



Columbia University
in the City of New York

THE LIBRARIES







PT 15-1070 Khazri
26/5/45

حاشيتي العلامة المحقق عبد الحكيم السيالكوفي والعلامة
المدقق فضيلته والشيوخ محمد عبده مفتي الديار
المصرية كلاهما على شرح الامام الفاضل المولى
محمد بن أسعد الصديقي الشهير بالجلال
الدواني على العقائد العضدية نفع
الله بهم المسلمين
آمين

(تنبيه) قد جعلنا الحاشيتين المذكورتين في
الصلب منفصولاً بينهما جدول

وبها مشهما الشرح المذكور

حقوق الطبع محفوظة للماتزم حضرة السيد (عمر
حسين الحشاب) مدير المطبعة المذكورة

﴿الطبعة الاولى﴾

بالمطبعة الحسرية

سنة ١٣٢٢

هجرية

241

بسم الله الرحمن الرحيم) بامن وفقنا التصفي العائد الاسلاميه وعضمناعن التقاليد في الاصول والفروع الكلاميه صل على سيدنا محمد المؤيد بقواطع الحجج والبرهان (٢) المشيد بلوامع السيف والسنان وعلى آله واصحابه الايمان المبشرين بالدخول والخلود

٤٩٣ ٧٩١
٥١ ٩٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في غرف الجنان (وبعد) فيقول الفقير الى عفوره الغني محمد بن اسعد الصديقي الدواني ملكه الله تعالى نواصي الاماني ان العقائد العضية لم تدع قاعدة من اصول العقائد الدينية الا وانت عليها ولم تترك من امهاتها ومهماتا مسئلة الا وقد صرحت بها او اومأت اليها ولم اطلع على شرح لها يكشف مقاصدها وييسط فتاوتها بل لم ازلها ما بعد في عداد الشروح اذ كل ما وصل الي من ذلك مقروح او مجروح خذاني ذلك الى ان اشرها مخرجا وافيما جل المغايق كافيما في تحقيق المقاصد والتفصي عن المضايق ولم استرسل مع شعب القيل والقال على ما هو دأب أهل الجسدال القاصر ين عن انتهاج طريق الاستدلال بل اتبعت الحق الصريح وان خاف المشهور واخذت بمقتضى الدليل وان لم تساعده مقالات الجمهور قال المصنف (قال النبي صلى الله عليه وسلم) هو انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ ما وجاه اليه وعلى هذا لا يشمل من

(قوله هو انسان) الضمير راجع الى لفظ نبي المذكور صريحاً فان التعمين مستفاد من اللام فاقبل انه راجع الى المطلق المذكور ضمناً توهم والتعريف لفظي ولذا جازاً خسد النوع فيه (قوله لتبليغ) أي الحكمة والمصلحة في بعثه ذلك وعدم ترتيبها بواسطة مصالحة أخرى لا يضر كافي بعض انبياء بني اسرائيل الذين ما تواقبل الوصول الى من أرسل اليهم (قوله وعلى هذا لا يشمل الخ) أي على هذا التعريف لا يشمل النبي من أوحى اليه لِكَلِمَةٍ في نفسه أي لا يكون نبياً والالزم التعريف بالاختصاص وهذا لا يجوز وائس مقصود الشارح نقض التعريف بنحو وجه منه والالغال وهذا لا يشمل بدون لفظ على فكلام الناظرين انه نقض للتعريف والاشتغال بالجواب عنه بمنزل عن كلام الشارح (قوله الا أن يتكلف) في التعريف ويقال بالتعريف بالاعتباري فانه من حيث تلقى الوحي مبعوث ومن حيث عمله بما أوحى اليه مبعوث ليه فيصدق انه مبعوث الى الخلق (قوله وقد يخص عن هو صاحب كتاب أو شريعه) يشكل باسم عمل عليه السلام فانه كان رسولا لقوله تعالى في شأنه وكان رسولا نبيا مع انه لم يكن صاحب شريعه ولا كتاب لان اولاد ابراهيم عليه السلام كانوا في دينه اللهم الا أن يتكفى بوجود الكتاب معه ولا يشترط الانزال اليه فانه كان معه صحف ابراهيم (قوله واشتقاقه من النبأ الخ) أي اشتقاق النبي بالمعنى المذكور من النبأ بمعنى الخبر واليه ذهب سيمويه و يؤيده جمعه على نبأ وانبياء كعظيم وعظام وشريف واشراف وقرارة نافع في جميع القرآن بالهمزة الا انه لما التزم العرب ابدال الهمزة بالياء وادغامه الا أهل مكة جميع على انبياء نحو سحنى وامضيا وليس المراد انه اشتق النبي بمعنى الخبر أو لا ثم أطلق على المعنى المذكور اطلاقاً فاعلم على الخاص كاتوهم فاورد عليه انه على هذا التقدير أيضا منقول فلا يصح مقابلته بقوله أو منقول من النبي الخ فانه لم يثبت فعل بمعنى مفعول الا عند البعض حيث قال الشاعر * أمن ربحانة الداعي السميع * نعم لو ثبت نبأ بمعنى أخبر كافي الصحاح كان

(بسم الله الرحمن الرحيم)

بأباطن من فرط ظهوره وظاهر احب الغير بنوره يا قيوم ابدانك لذات الوجود يا موجود او الكل تحت الجود يا أولان تعالى عن الزمان وآخرا وهو في الكل كما كان سبحانه الحق منذ قد بدا والطالب اليك بن اهتدى والمحجوب غافل واعقله عند غافل حد دوك بأوهامهم وقد سوك بما هو من أمرهم سبحانه رب العزة عما يصفون وربت أسماء لك عما يصفون فاعتذر اللهم اليك بما أقول فاجعل ذلك من ذلك مورد القبول وأفض علينا من أنوارك ما يقفنا على دقائق أمرناك وصل وسلم على من كز دائرة العدل ومهبط سر الوحي ومنبوع الفضل سيدنا محمد المبعوث بالدين القويم والصراط المستقيم وآله واصحابه الطاهرين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين (أما بعد) فيقول من جسد بالحق وجده الفقير الى ربه (محمد عبده) هذه كلمات قليلة تسفر عن دقائق جليلة أبرزها فيض الارل مع ما عندى من الجزوالكل فقلت وعلى الله توكلت (قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم الخ) أقول النبي عند بعضهم انسان بعثه الله لتبليغ ما أوحى اليه الى من أمر بتبليغهم وهو بهذا التعريف لا يشمل من أوحى اليه بشئ لتكميل نفسه بقطع النظر عن تبليغ

أوحى اليه ما يحتاج اليه لِكَلِمَةٍ في نفسه من غير أن يكون مبعوثا الى غيره كاقبل في زيد بن عمرو بن نفيل اللهم الا أن يتكلف النبي والرسول قد يستعمل مرادفاه وقد يخص عن هو صاحب كتاب أو شريعه فيكون أخص من النبي واشتقاقه من النبأ بمعنى الخبر قوله بعثه الله أي جعل فيه الباعث والداعي للتبليغ فاللام الداخلة على التبليغ فيد ما تفيد في قول المقاتل دعاه الى كذا ويجعل الاسم الكبريم فاعلا على أنه لغاية كافي قولك بعثني -ب الجنان الى الطاعة فيكون مقصده الداعي له الى التبليغ هو جناب الحق تعالى وعلى هذين المعنيين تكون اللام الداخلة على التبليغ صلة لبعثه فلا يراد منها الام الغرض فيكيف علمت بما هو فعمل لله تعالى اه

الذي مشتق من النبا بمعنى الاخبار فيكون فعلا بمعنى فاعل لكن صاحب القاموس والبيهقي يشكرون
 قوله او من النبوة بالواو والهمزة فانه على الوجهين بمعنى ما ارتفع من الارض كما في القاموس فهو
 اشتقاق من الجامد كما اشتقاقه من النبا بمعنى الطبر واما ذكره الشارح من انه بمعنى الارتفاع فلم يوجد
 في الكتب المتعارفة من اللغة (قوله او هو منقول من النبي) بالهمزة وغير الهمزة بمعنى الطريق لكونه
 طريقا للخلق الى الله تعالى (قوله للعهد الخارجي) أي للاشارة الى حصه معينة من الجنس وهو محمد صلى
 الله عليه وسلم (قوله او المراد به الفرد الخ) فتكون اللام للجنس فانه لكل حاله كانه الجنس كله كما في زيد
 الشعاع (قوله فان فرق الكفر الخ) يمكن ان يقال الكفر ملة واحدة فجميع فرق الكفر فرقة واحدة
 (قوله اماللتا كيد) أي تبييت الافتراق وتفريره وانه متحقق لامحالة في الكشف في تفسير قوله تعالى
 فسكتكم بهم الله يعني السنين انه كان لامحالة وان تأخر الى حين قال الفاضل الجني في حاشيته ناقلا عن
 المصنف الاصل في السين التا كيد لانه في مقابلة لن قال سيويه ان الفعل في مقابلة سافعل وفيه أيضا
 في تفسير قوله تعالى اولئك سيرجهم الله السين تفيد وجود الرحمة لامحالة فهي تؤكده الوعد كما تؤكده
 الوعيد في قوله سأتقم منكم يعني انك لا تفوتني يوما وان تباطأ ذلك ونحوه يجعل لهم الرجوع وداو لسوف
 يعطيتك ربك فترضى وسوف يؤتيتهم أجورهم ولا يخفى ان كلامه صريح في ان السين وسوف مستعملان
 في الآيات الكريمة لمجموع معنى التا كيد والاستقبال وان مدلوله تأكيدا مضمون الاثبات في
 الاستقبال كان مدلول ان تأكيدا للثبوت في الافتراق في السين في الحديث تأكيدا لثبوت الافتراق في
 الاستقبال وانه كان لامحالة وان تأخر لمصلحة والشارح توهم ان التا كيد معناه المجازي وان معناه
 الحقيقي الاستقبال القريب فرد بينهما مع تقديم المجازي فاحتاج الى بيان العلاقة بقوله فان ما هو
 متحقق الوقوع قريب بمعنى ما هو متحقق الوقوع وان كان بعيدا فهو قريب ولا قيل ما بعد ما فات وما
 أقرب ما هو آت فاستعمل لفظ السين الموضوع للآزم أعني الاستقبال القريب في المزموم أعني تحقق

غيره لا اعتبار بتبليغ الغير قيد في التعريف الا ان يتكلف يجعل التبليغ أهم من تبليغ الاحكام او الاعلام
 بأنه نبي يعترم او ما يشبه ذلك وعند بعضهم النبي انسان اوحى اليه من عنده سواء تعلق بالغير أم لا وعلى
 هذا يدخل من ذكره بدون تكلف والرسول قد يستعمل مرادفا للمعنى الاول وقد يختص بمن له كتاب
 أنزل عليه أو شرع له أي قانون دستورا عمال وان لم يكن كتابا فن لم يكن له هذا ولا ذلك فهو نبي فقط
 وليس رسول وأقول قد يعرف النبي بانسان فطر على الحق علما وعملا أي بحيث لا يعلم الا حقا ولا يعمل
 الا حقا على مقتضى الحكمة وذلك يكون بالفطرة أي لا يحتاج فيه الى الفكر والنظر ولكن التعليم
 الالهي فان فطر أيضا على دعوة نبي فوعه الى ما جبل عليه فهو رسول أيضا والافهوني فقط وليس رسول
 فتفكر فيه فانه دقيق ثم المراد بالنبي في كلامه ما هو والمعهود بين المسلمين وهو يبين عليه الصلاة والسلام
 (قوله السين اماللتا كيد الخ) أقول قبل ان الافتراق كان واقعا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وان لم
 يذهب في ذلك الزمن الى غايته أي الثلاث والسبعين والفعل التدرجي كالافتراق يطلق فيه المضارع
 بمعنى الحال حقيقة بمجرد الشروع فيه كما تقول وقد شرع فلان في الصلاة انه يصل وزيد أنه يصدر عنه
 الصلاة في الحال فان الفعل يكون فيه حقيقة فاذا ابتداء الافتراق في زمانه صلى الله عليه وسلم كان من
 الواجب ان يقال تفرق بدون السين للدلالة على الحال الذي هو حقيقة فان السين تدل على تأخر الفعل
 عن زمن التكلم فعبر بالسين مجازا للتا كيد والعلاقة للزوم فان المتحقق بالفعل عند التكلم قريب لامحالة
 ويجوز السين التا كيد فدهد في لسان العرب كسوف أيضا كما قيل في قوله تعالى وسوف يعطيتك ربك
 فترضى ان النبي قد أعطى بالفعل وانما أتى بسوف للتا كيد بتقرينه المقام وقيل ان الافتراق لم يحصل
 الا بعد حياته صلى الله عليه وسلم فالسين على حقيقة من معنى الاستقبال اشارة من النبي صلى الله
 عليه وسلم الى انه انما يحصل بعد حياته ثم ان في عبارة الشارح ركاه تظهر بما بينه ودعوى بلا دليل وهو ان

او من النبوة بمعنى الارتفاع
 او هو منقول من النبي
 بمعنى الطريق واللام
 فيه للعهد الخارجي او
 المراد به الفرد الكامل على
 ما ينساق اليه الذهن في
 المقام الخطابي (ستفترق
 أمتي) أي أمة الاجابة
 وهم الذين آمنوا به صلى
 الله عليه وسلم وهو الظاهر
 فان أكثر ما ورد في الحديث
 على هذا الاسلوب أريد
 به أهل القبلة قال بعض
 شراح الحديث ولو جعل
 على أمة الدعوة لكان له
 وجه وأنت تعلم بعده
 جدا فان فرق الكفر أكثر
 من هذا العدد بكثير
 (ثلاثا وسبعين فرقة)
 السين اماللتا كيد فان
 ما هو متحقق الوقوع قريب
 ٣ وقت النطق بهذا
 الحديث هـ

FEB 28 1953

الوقوع ولا يخفى انه لا يصح التردد بين المعنى المجازي والحقيقي الا اذا كان المجازي متضمنا لسكنة أو
يحتاج المعنى الحقيقي الى ارتكاب تكلف ولو سلم انه مستعمل في التأكيدي فقط فلا ظهر انه مبني على
التجريد عن الاستقبال ولا يحتاج الى بيان العلاقة (قوله كما قيل في قوله تعالى الخ) ان أراد ان يوفى فيه
لمجرد التأكيدي فباطل فانه نص في الكشف ان معناه ان الاعطاء كائن لا محالة وان تأخير المعنى التأخيري
من المصلحة وان أراد ان لا يلام الابتداء فيه لمجرد التأكيدي كما قال في الكشف في نفسه بقوله تعالى لسوف
أخرج حيا فان قلت لام الابتداء على المضارع تعطي معنى الحال فكيف جاءت حرف الاستقبال
قلت لم تجر معها الا مخصصة للتأكيدي كما اخلصت الهجزة في بالله للتعويض واضمحلت عنهما معنى
التعريف اه فالتأكيدي ليس بشئ لان المجاز يكفيه وجود العلاقة ولا يتوقف على السماع وان
توقف عليه كما هو مذهب البعض فلا بد من النقل في السنين (قوله اشارة الخ) بأن يراد بزمان الحال
الذي اراد الاستقبال بالنسبة اليه زمان حياته صلى الله عليه وسلم فان زمان الحال عبارة عن اواخر
الماضي واول المستقبل وهو يختلف بحسب الاعتبار لكن لا يخفى ان هذه الاشارة ليس فيها كثير
فائدة فانه اخبار عن الغيب ومجزرة له صلى الله عليه وسلم سواء وقع في حياته أو بعدها (قوله وما يتوهم الخ)
هذه الشبهة مذكورة في عقائد الشيخ التوربشني أوردها على ان حمل الحديث على الفرق المشهورة
كما هو مسطور في الكتب بعيد (قوله أصول المذاهب الخ) أي التي تشعب عنها المذاهب أقل من هذا
العدد لانها على ما ذكره عثمانية كافي الموافقات أوسته كافي الغيبة والتهديد وأربعة كافي الملل والنحل
(قوله على ما يشمل الفروع الخ) لان المعتزلة على ما قال في الموافقات تشعب الى عشر بنو الشيعة الى
اثنين وعشرين بنو الخوارج الى عشر بنو المرجئة الى خمس والتجارية الى ثلاث والجزيرية والمشبهة
والناجبية فهذه ثلاث وسبعون فرقة لكن بعض تلك الفرق يتشعب الى فرق كالناجبية تشعب الى الاشعرية
والمنازلية وأصحاب الحديث وكذا الاباضية من الخوارج تشعب الى أربع والثعالبية منها الى أربع
وجبئذ تكون الفرق أكثر من هذا العدد ومن هذا البيان يعلم انه لو حمل على الفروع فقط كان أيضا
أكثر من هذا العدد الا انه لم يتعرض له لكونه بعيد (قوله لا مستند له) أي لا مستند للحمل على الاصول
مطلقا وما يعم الفروع علم لا يحمل على الاصول التي يمتثلها معتمدا بان يكفر بتلك المخالفة بعضها
بعضا ولا شأنها بهذا العدد لان الفرق المذكورة من كل واحدة من المعتزلة والشيعة والخوارج
والمرجئة والتجارية والمشبهة يكفر بعضهم بعضها فيكون عدد الاصول الهاكمة اثنين وسبعين والناجبية
واحدة لانهم لا يكفر بعضهم بعضا فقد برهانه خفي على الناظرين (قوله وقد يقال لعلمهم) يعني ان المراد
مطلق الفرق كما هو الظاهر ومعنى الحديث أنهم يبلغون في وقت ما الى هذا العدد وان زادوا أو نقصوا
في أكثر الأوقات واعلم ان الاعتراض المذكور وجوابه مبني على ان المراد الافتراق في الدنيا وما اذا
أريد الافتراق في الآخرة فلا إشكال وكذا الاشكال الآتي والامام حجة الاسلام حمله على الافتراق في

كما قيل في قوله تعالى
ولسوف يعطيك ربك
فترضى أو معناه الحقيقي
اشارة الى ان الاختلاف
مترسخ عن حياته صلى الله
عليه وسلم وما يتوهم من
انه ان حمل على أصول
المذاهب فهي أقل من هذا
العدد وان حمل على ما
يشمل الفروع فهو أكثر
منه توهم فاسد لا مستند له
بلواز كون الاصول التي
بينها مخالفة معتمدا
بهذا العدد وقد يقال
لعلمهم في بعض الاوقات
يلغوا هذا العدد وان
زادوا أو نقصوا في

سوف مستعملة في التأكيدي كما يجازان العلاقة فيها في غاية الاحتمال الا ان تكون الضدية وبأية الذوق بل ان
صح ار السنين وسوف تأنيان للتأكيدي فليكن ذلك معني حقيقيا هما كما مما للاستقبال كما تفيد
عبارة الكشف فتكون السنين وسوف في الاثبات كان في النبي عنده على أن تقول ان الافتراق لم
يحصل الا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وان سلم وقوع شئ منه في زمنه فلم يتم عدد الابعاده بكثير من
الزمن ويون بعيد بين ما هو كالصلاة وبين الافتراق كما لا يخفى على الفطن فكان الواجب الايمان بوف
المفيدة للتراسي فان بيان النبي بالسين المفيدة للقرب تجوز لا فائدة تأكيدي التحقق فان ما قرب بمثله ما
حصل والمتحقق في الاستقبال حقيق بأن يكون قريبا وان كنت تراه بعيدا والعلاقة ظاهرة والفرينة
أظهر وهذا الذي قلته يندفع الوهم المذكور في قوله وما يتوهم الخ

الآخرة وهو الظاهر من الحديث الا ان موافقته للعديد الذي رواه الترمذي ان بنى اسرائيل تفرقت
 على اثنتي عشرة ملة وتفرقت امة على ثلاث وسبعين ملة كلهم في النار الا واحدة قالوا من هي يا رسول
 الله قال ما انا عليه واصحابي تقضى الحمل على الافتراق في الدنيا كما عليه الجمهور (قوله من حيث الاعتقاد)
 لاقرينه على هذا التقييد في الحديث الاصحح المعنى على طريقة أهل السنة والاطهر ان يقال كلهم في
 النار لاجل الافتراق المذكور الا واحدة فان افتراقهم ليس موجب الكفر ولا يدخلون لاجل الافتراق
 ما عليه الرسول واصحابه وليس افتراقهم اى بدعة توجب الفسق أو الكفر ولا يدخلون لاجل الافتراق
 في النار وذا لا ينافى دخولهم فيها للتقصير في العمل وما قيل ان المراد ان كل واحد احدث من تلك الفرق
 يدخل النار الا الفرقه الناجية فان كل واحد منها لا يدخل النار ففيه ان لفظ كل اذا اضيف الى المعرف
 المجموع يكون لشمول افراد ما اضيف اليه لا اجزائه انما يكون شمول الاجزاء اذا اضيف الى المفرد
 المعرف نص عليه في المعنى فيكون معنى كلهم في النار كل واحد من تلك الفرق في النار لا اجزاء كل
 واحدة منها اذ على رواية كلهم واما على رواية كلها فالضمير راجع الى الفرق اولى فرقة فهو
 مضاف الى الجمع المعرف أو المفرد المنكرو وكلاهما العموم الافراد (قوله فان المؤمنين الخ) يعنى
 ان المؤمنين من الفرق الضالة اذا لم يكن افتراقهم وابتداعهم مفضيا الى الكفر لا يتخلدون في النار
 فان الاجماع منعده على ان اجزاء الايمان دخول الجنة والحوارج القائلون بخلودهم تكب الصغيرة
 والكبيرة في النار والمعتزلة القائلون بخلودهم تكب الكبيرة انما قالوا ذلك لانهم لم يسموا الايمان عنهما
 (قوله استقلال الخ) يعنى ان المراد كلهم يدخلون النار الا واحدة فانها لا تدخل بناء على قلة مكنتهم فيها
 فان القليل في حكم العدم (قوله رغبيا في صحيح العقائد) لان قلة مكنتهم فيها بالنسبة الى جميع الفرق

(قوله من حيث الاعتقاد الخ) أقول دل على هذا القيسمداد عليه سبحانه الحديث من ان مناط الهلاك
 وانجاة ما به صارت الفرقه فرقة وهو ما افترق به عن الاخرى وليس ما افترق به الفرق الا الاعتقادات
 واما الاعمال فكلها ما يكون لكل شخص شئ خاص به ولا تقوم بها الفرقه فرقة اللهم الا ما يكون بتبعيه
 الاعتقاد كما يفعله الشيعة مما يتعلق بالبيت ارسا يفعله ارباب الاعتقادات الرذيلة كاعتقاد الوهية
 بعض آل البيت أو ارباب الظنون التي تشبه ذلك كالذين يسمون أنفسهم فرقة في وقتنا هذا ارباب
 الطرق وان مثل هذا كله من توابع الاعتقاد فباب الاستراق هو الاعتقاد واما الصنائع والعبادات
 مثلا فليست من ذلك في شئ (قوله قال الذين هم على ما انا عليه واصحابي الخ) لا بد ان تتكلم في هذا
 الحديث بكلام موجز فاسمع واعلم ان هذا الحديث قد افادنا ان يكون في الامة فرق متفرقة وان
 الناجي منهم واحدة وقد بينه النبي بأنها التي على ما هو عليه واصحابه وكون الامة قد حصل فيها
 افتراق على فرق شتى تبلغ العدد المذكور ولا يبلغه ثابت قد وقع لاحتمال تفرق كون الناجي منهم واحدة أيضا
 حق لا كلام فيه فان الحق واحد وما كان النبي عليه واصحابه فان ما خالف ما كان عليه النبي فهو ردا
 تعيين أى فرقة هي الفرقه الناجية أى التي تكون على ما هو عليه واصحابه فلم يتبين الى الآن فان كل
 طائفة ممن يدعى لنفسها بالرسالة تذهب فتجعل نفسها على ما النبي عليه واصحابه حتى ان مبريا قال الدامد برهن
 على ان جميع الفرق المذكورة في الحديث هي فرق الشيعة وان الناجي منهم فرقة الامامية واما
 أهل السنة والمعتزلة وغيرهم من سائر الفرق فعملهم من امة الدعوة فكل يدعى هذا الامر ويقوم على
 ذلك أدلة مشيلا القيلسوف يقول ان فيض الحق تعالى دائم ازل وابد او يستبدل على ذلك بأنه جواد لا
 يشوبه شائبة البخل بوجه من الوجوه فيستحيل ان يتخلف فيضه فقد ذهب في زعمه هذا الى تزويه الله تعالى
 ووصفه بصفات السكالك وتقسيدسه عن سمات الذميص ويأيد بما ورد في الاحاديث والآيات مما
 يدل على كمال جوده تعالى ويقول ان اول ما خلق الله تعالى شئ واحد وسماه العقل الاول ويتأيد بقوله

أكثر الاوقات (كها في
 النار) من حيث الاعتقاد
 فلا يرد أنه ان أريد الخلود
 فيها فهو خلاف الاجماع
 فان المؤمنين لا يتخلدون
 فيها وان أريد مجرد
 الدخول فهو مشترك بين
 الفرق اذ ما من فرقة الا
 وبعضهم عصاة والقول
 بان معصية الفرقه
 الناجية مطلقا مغفورة
 بعيد جدا ولا يبعد ان
 يكون المراد استقلال
 مكنتهم في النار بالنسبة
 الى سائر الفرق رغبيا في
 صحيح العقائد (الا واحدة
 قيل ومن هم) أى الفرقه
 الناجية (قال الذين هم
 على ما انا عليه واصحابي)
 رواه الترمذي

يكون باعتبار أمر مشترك بين تلك الفرق وما ذلك إلا العقائد (قوله والاصحاب جمع صاحب الخ)
 الاصحاب جمع صاحب كطاهر واطهار ذكره في المطول وهذا عند من يجوز جمع فاعل على أفعال وأما
 عند من لا يقول به فهو ما جمع صاحب بسكون الحاء كمنه وأما أوجع صاحب بكسر الحاء مخفف صاحب
 بخذف الالف كمنه وأما روع عبارة الشارح في هذا المقام مضطر به ففي بعض النسخ جمع صاحب جمع
 صاحب كركب جمع راكب فيكون الاصحاب جمع الجمع وفي بعضها أوجع صاحب بكلمة أو وفي بعضها
 أوجع صاحب بمعنى صاحب وفي بعضها أوجع صاحب مخفف صاحب فعليك بالاعتبار قوله من رأى النبي
 صلى الله عليه وسلم) الأولى لاقى أو أتى النبي صلى الله عليه وسلم ليشمل الضرير كان أم مكتموم بعد
 البعثة إلا أنه ترك لأنه المتبادر فإذا ارتد بعد الإيمان به كان صحابياً من هذا (قوله طالت صحبته) ستة أشهر
 فصاعداً وعليه الأصوليون وقيل إذا طالت صحبته مع الرواية عنه (قوله إشارة الخ) إن كانت الخطبة
 الحاقية فالإشارة إلى العقائد المدونة والآلاف الحاضرة في الذهن لكونها نصب العين في فكها محسوسة
 وإنما اعتبر الإشارة إلى المقاصد لأن جميع ما في الرسالة ليست عقائد (قوله ما يتعلق الغرض الخ) الصواب
 ما يتعلق بنفس الاعتقاد أو ما يمكن أن يكون الغرض منها نفس الاعتقاد فإن كلمة ما عبارة عن الأحكام
 والاعتقادية منها ما يمكن أن يكون الغرض منها نفس الاعتقاد لأن يكون الغرض منها متعلقاً بنفس الاعتقاد
 (قوله من غير تعلق الخ) أي لا يكون الغرض منها العمل المكيف بالكيفية المخصوصة من الوجوب
 والحرمية والندب والباحة والكراهة وفيه إشارة إلى أن الغرض منها العمل المكيف بالكيفية
 المخصوصة ولذا زاد لفظ الكيفية (قوله من مباحث الذات) من إثبات الوجود والوحدة والصفات
 الثبوتية والسلبية والفعلية لها ومباحث الصفات إثبات أحوال الصفات لها (قوله أصولاً) لتفرع
 صحة الأعمال عليها (قوله وهم الأشاعرة) ومن يحدوحد وهم من يتفق معهم في الاعتقادات
 كما سار يدياً وأما الصحابة والتابعون والسلف الصالحون فهم قبل الافتراق فلا وجه لأدراجهم في الفرقة
 الناجية والأشاعرة جمع أشعري خذف باء النسبة ثم جمع جمع التكبير ووزيدت التاء عوضاً عن باء

والاصحاب جمع صاحب جمع صاحب
 صاحب أو جمع صاحب
 مخفف صاحب بمعنى صاحب
 وهو من رأى النبي صلى
 الله عليه وسلم مؤمناته
 سواء كان في حال البلوغ
 أو قبله أو بعده طالت صحبته
 أولاً (وهذه) إشارة
 إلى مقاصد هذه الرسالة
 (عقائد) المراد بالعقائد
 ما يتعلق الغرض بنفس
 اعتقاده من غير تعلق
 بكيفية العمل ككونه
 تعالى حياً قادراً إلى غير
 ذلك من مباحث الذات
 والصفات وتسمى تلك
 الأحكام أصولاً وعقائد
 واعتقادية يقابلها الأحكام
 المتعلقة بكيفية العمل
 كوجوب الصلاة والزكاة
 والحج والصوم وتسمى
 شرائع وفروعاً وأحكاماً
 ظاهرة (الفرقة الناجية
 وهم الأشاعرة)

صلى الله عليه وسلم أول ما خلق الله العقل ثم قال له أقبل فأقبل وقال له أدبر فأدبر الخ وكأقول ويذهب إلى أن
 النفوس مجردة وإنما ليست بأجسام ويتأيد بمثل قوله تعالى قل الروح من أمر ربي ويريد من عالم الأمر
 ما يقابل عالم الخلق في قوله تعالى أله الخلق والأمر وان عالم الخلق هو عالم التغيير والتبديل أي الجسمانيات
 وان عالم الأمر هو عالم التقديس الذي يتسبرأ عن شوائب المازيات ويمثل قوله صلى الله عليه وسلم حكاية
 عن الله ما وسعني أرضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن ويمثل قوله صلى الله عليه وسلم إن الله
 خلق الأرواح قبل أن يخلق الأجسام بالفي عام ويقول إن صفات الحق تعالى عين ذاته بمعنى أنه ينشأ عن
 مجرد ذاته ما ينشأ عن ذات وصفة ويتأيد بما جاء في النصوص إن الله هو الغنى المطلق عن كل ما سواه ويمثل
 قوله سبحانه ربك رب البرية بما يصفون ويمثل على ذلك من كلام علي بن أبي طالب والصوفي يقول إن
 الحق تبارك وتعالى هو حقيقة الحقائق وذات الذات وان ما نراه من العوالم والاعتقادات إنما هو من تجليات
 شؤون وأطوار ذات الحق فليس العالم الاعتبار عن الاعتقادات المأخوذة بالاضافة إلى ذات واحدة
 القائمة بالغير قياماً انتزاعياً وليس إلا الله وحده ويتأيد في ذلك بمثل قوله تعالى حتى تعلم الذين جاهدوا منكم
 ويمثل قوله ما يكون من نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم ولا خمسة إلا هو سادسهم ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو
 معهم ويمثل قوله تعالى هو الأول والآخرة والظاهر والباطن وغير ذلك من الآيات ويمثل قوله صلى الله عليه
 وسلم لو سقطت أبرة من السماء على الأرض لسقطت على الله أو كما قال وقوله حكاية عن ربه لا يزال عبدي
 يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به والحديث
 وغير ذلك من الأحاديث والآيات وفي الآثار ما رأيت شيئاً إلا رأيت الله فيه أو قبله أو بعده أو معه

قال في خطبته المشهورة
 بالغراء فليست له صفة
 تنال ولا حد يضرب له فيه
 الأمثال ثم قال بعد
 وتعالى الذي ليس له نعت
 موجود ولا وقت محدود
 وله غير ذلك في بعض
 أدعيته ومخاطباته لرب
 العزة اه

التابعون في الاصول للشخ أبي الحسن الاشعري وهو منسوب الى اشعرو وهي قبيلة من اليمن وقيل الى جده ابي موسى الاشعري رضي الله عنه فان قلت كيف حكم بان الفرقة الناجية هم الاشاعرة وكل فرقة تزعم انها الناجية قلت سياتي الحديث مشعر بانهم المعتقدون لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وذلك انما ينطبق على الاشاعرة فانهم (٧) بمسكون في عفة ثدهم الاحاديث العجيبة

المروية عنه صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه رضي الله تعالى عنهم ولا يتجاوزون عن ظواهرها الا لضرورة ولا يستلزون مع عقولهم للمعتزلة ومن يخذو حذوهم ولا مع النقل عن غيرهم كالشيعة المتبعين لما روى عن ائمتهم لاعتقادهم العصمة فيهم قال ابن المطهر الحلي في بعض تصانيفه قد باحثنا في هذا الحديث مع الاستاذ نصير الدين بن محمد الطوسي في تعيين المراد من الفرقة الناجية فاستقر الرأي على انه ينبغي ان تكون تلك الفرقة مخالفة لساير الفرق مخالفة كثيرة وما هي الا الشيعة الامامية فاهم يخالفون غيرهم من جميع الفرق مخالفة بينة بخلاف غيرهم من الفرق فاهم يتقاربون في أكثر الاصول قلت أكثر الشيعة يوافق المعتزلة في أكثر الاصول ولا يخالفها الا في مسائل قليلة أكثرها يتعلق بالامامة وهي بالفروع أشبه بل الايق بذلك هم الاشاعرة فان اصولهم مخالفة لا أكثر اصول

النسبة (قوله التابعون في الاصول الخ) أي أكثر أصول الاعتقادات وان خالفوا في قليل منها كما تكون فاه صفة مرجوحية عند المازدية اعتبارية عند الاشاعرة وكذا كون الايمان التصديق مع الاقرار والتصديق فقط والاقرار شرط لا جراً أحكام الايمان وعدم جواز ان يؤمن ان شاء الله تعالى والسعيد قد بشق والشقي قد بدو ككون كلامه تعالى متون على الازل أو فيما لا يزال وككون أفعال العبد بقدره الله تعالى فقط أو بمجموع القدرتين أو أصل الفعل بقدرته وكونه طاعة ومعصية بقدره العبد على انها ليست مخالفاً في الاصول بل في كيفية افعالها وبعضها لفظية (قوله ولا يتجاوزون الخ) فان من عقائدهم ان النصوص من الكتاب والسنة تحمل على ظواهرها ما لم يصرح عن ادبيل قطعي ولذا يشنون ما جاء في الاخبار من الاحوال بعد الموت من غير تأويل نعم يقدمون العقل على النقل اذا كان مخالفاً للعقل مخالفة بينة كاثبات الجهة والحسية والمكان لا هاد لا لائل الامكان والحادث بخلاف المعتزلة فانهم يؤولون النصوص من غير ضرورة ولذا أنكروا عذاب القبر وسؤال منكر ونكير وساير أحوال البرزخ (قوله ولا يستلزون) الاسترسال الانبساط والاستئناس وفي تاج البيهقي الاسترسال كسناخ شدن ويعدى بالي فتعديته مع تضمين معنى المصاحبة والمقارنة يعنى انهم يستأنسون الى عقولهم بحيث يؤولون النصوص من غير ضرورة بل بمجرد استبعاد العقل (قوله ينبغي ان تكون الخ) بل يجب مخالفة تلك الفرقة لسايرها لانهم الذين على ما عليه النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وسايرهم أهل الاهواء والبدع فلا بد ان يكون في كل واحدة منه مخالفة لتلك الفرقة في أمر كان عليه النبي صلى الله

تعالى واحد ينسب الى واحد من الخلفاء الاربع أبي بكر وعمر وعثمان وعلي على ما في الاحاديث من ضعف الاسناد أو غير ذلك ويقول ان شؤون الحق تبارك وتعالى لازمة لذاته وليس يشه وبينه بلون ويستند الى ما جاء في النص من قوله تعالى لا اله الا هو فيقول ان الالهية تستلزم ما لوها والحق اله ازل وأبدا فشؤنه لازمة لذاته ازل وأبدا وما جاء في اسان الشرع مما يدل على الصفات المستلزمة للادام النشأت والظهور وعلى ما بينوه في كتبهم ويقول كما يقول الحكيم ان الحق قد نزل من مرتبة واحدة ينزل تنزيهاً بالاشراف فالاشرف وان النزل الاول هو العقل الاول والقلم الاعلى والحقيقة المحمدية يستشهد على ذلك باحاديث وردت بكل ذلك وغير ذلك مما هم عليه يستندون فيه الى احاديث وآيات بعد تسديد المدعي براهين عقلية عند الفيلسوف والصوفي واشراقية عند الصوفي ووصول علمهم الى أعلى درجات اليقين في زعم كل ويرون أنهم في ذلك مطابقون لما كان عليه النبي واصحابه والمعتزلي يقول ان عذاب العاصي ونعيم المطيع واجب ويستند الى مثل قوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة الآية وحقا علينا نجي المؤمنين ومن يعمل سوءاً يجزيه الى غير ذلك من الآيات الدالة على واقعية الوعد والوعيد والاحاديث متضادة على ذلك ويقول ان من الواجب ان يفعل الله ما هو الاصلح لعباده ويستند الى مثل قوله ولا يظلم ربك أحداً بالاحاديث الدالة على ان الله تعالى ما أراد بعباده الاما عو خـ ير لهم ويقول ان الله لا يرى ويستند الى مثل قوله تعالى لا تدركه الابصار ويذكر الشفاة ويستند الى مثل قوله لا تنفعهم شفاة الشافعين ولا خلة ولا شفاة ولا تجزي نفس عن نفس شيئاً الى غير ذلك والسني يقول بنقيض ذلك ويستند الى مثل قوله ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويقول له الحكم وبمثل وجوه مؤنذ ناضرة الى ربهما ناظرة والحديث انكم لترون ربكم الخ وبمثل قوله الامن

المذاهب ولا يوافقهم فيها غيرهم كسئلة الكسب وجواز رؤية الله تعالى مع كونه غير جسم وتزهره عن المكان والجهة بل جوزوا رؤية كل موجود من الاعراض وغيرها حتى جوزوا رؤية الاصوات والطعوم والروائح وجوزوا رؤية العمى الصين بقية الاندلس واستناد الممكتات كلها الى الله تعالى ابتداءً وكون صفاته لا هي عين الذات ولا غيرها والفرق بين الارادة والرضا الى غير ذلك من المسائل التي شنع مخالفتهم عليهم فيها كما سئنا وبه كتبهم (أجمع) الاجماع ههنا يعنى الانفاق بالالمعنى الاصطلاحى

عليه وسلم وأصحابه (قوله اتفاق أهل الحل والعقد) الاولى اتفاق المجتهدين كافي كتب الاصول ولا يجب ان يكون كل مجتهد أهل الحل والعقد ولا ان يكون أهل الحل والعقد مجتهدا (قوله في كل عصر) الصواب ترك لفظ كل كافي عبارات القوم (قوله على حكم من أحكام الدين) أي حكم شرعي على مافي التوضيح فالاتفاق على أمر لغوي أو عقلي لا يكون اجماعا كالاتفاق على ان الفاء للتعقيب وان الجمع المعرف باللام للاستغراق وعلى ان العالم حادث ولكن ما عليه الاكثرون أنه اتفاق مجتهدى الاثمة على أمر من الامور سواء كان شرعيا أو لغويا أو عقليا دينيا أو دنيويا كما هو الحرب وسباسة الرعية (قوله فان المذكورات ليست كذلك) أي المذكورات في هذه الرسالة ليست جميعها من أحكام الدين أما اذا كان المراد بالحكم خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين فظاهر لان المذكورات فيها سوى ان معرفة الله تعالى واجبة وان النظر فيها واجب ليست من الاحكام الخمسة وأما اذا كان المراد منها النسب الخبرية التي لا تدرك لولا الشرع فلان منها ما هي مدركة بالعقل استقلالا وكذا اذا أريد ما ورد به الشرع (قوله ولذلك) أي وليكون الاجماع

وهو اتفاق جميع أهل الحل والعقد من الامة في كل عصر على حكم من أحكام الدين فان المذكورات ليست كذلك ولذا نسبة الى طائفة مخصوصة وهم (السلف من المحدثين) العارفين باحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعيين أقسامها من الصحيح والحسن والضعيف وغيرها ونقدها من الموضوعات (وأئمة المسلمين وأهل السنة والجماعة) رضى الله عنهم (على ان العالم) هـ وفي الاصل ما يعلم به الشيء

أذن له الرحمن ويقول المعتزلى ان أفعال المكلفين الاختيارية صادرة عنهم بما جعل الله فيهم ويستمد الى مثل قوله جزاء بما كانوا يعملون ذلك بما قدمت أيديكم ومن يعمل مثقال ذرة ومانشأون الا ان يشاء الله الى غير ذلك من الآيات الدالة على اسناد الاهمال اليهم وبزعم ان أكثر النصوص القطعية والظنية جاءت على هذا المعنى والسنى يقول ان الافعال اختيارية واططارية صادرة عن الله تعالى ابتداء بلا واسطة ويستند الى مثل قوله خلقكم وما تمعون وقوله ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وقوله هل من خالق غير الله ولا اله الا هو خالق كل شيء وغير ذلك والشبهي يستدل على تفضيل على على سائر العصا به بمثل قوله صلى الله عليه وسلم من كنت مولاه فعلى مولاه والنبي مولى جميع الامة والسنى يستدل بمثل قوله ما طلعت الشمس على أحد بعد النبيين أفضل من أبى بكر أو كفال وغير ذلك من الاحاديث الدائرة بين الفريقين وان المحسنة يستشهدون بمثل قوله بئذا الله فوق أيديهم والرحمن على العرش استوى وجاءت بذلك والآن بأنهم الله في ظلل من الغمام وغير ذلك وفي الاحاديث ان الله ينزل الى سما الدنيا وقلب المؤمن بين اصبعين من أصابع الرحمن وغير ذلك ولا تطيل بذلك كراستدلالا لفرق هذه الملة وقد أضحى كل ما قرأه عليه ببراين عقلية وسعوية تطلب من كتبهم وليس لنا الا أن غرض يتعلق بتحقيق ما هو الحق في الواقع بل ذلك يأتي في الكتاب وكل بعد اقامه برهانه على مدعاه يذهب فيبدا ما هو عليه مطابقا لما كان النبي عليه وأصحابه فيحكم بذلك ويحكم بأن غيره ليس كذلك خصوصا طائفة الصوفية والحكباء الاسلاميين والاشاعرة فانهم يدققون غاية التدقيق في التطبيق على ما كان عليه النبي وأصحابه وكل طائفة منهم متى رأت من النصوص ما يخالف ما اعتقدت أخذت في تأويله وارجاعه الى بقية النصوص التي تشهد لها فتكلم ببرهن على أنه الفرقة الناجية المذكورة في الحديث وكل مطمئن بما لديه وينادى نداؤ الحق لما هو عليه والوقوف على حقيقة الحق في ذلك يكون من فضل الله تعالى وتوفيقه فان للناظر ان يقول يجوز ان تكون الفرقة الناجية الواقعة على ما كان عليه النبي وأصحابه قد جاءت وانقرضت وان الباقي الا أن من غير الناجية وأن الفرق المرادة لصاحب الشريعة لم تبلغ الا أن العدد وان الناجية الى الا أن ما وجدت وستوجد وأن جميع هذه الفرق ناجية حيث ان الكل مطابق لما كان عليه النبي وأصحابه من الاصول المعلومة لنا عنهم كالاتينية والنبوة والمعاد وما وقع فيه الخلاف فانه لم يكن يعلم عنهم علم اليقين والالما وقع فيه اختلاف وان بقية الفرق ستوجد من بعد أو وجد منها بعض لم يعلم أو علم كمن يدعى الوهية على مثلا كفرقة النصيرية وموجب هذا التردد انه ما من فرقة الا ويجسد لها الناظر فيها معضدة بكتاب وسنة واجماع وما يشبه ذلك والنصوص فيها متعارضة من الاطراف ومما يسرى ما جاء في حديث آخر ان الهالك منهم واحدة وبالجملة فتصحيح الفرقة الناجية من جهة الاعتقاد كما هو الموضوع على رأى

بالمعنى الذى نسبة الى طائفة مخصوصة وان الاجماع المصطلح لا يحتاج الى نسبة (قوله كالحاتم) يعنى
 ان هذا الوزن فى الاسماء لا كما شتم منه كالفقير والحاتم والطابع فالعالم معناه ما يعلم به الشئ أى شئ
 كان غائب فيما يعلم به الصانع من أجناس الموجود اذا يقال عالم زيد فهو موضوع القدر المشترك بين كل
 هذه الفرق التى تدعى ان كلامها القرينة الناجية ان غيرها الهاكمة مشكل من وجوده أو لا نام نهر مما
 كان عليه النسب وأصحابه الا ان للعالم سائعا فى غاية الكمال مراد عن جميع النفاص وانه عالم قادر يريد
 جميع صبر الى غير ذلك من الصفات الكليية والى المعاد حق وان النبي صادق فيه أو غيره وهذا القدر
 أمر اتفق عليه جميع الفرق الا ان يكون وثيقا أو كتابيا من بعضا فعلى هذا ليس الخاف لما كان عليه
 الاجماع ووجود الحق أو جاحدا كمال من كالاته مع علمه بأنه كمال أو مكذب انبى فى شئ مما اجاب به مع علمه
 بأنه قد جاءه أماما من كان مقصده الكمال والتفريه والوقوف على الحق وهذا القرآن وعلمه ما جاءه لنى
 فهو حق فهو على ما كان عليه النبي وأصحابه حذوا فقد بالقدر من خاف فى شئ من ذلك فليس من أمة
 الاجابة فى شئ وهو ما مر وأما ما ترقف فيه الطوائف من كون الصفات عين الذات أو غير الذات أو لا هذا
 ولادالك وان الله يمكن أن يرى أو لا يمكن وان العالم حادث بالزمان وبالذات أو بالذات فقط وان الحسن
 والفضح عقليان أم لا الى غير ذلك من التفاصيل فهذا شئ لم يرد فيه عن النبي وأصحابه شئ حتى يحفظ عنهم
 وغما يرجع هذا الى الاستدلال ولا فرق بين دليل ودليل فى حوازي طرق الظلال والحطافان قلت ان كلام
 الله وكلام النبي مؤلف من الالفاظ العربية ومدلولاتها معلومة لدى أهل اللغة فيجب الاخذ بنحو
 مدلول اللفظ كان ما كان قلت - يثبت لم يكن ناجيا الاطائفة المحسنة الظاهر يرون القائلون بوجوب الاخذ
 بجميع النصوص وزلا طريق الاستدلال رأسماع أنه لا يخفى ما فى آراء هذه الطائفة من الاعتلال مع
 سلوكهم طريقا ليس بقيد اليقين بوجه فان للحطاطيات مناسبات ترد بها بفتحها لا تكاد تعلم الا للقائل ومن
 ثم كان التحقيق ان الالفاظ لا تفيد اليقين بمدلولاتها الكثرة نظرق الاحتمال فلا سبيل الا الى الاستدلال
 وتأويل ما يبدى بظاهره نقصا الى ما يفيد الكمال واذ وح التأويل البرهان فى شئ صح فى بقية الاشياء
 حيث لا فرق بين برهان وبرهان ولا لفظ ولفظ فليس لفرقة من الفرق المحوزة لتأويل لفظ ان تدعى
 ام النائية دون الاخرى بهذا الحديث فان الكل متفق فيما عليه النبي وأصحابه والخلاف انما يرجع
 الى ان الواقع ما هو فاصاب البرهان المطابق للواقع هو الحق وغيره الميطل وليس كل سخن فى قضية محقا
 فى اخرى بل قد يجوز فى امر ويخالف فى آخر فلا يصح التعزب وادعاء الطائفة بل لا بد ان يبدو الامر على
 الواقع حيث كان بطريق البرهان وحاصل هذا الوجه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يطلع أحد على
 دقائق معارفه فى مقام الالوهية وعالم الربوبية ولا على مراتب عرفانه فكيف يمكن التطلع الى مثل هذا
 الامر الخفى الذى لا يعلمه الا الله تعالى ورسوله حيث انه سبحانه يتعاقق بالبواطن التى يبناو بينها حجاب أى
 حجاب وانما وصل البنان من شرعه صلى الله عليه وسلم ما بصرح بشبوت الالهيات والنبوت والمعاد
 بأقارب مقدسة تحمل الحمل على كثير من المعاني كما حملها الناظرون كل على حسب اعتقاده فأين السبيل
 فابق مما عليه انجاة لاماه الاتفاق وتأمل لعلا تفت على غير ما أقول لكن بطريق الحدو والانصاف
 وتأنيبا ان كل فرقة تدعى اليقين فيما هى عليه ولزوم عمامة يقين من المحال عندهم والالزم كونه غير
 يقين وان فرض به يقين فكيف تدعى كل طائفة ان غيرها يجب أن يكون على ما عليه فسها مع أنه غير
 ممكنة كما كانت تقول ان برهان الغير غير يقين فنقول ان المحقق الناظر ينسوى لديه جميع الآراء حيث
 ار كالا يستند الى برهان فى بقى النسبة والواقع رأى أولى من رأى فى قبوا فان كالا يشكك الاخر
 فى يقينه اللهم الا بتفسير فيدلى تحت الحكم وأيضا ان أمكن اقتلاع يقين فقد أمكن اقتلاع آخر فينجبر
 الى سفسطة وعدم وثوق برهان فلا مجال الا أن الجميع لما اتفق فيما جاءه لسان الشرع صر بجمان الامور

كالحاتم لما يختم به غلب
 على ما يعلم به الله تعالى

الاجناس وكل جنس ولذا جمع قوله وهو ما سوى الله) أي جنس سوى الله وصفاته (قوله قوله وصفاته)
 الثلاثة المتقدمة فقد صار ناجيا أو انه يجب طرح جميع البراهين بين أيدي النظر وأخذ المقبول منها
 وتزييف المنكر بعد اتفاق الكل في ذلك وحيداً فقط وقم الصلح بين الكل وذهب التعصب وهذا أسهل
 حق ولكن لم يقع ومدعيه بكذبه تخزبه وثالثا كل فرقة تعتقد أمر اخاصا في مقام الالوهية والنسوة
 والمعاد فان كان كل مال يطابق الواقع وزعمهم فهو المخالف للواقع في نفس الامر وكل ما كان كذلك فهو
 نقص في جناب الالوهية فانه اما اثبات ما لم يكن أو نفي ما يجب ان يكون وكلاهما نقص فيكون كقرفلا
 وجه لهم في حكمهم ان بعض الطوائف غير كافر وانما هو فاسق بل يجب ان يحكموا بان كل ما خالف
 الواقع فهو كافر فكل فرقة لا بد ان تحكم بكفر الاخرى وان لم يكن ما يخالف الواقع في زعمهم مخالفا للواقع
 في نفس الامر أو لم يكن من النقص في شيء فلا وجه لتفسيق المخالف والحكم بانه في النار وراعا ان لا نجد
 طائفة منهم متفقة على كلمة واحدة بل أصحاب كل رئيس يخالفونه في آرائه الى آراء آخر فان كان
 مخالفة المعتقد تعد كفرا أو فسقا بالنسبة اليه فزكها ككافر أو فاسق وان كان من حزبه قاله
 يفرقون بين مخالفة ومخالفة كتفرقة أصحابنا بين غلاب الاشاعرة مع المنابر يدية وبين خلافهم مع
 بقية الفرق وكذلك ما نراه في غيرنا من سائر الفرق مع ان ربما كان الخلاف في مسألة هي من الامهات
 أقول امام الحرمير من أصحابنا في بحث الافعال ان الفعل يستند الى قدرة العبد والقدرة الى سبب آخر
 وهكذا الى أن تنتهي الى سبب الاسباب وقدره على ذلك وان هذا الامر ينسبونه الى الحكيم في ظاهر
 قولهم وغير ذلك كثير فاش في جميع الفرق لا يكاد يخصص بل خلاف الاشعري مع المنابر يدية فيما يرد
 عن ثلاثين أصلا وربما لا يتحقق هذا المقدر بينه وبين الفيلسوف مثلا فكيف أغضينا النظر عن هذا
 النزاع وحدقناه الى نزاع آخر ليس بالمفيد فكيف كان من الواجب ان يحكموا كما عاينا بالتفسيق واما
 عدمه بدون تدليس وخامسا قد أجمع أهل التحقيق من كل طائفة خصوصا الشيخ الاشعري على ان
 المقلد في أصول دينه ليس مستيقن وكل من ليس بمستيقن في الاصول فهو على ريب فيها وكل ما كان كذلك
 فهو كافر أما الكبري فظاهره راما الصغرى فقد أقمنا عليها برهاننا حاصله ان المقلد اما ان يعلم حقيقته
 ما عليه مقلده أم لا الثاني يستلزم المطالب فانه اذا لم يعلم حقيقة ما عليه مقلده فهو مترد فيه اذ ليس بعد
 العلم الا التردد أو الجزم بالنقيض وعلى الاول اما ان يعلم الحقيقة بنظرة أو بتقليد آخر على الثاني
 ننقل الكلام اليه وينسلس وعلى الاول قد صار مجتهدا ناظرا لا مقلدا وهو خلاف المفروض
 وليس بظان التسلسل ههنا ما يبرهنون عليه بل لاستلزامه عدم العلم اذ لم يصل الى ماله يعلم فاذن كل
 مقلد ليس بمستيقن بل ذلك يجده كل أحد فان كثيرا من الصالحين الذين يدعون التدين تأنيبهم الشكوك
 من بين أيديهم ومن خلفهم ويزيلونها عنهم بالاعراض والاشتغال بافكار أخرى لكن ذلك لا ينفعهم فانه
 قد وفر في نفوسهم الزبغ واذا تعطلت الحواس بداهم ما كانوا يخفون وهو سوء الخاتمة والعباد بالله
 تعالى فليحذر الراغب الى الله تعالى من أمثال هذه الورطات التي يزينها له شيطانه بل يجب عليه انه
 كلما عرض له أمر ذهب خلفه فان كان تقايبه وان كان باطلا فدعه فان كان التقليد كفرا عندهم
 كما هو الواقع فكيف يصح منهم الاجراء الى قضايا خاصة خاطبوا عليها وتعارفوا فيما بينهم ويزعمون ان
 هذا هو الحق الواقع كلا بل كل ذلك تعصب من اتباع كل رئيس وأخذ بطريق اللجاج والعت والحق
 الذي يرشده اليه الشرع والعقل ان يذهب الناظر المتدين الى اقامة البراهين العجيبة على اثبات صانع
 واجب الوجود ثم منه الى اثبات النبوات ثم يأخذ كل ما جاءت به النبوات بالتصديق والتسليم بدون فحص
 فيما تكنه الالفاظ الا فيما يتعلق بالاعمال على قدر الطاقة ثم يأخذ طريق التحقيق في تأسيس جميع
 عقائده بالبراهين العجيبة كان ما أدت اليه ما كان يكن بغاية التحري والاجتهاد ثم اذا قام فكره الى

وهو ما سوى ذاته وصفاته
 (حادث) ولما كان الفلاسفة
 اصطلموا على اطلاق
 الملوث

أى الثبوتية القديمة فأن البت من العالم وأما صفاته السلبية والعلية فخارجة بقيد الموجود (قوله

ما جاءه من عند ربه فوجده بظاهرة ملامتها لحققة فليحمد الله على ذلك والافله بطرق عن التأويل ويقول
 أسماء كل من عند ربنا فإنه لا يعلم مراد الله ونبيه الا الله ونبيه فعلى هذا المنوال يكون نسجه قبيوه من
 ان رضوان حيث أسس عقائده على لسد بد من البراهين واستقبل الاحبار الالهية باقبال والنسليم
 وتناولها بقلب سليم وان أرادنا تأويل لغرض كدفع معاندا واقناع جاحد فلا بأس عليه اذا سلم برهانه
 من التقيد والتشويش وهذا هو دأب مثيخنا كالشيخ الاشعري والشيخ أبي منصور ومن مآثرهم لا
 يأخذون قولاً حتى يسدوه ببراهينهم القوية على حسب طاقتهم وهذا هو ما يعنى باسم لسنى والصوفى
 والحكيم وكل مخترب مجادل فاعلم ان معنى لعنت وتشتيت الكلمة فهو فى النار وكل مقصر فعليه
 العار والشنار فالسبيل السلف واحذر فقد شئت من بعدهم خلف ولا بد فى كمال انجاة ونيل
 السعادة الابدية من ان ينضم الى ذلك التعلى عن الرذائل والتعلى بالاحلاق الكماله والاعمال الفاضلة
 ومن تلك الاخلاق والاعمال تكميل قوة النظر وارتيكاب طريق العدل فى كل شئ اذا لرب
 فى ان كل من خالف ما كان عليه النبي وأصحابه من الهمة والسداد والعدل والانصاف وسلولك
 طريق الاستقامة فى جميع الاخلاق والاعمال ونوايا بصيرة فيما يؤخذ ويترك يعطى فهو فى النار
 أو يطهر ومن كان على ما كانوا عليه فهو فى أعلى غرف الجنان وسالك هذا الطريق امان يكون
 سلوكه من قبل الانفات الى ما جاء فى الكتاب ولسته وكلام أولى الفضل من الراشدين قديما وحديثا
 بذلك هو الحكيم العلمى والمؤمن المتوسط واما ان يكون مع ذلك قدسك بنفسه مدارج الانوار ووقف
 على ما فى ذلك من دقائق الاسرار حتى جلس فى حياته هذه فى مقعد صدق عند مليك مقتدر فهو الصوفى
 وهو صاحب المقصد الاى والمالوب الاعلى وفى هذا مراتب لا تحصى ومراق لا تستقصى وهذا
 ومقبله بشمله ما اسم المؤمن الصادق فمن تحقق بهذا النور فه النجاة والحبور كان من كان هذا
 هو المتحقق فيه ما كان النبي وأصحابه وتمسك القلم حيث ان المقصود هو الاليجاز والله أعلم
 بالصواب واليه المرجع والمآب فاسلك بنفسك طريق السداد وانظر فيما يكون لك بعين الرشاد
 (قوله وما كانت الفلاسفة الخ) أقول اصطلح الفلاسفة على معنى آخر للحدث غير المتبادر من الالفظ
 هو كون الشئ فى وجوده مسبوقا بعدم ذاته فى مرتبة عاتته لتقدم ما هو المؤثر فيه عليه برتبة الوجود
 وبين ذلك بما نقله الشارح فى الحواشى عن الشيخ فى الشفاء وحاصله ان للممكن من ذاته ان يكون ليساى
 معدوماى اذا نظر الى ذاته لم يكن موجودا بل معدوما لانه لو كان له من ذاته الوجود لكان موجودا لذاته
 فلا يحتاج الى علة فيكون واجبا هذا خلاف فذمين ان يكون له من ذاته العدم أى سلب الوجود لا الانصاف
 بالعدم ومن غيره ان يكون أيضا أى موجودا أى اذا نظر له مع عاتته كان له منها الوجود فله الوجود
 من غيره ضرورة أنه لا وجود له بدون عاتته ومله لانه مقدم على ماله من غيره ضرورة ان مآل الذات مع
 الذات وما بالغير يعرض للذات مع لازمها فساب وجوده مقدم على وجوده وذلك لا يستلزم التقدم
 بالزمان لعدم جواز الفصل بين تمام العلة وبين المعلول فيجوز ان يتأخرا فى الزمان وردة الشارح فى الحواشى
 تبعاً للامام وقال كان الممكن يحتاج فى وجوده الى لعله كذلك يحتاج فى عدمه اليها اذ عدمه يعقل
 بعدم عاتته فليس له من ذاته سوى استواء الطرفين

تم قال ان الممكن ليس له فى المرتبة السابقة الامكان الوجود والعدم فه فى هذه المرتبة لا استحقاق
 الوجود فان اكتفى فى الحدوث لذاته بمذاتهم والافلا أقول أولان الماهية فيما فرضه ليس لها وجود
 ولا عدم بل امكانها فكان الوجود سلوبا عنها فاذا حصل لها الوجود من العلة فقد كان لها الوجود
 بعد ان لم يكن وجودا وهو حدوث الذاتى كما قال فاهم أرادوا من العدم سلب الوجود كما أمر باليه فى

٣ من قوت قد أفيد من ذلك
 هذا أن العدم لذات
 الممكن وقد تقرر فيما
 بينهم ان ما اقصى
 العدم لذاته فهو متنع
 لذاته فمت ان المعنى
 في المتنع انه اذا نظر الى
 ذاته من حيث هي ذاته
 نظر من حيث الخارج
 فانها تأتي عن ان يكون
 لها الوجود من أي قوة
 أشرق أي ان له من ذاته
 ما يدرأ الوجود وباقية
 فهذا مجال الوجود في
 الخارج بل رتبة الدهن
 عند التحقيق وأما المعنى
 في الممكن فهو ان ذاته
 بالملازمة الخارجية
 خالية عن الوجود - نوة
 لو فاعل الوجود من غير
 ما أو به لاذلة فهذا العدم
 وصف لتلك الذات من
 حيث هي في الخارج ذات
 ليست مع شيء آخر أو يجب
 لها العدم ثم ان الوجود
 تأباه أي الوجود من خارج
 لو أتى وذلك كما نقول ان
 الهوى لذاتها خالية عن
 الصور لان القابل للشي
 مر خارج عنه يجب ان
 يكون خالياً عن ذلك الشيء
 عند قطع النظر عن ذلك
 الخارج واليه يولى قابلية
 للصور من مضمناً في
 من حيث ذاتها خارج عنها

على المسبوقية بالذات بالعدم) فيه إشارة الى ان تغير الحدوث بالمسبوقية بالغير مطلقاً أو بلا تحقق
 لوجود ولا اقتضائه أو بالامكان مخالفاً لاصطلاحهم فالشارح في حواشيه القديمة الحدوث عندهم
 هو المسبوقية بالعدم كما هو المتعارف الا انهم جعلوا المسبوقية أعم من الذاتية والزمانية لو تأوا بذلك
 لفرقوا المعنى المتعارف من الحدوث بالكتابة (قوله يستلزم تقدم عدمه الخ) لا سيما كان محتاجاً في
 وجوده أي المسائل لم يكن له وجود من نفسه فذاته لم يكن بمعنى سلب الوجود عنه لا بمعنى
 الانصاف بالسلب فان سلب الوجود عنه غير الانصاف بالسلب فان سلب الوجود عنه كسلب العدم في
 كونه من ذاته والانصاف بالسلب من عدمه كالانصاف بالوجود من وجوده وادان كان من ذاته
 ان لا يكون كان عدمه مقدماً على وجوده تقدماً ذاتياً لان مالشي لذاته مقدم على ما غيره تقدماً بالذات قال
 الشيخ في الشفاء في بحث التقدم والتأخر انهم جعلوا الشيء الذي يكون له الوجود أولاً وان لم يكن للثاني وجود
 والثاني لا يكون له الا وقد كان للاول وجوداً متقدماً على الآخر مثل الواحد فانه ليس من شرط الوجود
 للواحد ان تكون الكثرة موجودة ومن شرط الوجود للكثرة ان يكون الواحد موجوداً وليس في هذا ان
 الواحد يفيد الوجود لكثرة أو لا يفيد بل انه يحتاج اليه حتى يفاد الوجود للكثرة بالتركيب منه انتهى
 ولا شأن بعدا معنى متحقق في كل مالشي لذاته بالنسبة الى مالشي غيره لا به لا يمكن ان يتحقق مالشي غيره
 الا ويكون ماله ذاته محققاً وان ان يتحقق ماله لذاته ولا يتحقق ماله غيره وهذا معنى الاحتياج والتقدم
 الذي مرصده انه الترتيب بالفاء وهذا يصح الترتيب بالنساء فيقال لم يكن له وجود من نفسه وجوداً بالعلة

حل عبارة الشيخ وثانياً فنقطع النظر عما يفهم شائبة التأثير راساً في الطرفين فبأي الحائرين يكون
 الممكن في لواقع فهل يكون له الوجود كلا والالم يكن ممكناً وليس به الوجود الا العدم فهو له ذلك
 فيكون لذاته ان يكون عدماً بالالزام الواسطة اللهم الا في اعتبار عقلي لا يتعلق بماه التقدم والتأخر
 من المراتب الخارجية ثم رد عليهم الشارح رداً آخر بقوله كيف والتقدم الذاتي الخ وحاله ان
 التقديمات عندهم خمسة لا غير كما هو مشهور وجعلوا التقدم بالذات هو رقم للمحتاج اليه على
 المحتاج فقط بل كان عدم الممكن متقدماً على وجوده بالذات ان كان عدمه اما له ووده أو جزؤه
 الاول باطل اولاً لان العدم ليس شيئاً لذاته حتى يجب عنه شيء وثانياً لفرض علة سواء تقع عين كونه جزءة
 وجوده بمعنى ماله دخل بوجه وذلك حكم سار في جميع المعاولات مع عللها فلا تتحقق علة بسيطة البتة وقد
 أقروا بوجود العلة البسيطة في أول صادر وأقول لا محالة ان العدم جزءة الوجود اذا لم يكن للشي
 انه عدم لم يكن للمؤثر أن يكون عنه كون والالزام تخصيص الحاصل تأمل واما الاقرار بوجود علة
 بسيطة فلا ينافي ذلك فانهم يريدون غير المركبة من الوجوديات كيب ومن الواجب في الصدور
 فع المانع وهو عدم فليس المراد ما ينافي مثل هذا الستر كيب فانه في الحقيقة ليس بتركيب
 ويصاحبه ان يمنع عصر التقديمات في الخمسة بزيادة هذا النوع اذا الحصر استقرائي (٣) وبعد
 في الجدلنا صطلحو على هذا المعنى من الحدوث بينهما المقدمات فر بما كان يتوه من قوته أي
 المستفاد العالم حادث هذا المعنى فدفع هذا الوجود بقوله كان بقدرة الله بعد ان لم يكن أي بعدية
 رمنية لا يجامع القبل معها البعد كما هو المبادر المعروف من لفظ الحوادث اذا المعنى الاول مجرد
 اصطلاح من انقلاسة والتبادر منه في لسان غيرهم ان وجوده بعد عدمه بالزمان ثم لا يخفى على ان
 قول المتكلم ان بقدرة الله بعد ان لم يكن لم يفد بجهوده أو يدعها أفاده لفظ الحوادث واهم بان
 قال الحوادث الذاتي دخل عليه انه كان بعد ان لم يكن كما صرح به عبارة الشيخ في الشفاء حيث يقول

وجوباً والالفاظ لها من هذه الحينية أي - يشبه الذات ان تكون بصورة فلم يكن قابلاً من خارج هذا خلف ومع
 كما خالجه بالذات أي عند تحريد النظر الى الذات كما بينا يجوز ان تكون ذات صور عند قبض المفوض اه منه

و بما ذكرنا ظهوره لا احتياج في اثبات التقدم بين ما لذاته وبين ما للغير الى ما قاله المتأخرون من ان ارتفاع ما بالذات يستلزم ارتفاع ما بالغير من غير عكس فانه يرد عليه ان الاستلزام لا يستلزم التقدم وما حررنا معنى ما في الشفاء من ان للمعلول في نفسه ان يكون ليسا ويكون له من علته ان يكون ايسا فالذي يكون للشيء في نفسه أقدم في الذهن بالذات لا بالزمان من الذي يكون له من غيره فيكون كل معلول ايسا بعد ليس بعدية بالذات قد صرح بما ذكرنا في الشفاء قبل هذا الكلام بقوله يكون عنه ان عن افعال وجود الشيء بعد ما لم يكن فيكون لذلك الشيء وجودا ولذلك الشيء انه لم يكن فصار كما سابع ما لم يكن وليس له من الفاعل ان لم يكن ولا انه كان بعد ما لم يكن فخاله من الفاعل وجوده وذا كان له من ذاته ان لا وجود لزم ان صار وجوده بعد ما لم يكن فصار كما سابع ما لم يكن و بما حررنا بالظهور ان دفاع ما في الحواشي القديمة للشارح تبعا للامام من انه ليس للمعال في نفسه ان يكون معدوما كما انه ليس له من نفسه ان يكون موجودا ضرورة احتياجه في كلا طرفي الوجود والعدم الى العلة ولا وجه لما قال الشيخ انه في نفسه معدوم بل انه في نفسه مطلوب الوجود وهو غير كونه معدوما أي متصفا بالعدم فانه من العلة وقد رجه بعض القضاة كلام الشيخ بما حصله انه ليس المراد من كون العدم للمعلول في نفسه انه اقتضى العدم حتى يمنع أو انه أرل به لا تنفاه الاولية الذاتية بل انه لا يحتاج في عدمه الى تأثير واجبا وجعل كافي بوجوده لارضية لعدم لعدم ليست بالتأثير والابتداء بل هي عبارة عن عدم تأثير الوجودي الوجود والعدم أولى لا يمكن لاجل هذا راق ولا معنى للتقدم الذاتي الا الاحقية على ما يستفاد من كلام الشيخ في الهيئات اشارته في بيان التقدم الذاتي انتهى وفيه بحث أما أولا فلما سبق نقلا عن الشفاء من ان للمعلول من ذاته ان لا وجود بجعل لذات علة للوجود واما ثانيا فلانه لا دخل لقوله فالذي يكون الشيء في نفسه أقدم من الذي يكون له من غيره واما ثالثا فلان أحقية العدم للمعال يمكن بواسطة عدم احتياجه الى تأثير واجبا ممنوع لاحتياجه في العدم الى عدم التأثير فالشيخ في الشفاء يمكن انما يصيرا حدا الا صيرن أي الوجود والعدم واجبا له لذاته بل لعله أما المعنى الوجودي ببعلة وجودية واما المعنى العدمي ببعلة عدمية أي عدم العلة للمعنى الوجودي وأما باعتبار العلة على هذا الترتيبه ينتقض حصرهم التقدم في الأنواع الخمسة لان كون الشيء أو بنى وأخرى بواسطة عدم احتياجه الى لتأثير الوجود نوع آخر منه (قوله كيف تقدم الذاتي الخ) أجا عنه الشارح في حواشيه القديمة باهما يحتاج اليه المعلول في وجوده فنفس الاحتياج وما هو سابق عليه كالامكان والاعتبارات اللازمة له خارجة عنها لا غير منظور اليها في هذا النظر بل هي مفروغ عنها في هذا النظر ولذلك صرحوا بعدم دخول الامكان الذاتي في العلة (قوله فلا تحقق العلة التامة البسيطة) وما قيل انه يلزم التناقض أيضا لان العلة في آن حدوث المعلول مصففة البتة وكذا أجزاءها فيلزم اجتماع الوجود والعدم في ذلك الآن توهم لان السابق هو الوجود من نفسه وهو لا يتناقض الوجود من العلة (قوله أي وجد بعد العدم) فيه اشارة الى أن كان في الموضوعين تامة والبعديه زمانية تتبادرهما عن لفظ بعد في اللغة والعرف ولا يلزم من كون عدم العالم في ما سابق على زمان وجوده وجودا لزمان وحدوثه حال عدمه على ما فهم لان الزمان عند المتكلمين أمر موهوم لا وجود له في الاعيان فهو ليس من العالم (قوله مجرد اصطلاح) اشارة الى أنه لا يترتب على هذا الاصطلاح كثير فائدة (قوله والمخالف في هذا الحكم) أي كل سوى الله وصفاته حدث فاهم ذهبوا الى رفع

كيف والتقدم الذاتي تقدم المحتاج اليه على المحتاج واذا كان العدم سابقا على وجود الممكن بالسبق الذاتي كان جزأ من علته التامة قطعا فلا تحقق العلة التامة البسيطة وهو خلاف مذهبهم وصرحتهم أردف ذلك بقوله (كان بقدره الله بعد ان لم يكن) أي وجد بعد العدم بعدية زمانية كما هو المتبادر فان المعنى الاول مجرد اصطلاح من النلاسة والمخالف في هذا الحكم هم القلاسة فان ارسطاطليس وانباعه

واذا كان له من ذاته ان لا وجود لزم ان صار وجوده بعد ما لم يكن وقد دفع لوعهم قول لشارح بعديه زمانية فكيف يمكن ان يقال عدمه حدث أي حدثوا زمانيا انهم الا ان يقال ان الوهم قد اندفع بقوله بقدره الله فان ما مشأ عن انقار لا يكون الاحداث زمانيا في روعهم (قوله والمخالف في هذا الحكم هو المعتدلة) أقول ان المخالف في حكم لا يجاب الحكى أي قولنا كل ما في العالم فهو حادث المفهوم من قول

الايجاب الكلي (قوله ذهبوا الى قدم العقول الخ) الاظهر الا يبد ان يقال فانهم ذهبوا الى قدم العقول
والنفوس والفلكيات أى الافلاك وما فيها بذواتها وصفها سوى الحركة والوضع (قوله والعنصرينات)
أى العناصر وما يتركب منها (قوله بموادها) اظا هر بمادتها لان مادتها واحدة بالشخص عندهم (قوله)
المصنف على ان العالم حادث هو الفلاسفة والمخالفه في كليه الايجاب تكون اما بكنية الساب فيخالف في
كل فرد فرد من أفراد العالم بان يقال لا شئ من العالم يحدث بل كل ما فيه قديم وهذا باطل بالبداهة
والاجماع واما يجزئته فتكون المخالفة في بعض أفراد العالم بان يقال بعض العالم ليس يحدث بل منه
ما هو قديم وهذا موضع النزاع فالمتكلمون على ان كل ما في العالم فهو حادث بالزمان فلا شئ منه قديم وعلى
ذلك أيضا بعض الفلاسفة من الاقدمين والاسلاميين وأكثر الفلاسفة على ان بعض العالم قديم فقد
ذهب ارسطاطاليس واتباعه الى قدم العقول جمع عقل وهو عندهم جوهر مجرد عن المادة وعلاقتها
ذاتا وفعالا والمادة جوهر هو محمل للصورة الجسمية ليس له قوام بدوها وهو جزء الجسم الطبيعي فان
الجسم عندهم مركب من جزأين مادة وتسمى بالهيمولي وهو جوهر بسيط منبث في العالم قابل
للصور المتعاقبة عليه لا الواحد ولا الكثير في ذاته ولا بالمتصل ولا بالمنفصل في ذاته بل هو القابل لكل
ذلك وليس له قوام الا بشئ من الصور كما علمت يرشدك الى وجوده انقلاب الماء هواء والهواء نار امثلا
اذ لا يصح ان الحقيقة المائية بنفسها صارت حقيقة هوائية والالزام اجتماع الصدين ولان الهواء بعد
الانقلاب ميبان للماء بالمرءة والالزم عدم شئ بالمرءة وحدوث شئ من العدم الصرف وهو خلاف
البداهة فتعين أن لا يكون ميبانيا بالمرءة ولا عينيا فكان هناك أمر مشترك يرد عليه الصورتان وهو
الهيمولي وصورة جسمية وهى الامتداد الجوعرى في الجهات الثلاث الخال في الهيمولي وهناك
عندهم صورة تائفة حاة في الماء أيضا تسمى الصورة النوعية استدلوا على وجودها بان الا نار
المتنوعة بالانواع كبرودة الماء وكمية الارض وجمارة لتاروغايزا لافاعيل اننا شئ عنها ليس كل
منها لذات الجسمية والال يمكن اختلاف لاتحاد المقضى في الجميع ولا امر خارج لالتور كنا النوع
ونفسه وصرفنا النظر عن الخارجيات لاخص بالنار بالنسبة الى نوع آخر فتعين أن يكون لامر داخل
فيه غير المادة والصورة الجسمية وهو الصورة النوعية وتسمى عندهم بالشكل ويعرض للجسم بواسطة
جول المادة عوارض كالاتصال والانفصال والبياض والسواد والحلول وما يشبه ذلك فالعقل هو ما تجرد
عن هذه المادة لذاته أى ليس مركبا منها ومن الصورة فليس جسما ولا محال فيها فليس جسمانيا
وعن علائق المادة أى هذه العوارض التى تعرض لاجلها فلا تعرض له الاتصال والانفصال والاجتماع
والافتراق وما يشبه ذلك وتجرد عنها بفعله أى فلا يحتاج في فعل من أفعاله الى مادة ولا مادي فليس نفسا
فان النفس تحتاج في أفعالها الى المادة اذ غالب كالاتم اكتسبية بالالات البدنية وذهبوا أيضا الى قدم
النفوس الفلكية جمع نفس وهى جوهر مجرد عن المادة ذاتا لافعالها متعلقة بالبدن الذى هو
مادى تعلق التدبير والتصرف كتعلق العاشق بالمعشوق أو الملك بالرعية والفلكية نسبة للفلك وهو
جسم مستدير يحيط به سطحان متوازيان في داخله نقطة تتساوى الخطوط الخارجة منها الى سطحيه أى
المسدرة للفلك فانهم يذهبون الى ان الافلاك حية ناطقة تتحرك بالارادة كالحيوان فلها نفوس تدبرها
رذهبوا الى قدم الاجسام الفلكية التى هى الافلاك وما فيها من الكواكب عوادها وصورها الجسمية
النوعية واشكالها واوزانها والشكل هو الهيئة الحاصلة للشئ من احاطة حدا أو تدوده والاضواء جمع
ضوء وهو معروف واستدلوا على هذا بما لا يتم ولا تطيل بذكره وفي نسخة بدل اوزانها واوزانها جميع
وضع هو الهيئة العارضة للشئ من نسبة أجزائه بعضها الى بعض والى الخارج ولا يخفى ان الاوضاع داغمة
تبدل حيث ان الافلاك داغمة لتتحرك ادبكل حركة بحدوث وضع وزول آخر فلا يصح ارادة اختصاص

ذهبوا الى قدم العقول
والنفوس الفلكية
والاجسام الفلكية بموادها
وصورها الجسمية
والنوعية وأشكالها
وأوزانها والعنصرينات
بموادها واطلق صورها
الجسمية

لا اشخاصها) أي لا اشخاص الصور الجسمية لظربان الانفصال الموجب لعدم بقائه الشخص (قوله
 قديمة بجنسها) وهي مطلق الصورة النوعية فانها ماهية جنسية تختمها أنواع متخالفة الماهية هي صور
 العناصر والموايد (قوله لا يجب أن نكون قديمة) بدليل الانقلاب بل يجوز أن تكون كلها حادثه عن
 أمر آخر كما نقل عن بعض قدمائهم ان الله تعالى خلق جوهرًا فنظر اليه نظر الهيبة فحصل منه السموات
 والعناصر الاربعة أو بعض عن بعض كما قبل ان النار حادثه عن الهواء بمشابهة حركة دالة القمر (قوله
 والظاهر من كلامهم) فان الموايد الثلاثة قديمة أنواعها عندهم والظاهر بقاء صور العناصر فيها (قوله
 فلا يمكن حله الخ) لانه يستلزم اتفاق الحكماء كلهم على القدم الذاتي للعالم (قوله من قدم النفوس) صرح
 في شرح التجريد الجديد بان أفلاطون ذهب الى قدم النفوس الناطقة (قوله ولذلك لم يعد من الفلاسفة)
 فان الفيلسوف باحث عن أعيان الموجودات على ما هي عليه بقدر الطاقة فلا بد من الجزم بالحد

الأوضاع بل يراد أن الأوضاع قديمة بنوعها اذ لا ابتداء لهذا النوع أي نوع الوضع عندهم بل ما من وضع
 الا وقبله وضع الى غير النهاية رذعوا الى قدم العناصر بان موادها جاع مادة هي الهيولى كما سبق ووجهها
 باعتبار ما قبل من الصور فهي كثيرة بصورها والافهولى العناصر عندهم واحدة بالشخص بل
 وهيولى الافلاك والافتراق انما هو بالصور النوعية والعناصريات هي الحيوان والنبات والمعدن
 وتسمى الموايد الثلاث وانما سميت عنصريات نسبة للعنصر بمعنى الاصل من نسبة الكل لجزئه أي
 التي هي مركبة من عناصر وأصل تلك العناصر يات الماء والتراب والهواء والنار وحيث قالوا بقدم
 المادة فلا بد من القول بقدم مطلق الصورة الجسمية اذ لا تجرد الهيولى عن الصورة عندهم بما رهنوا
 عليه بخلاف الصور لشخصية فهي متبدلة حادثه بالضرورة وأما النوعية فقيل قديمة بجنسها أي
 القديم جنس هو الصورة النوعية المطلقة الشاملة لجميع الصور النوعية في ضمن فرد ما من ضرورة ان
 الجنس لا يتقوم ماهية حتى يكون نوعا وليس يجب أن يكون كل صورة نوعية قديمة والظاهر من
 كلام بعضهم قدم جميع أنواعها أي أنواع العناصر يات واخرج الشيخ الرئيس على ابطاله في بعض كتبه
 ان ذلك ان الهيولى عندهم قابلة مستعدة للصور والاستعداد سابق على الحصول بالفعل فكيف ساغ
 القول بقدم شيء من الصور قائما لقبول والاستعداد اما تحققتي أو تقديري وما عتدنا من قبيل الثاني كذا
 قيل والكلام في محله مبسوط (قوله ونقل عن أفلاطون) أقول نقل عن أفلاطون انه قال بحادث
 العالم فقال بعضهم انه يريد الحدوث الذاتي تغييره من الفلاسفة وقد رأى الشارح كتابا بخط رجل من
 الفلاسفة الاسلاميين قد كتب ذلك الكتاب قبل تاريخ الشارح أي زمنه الذي كان فيه باربعمائة سنة
 وذكر في هذا الكتاب نقلا عن أرسطوان الفلاسفة كلهم انفقوا على قدم العالم أي الزمان وان كان حادثا
 بالذات الارجلا واحدا منهم أي فانه قال بحادثه قال مصنف ذلك الكتاب مراد أرسطو وهذا الرجل
 ادلاطور فلا يمكن حله على الحدوث الذاتي والامدح الاستثناء فهو الزماني ثم نقل الحدوث لزماني
 عنه مخالف لما شتهر عنه من القول قدم النفوس الناطقة وقدم البعد المجرد فانه على ما نقل عنه
 ذهب الى ان المكان بعد مجرد غير مادي يسرى في التمكن ورد ما نقل عنه من القول بقدم البعد بانه
 بنفسه أفا البرهان على ابطاله قلت وقد نقل بعض أفاضل المتأخرين حدوث العالم عن جميع الحكماء
 الاقدمين وادعى غلط الناقلين عنهم القدم في فهم كلامهم (قوله استدلال الفلاسفة الخ) أقول استدلال
 الفلاسفة على مذهبهم الذي نقله عنهم الشارح فيما سبق من رفع الايجاب الكلي في قولنا العالم حادث
 بالزمان وايجاب ان يكون بعض العالم قديما بانه من المسلم بين العقلاء ان الممكن يستحيل أن يكون له من
 نفسه وجود لان له العدم في ذاته فان يكون له الوجود بدون أمر غير ذاته يحصل له الوجود يستلزم ترجيح
 أحد المناسا وبين على الاخر بل المرجوح على الراجح بدون مرجح وهو محال بالضرورة فلا بد من أمر يرجح

لا اشخاصها وأما صورها
 النوعية فقيل قديمة بجنسها
 فان صور خصوصيات
 أنواعها لا يجب أن تكون
 قديمة والظاهر من كلامهم
 أن قدمها بأنواعها ونقل
 عن أفلاطون القول
 بحادث العالم فقيل ان
 مراده الحدوث الذاتي
 وقد رأيت أما كتابا بخط
 واحد من الفلاسفة
 الاسلاميين قد نسخ قبل
 هذا التاريخ باربعمائة
 سنة وذكر فيه نقلا عن
 أرسطاطاليس ان الفلاسفة
 كلهم اتفقوا على قدم العالم
 الارجلا واحدا منهم
 وقال مصنف ذلك الكتاب
 ان مراد أرسطو من هذا
 الرجل أفلاطون فلا يمكن
 حله على الحدوث الذاتي
 كما لا يخفى ثم نقل الحدوث
 الزماني عنه مخالف لما
 اشتهر من قوله بقدم
 النفوس الانسانية وقدم
 البعد المجرد ونقل عن
 جالينوس التوقف فيه
 ولذلك لم يعد من الفلاسفة
 لتوقفه فيما هو من أصول
 الحكمة عندهم واستدل
 الفلاسفة

الطرفين من الاثبات والنفي والتوقف جهل (قوله على مذهبهم) وهو رفع الايجاب الكلي وأما التفصيل الذي نقل عن ارسطو فقد لانه مذكورة في مواضعه مجمله ما ذكره الشارح في رسالة حدوث العالم من أن الحوادث لا بد أن تستند الى مادة مستعدة والى حركة سرمدية ثم ثبت ان المادة والجسم الذي هو معرض تلك الحركة لا يمكن حدوثهما عن المبدأ الاوّل بلا واسطة بناء على انه واحد من جميع الوجوه والواحد لا يصدر عنه الا الواحد والمادة متأخرة في الوجود عن الصورة فلا يكون صادرا أولا والصورة المشخصة متأخرة عن الوجود بواسطة الشكل الذي هو مشخصها وان كان مطلق الصورة متقدما عليها فلا يكون أيضا صادرا أولا والاعراض ظاهرا أيضا لانها لا تكون صادرا أولا فيكون الصادر الاوّل جوهرًا مقارفاً وهو العقل الاوّل ثم يرد في المقدمات المفصلة في كتبهم ولا يثبت شيء من تلك المقدمات اذ فيها المنوع الظاهرة كما لا يخفى على الفطن المتدرب ثم التفتصصيل الذي يزعمونه في ترتب العقول والافلاك ونفوسها بحسب الوجود مما لم يقموا عليه دليلاً يقيناً أو يقيناً بل ساقوه تخميناً (قوله من غير حدوث أمر آخر) ان أراد بالحدوث الوجود بعد العدم فختار أنه حدث الممكن من غير حدوث أمر آخر ولا يلزم وجود الممكن من دور تمام علته لجواز أن يكون من تمام علته أمر اعتباري متجدد وان أراد به معنى التجدد فختار الثاني لانه لا يلزم التسلسل المحال لكونه في الامور الاعتبارية بل نقول التسلسل غير لازم لجواز ان يكون ذلك الامر الاعتباري تجسده مقتضو ذاته بلا له الوجود على العدم وهو ما يسمى بالعلة التامة ثم انه من المحال أيضاً أن يتخلف الممكن عن تمام علته لانه ان لم يجز عند تمام العلة فتم وجوده في زمان آخر فالجواب وجده دون حدوث أمر آخر سوى ما فرض تمام العلة فاما وجوده من ذاته وقد مر بطلانه أو من العلة المتقدمة عليه في الزمان وهي كائنته في كل جزء من أجزاء الزمن فليس وجوده في جزء من الزمان أولى من وجوده في جزء آخر منه فاذ لم يكن وجوده عند وجوده لم يكن له أن يوجد أصلاً والمرجح عند وجودها فهو كونه في ذلك الزمان فان صح التأخر فقد صح اني غير النهاية فان الفرض ان لم يتجدد شيء سوى ذات العلة وذاتها لم تكن مرجحة بمجرد ها والاوجب بها الاصلحة ترجح العدم المرجوح على الوجود الذي صار راجحاً بذات العلة وان وجد بحدوث شيء آخر سوى ما فرض تمام فقد كان تمام غير تمام ابقا جزء من العلة هو ما حدث عند حدوثه هذا خلف وبالجملة فوجب ان يكون المعلول عند تمام العلة يكاد يكون بديهياً وذلك امر متفق عليه أيضاً اذ تقر هذا فمقول انه لا يتخلو ما أن يكون جميع ما لا بد منه من فاعل وشروط ورفع مانع ان غير ذلك من الامور اللازمة لوجوده يمكن ما حاصله في الازل أو لا يكون فان كان الاول ثبت المطلوب من أولية يمكن لوجوب كون المعلول مع علته بالزمان كما سبق واذا كانت العلة أزلية فالعلول أيضاً أزلية وان كان الثاني فاذا حدثت ممكن فاما أن يكون حدوثه بدون حدوث أمر سوى ما كان غير تمام العلة فيلزم أن يوجد الممكن بدون تمام علته وهو محال بما سبق واما أن يكون حدوثه بسبب حدوث أمر آخر فيكون ذلك الامر هو تمام العلة فنسلكم فيه فاما أن يكون أمر وجودها وحوادث فنبحث عن تمام علته فاما أن يكون أزلياً يلزم أزليته هذا خلف واما أن يكون حادثاً وجوباً او تنقل الكلام الى علته حتى يلزم التسلسل في العلال المترتبة الموجودة لان كل واحد منها يجب وجوده لوجود الآخر لانه تمام علته والتسلسل في الامور المترتبة الموجودة محال كما يأتي واما أن يكون أمر عدمها فلا يصح أن يكون اعتباراً محضاً اختراعاً مماثل هذا الاثر له في الوجود ولا في العدم لانه تابع لفرض الذهن وليس مما يتعلق بالامور الحقيقية وهو ظاهر فلا بد له من نشأ انتزاع موجود في عالم الخارج فيكون حادثاً بحدوث نشأ انتزاعه فيكون الكلام فيه كما سبق ولزم التسلسل فان كنت نقول ان الامر العدمي عبارة عن رفع مانع أقول ان المانع الذي ارتفع اما أن يكون وجوداً ارتفع بالعدم أو عدماً ارتفع بالوجود فان كان الثاني رجوع الكلام الاول وان كان الاول فذلك الوجود المسترفع يمكن

على مذهبهم بأنه لا يتخلو من أن يكون جميع ما لا بد منه في وجوده ممكن ما حاصله في الازل أو لا فان كان الاول لزم وجود ذلك الممكن في الازل لا امتناع تخلف المعلول عن علته التامة وان كان الثاني فاذا حدثت ممكن ما فاما أن يكون حدوثه من غير حدوث أمر آخر فيلزم وجود الممكن بدون تمام علته واما أن يكون بسبب حدوث أمر آخر فننقل الكلام اليه حتى يلزم التسلسل

يحتاج الى حدوث امر آخر والعقل لا ينقبض عن ذلك (قوله وانت خبير الخ) العبارة مختلة والظاهر ان يقال انه لو كانت تلك الحوادث التي هي واسطة في حدوث الممكن متعاقبة بان يكون السابق منها معدا لوجود اللاحق فلا يلزم التسلسل المحال وما قيل ان عدم كل واحد منها لا بد له من علة حادثة امام وجوده فننقل الكلام الى علتها حتى يلزم التسلسل في الامور المجتمعة المترتبة واما عدم امر موجود الى آخر الكلام الذي ذكره الشارح فليس بشئ لان كل سابق منها لما كان معدا لوجود اللاحق كان الفاعل مع كل سابق مفيد للوجود الخاص باللاحق اعني الوجود الذي بعده العدم من غير حاجة الى امر آخر (قوله ونحوه) من الدائيات المشتركة بين المعدات وان لم يكن تمام المشترك وليس المراد به العرضي اذ لا يلزم من عدم تنهاى المعدات ازيلية عرضية مشترك بينها وهو ظاهر وفيه ان اللازم ازيلية فرد من المعدات اذ لا يلزم ان يكون بينها اشتراك في ذاتي لجواز ان يكون لكل واحد منها ماهية متحصرة في

لا محالة فاما كان ازيليا فعلى تسليم صحة عدمه قد ثبت المطلوب واما كان حاديا فننقل الكلام فيه حتى يلزم التسلسل وتقرر الدليل على هذا الوجه بظهور بطلان ما أورده عبد الحكيم من حديث الامر الاعتباري تنبيه فاصل الكلام ان اللازم احد ثلاثة امور ازيلية الممكن وحدثه بدون تمام علتة والتسلسل المستحيل والاول مطلوب والاخير محالان (قوله وانت خبير بأنه لو جعل الخ) أقول يريد أنه لا يلزم ازيلية الممكن ولا حدوثه بدون تمام علتة ولا التسلسل المستحيل قولكم ان حدث فاما بدون حدث أو بحدوث فختار منه الشق الثاني فهو حادث تمام علتة قولكم تنقل الكلام اليه ويلزم التسلسل مسلم منه لزوم التسلسل وممنوع استحالتة لجواز ان تكون سلسلة الحوادث التي هي من تمام علة الحادث المفروض من قبيل المعدات لا يوجد السابق منها مع وجود اللاحق وكل من تلك المعدات معدا لوجود لاحقه وتمام السلسلة معدا لوجود الحادث المفروض والسلسلة وان كانت غير متناهية لكنها غير موجودة بتمامها في عالم الخارج لاستحالة وجود المعد عند وجود المعد والتسلسل في الامور المتعاقبة غير الموجودة في الخارج غير مستحيل عندكم غاية بل يلزم ان يكون جنس المعدات قديما أي لا ابتداء لجنس المعدات فانه ما من زمن تفرضه الا وفيه حادث وهكذا الى غير النهاية فلا يلزم قدس ممكن فكل ما في العالم حادث اذ كل فرد اخذته كان حادا على هذا التقدير حيث لا تنتهي السلسلة الى أول أو أول الحوادث وان كانت تنتهي بمجموعها الى مبدأ واجب الوجود وبما قررنا اندفع ما أورده عبد الحكيم من اختلال هذه العبارة (قوله ودعوى ان المعدات الخ) أقول اراد على المنع السابق حاصلة سلمنا ان تمام العلة انما هو من قبيل المعدات وهو مع ذلك يستلزم المطلوب وهو قدس الممكن وبيانه ان هذه المعدات يوصف بعضها بالقبلية والاخر بالبعدية لتحقق السبق واللاحق فيها وهذه القبليات لا تجتمع البعديات بالضرورة والاجتماع المعدات ومن المعلوم انه اذا نظر الى حقيقة المعد من حيث ذاته لا يلزمه لذاته وما هيته قبليته وبعديته فان للعقل ان يفرض القبيل والبعده معا ويفرض ما هو قبيل بعد فرضا يمكن في عالم الخارج من حيث الذات فلا محالة ان التقدم والتأخر يعرضان بالتبع الامر يلزمه التقدم والتأخر لذاته وهو المسمى عندهم بالزمان فاما ان حدث الا وهو موجود بزمان فيمتنع حدوثه والاسبقه ازمان فيلزم من فرض عدمه وجوده وهو خلاف الزمان محال ان تجتمع أجزاءه في عالم الوجود والا لا جمع القبيل والبعده فيلزم كون الطوفان موجودا في هذا الزمان وهو قبيل الزيادة والنقصان ضرورة ان زمانا يكون أطول من زمان وما يقبل الزيادة والنقصان فهو كم ومقدار ولا يكون مقدارا لشيء خارج مجتمع الاجزاء والالزم اجتماع أجزائه هو أيضا قد سبق بطلانه فهو مقدار الامر غير قاصر منصرف وهو الحركة فالزمان مقدار الحركة والحركة عرض يقوم بعمل وحيث ان الزمان لا أول له فالحركة لا أول لها فالمتحرك ازيلى والمتحرك فرد جزئي من أفراد العالم فشيء من العالم ازيلى فعلى فرض ان يكون تمام علة الحادث امر احاديا يكون من

وانت خبير بأنه لو جعل
الامر الحادث الذي هو علة
لحدثه معدا لوجود
اللاحق لم يلزم التسلسل
المستحيل عندهم لان من
شروط استحالتة عندهم
الاجتماع في الوجود
فحينئذ لا يلزم الازيلية
جنس هذا المعد ونحوه

فرد (قوله ودعوى ان تلك المعدلات لا تنتظم الا بحركة سرمدية) لان نيتنا الدعويين انما اتحمان لو ثبت
اتحصار المعدلات في الاوضاع الفلكية والاستعدادات المتعاقبة على المادة بتوارد الصور عليها وهو

فيميل المعدل يستلزم المطلوب وحاصل الجواب ان مقدمات هذا البرهان غير بينة ولا مبرهنة فلا تقبل في
المقامات البرهانية وقد تبع الشارح في هذا الكلام الامام الرازي فانه تكلم في أدلة الزمان بما لا يطيل
بذكره (قوله وكذا دعوى كون المعدلات الخ) أقول مثل الدعوى التقدمية كونها من غير برهان
دعواهم ان هذه المعدلات المتعاقبة لا بد ان تهين مادة قديمة وتعددها ما يرد عليها من الصور على ما بينوه
في بحث ارتباط الحادث بالقديم بان هناك مادة أزلية قابلة لصور الحوادث اليومية وان تعاقب الاوضاع
الفلكية تهين هذه المادة لان تقبل تلك الصور وكل وضع يحصل لها استعداد خاص لشيء خاص فتفاض
عليه صورته من المبدأ الفياض وقد ينزلزم المادة الأزلية بما حاصره ان الحادث قبل وجوده ليس
بمستبعد بالضرورة والالزم انقلاب الممتنع ممكنا فهو قبل وجوده ممكن وليس امكانه امر اجوهر يافانه
اضافة بين الشيء ووجوده والجوهر لا يكون اضافة قسيتين انه وصف عرضي لا بد ان يتعلق بموضوع فلا
يصح ان يكون الموضوع مابنا للحدث بالرة اذ لا يقوم امكان الشيء بما يباينه فتعين ان يكون الموضوع
متعلقا بهذا الحادث وهو ما يعنى بالمادة فانهم يريدون منها ههنا ما يشمل متعلق النفس وموضوع العرض
ان قلت كيف قام ما هو وصف للشيء بما ليس عينه فان المادة وان كانت متعلقة به فذلك لا يصحح ان
يقوم وصفه بما بل هو اذن وصف المادة لا وصف الممكن قلت ان الامكان قسمان امكان شيء لا يتعلق
بغيره أصلاً أي ليس التعاقب بالغير شرطاً في وجوده فالماهية ذات هذا الامكان يستحيل ان تكون حادثة
بل ان وجدت فهي دائمة وان لم توجد فهي مستتعة لجرى ان البرهان في امكانها فيكون اضافة تعرض
لنفس الماهية الممكنة عند اعتبارها في العقل وامكان شيء من شرط وجوده ان يتعلق بغيره فوجوده
بذاته محال فيكون امكانه هو انه يمكن ان يصير شيء متعلقاً بهذا الحادث فيكون الامكان وصفاً لذلك الشيء
المتعلق وله نسبة الى الممكن الحادث وبذلك النسبة يصبح انصائه بذلك الوصف أي الامكان فلا يمكن
جهتان جهة تعلقه بالموضوع وهو كون الموضوع بحيث يقبل ان يتعلق به شيء وجهة نسبتته الى ذلك الشيء
فهو بالاعتبار الاول قوة في الموضوع لان بصير كذا او بالثاني جواز ان يكون الممكن موجوداً وهذا يرجع
الكلام الى اتحاد الامكان الذاتي والامكان الاستعدادي في هذا القسم فتبين انه ما من حادث الا وهو
مسبوق بمادة فلا بد من مادة أزلية والادخلت تحت الحكم هذا حاصل ما بينوه به على ما حققه المحقق
الطوسي ثم تكلموا في هذا بما يطول بيانه وكاه غير تام وأما ما يقال من ان الامكان من الاوصاف
الانتزاعية العقلية فلا يحتاج الى موضوع خارجي لجوابه انه ليس اختراعاً محضاً بل له منشأ الانتزاع في
الخارج فنشأ انتزاعه هو موضوعه كما قال في التقابل والتضاييف ثم ان صاحب المحاكات قد بين الدعوى
التي قال الشيخ انها غير بينة أي ان المعدلات غير المنتهية لا بد ان تهين مادة حيث قال ان تأخر فيض
العلة اما ان يكون لنقص فيها أو لنقص في القابل والنقص في العلة محال فان مبدءاً كل فيض هو واجب
الوجود وهو مبرأ عن كل نقص فوجب النظر في حال الممكن القابل للفيض من ذلك المبدء اذ ذلك الممكن
الحادث اما ان يكون امكانه الذاتي كافياً فيضاً وجوده عن المبدء أو لافان كان كافياً يلزم قدم الحادث
وهو محال وان لم يكن بل توقف فيضانه على شرط فذلك الشرط اما ان يكون قديماً أو محدثاً لا يسد الى الاول
والالزم قدم الحادث لتمام علة بالشرط القديم والشرط المحدث يتوقف ايضاً على شرط آخر محدد
وهكذا الى غير النهاية ثم ان وجود الحادث اما ان يتوقف على وجود هذه الشروط مجتمعة وهو محال
للزوم التسلسل المستحيل حينئذ أو على عدمها فاما ان يكون مطلق العدم وهو أيضاً محال والالزم قدم
الحادث لتحقق مطابق العدم في العدم السابق أو عدمها اللاحق فتكون معدلات في كل شرط يكون معدداً

ودعوى ان المعدلات
الغير المنتهية لا تنتظم
الاجحركة سرمدية فيلزم
قدم الجسم المتحرك بهذه
الحركة وبالجملة المتحرك
بهذه الحركة قد يم سواء
كان جسماً أو غيره دعوى
من غير برهان وكذا دعوى
كون المعدلات لا بد ان
تتهين الى مادة قديمة قابلة
للصور المتعاقبة الواردة
عليها

(٣) يفتح لام متعلقاً
هـ منه

مما لم يقم عليه برهان (قوله فكبره غير ممكن في الازل خلاف المفروض) فيه بحث لان المحيى لم يقبل انه غير ممكن في الازل بل انه غير ممكن وجوده الازلي ويجوز ان يكون نحو من أنحاء الوجود متمتعاً مع امكان مطلقه فان الحادث اليومي ممكن الوجود في الازل مع عدم امكان وجوده الازلي وهذا مع ما تقر عندهم ان ازلية الامكان لا تستلزم امكان الازلية وقد اعترض عليه السيد الشريف وأثبت الاستلزام فان أردت الاطلاع عليه فعلياً بشرح المواقف في بحث الامكان وحواشينا عليه (قوله لان الامكان مما لا بد منه) اذ الواجب والممتنع لا يكونان معلولين لشيء سواء كان الامكان المذكور معتبراً في جانب المعلول أو في جانب العلة (قوله اذ من جملته تعلق الارادة الخ) فان الملازمة في قوله فان كان الاول لزماً وجود

واجب عن هذا الدليل
بوجوه الاول باختيار الشق
الاول وهو ان جميع ما لا بد
منه في وجوده ممكن ما حاصل
في الازل ومنسح لزوم
كون ممكن ما أزلياً لجواز
ان يكون وجوده الممكن
في الازل محالاً وانما الممكن
وجوده فيما لا يزال وأنت
تعلم انه لما فرض تحقق
جميع ما لا بد منه في وجوده
في الازل فكونه غير ممكن
في الازل خلاف المفروض
لان الامكان مما لا بد منه
في وجوده وقد فرض
تحقق جميع ما لا بد منه
في وجوده

اذ لا نعي بالمعد الا ما يكون الشيء موقوفاً على عدمه الا لا حق لوجوده كالخطوات للوصول الى ما من الممكن قصد الوصول اليه بان يكون فيه بعداً لم يكن فيه فانه لا يمكن ذلك الا بعدم كل خطوة بعد وجودها فهذه الشروط المتسلسلة كما تنزل تقرب وجود الحادث الى افاضة العلة فلا بد ان يحدث بحسب حدوث كل شرط شرط حاله مقربة للحادث الى إيجاد العلة فتلك الحالة المقربة لا تكون قائمة بالحادث لانه ليس بوجوده بعد بل بوجود آخر وذلك الموجود اما ان يكون له تعلق بذلك الحادث أولاً والثاني ضروري البطلان فتعين الاول وهو الذي نسميه مادة وتلك الحالة المقربة تسمى امكاناً استعدادياً فقد تبين ان تلك الشروط المتعاقبة انما هي مادة ازلية لقبول ذلك الحادث وهذا قد أتى به في بيان لزوم مادة ازلية (قوله وأجب عن هذا الدليل بوجوه الخ) أقول أجب عن الدليل المتقدم في قوله واستدل الخ بوجوه الاول بان اختيار الشق الاول من الترديد المذكور في قولكم لا يتخلو اما ان يكون جميع ما لا بد منه في وجوده ممكن ما حاصل في الازل أو لا فنقول جميع ما لا بد منه حاصل في الازل قولكم يلزم قدم الممكن ممنوع لجواز ان يكون جميع ما لا بد منه في وجوده المطلق أي الاعم من الازلي واللازلي موجوداً في الازل وامتناع الازلي منه لما نفاة ما بين الامكان والازلية ولا يلزم تخلف المعلول عن العلة الذي هو محال فان تخلف المعلول عن العلة انما يكون محالاً فيما لا يقتضيه ماهية العلية والمعلولية اما ما لا يتصور العلية والمعلولية الا به فلا ضير ولا احواله فيه بل يجب بل لا يعد تخلفاً وان العلة انما تعتبر علة بعد الامكان وحاصل هذا الجواب يرجع الى انه يجوز ان يكون من تمام العلة كون الشيء الصادر مسبباً وبالعدم فلا بد من حصول العدم أولاً بان يسبق على وجوده سبقاً زمانياً حتى يكون له الوجود ثانياً وبحث فيه الشارح بقوله وأنت تعلم انه قد فرض تحقق جميع ما لا بد منه في وجوده الممكن في الازل وامكان الممكن مما لا بد منه في وجوده ففرض عدم الامكان في الازل مخالف للفرض فهو خلف فلا يصح اختيار الشق الاول بحال وفيه نظر فان الجيب اعتبر عدم امكان الوجود الازلي لعدم الامكان مطلقاً والذي لا بد منه في وجوده الممكن هو امكان الوجود المطلق لامكان المقيّد بالازلية ونفي المقيّد أي امكان الوجود الازلي لا يقتضي نفي المطلق أي امكان الوجود مطلقاً الذي هو لا بد منه في وجوده الممكن فيجوز ان يكون في الازل ممكن الوجود لكن فيما لا يزال مثل الحوادث اليومية فانها ممكنات أزلاً ولو كانت ممنوعة للزم انقلاب الممتنع ممكناً عند حدوثه وهو محال فيجوز ان يكون جميع ما لا بد منه في الوجود حاصل في الازل حتى الامكان وهو ممتنع الوجود الازلي فكان الجيب يتول ليست ذات المعلول كافيته في قبول فيض الوجود من العلة ولا ذات العلة كافيته في الافاضة بل لا بد في القبول والافاضة من شرط من طرف المعلول وهو كون المعلول مسبباً بالعدم سببية لا تجتمع مع المسبوقية والفاعل أزلي والعدم أرنى بالضرورة والموانع مرة فقد تحقق كون العلة ازلية ولكن ضرورة كون سبق العدم من تمام العلة كان المعدول حادثاً لعدمه حينئذ يكون أزلياً وما كان عدمه أزلياً يستحيل أن يكون وجوده أزلياً ولا تغفل عن كون العدم الازلي جزءاً من العلة بمعنى ما له دخل في وجود الممكن فتكون العلة

الثاني باختبار الشق الثاني وهو انه لم يكن جميع ما لا بد منه في وجوده منصفاً في الازل اذ من جلته ثعلق الارادة بوجوده في الازل ولم
تتعلق الارادة بوجوده فيه بل بوجوده فيما لا يزال من الاوقات الالائية ولا بد عليه ان التعلق الالائي بوجوده اما ان يكون
متمم العلة بوجوده اولاً وعلى الاول يلزم وجوده في الازل لا امتناع التعلق وعلى الثاني يحتاج المعول الى امر آخر سوى هذا التعلق
وهو خلاف المفروض على اننا نقل الكلام الى ذلك الامر لاننا نقول القدرة تؤثر على وفق الارادة وقد تعلق الازل بوجوده في وقت
معين فلا يوجد الا فيه فان قيل لا بد من اختيار احدثي التردد الذي اوردناه قلنا ان اردتم انه متمم لعله وجوده في الازل فختار انه ليس
كذلك وان اردتم انه متمم لعله وجوده فيما لا يزال فختار انه كذلك ولا يلزم ازليته ولا احتياجه الى امر آخر كما ان الفاعل المختار اذا اراد
ايجاد جسم ما على صفة معينة كاطول والقصر بوجود المعول بهذه الصفة فكذا ههنا المتعلق ارادة الفاعل المختار بوجود الحادث
لم يتصور الا كونه حادثاً والحاصل ان المعول انما يوجد بداراة الفاعل المختار على النحو الذي تعلق به ارادته

3 يبقى على هذا الجيب ان يقال من العجب ان يجعل تحقق أحد النقيضين مما له دخل في تحقق الآخر وفي ذلك وانما يكون الشرط شرطاً
للملائمة تباينه وبين وجود ما هو شرط له ومنافرة بين نقيضه وبين ذلك المشروط والمانع مانعاً لمنافرة تباينه وبين وجود ما هو مانع منه
وملائمة بين نقيضه وبين وجود ذلك الممنوع لاستحالة منافرة الشيء لنقيضين أو ملائمة لهما والجزاء سلبيهما عنه وانباتهما هو هل
كان عدم المعدم يتوقف عليه المعدل للملائمة تامة بين ذلك العدم وهذا المعدم بحيث لا يمكن أن يفترقا ولا يجوز الوهم فضلاً عن العقل
أن يكون وجود نفس المعدلة لعدمه (٣٠) أوله دخل فيه كما هو ظاهر فما كان المدخلة والتوقف للملائمة تامة بين المتوقف

والمتوقف عليه ولو تحقق
ذلك في عدم الشيء السابق
على وجوده بالنسبة الى
وجوده لكان العدم ملائماً
لوجود منافرة هذا
خلف ضرورة ان سلب
الشيء لا يلائم نفس الشيء
بحال فشرطية عدمه
لوجوده من الاباطيل
نعم قد يكون ذلك لما يقع
في حال العدم من مقربات
لم تكن وهو خلاف فرض
الاوان العقل الصريح
حاكم بان ذات المعول
تطلب ذات العلة فان

الممكن في الازل انما تم لو اعتبر التعلق المذكور دخلاً فيما لا بد منه في وجوده (قوله بل بوجوده فيما
لا يزال) فاذا تعلق الازل بوجوده فيما لا يزال كان الممكن موجوداً بهذا التعلق فيما لا يزال من غير
لزوم وجوده بدون تمام علته ولا افتقاره الى امر آخر (قوله متمم العلة وجوده) بأن لم يتوقف وجود
تامة في الازل لا محالة لعدم توقفها على شيء سوى العدم كما هو الفرض والعدم ازلي فتمامها ازلي والممكن
حادث وهو مع كل ذلك ممكن الذات في جميع أحواله المقروضة له فقوله الشارح فكونه غير ممكن في الازل
خلاف المفروض مسلم وكونه مذكوراً في الجواب ممنوع ان الجيب منع امكان الوجود الازل لا ازلية
الامكان وكان الشارح رحمه الله يتبع في هذا السيد الشريف حيث بحث وقال ان ازليته الامكان أي
كونه ممكن في الازل تستلزم امكان الازلية أي امكان وجوده في الازل اذ معنى الامكان في الازل ان يكون
الشيء ممكن في كل جزء جزء من أجزاء ما لا يتناهى واذا كان ممكن في كل جزء منه فيمكن وجوده في كل جزء منه
فلما فهم الشارح هذا التلازم أتى في اعتراضه بما هو لازم للجواب على زعمه ومع ذلك ما قاله السيد
وتبعه الشارح محسب للجمع فان لنا ان نقول انه منصف في كل جزء من أجزاء ما لا يتناهى بان يكون بحيث
لا يجب له الوجود ولا يمنع لذاته بل يمكن ان يكون له في جزء ما من الزمان وان كان الجزء الذي يوجد فيه
مستقبلاً لا أن في كل جزء امكان ان يوجد فيه كما لا يخفى على من له أدنى نظر (٣) (قوله الثاني باختبار
الشق الثاني الخ) أقول الشق الثاني من الدليل المتقدم هو انه لم يتحقق في الازل جميع ما لا بد منه في وجود
الممكن بل كان بعضه موجوداً دون الآخر أو لم يكن شيء موجوداً وعلى كلا الحالتين يلزم اذا حدث الممكن

المعول

استحكم الطلب وتم المصدر كانت الذات بدون مبالاة

بما يلحق من عدمه أو بان لا يكون ذلك كيف وقد نسب الشخ الرئيس على انه بعد وجود الممكن قديم لنا ان نتزع من نسبه الى
الواجب امتداداً وهو ما قد كان فيه معدوماً وكان يجوز ان يوجد في كل جزء منه وعند فرض وجوده في جزء ينتزع قبله مثل هذا
الامتداد وهكذا الى غير النهاية فما كان في جزء أحق بالوجود منه في جزء آخر والمفروض ان لم يحدث شيء سوى ما كان في الازل فيكون ترجيحاً
بلامرئ فلا بد ان لا يسبقه عدم الانفرض عدم تمام العلة وهو خارج عن طور اختيار الشق الاول الذي كلاً مناهيه بل ذلك يكون باختبار
الشق الثاني والكلام فيه باق ولعمري هذا الكلام نالته فنقول لو كان وجود الممكن موقوفاً على عدمه لكان معناه انه لو لم يكن عدمه
لم يكن وجوده اذ حقيقة التوقف انه لو لم يكن المتوقف عليه لما يكون المتوقف مع انه لو لم يكن عدمه لكان وجوده اذ سلب العدم وجود
ان هذا الاخاف وبالجملة ان العدة في عدم جواز ذلك هو ان عدم الممكن مباين بالمرة بحكم البدهية وانت لا تنكره ولو صح ان يكون
للمباين دخل في وجود مباينه وجميع المباينات مستوية النسبة الى مباين ما يلزم ان يكون لكل مباين دخل في تحقق أي مباين وهو
بخلاف البديه عقلاً وحسباً والنسب بين ما له دخل في شيء وبين ذلك الشيء لا بد ان تكون نسبة المباينة التامة والمنافرة ولا شيء أبعد عن

الشيء من نقيضه اه منه

المعلول على شئ آخر سوى هذا التعلق الازلي بوجوده فيما لا يزال وحينئذ يلزم وجوده في الازل لامتناع
 اما وجوده بدون تمام علته ان لم يحصل للعلة سوى ما كان أو يلزم التسلسل ان حدث ما به تتم العلة بنقل
 الكلام اليه ونحن نقول سلمنا لكم ان ماهية الامكان لا تنافي الازلية وان ماهية العلية والمعلولية قد
 تتحقق مع كون كل ازيل لكن لا نسلم ان مصاحبة المعلول للعلة في الزمان مطردة في جميع العلل والمعلولات
 بل من العلل ما يقتضى صدور المعلول على وجه بحيث يكون معه ومنها ما يقتضى به على وجه التأخر
 حينئذ لا يكون الامتأخران أردتم من العلة ما هو المعنى الاول فاختار هذا الشق الثاني أي انه لم يكن
 جميع ما لا بد منه به - هذا المعنى خاص - لاني الازل اذن جملة ما لا بد منه بهذا المعنى تعلق الارادة بوجوده
 في الازل ونحن نمنع تعلقها به - هذا الوجود الازلي - ومع ذلك لا يلزم أحد الحالتين اذا العلة مختارة لا موجبة
 ولا ريب في انه يمنع صدور شئ عن المختار ما لم تعلق ارادته بوجوده فيصعد على الوجه الذي اراده من
 صفه وقت فيجوز ان تكون الارادة قد تعلق بالوجود الازلي فيمنع وجوده اذ لا ثم انه لا يحتاج الى
 حادث آخر عند الوجود سوى هذا التعلق الازلي بالوجود الازلي فان قلتم حينئذ يجرى الترتيب
 في هذا التعلق هل هو متم للعلة ام لا لان كان الاول لزم قدم الممكن وان كان الثاني لزم خلاف الفرض
 اذ قد فرضنا انه لا احتياج لغيره عند الوجود على ان ننقل الكلام الى المتم الحادث ويلزم ما تقدم قلنا
 تأثير القدرة يكون على وفق تعلق الارادة في تحقق ما تعلق الارادة بوجود الممكن عليه من الوقت
 تؤثر القدرة بدون حدوث شئ فان قلتم لم يتضح الجواب لانكم لم تختاروا أحد الشقين فنقول ان
 أردتم انه متم للعلة بهذا المعنى الذي ذكرناه أي بمعنى ما يقتضى المعلول بقيد المعية فختار انه ليس
 كذلك كما ذكرنا اولاً وان أردتم بالعلة ما يحصل الممكن بدون احتياج الى شئ آخر وان كان لا على
 وصف المعية فختار انه متم ولا يحتاج الى شئ آخر والقدرة تؤثر على وفق الارادة كان يختار المختار
 احداث شئ على وصف معين فيصدته على ما هو عليه من غير احتياج في كونه على تلك الصفة الى امر آخر
 سوى تعلق القدرة فكذلك كونه في وقت معين على ان لقائل ان يقول يمكن ان تكون علة تامة
 موجبة للشئ لا على وصف المعية فيوجد ذلك الشئ على حسب ما اقتضته العلة فان قلت وهل تكون
 علة تامة مقتضية للمعلول لا على صفة المعية قلت نعم كإرادة المرء عشر من خطوة فانها تقتضيها على
 وجه التقضى حيث لا يمكن الا كذلك وقد قلتم به في الفلك اذ زعمتم انه علة تامة للحركة السرمدية
 مع تصرفها بالحاصل ان العلة متى اقتضت شيئاً على أي صفة حصل على تلك الصفة فان اقتضته على وجه
 المعية كان كذلك أو على صفة التصرف كان عليها أو على وجه التأخير الداعي كان عليه وربما يخطر بالبال
 ان تأثير القدرة من تمام العلة فقولك لا يحتاج الى شئ سوى تأثير القدرة اقرار بالاحتياج الى امر آخر
 مع دعوى ان تعلق الارادة متم فلا تتوهم هذا فان معنى قولنا علة تامة أي موجبة صدور التأثير في
 الممكن فليس التأثير نفسه من تمام العلة وهذا سواء كانت العلة موجبة أو مختارة على ان ذلك في المختارة
 لا يضرنا بوجه هذا ما ذكره الشارح وبتقريره هذا ينسد ما يترآ في العبارة من الركاكه والتمنافي
 ورجوع الجواب الثاني الى الجواب الاول كما لا يخفى يبقى ههنا شئ آخر أو لا يمنع ان يكون ما به يخص
 المرء فعله بوقت أو صفة هو الارادة المرجهة التي يعقبها تأثير القدرة بدون احتياج الى شئ آخر بل ان
 ما زعمتم وصف الهبة والشوق مع العلم الذي يعبر عنه بالتدبير أما المرجح الحقيقي فائماً أتى بعد هذا وهو
 انبعث الفاعل لان يؤثر فتعلق القدرة بالمقدور وهذا شئ قد بان على تحقيقه مع نوع بسط في بحث
 الارادة وثانياً - سلمنا هذا لكن ان كان الفاعل تام القدرة والممكن مستحكم القابلية بحيث لا يحتاج الى
 شئ في قابليته كما هو فرضنا فأى مرجح لارادة اللابزالي دون الازلي ان هذا الاثر جميع بالمرجح وان محال
 فان قلت ان نفس الارادة هو المرجح قلت هذا وهم فان المختار لدى الاستواء يقع في الخيرة حتى يبدو له

سواء كان مفارنا لوجوده
 أو متأخرا عنه وقد يقال
 ان الازل فوق الزمان
 ومعنى كون الشيء أزليا
 ان يكون سابقا على الزمان
 فالواجب تعالى لما كان
 متعاليا عن الزمان لا يوصف
 بكونه في الزمان كما لا يوصف
 بكونه في المكان فلا شيء
 غيره في الازل وانما يوجد
 ما يوجد على حسب ما
 تعلقت به الارادة الازلية
 من تخصيص الممكنات
 بوجودها باوقاتها والزمان
 من جملة الممكنات وقد
 تعلقت الارادة الازلية
 بوجود المتناهي

٣ وقد يقال في حل عبارة
 الشارح ان الواجب تعالى
 لما لم يكن زمانيا فيكون
 سابقا على الزمان اذ لو لم
 يسبقه لكان معه فكان
 تحت حيطته فاذا كان
 سابقا عليه سبقا
 حقيقيا أي لم يجامعه في
 وجوده وجب أن يكون
 الزمان حادنا لحدوثه انما
 يكون بتعلق الارادة
 بوجوده المتناهي وجميع
 الممكنات داخله تحت
 حكم الزمان بالضرورة
 فتكون حادثة بتعلق
 الارادة بوجودها في اوقاتها
 المعينة فلا يصح أن
 تكون علها تامسة في
 الازل والالزم قدسها
 المستلزم لقدم الزمان
 المستلزم لدخول الواجب
 تحت حيطته اه منه

التخلف أولا بان توقف على أمر آخر سوى هذا التعلق فيلزم خلاف المفروض لان المفروض ان الممكن
 موجود فيما لا يزال - هذا التعلق من غير افتقار الى أمر آخر (قوله سواء كان) أي نحو التعلق بمقارنا
 لوجود ذلك العلول أو متأخرا وجوده عن ذلك النحو كما نحن فيه (قوله وقد يقال الخ) تأييدا لما ذكر في
 الجواب من ان وجود المعلول تابع لتعلق الارادة يقع على طبقه ولو وقع على غير ذلك النحو يلزم التخلف
 ومحصله أن معنى كون الشيء أزليا انه سابق على الزمان موجود حال عدمه والواجب تعالى لما كان متعاليا
 عن زمان خارجا عنه لا يوصف بكونه في الزمان انما يوصف به ما يكون موجودا فيه والله تعالى سابق عليه
 (قوله فلا شيء غيره في الازل) لان كل ما سواه واقع في زمان فان كل ما وجد انما وجد على حسب ما تعلقت

المرجع ثم اني لا أطيل معك لكلام في هذا فان ما أنت عليه من التوهم والالتجاذع للعادة في هذا المحل
 مجالا باطلا ثالثا سلمنا هذا الكن أي فكر سوغ لك ان تذهب الى ان هذا التعلق متمم لا يحتاج الى شيء مع
 ثبوت الاحتياج الى حدوث الوقت المستقبل فلما ان نقل الكلام في حدوثه و يلزم ما تقدم ان قلت
 الوقت أمر عدمي فلنا ذلك غير معقول فقد يمكن توهم صحته بعد حدوث الحوادث اذ حينئذ ينتزع منه أمر
 موهوم على زعمكم أما قبل حدوث شيء فكيف يمكن لا وهم أن يتوهمه أو للعقل ان ينتزعه وأيضا لو كان
 عدما صرفا فكيف كان للارادة ان تخص - حدوث الممكن بحصوله وكيف يكون الوجود موقوفا عليه
 حيث تسوى سائر الأعدام بالنسبة اليه والفرق بينه وبين الصفة ظاهرا إذ تخصيص الصفة عبارة
 عن كون الممكن بوجد على انه هو أو على انه بتلك الصفة وتلك الصفة أمر يتأخر عن وجوده بالذات
 بخلاف الوقت فانه شرط الحصول كما لا يخفى ورابعاهل بين الحادث الذي أو أول الحوادث وبين الواجب
 سبق زمني لا أظن أحد يقول ذلك حيث لا زمان بالوفاق فليكن سبقا ذاتيا فرجع الامر الى مقال
 الفيلسوف والحيلة فهذا الجواب بتوقف صحته على خلق جديد فافهم (قوله وقد يقال ان الازل فوق
 الزمان الخ) أقوله قد يقال في توجيه اختيار الشق الثاني وهو انه لم يكن جميعا مالا بد منه موجودا
 في الازل لاشئ ان الازلية عبارة عن عدم الاولية ثم هي قسمان أزلية ذاتية وهي كون الشيء أو لادانته
 أي ليس مسبوقا بالعدم لاذاننا ولا زمانا وأزلية زمانية وهي كون الشيء ليس داخل تحت حكم الزمان
 أي ليس للزمان تسلط على وجوده بالسبق أما القسم الاول فتخص الواجب لذاته قطعا اذ لا أول بالذات
 الا هو وهو الحق القديم بذاته الذي منه كل حادث بذاته وأما القسم الثاني فيحتاج في تخصيصه
 بالواجب اني دليل فنقول (٣) الواجب تعالى لا يصح ان يوصف بالكون في الزمان كما لا يصح ان
 يوصف بالكون في المكان اذ كلاهما أي الابن والمستى من العوارض المختصة بالماديات فضلا عن
 الممكنات فهو سبحانه يتعالى عن الزمان وليس يصح دخوله تحت الزمان بوجه أما غير الواجب فليس
 يجب له ذلك أي التعالى عن الزمان ووصف الازلية أي عدم الاولية أمر ضيق لا اتسع فيه فاذا وجب
 وصف الواجب تعالى به تعاليه عن الزمان فلا شيء غيره في الازل أولانه لا يشاركه غيره في وصف خاص
 به بالضرورة والازلية من خواصه فلا شيء غيره في الازل واذ لم يكن غيره في الازل فانما يوجد ما يوجد
 الممكنات على حسب ما تعلقت به ارادته تعالى من التخصيص بالأوصاف والازمان ان كانت غير زمان
 وبالحد المخصوص ان كانت زمانا اذ الزمان أيضا من جملة الممكنات التي توجد على حسب تعلق الارادة
 لكن ليس من تعلقاتها بتخصيصه بوقت ولكن بحد مخصوص كما سمعت فاذن ليس بين الله وبين الزمان
 زمان بل ولا بينه وبين شيء من الحوادث تعاليه عن الزمان فلا يدخل تحت قبيل وبعد الزمانيتين
 كما عرفت فالعلة في الازل غير تامه اذ لو كانت تامه في الازل لو جد الممكن في الازل فيكون غير الله أزليا وقد
 سمعت انه اذ وجبت أزلية الحق فلا يكون غيره أزليا فرجع هذا الجواب الى معارضة دليلهم المذكور
 سابقا وأيضا أنتم تقولون بازلية الزمان وكيف يكون أزليا والازلية سلب الزمان فكيف يوصف بها

به الارادة الازلية من تخصيصها بأوقاتها فكل ما سواه واقع في وقته المختصة به على حسب تعلق الارادة
وكذا الزمان فانه من جهة الممكنات وجد سبب تعلق الارادة الازلية بوجوه المنتهية (قوله وليس الله تعالى
متقدما عليه بالزمان) حتى يلزم وجود الزمان حال عدمه فانه تعالى ليس بزمانى بأن يكون وجوده في الزمان
بل سابق عليه (قوله فان قيل الخ) استدلال على قدم بعض الممكنات على تقدير كون الفاعل مختارا كما أن
الاول استدلال على قدمه مطلقا (قوله فقد أجيب عنه تارة الخ) أى أجيب عنه تارة بكذا وتارة بما مر من
ان التعلق اولى متعلق بوجوه في وقت مخصوص فيوجد الممكن على نحو تعلق الارادة فعديل قوله تارة
مخدوف لا نسيان الذهن اليه (قوله بأن التعلق امر عدى) أى ليس أسرا موجودا حتى يحتاج الى أمر آخر
الزمان هذا تقرر بعبارة اشرح على الوجه الذى أراد من ظاهر العبارة وباطها بل على وجه اعلى
من ذلك وغير هذا من التكلف البارد لا يوجب اليه شئ في عبارته يبقى ان يقال ان هذا البيان سفه طة بينة
ومصادرة قبيحة فانما الآن بصدد هل يجوز أو يجب ان يكون غير الله أزليا بالمعنى الثانى أو لا فجعل الرد
على القول بوجوب أزلية غير الواجب مبنيا على تسليم انه لما انصف الواجب بالازلية فغيره لا يتصف بها
وترتيب مراتب على ذلك أخذ بالدعوى في الدليل بطريق الصراحة فان النزاع ليس الا في هذا الذى سلمه
فانهم ذاهبون الى أن غير الواجب يكون أزليا والقول بان الازل لا ينقسم فليس يسع الا واحد اقول بغير
برهان في مقابلة البرهان على تقيضه كما يزعمون وأيضا لا دخل للتعالى عن زمان في وجوب الازلية فان
النفوس الناطقة عند الحكماء حادثة وابست اخلة تحت الزمان وأيضا لم يقم برهان على ان غير الواجب
لا يتعالى عن الزمان بل قد أقاموا براهين على كبر ما يتعالى عن زمان وهو ليس بواجب فن أين أتى
التخصيص ثم ان أزلية الزمان لا تنافي ان الازل فوق الزمان فانه لا معنى لدخول الزمان تحت نفسه فهو
لا زمان له فهو أزلى وأيضا عدم ما ذكرنا سابقا من انه اذا لم يكن سبق الله على الحوادث زمانيا حيث لا ينقل
الزمان بين الواجب وأول الحوادث لانه لا زمان بالاتفاق فلم يبقى الا أن يكون ذاتيا وذلك يكاد يكون بداهة
عند من له عقل وبالجملة فهذا البيان الذى ذكره الشارح مشتمل على دعوى غير بينة وبيانات غير قيمة
(قوله فان قيل لاشبهه الخ) أقول قد ذكر في قوله السالف ان ليس شئ من الممكنات أزليا وانما يحدث
ما يحدث على حسب ما تعاقبت به الارادة وكان هذا القول معرضا لان يقال لاشبهه في أن نفس الارادة التى
هى صفة قائمه بالمريد ليست بذاتها تقطع النظر عن تعلقها بالممكن كافية في وجود ذلك الممكن فانه لا علاقة
بين ذات الارادة وذات الممكن اذ لم يكن تعلق فلا تكون ذات دخل في وجوده فضلا عن ان تكون كافية فيه
ولو لم انها كافية في وجوده وهى أزلية لسكان الممكن أزليا واذا ليست الارادة من حيث ذاتها بعللة للممكن
فان كان علة من حيث ما هى متعلقة بوجوه فلا بد من التعلق وحينئذ يقال لا يتخلوا ما أن يكون هذا التعلق
حادثا وقد عينا على الاول فنقل الكلام الى سبب حذو ثم يمثل ما نقول في الممكن المفروض حتى يلزم التسلسل
وعلى الثانى يلزم قدم الممكن الذى تعلقت به الارادة لما أن التعلق كافى في وجوده بحيث لا يحتاج الى سبب
آخر كما هو المفروض والحاصل انه يريد أن ما بينه بقوله وقد يقال الخ ما أقاد الا أن تمام علة الحادث هو
تعلق الارادة بوجوه وهذا المقدار ليس كافيا في الجواب عن الدليل فانه ينقل الكلام الى هذا التعلق
فاما قدیم وملتوب فيه واما حادث فالحال بواقفه وهذا الايراد هو ما عبر عنه فيما سبق بقوله ولا يرد عليه
ان التعلق الارضى الخ وانما الاختلاف في العبارة والمقصود واحد وأعاد في هذا المقام لوروده على هذا
التقرير كما ورد على التقرير الاول وحاصل الجواب عنه على هذا التقرير ان تعلق الارادة أمر اعتبارى
عدى ليس من الموجودات الخارجية ولا يحتاج في حدوثه الى التخصيص بوقت دون وقت فانه ليس له من
التحقق الا ما يعتبره الذهن فحدثه بصحولة في الذهن وهو من حيث كونه في الذهن تخصسه ارادة المتصور
أما بقطع النظر عن هذا فليس شئاً حتى يحتاج الى التخصيص ولئن سلمنا احتياجه الى التخصيص فخصسه

وليس الله تعالى متقدما
عليه بالزمان اذ الواجب
تعالى ليس بزمانى حتى
يقال انه مقدم على غيره
بالزمان فان قيل لاشبهه
في ان الارادة القديمة بذاتها
ليست كاشية في وجود
الممكن وعلى فرض أن
تكون كافية يلزم قدم
الممكن فلا بد من تعلقها
وحيثئذ لا يتخلوا هذا
التعلق من أن يكون حادثا
أو قديما وعلى الاول
يلزم التسلسل لانا نقل
الكلام الى سبب هذا
التعلق حتى يلزم التسلسل
وعلى الثانى يلزم قدم
الممكن الذى تعلقت به
الارادة فقد أجيب عنه
تارة بأن التعلق امر
عدى فلا يحتاج الى أمر
يخصه بوقت دون وقت
ولئن سلم فالتسلسل في
الامور الاعتبارية وهى
التعلقات غير ممنوع

وأنت تعلم ان اختصاص كل صفة كانت وجودية أو عدمية بوقت حدوثها يحتاج الى أمر مخصص بالبداية وأما التسلسل في التعلقات بأن يكون مخصص تعلق الإرادة بذلك الوقت تعلق الإرادة بتعلق الإرادة في ذلك الوقت وهكذا حتى تكون ارادة وجود الممكن في ذلك الوقت لانه أراد ارادة وجوده في ذلك الوقت واره في ذلك الوقت لانه أراد ارادة تلك الإرادة وهكذا فتتسلسل تعلقات الإرادة من جانب المبدأ وتنتهي من جانب الآخر الى ارادة ذلك الممكن وحينئذ يكون الحال كما يقول به الفلاسفة من تعاقب الاستعدادات الغير المتناهية حتى تنتهي الى الاستعداد القريب الذي يلي المعلوم فقد قيل عليه انه باطل مع قطع النظر عن جريان برهان التطبيق فيه لانه يلزم انحصار الامور الغير المتناهية بين حاصر من وهما نفس الإرادة وتعلقها الذي يلي الممكن قلت وأنت تعلم أنه لا انحصار هنا بين حاصر من أصلا بل ذات الإرادة محفوفة في جميع المراتب ويتوارد

بمخصص وجوده في وقت دون آخر وأما نفس التعلق من حيث انه حالة بين الارادة والمراد فهو مقتضى ذات الارادة فان من شأنه أن تعلق بوقت دون وقت ولا يحتاج الى أمر آخر وحينئذ يندفع ما أورده الشارح بقوله وأنت تعلم ان اختصاص الخ قوله وأنت تعلم انه لا انحصار الخ أي على ما ذكره القائل من ان تعلق آخره هو اعتباري أيضا فان نقلت الكلام اليه قلنا فليذهب الى غير النهاية في سلسلة الاعتبارات والتسلسل في الامور الاعتبارية غير مستحيل لانه قطع التسلسل باقناع الاعتبار قلنا ان مختار الشق الاول أي ان التعلق حادث ولا يلزم عليه محذور (قوله وأنت تعلم الخ) أقول اعتراض على منع الحميب في قوله لا نسلم لزوم المحذور وحاصله البرهان على ان التعلق وان كان من الامور الاعتبارية فهو يحتاج الى سبب يخصه بوقت حدوثه وان التسلسل في التعلقات محال كالتسلسل في غيره وبيانه ان التعلق على فرض كونه أمر عدمي ليس اختراعا يحتاج بحيث لا يستند الى خارج اذ لا معنى ليكون الاختراع الصريف متمم العلة وجود أمر خارجي ومنشأه حيث لا علاقة له بالخارجيات فاعتبار حدوثه وان متمم العلة قاض بعنشا انتزاع له في الخارج لم يكن ثم كان وأيضا لو فرضنا انه لم يكن منصور ومنزع ينتزع التعلق فلان ذلك مع ذلك في ان أمر كان بين الارادة والحادث ليس بينه وبين شيء آخر يشهده الوجودان وأيضا كان حدوث شيء لم يكن سواء كان عدميا أو وجوديا يستحيل من غير سبب لاستحالة التخرج من غير مرجح بالبداية العقلية فاذن لا بد لهذا التعلق المفروض حادثا من سبب ومخصص وننقل الكلام الى سببه فاما ان يكون حادثا فنقل الكلام الى سببه وهكذا واما ان يكون قديما فيلزم قدم التعلق الذي فرض حادثا هـذا خلف فاللزام ما خلاص المفروض أو التسلسل وكل منهما محذور وقولكم التسلسل ههنا في الامور الاعتبارية والتسلسل في الامور الاعتبارية وان انتزاعه ليس بمحال غير صحيح فان التسلسل في التعلقات التي هي الاعتبارات ههنا انما يكون بكون تعلق الارادة بوجود الممكن في الوقت المعين محتاجا الى تعلق الارادة بذلك التعلق وتعلقها بذلك محتاجا الى تعلق به وهكذا فيكون تعلق الارادة بوجود الممكن في ذلك الوقت لان الارادة قد تعلقت بمحصل تعلق الارادة بوجوده وتعلقها بمحصل هذا التعلق انما كان لتعلقها بمحصل تعلقها بمحصل ذلك التعلق وهكذا تعلق عن تعلق ينشأ الى غير النهاية من طرف المبدأ أي لا ينتهي الى تعلق هو اول التعلقات بل ما من تعلق الاوقبله تعلق لا الى اول وان كان مبدأ الكل غير المتناهي هو الارادة وتنتهي من طرف الممكن الى التعلق الذي كان عنه الممكن أي انه يكون آخر السلسلة من طرف المستقبل وحينئذ كانت تعلقات الارادة غير متناهية مع تواردها على الارادة فيكون الحال فيها كما في الاستعدادات غير المتناهية المتواردة على المادة القديمة كما سبق من أن كل استعداد يقرب الممكن الى نيل المبدأ حتى ينتهي الى الاستعداد الاخير فيقضى الوجود عليه من المبدأ فيكون ذلك الاستعداد الاخير هو منتهى الاستعدادات من طرف اللا يزال اما من طرف المبدأ في غير متناهية اذ ما من استعداد الاوقبله استعداد الا الى اول ومثل هذا التسلسل قد قيل عليه انه باطل لانه حيث جريان برهان التطبيق حتى نقول ان السلسلة أمور اعتبارية فلا تسلسل فيها بل من حيث انه يلزم عليه انحصار الامور غير المتناهية بين طرفين وهما نفس الارادة من جهة المبدأ والتعلق الاخير من جهة المنتهى أي طرف الممكن وانحصار المبدأ انتهى بين حاصر من ضروري البطلان فقول الشارح فقد قيل عليه الخ جواب أماني قوله وأما التسلسل الخ وقوله مع قطع النظر عن برهان التطبيق قطع لمادة الشبهة في أن الامور الاعتبارية لا يجري فيها برهان التطبيق لما انه انما يجري في الامور المترتبة الجمعة في الوجود وان كانت اعتبارية فليست بجمعة في الوجود فلا يجري فيها برهان التطبيق ومحال التسلسل انما هي من حيث ما يجري فيه برهان التطبيق فاذ لم يجز هذا البرهان في التعلقات فلم يجز عليها حكم الاستحالة وحاصل ما قاله في هذا القيل ان هذا التسلسل في التعلقات محال لامر آخر وهو لزوم الانحصار بين حاصر من لا من حيث برهان التطبيق

الحاصر بن نفس الارادة وتعلقاتها التي تلي الممكن فان التعلقات ليست بين الارادة والمراد بل تعلقات الارادة بالمراد فالارادة محفوظة في جميعها وليست طرفا لها وما قيل ان الارادة من جملة أسباب وجود الحادث وهي انما تؤثر بتعلقها المتوقع عليها وهكذا الى أن ينتهي الى تعلق لا يكون بعده الا المعلول فتتخصر هذه التعلقات بين الارادة السابقة على التعلق وبين وجود الحادث الموجد به وهو المراد من الاختصار بين الحاصر بن نجوابه أن الاختصار الامور الغير المتناهية بين الحاصر بن انما يكون محالا اذا

الذي هو غير جار فيها حتى يتم لك ما قلت ثم قال الشارح زد على هذا الدليل ان لزوم الاختصار بين حاصر بن قلت وانت خبير بانه لا اختصار بين الحاصر بن ههنا أصلا اذ ذات الارادة محفوظة في جميع مراتب التعاقب يعني انه ما من تعلق الا وهو صادر عن الارادة نفسها فهي كفاعل واحد يصدر عنه أفعال كثيرة ومعلوم انه لا يقال ان الفاعل طرف للافعال بل ذاته مع كل واحد من الافعال فلا يكون طرفا وكذا المادة مع الاستعدادات غير المتناهية فهي ذات واحدة يرد عليها من الحوادث ما لا أول له وهي مع الكل واحدة فليست الارادة طرفا للتعلقات كما ان ليس الفاعل ولا المادة طرفا للافعال والاستعدادات فالقول بالاختصار ههنا وهم ظاهر الفساد وان صدر عن يعقد عليه الا نامل بالاعتقاد مراده منه استاذ السيد الشريف فالسلسل في التعلقات لا يجري فيه التطبيق ولا يلزم عليه الاختصار بين حاصر بن فليس بمحال بل يجوز ان تسلسل التعلقات لا الى أول فان كان برهان آخر على احاطته فليقم حتى تتكلم فيه ويرى علاج لوهم واهم ان صدر وغير المتناهي عن شيء واحد محال اذ حيث ثبتت العلة فقد كان وجودها وجود شيئا ما ثم من بعده كان آخر وهكذا فالصادر الاول هو مبدأ السلسلة وما فرضناه من طرفنا فهو منتهاها فقد وجد للسلسلة طرفان وماله طرفان فهو متناه بالضرورة فليدفع هذا بانه ناشئ من عدم تصور الازلية فانما فرضنا الشيء كالارادة أزليا فهو لا أول له وليس سلب الاولية الا عبارة عن لاتناهي الامتداد المفروض أو الموجود المشبه بالزمان فلتفرض انه في كل جزء من أجزاء ذلك الذي لاتناهي كان حادث من الحوادث والكل صار عن ذلك الازلي الذي لا أول لزمانه فاما من حادث تفرضه الا قبله حادث لا الى أول لعدم الوصول الى حده هو الاول ثم أقول اعلم انه قد اشتهر على لسان القوم ان التسلسل في الامور الاعتبارية غير جائز وقد أخذوا هذا متكافرا لبراهينهم فلا بد ان تفهم ما المعنى من كلامهم فانه لا يصح ان يراد منه انه يجوز ان تنتظم سلسلة غير متناهية من أمور اعتبارية ثم ان البرهان لا يجري فيها بل من البديهيات انه متى انتظمت السلسلة غير المتناهية الموجودة بأي وجود عقليا كان أو خارا جيا ففرض التطبيق فيها جائز وينتهي الى آخر البرهان بل مرادهم من ذلك ان التسلسل في الامور الاعتبارية العقلية ليس بمعنى اللاتناهي بانفعال بل انما هو بمعنى عدم الوقوف عند حد يمتنع على العقل ان يتخطاه أي انه كلما فرض العقل ما هو منها صرح له أن يفرض آخره هكذا ثم اذا وقف العقل ولم يفرض وقفت السلسلة ولذلك يسمع في كلماتهم في مثل هذا المقام ما حاصله انما يجوز التسلسل في الامور الاعتبارية لانها تنقطع بانقطاع الاعتبار متسلا قالوا ان للوجود وجودا في الذهن وصورة عليه فيه وان للصورة العلمية التي هي وجود وجودا آخر عند اعتبار العقل ايها هو وجودا ذهنيا وانما يكون وجودها بصورة علمية هي وجود الوجود وهكذا وجود الوجود فاذا خرج العقل عن الاعتبار وانصرف الى المعلومات آخر وقف التصور الى ما وصل اليه من الصور العلمية المضافة الى الوجود وان كان بحيث لو ذهب يعتبر الى غير النهاية لكان له ذلك فمن ألزم انه لو كان للوجود وجود للزم التسلسل يقال في جوابه ان التسلسل في الامور لا اعتبارية غير محال لان ذلك ينقطع بانقطاع الاعتبار أما لو فرض انه قد انتظم في العقل سلسلة غير متناهية أو كان للوجود وجود في عالم الخارج ولو وجوده وجودا هكذا الى غير النهاية بحيث يكون أمورا عقلية حاسلة دفعة واحدة لانها لها فلا محالة يجوز فيه التطبيق لتحقيق

عليه تعلقات مترتبة
غير متناهية على نحو
تعاقب الاستعدادات
الغير المتناهية على المادة
فليست الارادة ولا المراد
طرف السلسلة كما ليست
المادة طرف السلسلة
فالقول بالاختصار ههنا
وهو ظاهر الفساد وان
ظهر عن بعض من يعقد
عليه الا نامل بالاعتقاد

كان الطرفين من جنس آحاد سلسلته لانه المستلزم لتناهي ما لا يتناهي وفيما نحن فيه ليس الطرفان من
السلسلة غير المتناهية في آن واحد على أي حال محقق ثم لا يخفى علينا ان احتياج الممكن الى تعلق
الارادة ليس كاحتياج وصولك الى مكان لم تكن فيه الى الخطوات ولا كاحتياج الكمال الى الحركات أي
ليس التعلق مما يتوقف الشيء على عدمه بعد وجوده حتى يكون معادلا لو فرض عدم تعلق ارادة الحق
تعالى بوجود ممكن ما لا يستحال أن يوجد والالزم التخصص بلا تخصص فلا بد أن يكون التعلق مما لا ينعدم
حتى يكون الممكن أي بل يجب تحقق التعلق حتى وجود الممكن بان يكون الممكن مع التعلق بل عند
التحقق لو انعدم التعلق بعد وجود الممكن لوجب انعدام الممكن لزوال مرجح الوجود وهو تعلق الارادة
به فالنقل اذن مما يجب تحققه مع تحقق ما هو سبب فيه وليس من قبيل المعادلات فلو فرضنا التعلق حادثا
واحتياج الى تعلق آخر لكان القول فيه كما سمعت فانه لو فرض انعدام التعلق بالتعلق فلم تعلق الارادة
بموصول التعلق عند فرض العدم فلا يمكن تحقق التعلق الحادث لعدم ما به التحقق وهكذا في جميع
التعلقات وكان هذا سهل التحصيل اذا التفقت أدنى التفات فاذا تقرر هاتان المقدمتان فاعلم انه لو فرض
التسلسل في التعلقات وكل تعلق منها محتاج الى التعلق الاخر في تحققه لكان جميع التعلقات متحققة
في الواقع عند تحقق الممكن المفروض فتكون أمور غير متناهية مجتمعة في آن واحد فيجسرى فيها
التطبيق والتثبت بانها اعتبارية لا يفيد كما علمت من المقدمة الاولى فان التعلقات اذن من الامور
الواقعية لا مما يוכל الامر فيه الى اعتبار المعتبر وفرض الفارض فافهم

والوجه الثالث من الاراد
على دليلهم النقض بما
اعترفوا بحدوثه بأن يقال
هذا الدليل يقتضى ان
لا يوجد شيء من الحوادث
اليومية

نكتة ما بال هذا الفاعل العظيم لا يحدث عنه الاتعلقات بدون متعلقات واعتبارات تبرأ منها سيم
الموجودات خصوصا وهي أزلية الثبات حيث لا نسبة في الكثرة بين ما كان عنه من الامور الحقيقية
وما كان عنه من تلك الامور الاعتبارية اذ لا نسبة بين المتناهي وغير المتناهي فكان أكثر فعله تلك
الاعتبارات التي تكاد لا يكون لها حظ من الوجود وأقله هذه الكائنات التي نسبت اسم الموجود فنعود
بالله من ضرور الاضطراب المذهبية المبعدة عن التحقق بالحقائق الالهية (قوله الوجه الثالث من
الاراد على دليلهم الخ) أقول قدم مناقضتين على دليلهم الاولى باختبار الشق الاول ومنع لازمه
والثانية باختبار الشق الثاني ومنع لازمه وهذا الاراد نقض اجالى على الدليل حاصله انكم معترفون
بحدوث الحوادث اليومية أي الزمانية التي قد سبقتها العدم الزماني كنفس زيد الموجود الا ان فانكم
ذاهبون الى ان النفوس الناطقة حادثة عند تمام مزاج البدن وكذلك الصور الشخصية المتواردة على
المادة كصورة زيد وعمرو الى غير ذلك وبالجملة فأنتم قائمون بحدوث اجزاء عالم السكون والفساد حسونا
زمانيا ودليكم هذا يجرى فيهما مع تخلف مقتضاء باعترافكم فهو باطل وبيان ذلك ان نفس زيد الموجود
الآن التي هي قد حدثت في هذا اليوم مثلا ما أن يكون تمام علمها وجميع ما تحتاج اليه في وجودها
قد كان حاصلها في الازل واما أن لا يكون فان كان الاول لزم قدمها لاستحالة تخلف المعلول عن تمام علمه
والفرض انها حادث يومية هذا خلاف وان كان الثاني فاما انها حدثت بدون حدوث شيء آخر سوى ما كان في
الازل والفرض ان ما كان لم يكن تمام العلة فيلزم وجود المعلول بدون تمام علمه وهو محال كما قلتم واما
انها حدثت بحدوث شيء آخر فنقل الكلام اليه ونقول مثل ما نقول حتى يلزم التسلسل وهو محال بما
أقررتم فلا يصح القول بقدم العلة ولا بحدوثها لاستلزام كل محال وليس لنا واسطة بين القدم والحدوث كما
هو بين عندكم فاستنعت العلة والحدوث اليومي ممكن فهو انما يصدر عن علة فلا يمكن أن يوجد حادث يومية
البيته لا تمناع علة له وقد شهدت بحدوث حادث يومية فاهو جزاءكم عن هذا فهو جوابنا عن حدوث أول
حادث وانما قال الشارح بما اعترفوا بحدوثه ولم يقل بما هو حادث بالبداهة لدى الجمهور والخاصة فان زيدا
الذي حدثت نفسه ومزاج بدنه في هذا اليوم تحيل بداهة العقل والحس كون نفسه ومزاجه هذا قدما

جنس آحاد السلسلة (قوله بان التسلسل اللازم الخ) وذلك لانه تسلسل في العلة فلا بد من اجتماعها في الوجود قوله فهي ذات جهتين الخ) ان اريد الحركة بمعنى التوسط فهي حالة شخصية تقتضي عدم استقرار المتحرك في حد من حدود المسافة أكثر من آن واحد فهي قديمة من حيث الذات متجددة نسبتها الى حدود المسافة لاقتضاها عدم استقرار المتحرك في حد ما وتلك النسب هي الواسطة في حدوث الحوادث وأما فها فهي قديمة بالشخص صادرة عن الفاعل القديم وان اريد الحركة بمعنى القطع فهي أمر واحد متصل غير قار ذات فهي باعتبار ما هيته صادرة عن الفاعل القديم وليكونها غير قار ذات يعرض لها الانقسام الى أجزاء لان تكون مجتمعة في الوجود ويكون بعضها متقدما على البعض بلذاته وبهذا الاعتبار تكون واسطة في حدوث الحوادث لانها أجزاء متجددة في الخارج حتى يرد ما أورده الشارح من أن التجدد عبارة عن انقضاء شيء وحدث آخر فاذا عدم جزء من الحركة الى آخر ما ذكره

لما انه قد حقق في رسالته الزوراء ان الأشخاص بما هي أشخاص قديمة ونما بما يترا آمن وجود وعدم فاعلموا ظهور وخفاء والكلام في بيانه وبيان ما فيه ليس هذا محل ابراده (قوله وأجيب عنه الخ) أقول أجيب عن هذا النقض بان التسلسل اللازم على حدوث العالم بأسره تسلسل في الامور الموجودة مع المترتبة وذلك لان جملة الممكنات لما فرضت حادثه فلا محالة تكون ممكنة فهي محتاجة الى علة تامة يكون عنها وجودها ولا تكون تلك العلة قديمة واللازم قدم الممكن والفرض حدوث جميع الممكنات فلا مهرب من كون العلة حادثه والحادث ممكن والممكن يحتاج الى العلة وفي وجوده فلتلك العلة التي هي علة العلة لان تكون قديمة لما علمت فتكون حادثه وحكمهها حكم الحوادث وهكذا حتى يلزم التسلسل ثم لا يصبغ أن يكون شيء من السلسلة مفقودا والا لا نسحب السلب على معلوله حتى ينتهي الى العالم الحادث فيلزم أن لا يكون شيء من العالم لانعدام المعلول بانعدام العلة فاذن جميع هذه الممولات والعلل المفروضة على فرض حدوث جملة العالم موجودة معا فيجري فيها برهان التطبيق وغيره مما يوجب بطلان التسلسل فيكون التسلسل فيها باطلا محالاً أما التسلسل اللازم على حدوث الحوادث اليومية فهو وتسلسل في الامور المتعاقبة غير المتجمعة في الوجود والتسلسل في المتعاقبات غير المتجمعات ليس بمحال لعدم امكان التطبيق فان قلت ما ذكرته في علل الحادث الذي هو العالم بأسره من انه يجب وجود جميع علل الحادث والالم يكن موجودا يجرى ههنا قلنا كلا ان حيث ذهبوا الى قدم ممكن هو المادة وقالوا بانها بما يتوارده عليه استعدادات وجودات الحوادث فليكن متمم علة الحادث استعداد الذي ينعدم عند وجوده للمنافاة بين الاستعدادات لشيء وفعليته ثم ان هذا الاستعداد قد كان بسبب استعداد آخر قبله ينعدم عند وجوده للسبب المذكور وهكذا الى غير النهاية ما من استعداد الا وقبله استعداد الكلي ينعدم عند وجود الحادث أما في حدوث العالم بأسره فاعلمنا كانت عللا مستقلة أو شروطا لازمة عند الوجود ليست بالمعدادات لعدم جوهر يقوم به الاستعداد والقبول والعلل المستقلة أو الشروط اللازمة يجب وجودها لدى وجود معلولها وحاصل ما ذكره الشارح عنهم في ارتباط الحادث بالقديم انهم ذهبوا الى أن الافلاك قديمة وحركتها لازمة لوجودها فهي أيضا لازمة والمراد من الحركة هو التوسطية أي ما به الشيء لا يكون في حد من حدود المسافة آتئين والا كان الآن الثاني سكونا وهو حالة واحدة متخصصة في جميع الحدود المفروضة في المسافة وليس المراد منها ما هو بمعنى القطع أي الامتداد الحاصل في الخيال من تعاقب الاوضاع الناشئة من الحركة التوسطية فانها بهذا المعنى صورية خيالية لا وجود لها في الخارج حتى تصد عن قديم ثم ان هذه الحركة التوسطية بحكم لزومها للقلل لا يزال القلل بها متبدل الاوضاع أي النسب اذ اوضاع نسبة أجزاء الشيء بعضها الى بعض ونسبتها الى الخارج وقدم تعريفه ثم انه من تبدل تلك الاوضاع الفلكية يقع للكواكب من الشمس والقمر

وأجيب عنه بأن التسلسل اللازم من حدوث العالم بأسره هو التسلسل في الامور المتجمعة في الوجود وهو محال وأما التسلسل في الحوادث اليومية فتسلسل في الامور المتعاقبة ولا يجامع المتقدم فيها المتأخر ومثل هذا التسلسل ليس محالاً عند فهم فان الافلاك قديمة عندهم وحركتها دائمة فهي ذات جهتين الاستمرار والتجدد فمن جهة الاستمرار صدرت عن القديم ومن جهة التجدد صدرت واسطة في صدور الحادث عن القديم

فتدبره فانه دقيق وبالتدبر تحقيق (قوله وانت مما سبق خبير) من قوله بانه لو جعل الامر الحوادث الذي
الخلق (قوله على هذا الوجه) بان يكون قبل هذا العالم عالم آخر وقبله آخر الى ما لا يتناهى يكون كل
سابق معد للاتى فلا يلزم التسلسل المحال ولا يخفى انه اعادة للبحث السابق الا ان السابق كان في ممكن
وغيره مما مع ما في داخل الفلك من المادة العنصرية بمحاذاة وانحسراف وشروق وافول وغير ذلك
ومن ذلك تكون الحرارة والبرودة واختلاف الفصول فهذا يحصل للمادة العناصر استعدادا فاذا تم
الاستعداد تفاض عليها الصور من المبدأ الحق تعالى وكذلك الاستعداد يقاض من المبدأ عقب ما قبله
من الاستعداد وهكذا الى غير النهاية فانظم من هذا سلسلة معدت قائمة على امر موجود يندم كل منها
بوجود الاتى وذلك من تبدل الاوضاع الناشئة من دوام الحركة التوسطية فتلك الحركة ذات جهتين
فن جهة انها حالة واحدة مستمرة صدرت عن القديم ومن حيث ما ينشأ عنها من تبدل الاوضاع كانت سببا
في توارد الاستعداد على المادة الذي هو سبب في حدوث حادث (قوله وانت مما سبق خبير الخ) أقول
قد علمت مما اتى الين سابقا انه يجوز ان يكون متمم علة الحادث او مراحم معدت توجد وتندم لا الى اول
اى انه في الامتداد غير المتناهى لا يفرض جزء الا وفيه حادث الى غير النهاية لكن ليس الكل مجتمعاً بل ولا
البعض موجودا بل ان الله تعالى فعال من الازل الى الابد لا يزال فرد من أفراد العالم موجودا فلما
على هذا الاقدم الجنس اى انك اذا ذهبت متحد وجود العالم فلا اتصل اليه اذ ما من حادث الا وقبله حادث
ولا ينتهى لكن ما من فرد الا وهو حادث فلا يلزم القدم الشخصى فى شئ من أجزاء العالم وان لم يكن لا يكون
لجنسه اول وهذا غير مضر لنا ومضر بكم فاننا نذهب الى انه لا شئ من العالم بقديم وقد كان ماض هبنا اليه
وتذهبون الى ان بعض العالم قديم وهو لا يثبت اذ يجوز ان يكون متممات العلة معدت كما قلنا بقى عليه
ان يقال ان المعد هو ما يحصل الاستعداد والاستعداد كيفية تقوم بالاستعداد لان بصير الحوادث فلا يبد
لتلك المعدت من ان تم شئ مادة قديمة حيث انها لا تم شئ نفس الممكن لعدم وجوده حتى يقوم به استعداد
او غيره فيجب قيام الاستعدادات على امر ازل فيثبت مدعاهم ويحاجب بما ذكره فيما سبق من ان هذه
دعوى بنير برهان لورود المنوع على مقدماتها (قوله وقد قال بذلك بعض المحسنيين الخ) أقول اى قال
بقدم العالم بالجنس اى انه لا يزال فرد من أفراد العالم موجودا وما من جزء من أجزاء الزمان الا وقد
كان فيه حادث الى غير النهاية بعض المحدثين اى الاخذين بظواهر الاحاديث لمسا لهم قدرا وافيهما ما يبدل
على ذلك وبه قال ابن نجيم على ما نقل عنه الشارح وذلك ان ابن نجيم كان من الحنابلة الاخذين
بظواهر الايات والاحاديث القائلين بان الله استوى على العرش جليسا فلما اورد عليه انه يلزم ان يكون
العرش ازل لما ان الله ازل فكاه ازل وازلية العرش خلاف مذهبه قال انه قديم بالنوع اى ان الله
لا يزال يعدم عرشا ويحدث آخر من الازل الى الابد حتى يكون له الاستواء ازلا وابدا وتنتظر ان يكون
الله فيما بين الاعدام والايجاد هل يزول عن الاستواء فليقل به ازل فسيحان الله ما جهل الانسان وما
اشنع ما رضى لنفسه ولست اعرف هل قال ابن نجيم شئ من ذلك على التحقيق وكثيرا ما نقل عنه ما لم يقله
(قوله وقال الامام حجة الاسلام الخ) أقول قال حجة الاسلام الغزالي رد الجواهر المذكور اى قولهم ان
التسلسل فى الحوادث اليومية انما هو فى الامور المجتمعة فلا يكون محالا وذلك باخذ الحركة السرمدية
من جهتها كما تقدم قد قلتم بان الحركة هى متمم علة وجود الحوادث فلا يخلو اما ان تكون كذا من حيث ما
هى مستمرة او من حيث تجددها فان كان الاول والحركة من هذه الطبيعة شئ واحد متشابه الاجزاء
فانما فى اى حد من حدود المسافة كما هى فى الحد الاخر لا يعترها تغير فى ذاتها المستمرة فكيف صدر عنها
امور مختلفة بالصفات والاقوات مع انها ان كانت عند حدوث زبدهى المتتممة اعله حدوث حمرة وكان من
الواجب حدوثه معه لاستحالة التخلف وان لم تكن متممة فهى من حيث الاستمرار هى لم يعترها حال

وانت مما سبق خبير بانه
يمكن ان يكون صدور العالم
مع حدوثه على هذا الوجه
فلا يلزم القدم الشخصى
فى شئ من اجزاء العالم بل
القدم الجنسى بان يكون
فرد من افراد العالم لا يزال
على سبيل التعاقب
موجودا وقد قال بذلك
بعض المحدثين المتأخرين
وقد رأيت فى بعض
تصانيف ابن نجيم القول
به فى العرش وقال الامام
حجة الاسلام رد الجواهر
المذكور ان هذه الحركة
مبدأ الحوادث اما من
حيث انها مستمرة او من
حيث انها متجددة فان
كانت من حيث انها مستمرة
فكيف صدر

ما وهذا في العالم بخصوصه (قوله مستمر متشابه الاجزاء) ان اريد الحركة بمعنى القطع فكونها متشابهة
 الاجزاء على الحقيقة وان اريد بمعنى التوسط فكونها متشابهة الاجزاء من قبيل التوسع باجراء التشابه في
 النسب بمنزلة التشابه في الاجزاء (قوله فاسبب تجددها) فان قالوا ان تجددها لازم لذاتها لكونها
 غير فار ذات فلنا ان هذا الامر الغير القار الذات كيف صدر عن فاعل هو قار الذات فانه لا بد من
 المناسبة بين العلة والمعلول (قوله فلا بد لعدمه من علة حادثه الخ) قيل ممنوع وانما يكون كذلك
 لو لم يكن عدمه لذاتها وليس كذلك لما حقق في موضعه قال صاحب التصميل ولو لان في الاسباب
 ما ينعدم لذاته لما صح وجود الحادث وذلك هو الحركة التي لذاتها وحقيقتها تقوت وتلقق هـ اقول
 لا معنى لانعدام الحركة لذاتها اما الحركة بمعنى التوسط فهي قديمة بالتحقق باقية ابدالا بدعندهم
 واما الحركة بمعنى القطع فهي متصل واحد غير قار الذات حاصلة في الذهن من الحركة بمعنى التوسط اذا
 عرض لها القسمة في الوهم بتقدم بعض اجزائه على بعض فليس لها اجزاء خارجية حتى يقال انها
 تنعدم لذاتها وفي تعليقات القارابي الشيء لا يعدم بذاته وما يتوهم ان الحركة تعدم بذاتها محال فان

اخرى حتى تكون بها متممة له في الوقت الاخر فحدثه في ذلك الوقت الاخر حدوث بدون تمام العلة وهو
 محال وان كان الثاني اى من حيث هي متعددة فليس التجدد الا الحدوث فهي من هذه الحيثية حادثه
 فنسلكم في علة حدوثها ونقل الكلام اليها ايضا بمثل ما نكره مرارا حتى يلزم التسلسل وهو محال
 قال الاستاذ خلد الله واهمه العجب لهذا الكلام كيف صدر من مثل هذا الامام اما اولا فقوله ان
 الحركة شئ واحد متشابه الاجزاء ان اراد انها اجزاء حقيقيه اى اجزاء لنفس الحركة وان كان بالقرض
 الوهمي بان اراد من الحركة ما هو بمعنى القطع فعلى تسليم انها متشابهة الاجزاء لم يذهب ذهاب الى ان
 الحركة القطعية متممة العلة كما علمت سابقا وان ارادها اجزاء مجازا اى الاوضاع فلا نسلم انها متشابهة
 فان الافلاك عندهم متعددة وحركاتها التوسطية مختلفة فاذا ابتدأ اى فلك في الحركة من نقطة معينة
 وشرع الاخر منها او غيرها فعلى استمرار الحركة تتكون مع تفاوتها فيها اختلاف بسبب اجزاء كل فلك
 الى اجزاء الفلك الاخر في كل آن بالمحاذاة والخروج عنها وكذلك نسبة الافلاك اى ما فيها من الكواكب
 والاجزاء الى ما في جوفها من العنصرات تختلف بكل انتقال في اى حد كما هو بديهي بعلم من الشروق
 والاقول وغير ذلك من الاحوال فكيف يحكم بالتشابه في انتقال الا ويتغير به وضع وقد قالوا لا تنفق
 الاوضاع ونشابه الاعداد اربعين الف سنة من اى جزء فرضته وما يدرك له اذ انشأته الاوضاع
 بعد مضي اربعين الف سنة يحدث في العالم مثل ما كان اولا حتى لو كان في الوضع الاول من يكون اسمه
 (محمد عبده) فقد يكون في الوضع المشابه له من يكون اسمه كذلك وهكذا جميع الحالات
 والكيفيات التي كانت يكون مثلها وثانيا لم يبين في الشق الثاني اى تسلسل يلزم هل ما هو في الامور
 المتعاقبة اوفى الامور المتجمعة والامر يطلب اليان حيث انهم مقرون بلزوم التسلسل وجوازه في
 المتعاقبات ولذا قال الشارح واعتراض عليه بان هذا التسلسل عندهم جائز الخ وحاصل القول ان
 جواب هذا الجحمة بهذا البيان هو عين تقرير دليهم في ارتباط الحادث بالقديم فايته غير تام فهو لم
 يقع جوابا بلسل توجيها من غير طارف (قوله قلت التجدد عبارة الخ) رد من الشارح لقول الحكماء ان
 للحركة جهتين كونها مستمرة وكونها متعددة وبالجملة الثانية كانت سبب في وجود الحادث لا بيان
 لكلام الغزالي فان كلام الغزالي لا يتصل هذا المعنى كما يتبين بالتأمل ولا حاجة الى التطويل في
 بيان انه ليس ببيان لكلام الغزالي وقوله وعلى الثالث لا بد ان يكون احد القسمين الخ خبر يكون
 هو وقوله غير متناه وقوله من الامور الموجودة وتلك الاعداد بيان للقسمين وقوله او كلاهما معطوف
 على احد ومعناه انه على الشق الثالث اى ما اذا كانت علة العدم مركبة من الوجود والعدم في مرتبة

من مستمر متشابه الاجزاء
 شئ في بعض الاحوال دون
 بعض وان كانت من حيث
 انها متعددة فاسبب
 تجددها في نفسها فيحتاج
 الى سبب آخر البتة
 وينسلسل واعتراض عليه
 بان هذا التسلسل جائز
 عندهم لعدم وجود
 اجتماع الاحاد وهم
 قائلون بجواز التسلسل في
 الامور المتعاقبة ووقوعه
 فيها قلت التجدد عبارة
 عن انتفاء شئ وحدوث
 شئ آخر فاذا عدم جز
 من الحركة فلا بد لعدمه
 من علة حادثه وتلك العلة

لعدمها سبباً فاذا بطات الحركة الاولى يتبع بطلانها وجود حركة أخرى ومعنى كلام صاحب التحصيل ان الاعدام بعد الوجود لازم لذاتها لكونها غير فار الذات كما يدل عليه قوله نفوت والتحق لأن عدمها مقتضى ذتها فان وجودها وعدمها بعد الوجود من علتها وهي الفاعل القديم مع المعدولان الحركات متعاقبة في الوجود على حسب تعاقب الارادات والتصورات الجزئية للاوضاع الجزئية في النفس الفلشي (قوله اما أمر وجود أو عدم أمر موجود) وذلك لان تلك العلة اما أمر موجود بالوجود المحمولى أو الرابطة أو معدوم على أحد التحوين ولا واسطة بينهما فاقبل انه يجوز ان تكون عليه عدم أمر اعتباري لا يستلزم حدوث أمر موجود كالامكان فان عدمه لا يستلزم الالوجوب أو الامتناع وكل منهما من الامور الاعتبارية فلا يلزم حال عدم جزء من الحركة الالعدم الامكان المستلزم للوجوب أو الامتناع وفي حال وجوده يلزم تحقق الامكان وهو أيضاً أمر اعتباري فلا يلزم التسلسل في الامور الموجودة مدفوع والمعدوم لا يجوز ان يكون علة باعتبار عدمه السابق لانه أولى والكلام في عدم الحركة بعد الوجود فيكون علة باعتبار عدمه اللاحق فهي عدم أمر وجود (قوله أو بعضها) يعنى علة عدمه الطارئ على وجوده ليست موجود اصرفاً ولا معدوم اصرفاً بل مر كبة منها (قوله حتى يلزم التسلسل الخ) فانه عمل لا بد من اجتماعها في الوجود (قوله فيلزم التسلسل في الموجودات الخ) أى في حال وجودها (قوله وعلى الثالث) أى في صورة تركيبها من الموجود والمعدوم لا بد ان يكون أحد القسمين من الامور الموجودة والاعدام الحاصلة بعد نقل الكلام الى علة ذلك الامر الموجود وعدم الامر الموجود أو كلاهما غير متناهيين اذ لو كانا متناهيين لا يمكن كونهما علة لعدم الطارئ لجزء من الحركة (قوله والحاصل الخ) زاد في الحاصل لزوم التسلسل في الامور المجتمعة حال وجود جزء من الحركة

اما أمر موجود أو عدم أمر موجود أو بعضها أمر موجود وبعضها عدم أمر موجود وعلى الاول نقل الكلام الى علة ذلك الامر وهكذا حتى يلزم التسلسل في الامور الموجودة المجتمعة المترتبة وعلى الثاني يكون ذلك العدم عدم جزء من أجزاء علة وجوده ضرورة ان مالا يكون وجوده علة لوجود شيء لا يكون عدمه علة لعدمه فيلزم التسلسل في الموجودات التي هذه الاعدام اعدام لها وعلى الثالث لا بد ان يكون أحد القسمين من الامور الموجودة وتلك الاعدام أو كلاهما غير متناه وعلى الوجهين يلزم التسلسل في الامور الموجودة المترتبة المجتمعة والحاصل انه

واحدة لا بد ان تكون الامور الموجودة غير متناهية أو الامور المعدومة غير متناهية أو كلاهما غير متناه وعلى كل يلزم التسلسل المستحيل (قوله والحاصل الخ) أقول حاصل النقض على دليل الحكما ان تجدد الاوضاع باستمرار الحركات على ما زعموا يلزم عليه التسلسل المحال الجاري في الامور الموجودة المترتبة المجتمعة في الوجود وذلك لان التجدد ليس الا عبارة عن عدم وضع وحصول آخر وهكذا واللازم عليه التسلسل المحال اتماني حال وجود الوضع الزائل الوجودي السابق على عدمه وفي حال عدم ذلك الوضع العدم اللاحق لو وجوده أما الثاني أى أن السلسلة تكون موجودة مجتمعته مترتبة في حال عدم ذلك الوضع فلان ذلك العدم عدم طارئ وكل ما طرأ فلا يكون الا عن سبب فبسبب ذلك العدم ان كان أمر موجوداً أو عدم ما يوجب عدمه حدوث أمر موجود عدمه عدم المانع المستلزم لوجود المانع يعنى ان عدم المانع كان من شروط وجود الحادث الذي هو الوضع المفروض الكلام فيه فاذا انعدم هذا العدم انعدم ذلك الحادث وعدم عدم المانع هو وجود المانع فننقل الكلام الى هذا الموجد الذي حدث سواء كان هو المانع الذي استلزمه عدم عدم المانع أو كان هو الامر الموجود الذي أوجب عدم الوضع المذكور ونقول انه حادث قطعاً فله حدوته اما قديمة فيلزم قدمه وهو خلاف المفروض واما حادثه فننقل الكلام الى علتها حتى يلزم التسلسل في علل هذا الامر الموجود وتلك العلل بجميع آحادها موجودة لان معلولها موجود فيلزم التسلسل في الامور المجتمعة المترتبة وهذا التسلسل في هذه العلل انما كان في حال عدم الحادث الذي هو الوضع اذ كانت عللها لموجب هذا العدم وموجب العدم مع العدم وكان الاو اسقاط قوله أو عدم أمر يستلزم حدوث أمر الخ لانه ليس شيئاً سوى قوله بامر موجود اذ هذا الامر الموجود لا بد ان يكون مانعاً والامنا كان علة لعدم الا أنه لا حظه باعتبارين من حيث ذاته مرة ومن حيث ما يستلزمه أخرى وأما الاول أى التسلسل في حال وجوده السابق فذلك اذا كان علة عدم الوضع المذكور عدم أمر موجود لا يستلزم وجود أمر موجود ولا يكون الالعدم شيئاً يتعلق بعلة ذلك الوضع فهو جزء علة وجوده

(قوله)

(قوله لزوم التسلسل المذكور الخ) لما مر من ان عدم امره وجود لا بد ان يكون عدم جزء من اجزاء علة وجوده (قوله وقس عليه حال الشق الثالث) في انه يلزم التسلسل في الامور المترتبة المجتمعة بالتفصيل

لان ما لم يكن له مدخل في وجوده شئ لا يكون لعدمه مدخل في عدمه بالضرورة فنقل الكلام الى عدم الذي فرضناه جزءا فنقول لعدم جزء علة له ايضا وهكذا فيحصل في حال عدم ذلك الوضع اعدام غير متناهية لعل غير متناهية كانت علة لجزء علة ذلك الوضع فكانت مجامعة لجزء العلة المذكور وهو مجامع لوجود الوضع فان الجزء المتمم للعلة يجب وجوده مع المعلول فكانت تلك العلة غير المتناهية مع وجود ذلك الوضع مجتمعة وهي مترتبة فكان التسلسل في الامور الموجودة في حال وجود الوضع الوجود السابق على اعدام المتكلم فيه وليكن الشق الثالث اى ما اذا كانت علة اعدام امر كية من وجود امر وعدم امر مقبسا على هذين الشقين لتركيبه منهما فالجاري فيهما جار فيه فبطل ان يكون علة لعدم فان العلة منحصرة في هذه الثلاث اما وجود امر او عدم امر او مركب منهما وقد بطل كل واحد فبطل ان يكون لعدم علة واذ لم يكر للعلة علة فقد ذهب قولكم ان علة الحوادث اليومية تبادل الاوضاع هباء منثورا الاستحالة التبادل عينئذ فان التبادل انما يكون بعدم وجود وقد امتنع اعدام فبطل التبادل فرجع القول في الحوادث اليومية جذعا فيبينوا ما تمم علمتها وفيه نظر ظاهر فاننا لو اخترنا ان علة لعدم عدم جزء العلة الناشئ عن عدم جزء العلة وهكذا لم يلزم وجود هذه الاجزاء حال الوجود بل اللازم عدمها الا ما كان جزءا علة الوضع الزائل اما جزء علة الجزء وما قبله من اجزاء العلة فقد كان معدوما على التعاقب فلم تكن السلسلة غير المتناهية موجودة وانما كان عليه ان يقول لو كانت العلة في العدم عدم اجزاء العلة لزم الخلف اذ مقتضى كونها اجزاء العلة ان تجامع المعلولات اذ الغرض انها من الاجزاء التي لمصاحبها دخل في بقاء الوجود فتقطن (قوله فان قلت على نق. د. ير الخ) اقول او رد على قوله يلزم التسلسل المستحيل اما في حال وجوده او في حال عدمه ان لزوم الثاني ممنوع على فرض ان عدم الوضع يستند الى عدم ما يوجب عدمه حدوث امر موجود فنحن ان نختار هذا الشق ونغتنع لزوم التسلسل المستحيل عليه وذلك لانه يجوز ان يكون وجود ذلك المانع مستندا الى معدات غير متناهية فان نقلت الكلام الى عدم معدة قلت انه يستند الى وجود مانع وذلك المانع يستند الى معدات غير متناهية وهكذا الى غير النهاية فلم يكن لتسلسل الوجود الاجتماع تلك انواع وتلك الموانع لا يلزم ان يكون احدها ما يدخل في عليه الا آخر حتى تكون مترتبة في الوجود فيجري فيها البرهان غايته انها مترتبة بحسب الزمان على انه لا يلزم ان تكون مجتمعة في الوجود ايضا اذ يجوز ان يكون حدوث كل واحد منها ولو انا كافي في عدم الوضع المفروض عدمه ان قلت كيف يمكن الوجود ولو انا مع ان وجود المانع علة لعدم الوضع فاذا زال المانع فقد زالت علة العدم فيلزم عدم العدم وعدم الوجود فيلزم عند عدم المانع وجود الوضع الزائل بعد عدمه فيلزم اعادة المعدوم الصرف وهو محال قلت قد يكون للشئ موانع متعددة فيجوز ان يكون وجود المانع الاخر للوضع الذي يلي الوضع المتقدم مانعا من وجود الوضع الذي بازائه ومن وجود الوضع السابق عليه وهكذا حتى لا يكون في كل زمن المانع واحدها وخر الموانع ولا يلزم من عدم المانع المخصوص وجود الوضع الذي اعدام ثم اجاب الشارح عن هذا الايراد بانك ان سلمت انها مجتمعة في الوجود فعدم الترتب الذي لا يضرنا بل الترتب الزماني كافى اى كون كل واحد منها قبل لاحقه وبعده سابقه حتى تكون سلسلة فيجري فيها برهان التطبيق بان يفرض سلسلة من الحادث اليوم الى غير النهاية واثانية من الحادث الامس الى غير النهاية ويطبق الرأسان فان لم ينتهيا مع انطبق الرأسين من طرف التناهي لزم تساويهما وهو محال لفرضي الزيادة والنقصان وان انتهت الصغرى فقد انتهت الكبرى لزيادتها عن مقدار متناه وقد فرضنا غير متناهيتين هذا خلف وان منعت اجتماعهما في الوجود وسوغت ان يكون وجودها ولو انا كافي

يلزم التسلسل في الامور
الموجودة المترتبة المجتمعة
اما في حال وجوده السابق او
حال عدمه اللاحق لان
عدمه ان كان بسبب امر
موجود او عدم امر يستلزم
حدوث امر موجود كعدم
عدم المانع المستلزم لوجود
المانع يلزم التسلسل في
الموجودات المترتبة
المجتمعة الحادثة في حال
عدمه وان كان بسبب
عدم امر موجود لا يستلزم
امرا موجودا لزم التسلسل
المذكور وقت وجود ذلك
الحادث وفس عليه حال
الشق الثالث فان قلت
على تقدير ان يكون عدم
كل جزء مستندا الى عدم
عدم المانع المستلزم
لوجود المانع لا يلزم الترتب
بين تلك الموانع حتى يلزم
التسلسل المستحيل بل لا
يلزم اجتماع تلك الموانع في
الوجود ابدا لجواز ان
يكون حدوثها ولو كان
اذا كافي في انتفاء ما هو
مانع عنه قلت

الزمان ومجموعة في الوجود
فيجري فيها التطبيق ولا
يقدر فيها عدم ترتيبها
بحسب الذات كما لا يخفى
على ذي فطرة سليمة فانا
نأخذ السلسلة المبتدأة من
الحادث في اليوم ونطبقها
على السلسلة المبتدأة
من الحادث بالامس ونسوق
البرهان الى الآخر وان
لم يجتمع في الوجود نقلنا
الكلام الى علة عدمها حتى
يلزم التسلسل المستحيل
في الموجودات الحادثة
وقت عدمها او وقت
وجودها فان علة عدم كل
مانع اما عدم المانع
المستلزم لوجود المانع
او عدم جزء من أجزاء علة
وعلى الاول يلزم وجود
الموانع المترتبة في الحدوث
الغير المتناهية وعلى
الثاني يلزم أن يكون تحقق
ذلك المانع موقوفا على
أمور موجودة غير
متناهية مترتبة فيلزم
التسلسل المستحيل في
أسباب وجوده * الوجه
الرابع ما عول عليه بعض
المتأخرين وهو أن القول
بتوارد الاستعدادات
الحادثة الغير المتناهية
على مادة قديمة بل عدم
تناهي حوادث متعاقبة
مع وجود قديم مطلقا سواء
كانت تلك الحوادث واردة
على ذلك القديم عارضة له
أولا غير معقول لان القديم يجب أن يكون سابقا على كل حادث اذا القديم مالا يكون مسبوقا بعدم والحادث

الذي مر في القسمين الاولين (قوله تلك الموانع متعاقبة في الحدوث) لكونها لازمة للاعدام المتعاقبة
في الحدوث لكونها واسطة في العدم الطارئ بجزء من الحركة (قوله نقلنا الكلام الى علة عدمها) أي
عدم تلك الموانع بأن عدمها امالا امر موجود أو لعدم أمر موجود (قوله الوجه الرابع) من وجوه
الاراد على دليلهم وذلك انه لما أورد الخصم على دليلهم النقض بالحادث اليومي وأجاب ببدء الفارق
بين المدهى وصورة النقض بان اللزوم في صورة النقض ليس تسلسلا محالا لانه في المعدلات أهأاد الخصم
بإبطال المقدمة التي نبى عليها الفرق فهذا الوجه معارضة في المقدمة وهو انظاره ويحتمل أن يكون
نقضا اجاليا بان دليله يستلزم المحال وهو الجمع بين المتناقضين وما قيل انه اثبات للنقض المذكور بإبطال
جوابهم عنه المبني على جواز تسلسل المعدلات فلا يكون وجهارابعاً من الاراد على دليلهم وكذلك
الخامس توهم اذ ليس للخصم بعدا ببدء المستدل الفارق الا الاراد على الدليل المذكور بعد ضم ذلك

في العدم قلنا يجري فيه التسلسل من جهة أخرى لاني نفس الموانع من حيث هي غير متناهية بل في علل
تلك الموانع بان نقول اذا وجد المانع وانعدم فلا بد لعدمه من علة فاما أمر موجود كالمانع فننقل الكلام
الى علة هذا الامر حتى يلزم التسلسل في علة حال عدم ذلك المانع الاول واما عدم أمر لا يستلزم عدمه
أمر موجود او ذلك لا بد أن يكون عدم جزء علة ذلك المانع فننقل الكلام الى علة عدم ذلك الجزء أي جزء
العلة فهو يكون لعدم جزء علة وننقل الكلام اليه حتى يلزم التسلسل في اعدام غير متناهية لموجودات
غير متناهية كانت موجودة مع جزء علة المانع المفروض عدمه فكانت مع وجوده فكانت أمور غير
متناهية مترتبة مجتمعة في الوجود حال وجوده فلزم التسلسل المحال حال وجوده واما رتبة من جاولا
تخرج عن ككهما وهذا معنى قول الشارح فان علة عدم كل مانع الخ وأقول ان المعترض قد أسس
اعتراضه على أن علة الموانع معدت وعلة عدم المعدت موانع وهكذا الى غير النهاية فان بعدم الموانع
كما هو بعد تسليحه المذكور في قوله بل لا يلزم اجتماع الخ فليقل بان علة عدم كل مانع حدوث مانع وعلة
حدوثه معدت والكلام فيها كالكلام في السابق المعدت غير متناهية والموانع غير متناهية واعدامها
غير متناهية وعلل اعدامها غير متناهية غايته بانتظام من ذلك السلسل عرضية غير متناهية لا وجود
لجميعها في عالم الخارج بل الشكل من قبيل المتعاقب فلم يأت الشارح في جوابه على هذا التسليم بما يقيد
فان كان قد فهم من الاراد أنه لا يلزم الترتيب في الموانع مع تسليم ان علل الموانع تكون مجتمعة في
الوجود فاولا ان الزام التسلسل فيما سبق انما كان في علل الموانع لاني نفسه اولا يكون للاراد محصل بل
يكون اراده من قبيل الهذيان نعم كان يصح اراده على من قرر لزوم التسلسل في الموانع ولم يذكر في هذا
الكتاب ثانيا كان يكفيه الجواب بان الكلام في انه لو حدث مانع ارتببت علة الى غير النهاية مجتمعة في
الوجود وهذا مقبول لدى المعترض والتسلسل فيه لازم ثم ان ما حصله في النقض على جواب الحكام غفلة
صما قرر به ذلك الجواب فانه بعد قبول أنه يجوز أن يصدر عن قديم حركة سرمدية مع الجزم بان الحركة
انما هو انتقال وانتقال انما هو وجود شيء ثم عدمه أي وجود يعقبه عدم فهذا صنف من
الموجودات وجوده في عدمه وعدمه في وجوده لا يفارقه الوجود والعدم فالحركة الوضعية كما هي في
الفلك ليست الانتقالات لارواح أي خروجها من وضع الى وضع ثم منه الى آخر وهكذا الفعلة الوجودية
بعينها علة العدم (قوله الوجه الرابع ما عول عليه بعض المتأخرين الخ) أقول الوجه الرابع من وجوه
الاراد على مذهب الحكام ما عول عليه بعض المتأخرين معارضاً لما جحوا اليه في باب ارتباط الحادث
بالقديم من وجوب توارده استعدادات غير متناهية على مادة قديمة وحاصله أن القول بتوارد أمور غير
متناهية على مادة قديمة على أنها أوصاف لها بل دعوى عدم تناهي حوادث متعاقبة مع وجود قديم
مطلقا سواء كان مما يرد عليه تلك الحوادث أم لا كلام غير معقول وذلك لان القديم يجب سبقه سبقا

سبقة على كل واحد مما
يصدق عليه الحادث اذا
كان مقارنا مع واحد منها
لا يكون سابقا على كل
منها بل على بعضها وهو
ظاهر لضرورة العقل
ويؤثر من توارد الحوادث
الغير المتناهية عليه ان
لا توجد له تلك الحالة بل
مقارنته دائما مع بعض
الحوادث والمنافاة بين
دوام المقارنته مع بعض
الافراد والسبق على كل
فرد من الحوادث بديهية
قلت هذا بدهية الوهم
لابداهة العقل فان تقدم
القديم على كل فرد من
أفراد الحوادث انما يستلزم
كون القديم متحققا في
الزمان السابق على كل فرد
منها وان كان مقارنا لفرد
آخر منها وهنالمما كان
القديم موجودا مع انتفاء
كل فرد من الحوادث اذ
ما من فرد منها الا والقديم
موجود قبله مع الحادث
السابق عليه فيتحقق
تقدمه على كل فرد منها مع
دوام المقارنته لفرد آخر منها
وانما يلزم ما ذكره لولزم
سبق القديم على جميع
ما يصدق عليه الحادث
في زمان واحد وهو ليس
كذلك بل انما يلزم ذلك في
الحوادث المتناهية واما
الغير المتناهية فيتحقق
تقدم القديم على كل فرد

الفارق اما بالمنع أو النقص أو المعارضة وليس له منصب آخر في المناظرة (قوله فلا بد أن يكون الخ) نتيجة
لما تقدم والمذكور سابقا كان بطريق الدعوى فلا تكرر وانما قلنا لا بد أن يكون الخ اذ لو كان مقارنا
لواحد من تلك الحوادث لزم قدم الحادث أو حدوث القديم وأيضا في زمان عدمه ان لم يكن القديم
موجودا لزم حدوثه وهو خلاف المفروض وان كان موجودا لزم سبقة على الحادث وهو المطلوب (قوله
ما يصدق عليه الحادث) فيه اشارة الى أن المراد من كل واحد الكل الا فرادى كافي صدق الكل على
جزئياته وهو الحكيم على كل واحد بلا قيد الا فرادى والاجتماع كافي كل انسان حيوان وهذه العناية
يندفع ايراد الشارح لا بعدم المنافاة بين سبقة على كل واحد ومقارنته لبعض منها لانه حينئذ يكون
الحكيم بسبقة على كل واحد منها بشرط الا فرادى لاعتبر مع الحوادث الغير المتناهية لم يكن للقديم
سبق عليها (قوله وهذا واجب الخ) أي سبقة على كل واحد منها كذا افرادها لوجب ان يكون للقديم
حاله وهي مقارنته مع عدم كل واحد منها دائما المستلزمة لعدم مقارنته بواحد منها فتصدق فيها سبقة على
كل واحد منها كذا افرادها (قوله وان كان مقارنا الخ) لان الايجاب الجزئي منافي للسلب الكل
سواء كان البعض معيناً أو غير معين فاندفع ان مقارنته مع واحد معين يتنافى سبقة على كل واحد منها
أما اذ لم يكن معيناً فلا يجوز سبقة على كل واحد مع مقارنته لكل واحد منها بان يكون سابقا على اللاحق
مقارنا لسابق الى ما لا يتناهى (قوله هذا) أي المنافاة المذكورة

زمانا على كل فرد من افراد الحادث وكل ما كان كذلك وجب ان يكون له زمان لم يكن معه فيه حادث اصلا
فقد تحقق زمان خال عن جميع الحوادث في طرف الازل فكانت متناهية فيه هذا خالف اما الصغرى أي
ان القديم يجب سبقة الخ فلان القديم هو ما لم يسبقه العدم فكل عدم انما يكون بعد تقرر ذاته وهذا
ضروري يفهم متى عرفت ماهية القديم والحادث مما هو حادث يقتضى سبق ذاته بالعدم سبقا زمانيا اذ
الكلام في الحوادث المتعاقبة الزمانية وقد قلنا ان القديم سابق على كل عدم والعدم سابق على كل حادث
سبقا زمانيا والسابق على السابق سابق فالتقديم سابق على كل حادث سبقا زمانيا وهذا واجب لا محالة
وأما الكبرى أي قولنا وكل ما كان كذلك وجب الخ فلانه لو لم يكن له زمان لم يكن معه فيه حادث لكان
مقارنا للحادث مادام والمقارن لفرد منها دائما لا يتحقق له السبق الزماني على كل واحد وقد أثبتنا في
الصغرى انه يجب ان يكون سابقا على كل واحد بما سبق هذا خلف وهذا ظاهر بضرورة العقل والقول
بتوارد ما لا يتناهى على قديم أو مع قديم قول بانه لا يجوز زمان ما من معية القديم للحادث وقد أوجب
البرهان انه لا بد ان يكون زمان ينفرد فيه عن كل حادث والعمدة على البرهان وما خالفه فرد فقول
الشارح فلا بد ان يكون سابقا الخ نتيجة لقوله اذ القديم الخ وهى الصغرى التي اشرنا اليها وقوله اذ
القديم دليلها وقوله وهذا واجب الخ في قوة الكبرى التي ذكرناها وقوله اذا ما كان الخ ما اشرنا اليه من
دليلها والباقي تفرسح وهو ظاهر (قوله قلت هذا بدهية الوهم الخ) أقول قد كان بناء هذا الوجه
الرابع على انه يجب ان يكون القديم سابقا على كل فرد من آحاد الحادث ولا يخلو ما ان يراد هذه القضية
انه يجب سبقة على كل واحد لو أخذنا بفرداه سبقة زمانيا واما ان يراد به انه يجب سبقة على كل واحد
واحد منفردا ومجتمعا فيكون سابقا على جملة الحوادث فان أريد الاول فالقضية مسلبة ضرورية اذ
الفرض ان ما من حادث الا وقبله حادث فضلا عن قديم فالقديم متقدم على كل حادث حادث ولكن لا
يتنافى ان يكون القديم مع حادث مادام سوى كل حادث فرض سبقة عليه فقد يتحقق سبقة على كل فرد
من أفراد الحوادث مع كونه لم يزل مع واحد منها فانه ما من حادث الا وقد سبق القديم عدمه السابق
على وجوده وما من حادث الا وقبله حادث لكان عدم التناهي فقد كان القديم مع حادث دائما وهو المتقدم
على كل حادث وان أريد الثاني أي انه يجب سبقة على كل فرد منفردا ومجتمعا المسوق لسبقة على الكل

حدوث الكل المجموع
الذي هو بين الافراد
الموجودة وليس كذلك
وانت تعلم فساد لان
حدوث كل فرد يستلزم
حدوث المجموع فان كل
فرد جزء من المجموع
وحدوث الجزء يستلزم
حدوث الكل بلهه وكأنه
توهم ان حدوث الكل
المجموع انما يتحقق بأن
لا يكون شئ من آحاده
موجودا أصلا ثم يوجد
وهو توهم بعيد وقد قدح
بعض الفضلاء في مذهب
الفلاسفة بأن وجود
الماهية ليس الا في ضمن
الافراد وهم قائلون بحدوث
كل فرد من أفراد الحوادث
فيلزم عليهم حدوث
ماهيتها فلا يتصور قدم
النوع مع حدوث كل فرد
قلت هذا كلام مخيف
لان مرادهم من قدم
النوع ان لا يزال فرد من
أفراد ذلك النوع موجودا
بجيت لا ينقطع بالكلية
ومن البين ان حدوث كل
فرد لا ينافي ذلك أصلا
وليت شعري ماذا يقول
هذا القائل في الورد الذي
لا يبقى فرد منه أكثر من
يوم أو يومين مع أن الورد
بأكثر من شهر أو
شهرين وبدية العقل
تحكم بأنه لا فرق بين المنتاهي
وغير المنتاهي في مثل
هذا الحكم

(قوله لو استلزم حدوث) أراد بالحدوث لازمه أعني ثبوت الابتداء بمعنى ثبوت الابتداء لكل واحد
لا يستلزم ثبوت الابتداء لكل المجموع الذي هو عين الافراد الموجودة الغير المنتاهية فان دفع بحث
الشارح (قوله ليس الا في ضمن الافراد) يعني ليس للماهية وجود مستقل بدون الافراد سواء قلنا ان
الماهية موجودة بوجود الافراد أو الافراد موجودة بوجود الماهية كما هو التحقيق (قوله ان لا يزال فرد
من افراد الخ) لاختفاءه ان تقدم فرع الوجود فكلا الوجود للماهية الا في ضمن الافراد لا وجود للفرد
المجموعى أى بحيث يكون في زمان ما منفردا عن كل ما يصح صدق عليه مفهوم الحادث فالقضية
ممنوعة ووجود عين المدعى فانه انما يلزم ذلك في الافراد المنتاهية أما غير المنتاهية فالقديم انما يقتضى
قدمه بأن يكون ممتقنا قبل كل عدم تفرضه وقبل كل حالت تأخذه وليس في لوازم القدم ما ينافي
المقارنة مع حادث ما تقر به ان القديم موجود أو لا أى لا ابتداء لوجوده فالامتداد المفروض منا اليه
غير منتاه فلتفرض في كل جزء من أجزاء غير المنتاهي حادثا من الحوادث فلا يزال مقارنا للحادث ما وهذا
سهل التصور بعد تصور عدم التناهي (قوله وقد اعترض عليه الخ) أقول قد اعترض على الوجه
الرابع بأن المناقاة بين دوام مقارنة حادث ما وبين السابق على كل حادث على حدة الذى هو لازم لتحقيق ماهية
القديم انما يلزم اذا كان حدوث كل فرد يستلزم حدوث المجموع الذى هو عين الافراد الحادثة الموجودة
على سبيل التعاقب وليس كذلك فان حدوث كل فرد لا يستلزم حدوث الكل المجموعى اذا كانت الافراد غير
منتاهية لعدم تحقق أولها من ممكن منها الا وقد سبق بعدم ولكن حيث لا ينتهي مجموعها لا ينتهى
فليس يلزم ان يكون المجموع حادثا بحدوث كل فرد فلا يلزم من تقدم القديم على كل فرد منها تقدمه على
مجموع الافراد لعدم أولية المجموع كما علمت قال الشارح وان أنت تعلم فسادها اذ حيث قال بحدوث كل فرد
فقد قال بحدوث المجموع لما أن المجموع ليس الا نفس الاجزاء الحادثة بمجمعة وحيث اجزاء باسرها
حادثة ولم يكن المجموع شيا سواها كما هو ظاهر فالمجموع حادث وعدم التناهي لا يضر في صدق مفهوم
الحادث عليه اذ حدوث المجموع كما يتحقق بكون مجموع الافراد باسرها قد سبق بزمان كان فيه معدوما
بان لم يكن شئ من أجزائه موجودا فيه كذلك يتحقق بكون بعض أجزائه قد سبقه العدم كما قيل في المركب
من الواجب الذى هو قديم والحادث البيرونى انه حادث لان المركب من القديم والحادث حادث وذلك حقيقى
فان المجموع انما صار مجموعا عما هو حادث فالمجموع لم يكن قبل وجود ذلك الحادث ثم كان بعد وجوده فالمجموع
حادث فكيف اذا كان كل جزء من أجزائه حادثا كما هو ما كان المعترض توهم ان حدوث المجموع انما يتحقق
بأن لم يكن شئ من أجزائه موجودا في زمان ما ثم أخذ في الوجود وهو وهم بعيد الظهور وما ذكرنا وأجيب
عن اعتراض الشارح على هذا الاعتراض بأنه أراد من الحدوث لازمه وهو لا ابتداء أى كون كل جزء له
بداية لا يستلزم أن يكون للمجموع بداية وهو ظاهر (قوله وقد قدح بعض الفضلاء الخ) أقول من الذائع
بين العلماء ان الحكماء يذهبون الى قدم النوع وقدم الشارح ذكره أيضا وقد نقل الشارح عن السعد
التفتازانى اعتراضا على هذا المذهب وحاصله انكم مقرون بحدوث كل فرد من أفراد النوع ومن المسلم
عندكم أيضا ان النوع لا يتحقق له الا في ضمن الافراد وكل فرد حادث فالنوع حادث لانه لا يتحقق له الا في
ضمن حادث قال الشارح اعتراضا عليه هذا الكلام مخيف نشأ عن عدم الفهم وذلك لانهم يعنون بقدم
النوع ان النوع لم يزل متحققا في فرد من أفرادها ولم يتقطع تحققه في فرد ما في جزء من أجزاء الزمان
وحدوث كل فرد لا ينافي ذلك فانه ما من فرد تفرضه الا وهو حادث مسبق بعدم وان كان لا يقف الى نهاية
وكون الماهية حادثة في ضمن فرد على حدة أى كونها بحيث كانت متقطعة التحقق ثم تحققت باعتبار
كونها في فرد كذا لا يستلزم انقطاعها مطلقا وليت شعري ماذا يقول هذا الفاضل في الورد لا يبقى فرد
منه أكثر من يوم أو يومين مع ان نوع الورد باق أكثر من شهرين فانقطاع كل فرد فرد في زمان

المبهم الا في ضمن لافراد فاذا كان كل فرد حادثا كان فرد ما ايضا حادثا والقول ببقاء الورد شهر او لا يقتضى انقطاع الماهية في ذلك الزمان ولا فرق في ذلك بين المتناهي وغيره (قوله الوجه الخامس من الابرار على دليلهم الخ) أقول قد تقدم انه لا بد في تصحيح دليلهم من القول بحوادث متعاقبة غير متناهية حتى يسلم من النقض بالحوادث اليومية فقالوا بحوادث لأول لها على سبيل التعاقب وزعموا ان التسلسل فيها غير محال لعدم امكان التطبيق فيه والشارح في هذا الوجه يريد أن يبين أن برهان التعاقب بل وغيره كبرهان التطبيق يمكن اجراؤه في مثل هذا التسلسل حتى يدل على بطلان التسلسل بجميع أنواعه - وافي الامور المتعاقبة أو في الامور المجتمعة وذلك لان حاصل برهان التعاقب انه لو ذهبت سلسلة المتضايقين الى غير النهاية كالسابق والمسبوق مثلا لزم أن يكون عدداً حد المتضايقين أزيد من عدد المضايق الاخر وهو محال لان المتضايقين متكافئان في الوجود وذلك لا يختص بما هو مجتمع أو متعاقب وتوصيحه ان التعاقب هو كون شئ بحيث لا يعقل بما هيته الا منسوب الى شئ آخر مع كون ذلك الاخر بحيث لا يعقل الا منسوب الى هذا الذي نسب اليه فالمتضايقان هما اللذان لا يعقلان الا معا أي لا يعقل أحدهما بدون الاخر فان تحقق أحد المتضايقين من حيث انه مضاف في الخارج أو في العقل فانما يكون مع تحقق الاخر حيث لا يتحقق المنسوب من حيث هو منسوب لا و قد تحققت النسبة ولا تكون النسبة الا وقد كان الطرفان فهما متكافئان أي لا يكون أحدهما في طرف من الظروف الا والاخر معه فيه ولا يفرد أحدهما عن الاخر ذلك كالعلة والمعلول والاب والابن والسابق والمسبوق وغير ذلك ثم ان المتضايق ينقسم الى قسمين متضايق مشهورى ومتضايق حقيقي فالاول هو الذات المعروضة للاضافة كذات الاب وذات الابن وذات العلة وذات المعلول والثاني ما هو العارض المذكور الذي به وقع التعاقب بين الذاتين وانما سمى الاول مشهوريا لانه قد اشتهر باسم المضايق وهو ليس بمضايق على الحقيقة واذ اسمى مضايقا فذلك الاسم له لا من حيث نفسه بل من حيث شئ آخر فنفس الذات مع الذات لا تضايق بينهما - مما بل كل ذات تصور منفردة عن الاخرى فقد تحضرك صورة الاب أي صورة نفس ذاته لا من حيث الابوة ولا تحضرك ذات الابن من حيث هي كذلك وقد يموت الاب ويبقى الابن وبالعكس في الموردين واذ كان التعاقب من حيث شئ آخر فذلك الشئ هو المضايق حقيقة فانه الذي لا يعقل الا مع الاخر لانه لا يخلو ولا خارجا كالأبوة والبنوة فانها مفهومان انما يعقلان معا ويتحققان في الخارج معا كما هو ظاهر وعلى أي حال فالمضايق من حيث هو مضايق لا يفرد عن مضايقه فهما متكافئان في العدد فلو تعدت اضافات كالأبوة وبنوات فلا يجوز أن يكون عدداً أحدهما أزيد من عدد الاخرى فانه ما من أبوة الا وازاتها بنوة فلا يتصور الافراد والالزام أن لا يكون مضايقا هذا خلف اذا تقرر هذا فنقول لو فرضنا ان سلسلة كل من آحادها قد تقدمه آخر وسبق عليه فلا محالة يقع التعاقب بين تلك الآحاد بالسابقة والمسبوقية ولو ذهبت الى غير النهاية للزم أن يزيد عدد السابقات على عدد المسبوقيات فيكون قد زاد عدداً حد المتضايقين على عدد الاخر ويلزم الخلف اما وقوع التعاقب بينها فظاهر واصل زيادة عدد أحد المتضايقين على تقدير عدم التناهي من طرف المبدأ فلانا اذا أخذنا السلسلة من مسبوق معين وليكن مبدأ السلسلة بمباليينا ثم ذهبنا الى طرف المبدأ السابق على هذا المسبوق المعين قد تحقق له وصف السابقة من حيث تقدمه على المسبوق الاخير المفروض ووصف المسبوقية من حيث سبقه ما هو قبله وهكذا في كل واحد من آحاد السلسلة سابق من حيث ما بعده مسبوق من حيث ما قبله فلكل واحد سابقية ومسبوقية فقد تكافأ عدد السابقات والمسبوقيات فيما عدا المسبوق الاخير من الآحاد غير المتناهية كل سابق ومسبوق وبقي المسبوق الاخير مسبوقاً فقط وليس سابق فكان عدد المسبوقيات أكثر من عدد السابقات حيث تساوى عددهما فيما قبله من جهة أن

* الوجه الخامس من الابرار على دليلهم ان برهان التعاقب بل وغيره من البراهين كبرهان التطبيق يدل على بطلان التسلسل في الامور الموجودة المترتبة سواء كانت مجتمعة الوجود أم لا وذلك لان حاصل برهان التعاقب انه لو ذهبت سلسلة المتضايقين الى غير النهاية لزم أن يكون عدد أحد المتضايقين أكثر من عدد المضايق الاخر وهو محال لان المتضايقين متكافئان في الوجود ضرورة بيان الملازمة أنه لو كان التسلسل من جانب المبدأ واخذنا سلسلة من مسبوق معين كالمعلول الاخير فهذا المعلول له مسبوقية بلا سابقة وكل واحد من آحاد السلسلة له سابقة ومسبوقية فيشكافأ عدد السابقات والمسبوقيات فيما فوق المعلول الاخير ويبقى في المعلول الاخير مسبوقية بلا سابقة فيزيد عدد المسبوقيات على عدد السابقات بواحد وهو محال

شهرين قول ظاهري مبني على العرف دون الحقيقة (قوله اما اذا كان من الجانبين) بان لا تنقطع السلسلة
لا في جانب الماضي ولا في جانب المستقبل كالامور المتعاقبة (قوله كالمعلول الاخير) فيما اذا كانت السلسلة

ما من جزء الاوله السابقة والمسبوقية فلا تفاضل في العدد ومسبوقية الاخير لانوازيها سابقا ببقية فكانت
زائدة في عدد المسبوقيات فيكون عدد المسبوقيات أكثر بواحد من عدد السابقات فيزيد عدد أحد
المتضايقتين على عدد الآخر وتبين انه محال فلا بد أن تنتهي السلسلة الى سابق ليس بمسبوق حتى توازي
سابقية مسبوقية المعلول الاخير الذي هو مسبوق ليس سابق فيسكافا العدان وفي هذا البيان نظر
ظاهر حاصله أنا قد بينا التكافؤ بين المضاف والمضاف اليه وهذا حاصل في السلسلة غير المتناهية فان
ما فرضته أول السلسلة وهو المسبوق الاخير مضايقتا السابق عليه فقد تحقق بينهما سابقية ومسبوقية
متكافئتان ثم ان السابق عليه مع ما قبله متضايقتان وبينهما سابقية ومسبوقية متكافئتان وهكذا الى
غير النهاية يكون التكافؤ بين السابقات والمسبوقيات وأما ما هو منه بقولك ما قبل المسبوق الاخير
يتحقق في كل واحد من الأحاد سابقية ومسبوقية الى غير النهاية ويزيد المسبوق الاخير بمسبوقية فهو
مغاظة اذ هذا التكافؤ الذي زعمته فيما قبل المعلول الاخير ليس تكافؤا بين المتضايقتين لان المتضايقتين
انما هما اللذان تحقق بينهما الاضافة على ما قررنا وليس سابقية ما قبل المعلول الاخير مضايقة لمسبوقية
هو بل مضايقة لمسبوقية المسبوق الاخير حيث انه معارض له السابقة الا ان يكون سابقا بالمسبوق وهو
المسبوق الاخير وليس عرض السابقة له من حيث انه مسبوق فليس معارض له من السابقة
والمسبوقية متضايقتين بالضرورة وانما هو مسبوق لما قبله مسبوقية مضايقة لسابقة الذي قبله كما
ان التضايقتين سابقية ومسبوقية المعلول الاخير كما هو ظاهر وبالجملة حيث أخذ المتضايقتان معهما
متضايقتان لم تحقق اضافة لهما الاضايقتين بل يمكن المسبوق الاخير مع ما قبله متضايقتين مسبوقية الاول
لسابقة الثاني ولتذهب الى غير النهاية فلا يزيد عدد المتضايقتات بل اثنتان اثنتان حيثما انتهيت الى ان
لا تنتهي فإين الاستحالة وهذا سهل التحصيل وتدقيق النظر في هذا الذي بينا تشهدان ليس لهذا البرهان
التضايقتي صحة على أي تقرر برقر ولا تطيل الكلام فيه (قوله ولا يتوهم الخ) دفع لدخل تقريره أن
يقال هذا الدليل انما يتم اذا انتهت السلسلة من طرف حتى يكون آخرها من هذا الطرف مسبوقية بلا
سابقة بخلاف ما اذا ذهبت الى غير النهاية في الطرفين فانه حينئذ ما من فرد من آحادها الا وقد تحققت له
المسبوقية والسابقة كما فيما نحن فيه من الحوادث المتعاقبة فانه ما من رضع من الأوضاع الا وبعقبه
وضع آخر وهكذا الى غير النهاية في جانب المستقبل أيضا اذا تقف عند حد فاذا كل ما فرضته مسبوقا كان
سابقا أيضا فلا يقيد الاستدلال ههنا شيئا وحاصل الدفع أن يقال لك ان تأخذوا أحدا من آحاد السلسلة
وتنسبه الى ما فوقه أي ما قبله من جهة العلة فتجد تلك النسبة مسبوقا وليس سابقا فنقول لا بد من
نهاي السلسلة في الماضي حتى يكون في طرفها من قبل الماضي سابقية بلا مسبوقية تكافؤ تلك المسبوقية
التي بلا سابقية ثم تنسب ذلك الطرف الى ما تحته من معلولات فيكون بالنسبة اليها سابقا وليس بمسبوق
وهكذا تذهب في المعلولات الى المسبوق الاخير فلا بد في طرف المعلولات من الانتهاء الى مسبوق ليس
سابق حتى تكافؤ مسبوقية سابقة هذا الذي أخذناه طرفا فيلزم تنهاي السلسلة في الجانبين ولا يخفى
أننا سناسبيل اثبات تنهاي المستقبلات فان لا تنهاها عبارة عن عدم الوقوف عند حد وذلك ليس
تسلسلا بالاجماع ثم ان مع اجراء هذا البرهان فيها فهو مما يسوء المتكلم فانه يثبت اللانهاي هذا المعنى
فيكون مشترك الالزام فها هو جواب المتكلم عن اجرائه في المستقبل فهو جواب الحكيم عن اجرائه في
الماضي والمستقبل فيا لبت الدفع كان بان يقال الكلام في آن وجود معلول من السلسلة تأخده فان
آن وجوده غير آن ما بعده فيفرض الكلام في آن وجوده الذي هو قبل وجود ما بعده وهو في هذا الآن

ولا يتوهم ان هذا الدليل
انما يدل على بطلان
التسلسل من جانب واحد
أما اذا كان من الجانبين
كما فيما نحن فيه فلا ينافيه
هذا الدليل فان الحوادث
كالا أول لها لا آخر لها
فكل ماله مسبوقية فله
سابقة فلا يظهر الخلف
وذلك لاننا اذا أخذنا
واحدا من آحاد السلسلة
كالمعلول الاخير وتضاعفنا
يجب أن يكون فيما قبله
من الأحاد سابقية لا
يكون معها مسبوقية حتى
تسكافوا المسبوقية التي في
المبدا وكذا اذا تنازلنا
يجب أن يكون فيما تحت
المبدا مسبوقية لا يكون
بإزائها سابقة كما جرد في
المبدا سابقة ليس معها
مسبوقية لبتكافؤ عدد
السابقيات والمسبوقيات
فيلزم انتهاء السلسلة من
الجانبين

منقطعة في جانب المعلول كما والتشبيه باعتبار وجود المسبوقية في ذلك الواحد بدون السابقة
منفرد عما بعده فهو مسبق غير سابق فيجري فيه ما جرى (قوله ومن البين الخ) يريد انه لا فرق في لزوم
المحال بين المتعاقب وغير المتعاقب لاستحالة أن يزيد عدد احد المتضايفين على الآخر على اي نحو أخذنا
فالتسلسل مطلقا محال فدليل الفلاسفة منقوض بما عترفوا بحدوثه ولا ينفعهم الفرار به تسلسل في
المتعاقبات وهو غير محال لما بين ان محال (قوله وكذا برهان التطبيق الخ) اعلم اننا اذا فرضنا
امتدادين خرجا في جهة واحدة وكان أحدهما از يد من الآخر بمقدار معلوم فن الجائز ان يعطف
أحد الرأسين الى الآخر حتى ينطبق الرأسان ومن الجائز ايضا أن يفرض ان ما كان في أحدهما من
الزيادة بعد انطبق الرأسين قد ذهب في الجهة المقابلة للرأسين حتى يكون كل جزء من أجزاء أحدهما
قد قابله مثله من الآخر فعلى هذا الفرض تذهب الزيادة المذكورة في الجهة المقابلة للرأسين حتى يكون
ما كان زائدا في جهة الرأسين يفضل صاحبه في الجهة الأخرى لاننا فرضنا ان كل جزء من أحدهما
انطبق على مثله من الآخر فقد انطبق الناقص على ما يوازيه من الزائد وبقيت زيادة الزائد لم ينطبق
عليها شيء فلو فرض ان كل جزء من أحدهما انطبق على كل جزء من الآخر بحيث تساوى المنطبقان لزم
مساواة الزائد للناقص وهو محال بالضرورة للزوم تساوى الجزء مع الكل وهو خلف ومن المعلوم ان المدار
في هذا على مجرد التجويز الامكاني وليس يلزم ان يؤخذ الطرفان ويطبقا بالفعل بل العقل بمعونه من
التخييل يتوهم انطبق رأسى الخطيين ويرتب اللوازم ومن المعلوم ايضا ان الجائز لا يستلزم محالا والا
لكان محالا لان ما يستلزم المحال محال اذا تقرر هذا فنقول لو امتدت سلسلة الى غير النهاية من طرف
المبدأ فن الجائز ان يفرض سلسلة أخرى معها غير متناهية أيضا ومن الجائز ان تكون انقص منها
بمقدار ما في طرف المتناهي بل يصح ان يؤخذ جزء من السلسلة من حده معين الى غير النهاية ويؤخذ
طرفها الزائد عن هذا الحد بمقدار معلوم الى غير النهاية ومن الجائز ايضا ان يطبق رأس احدى
السلسلتين على رأس الأخرى بان يتوهم العقل بمعونه من التخييل ان أحد الرأسين قد انطبق على
الآخر على نحو جائز ومن الجائز ايضا ان يفرض انطبق كل جزء من احدى السلسلتين على مقابله من
الأخرى اذا لمانع منه كما سبق فنتناول عند التطبيق وذهاب الزيادة الى حد طرف لا تنهى امانا ينطبق كل
جزء من أحاد أحدهما على كل جزء من أحاد الأخرى بحيث تمتد المنطبيقات الى غير النهاية فيلزم مساواة
الناقص للزائد اذ لم يفضل احدهما على الأخرى لفرض انطبق كل جزء على كل جزء واما ان لا يقابل كل
جزء من احدهما جزءا من الأخرى مع فرض التساوى عند الرأسين فتفضل الزائدة الناقصة بمقدار
ما كانت تفضلها به ولما فرض انطبق كل جزء من الناقصة على مثله من الزائدة من طرف الرأسين فلا محالة
يظهر الفضل في طرف ما فرض غير متناه فتناهي الناقصة فتنتهي الزائدة ايضا باذتها عنها بمقدار
متناه والزائد على المتناهي بمقدار متناه متناه فيلزم المطوب وخلاف المفروض فلو فرض لا تنهى
للسلسلة لكان اللزوم اماما مساواة الناقص للزائد أو خلاف المفروض وكلاهما محال وليس ذلك المحال
شيئا يفرض جوازه بالضرورة فهو لعدم التنهى فلانها هي محال والحاصل ان العقل يحكم حكما كلما
عند الانطبق هكذا امانا ينطبق كل جزء من الناقصة على كل جزء من الزائدة فيلزم مساواتهما واما ان
لا ينطبق كل على كل فبعد ذهاب الزيادة الى طرف لا تنهى يلزم ان تنتهي الناقصة فتنتهي الزائدة والكل
محال فما استلزمه محال ولا يخفى ان مثل هذا جائز في جميع ما فرض غير متناه سواء كان مجتمعاً في الوجود
أو متعاقبا لعدم تفاوت التجويز المذكور حيث لم يجب التطبيق في الاجزاء بالفعل بل اكتفى ببعض
التجويز الامكاني

ومن البين ان هذا البرهان
يجري في الامور المتعاقبة
في الوجود أيضا لان عدد
أحد المتضايفين لا يزيد
على عدد الآخر سواء
اجتمعا في الوجود وتعاقبا
فيه مثلا لا يمكن أن
يكون الاوتان أكثر من
البنوات سواء اجتمعتا في
الوجود الخارجي أولا
وكذا برهان التطبيق
يجري في الامور المتعاقبة
في الوجود لان التطبيق في
الوهم لا يقتضى الاجتماع
في الوجود الخارجي بل
العقل بمعونه من الوهم اذا
أخذ جملة من الحوادث
المرتبة الى غير انتهائها وجملة
أخرى غير متناهية من
الحادث الذي قبل مبدأ
الجملة الاولى أو بعدها
وتوهم انطبق مبدأ الجملة
الاولى على مبدأ الجملة
الثانية ينطبق سائر
أحاد الاولى على سائر أحاد
الثانية ونسوق الدليل

ثم لتعلم ان هذا البرهان أي برهان التطبيق مما قد أجمع على قبوله الحكماء والمتكلمون الا ان المتكلمين

لعدم اعتبار عينته لما تحته (قوله وان كان ذلك الخ) أي تجوزهم التسلسل في الامور المتعاقبة
 عمه وفي كل غير متناه على ما سيذكره الشارح والحكيم خصصوه بغير المتناهي بشرط الترتيب
 والاجتماع في الوجود وصار بطلان التسلسل كالبداهة لديهم من هذا البرهان ونحن نقول انه سفسطة
 فان العقل لا يسوغ انطباق الرأسين الا يجذب غير المتناهي الناقص ليصل الى رأس الزائد أو ينمو
 الناقص حتى يصل الى الزائد أو بذنوب الزائد حتى يصل الى الناقص أو يتخلل الناقص أو يتكافئ الزائد
 حتى يتساوى رأسهما أو يعطف رأس الزائد الى رأس الناقص والاول محال لما كان عدم التناهي اذ
 غير المتناهي لا يجذب ولا يلزم الطرفين فيما فرض لا طرف له فيمتناهي بلا احتياج الى التطبيق وما بعده الا
 الاخير لا يستلزم انطباق كل جزء على كل جزء محال اذ يجوز تساويهما بما زاد من الاجزاء في النسب ونقص
 منها في الذنوب وبما زاد من المقدار في التخلل وما نقص منه بالتكافؤ لا اتحاد المقدار عند حصول شيء
 من ذلك والاشياء المتحدة المقادير متساوية فيها وجودا فلم يبق الا الاخير فاذا فرض العقل انعطاف الزائد
 حتى انطبق الرأسان فذلك فرض جائز والحكيم بعد ذلك بانطباق كل جزء من احدى السلسلتين على كل
 جزء من اجزاء الاخرى حكم باطل للزوم تساوي الناقص والزائد وأما الحكم بان كل واحد لم ينطبق على كل
 واحد فلا يستلزم تناهي احدهما لان الزيادة لا تنزل في الاوساط امام دوام حركة لانها تامة في الاجزاء
 والانطباق امام مقابلة أكثر من جزء من احدهما للجزء واحد من الاخرى للائتناء فان تساوى الرأسين
 انما يستلزم ان لا تكون الزيادة في طرفهما فلتكن في الاوساط وانما يلزم ما ذكره في المتناهي والحاصل
 انه في كل مرتبة من مراتب التطبيق تكون الزيادة فيما بعد ها الى غير النهاية فليس لنا مرتبة هي آخر
 مراتب الانطباق حتى يتصور الفضل في طرف آخر يقابل طرف الرأسين فان كان حكم العقل تفصيلا
 فذلك وان كان اجاليا فلا تسلسل انطباق كل جزء على كل جزء ولا يلزم بحال لبقاء الزيادة في المراتب
 الوسطى بدون مقابله ومخلص ما قالوا انه عند التطبيق لا بد من انتقال الزيادة من طرف الانتهاء
 وظهورها في طرف لا تناهي المفروض لما انه يلزم من انطباق الرأسين انطباق جميع ما بعدهما من
 السلسلتين ولا يمكن انطباق الكل على الكل والالزام التساوي ومخلص ما قلنا ان التطبيق لا يكون الا
 بانتهاء الزائد حتى يصل الى الناقص وعند الانتهاء لا يلزم من انطباق الرأسين انطباق كل جزء على كل
 جزء بل ما كان في المقتضى لم ينطبق على شيء ولم تظهر الزيادة في الطرف الاخر ولو سلم الانطباق فلا يكون
 دفعا بل لا بد من تحريك الاجزاء للانطباق الى غير النهاية بمركات غير متناهية والزيادة في الاوساط
 الى غير النهاية لما ان الاجزاء غير متناهية فانطباقها غير متناهية فلا الحركة تقف ولا الاجزاء تنتهي
 ولا الزيادة تظهر في الطرف بل هي متحركة في الاوساط الى غير النهاية وذلك ضروري نعم لو كان
 الامتدادان من حديد و ردا حدهما الى طرف اللاتناهي حتى حصل الانطباق بدون الانتهاء لكان ذلك
 صحيحا ولكن لو كانا من حديد لا استعمال الانطباق لاستعمال التردد غير المتناهي لعدم طرف بعده خلاء أو هوا
 يذهب فيه وهو ظاهر وجميع ما قالوه في ابطال التسلسل من البراهين فانما هو مبني على أوها م كاذبة
 يردعها البرهان الصريح والى الا انه لم يقم رهان خطابي فضلا عن يقيني على وجوب تناهي السلسلة
 اجتمعت اجزاؤها في الوجود مع الترتيب اذ لم تكن كذلك فان ثبت تناهي الحوادث فلتشئ آخر لا يتعلق
 بالتسلسل استعماله أو جواز وطريق اثبات الواجب متسع لنا فيه مندوحة عن ارتكاب أمثال هذه
 الاوهام (قوله فان كان تجوزهم التسلسل الخ) أقول ير يدان بين قولهم في هذا المقام على جميع
 محتملاته ويطلبه على أي وجهه كان فيقول ان كان تجوزهم التسلسل في الامور المتعاقبة وهما منهم
 ان البرهان لا يجري في المتعاقب لعدم مكان التطبيق فقد ظهر فسادها بما تقدم حيث قلنا ان التطبيق
 لا يتوقف على وجود الامور مجتمعة لما ان التطبيق عقلي تخيلي لا خارجي تفصيلي وان كان ذلك أي

فان كان تجوزهم -
 التسلسل في الامور
 المتعاقبة لعدم جريان الدليل
 بناء على امتناع التطبيق
 فقد ظهر فسادها وان كان
 ذلك لان السلسلة الغير
 المتناهية غير موجودة
 هناك فالدليل وان كان
 جاريا لكن المدعى فيه
 مختلف لان غير المتناهي
 غير موجود هناك وليس
 المدعى الامتناع السلسلة
 الموجودة الغير المتناهية
 ولما لم تجتمع الا حادلا
 تكون السلسلة الغير
 المتناهية موجودة هناك

لان المدعى وهو عدم وجود السلسلة الغير المنتهية متحقق فيها كما لو ان التسلسل في مقدورته تعالى
وفي الاعدد جائز لان عدم وجود السلسلة الغير المنتهية متحقق فيها لار الوجود منها ما منتهاه انما
تجويزهم التسلسل في المتعاقب لان السلسلة غير المنتهية غير وجوده في صورة التعاقب فالمدعى
ثابت عند الفر يقين فان الحكم فائل لا يمكن ان توجد سلسلة غير متناهية والمتكلم ذاهب اليه ايضا فان
جرى البرهان في الامور المتعاقبة فنتيجته ان غير المتناهي محال اي لا يمكن ان يكون في عالم الوجود وقد
صدق في المتعاقب فانه غير موجود فالدليل جاروا مقتضى غير مختلف وتعاقب الامور الى غير النهاية مع
عدم وجودها غير منافي لمقتضى الدليل فان الدليل يقتضى كما علمت انه لا يمكن وجود سلسلة غير متناهية
والاستلزام محالا والحاصل انهم ارادوا على هذا ان الدليل غاية ما يدل يدل على امتناع سلسلة غير
متناهية اي امتناع وجود سلسلة غير متناهية فان أجرى في المتعاقب أنتج أن السلسلة غير موجودة
ويستحيل أن توجد وهي غير متناهية فلا منافاة بين جواز تعاقب ما لا يتناهي وبين جريان البرهان فيه
اذ مع جريانه فيه لم يتخلف نتيجة وهي عدم وجود ما لا يتناهي وهي في المتعاقب كما هي فيرد عليهم على هذا
التقدير ان مقتضى الدليل أن لا تكون سلسلة غير متناهية أصلا لا متعاقبة ولا مجتمعمة لما علمت أنه لو
فرض وجود سلسلة متعاقبة غير متناهية لم يجرى فيها التطبيق وسبق البرهان فيلزم اما أن نقف الى حد
واما أن يكون كلها مساويا بالجزئها ووقوفها عند حد خلاف الفرض ومستلزم للمطلوب ومساواة الكل
للجزء محال على أي نحو فرض ان قلت كافي أرى السكينة والجزئية والمساواة والوقوف وعدم الوقوف وما
يشبه ذلك انما هي من أوصاف الامور الوجودية حيث ان عدم البحث لا يتصور له كل ولا جز ولا
مساواة ولا غيرها بان ضرورة وان كانت الامور المتعاقبة يجمعها غير موجودة أصلا ولا يخوم الوجود
حين التطبيق فكيف يسوغ للعقل أن يحكم بالتطبيق أو مساواة الكل للجزء أو الناقص للزائد وما يخوم
نحوه مع أنه لا شئ حينئذ حتى يقال كل وجزء زيادة ونقصان ان هذا الا التلطف قلت نعم انها من حيث هي
جملة يستعمل وجوده في الخارج في آن واحد على انها كذلك ولكن ان لم تكن كذلك فقد شمت رائحة
الوجود باسرها غاية على سبيل التعاقب فان العقل حاكم على الزمان على فرض وجوده بانه شئ واحد
موجود أو لا يبدأ وان لم تكن جميع اجزائه مجتمعمة في الوجود وهذه الحوادث المتعاقبة يجمعها قد
وجدت في جميع الازمنة بعنى ان كل حادث منها قد وجد في جزاها من اجزاء الزمان والجميع موجود في
الجميع وليس المراد ان الجميع عما هو جميع موجود كذلك في كل جزء من اجزاء الزمان فهذا النحو من الوجود
للجميع محقق له الاتصاف بالاوصاف الوجودية من حيث هو كذلك فان وجود الشئ الموجب لان يتصف
ذلك الشئ بالاوصاف الوجودية ليس خابا بالوجود على أن تكون جميع اجزائه مجتمعمة في آن بل
الوجود على انحاء شتى فقد يكون على سبيل اجتماع الاجزاء وقد يكون على تعاقبها كما لم يجمع
اجزائها في الوجود وهي مع ذلك يحكم عليها بالانطباق على الزمان وعلى المسافة وبأنها كل وان جزاها
جزء الى غير ذلك من الاوصاف الوجودية وحاصل الكلام ان الاوصاف الوجودية تعرض للموصوف
عند وروده في العقل على النحو الذي كان له به الوجود بخبر بان البرهان في المتعاقبات حقيق وهو على
ما سبق يستلزم أن لا تتحقق المتعاقبات غير متناهية على أي نحو من الوجود
ان قلت التطبيق وفرض انطباق كل جزء على مقابله الى غير النهاية قاض بفرض مبدءا مندرج الى غير
النهاية في الانطباق وذلك مستلزم لفرض شئ من السلسلة متقدما على آخره وشئ آخر متأخرا عن آخر
منها والتقدم والتأخر اضافتان والاضافات لا تتحقق بدون المتضامات المفروضة تلك الاضافات فلا بد
في فرض الانطباق في آحاد السلسلة مرور وجود تلك الآحاد المتقدم بعضها على بعض ضرورة ان المتضامتين
انما هو جسدان معا ولا ينفرد أحدهما بالوجود عن الآخر قلت ذلك وهم ظاهر فان المتضامتين يكفى في

عدم التناهي فيها بمعنى عدم الانقطاع فكذلك البرهان جار في الامور الغير المتناهية الا انها غير موجودة لان الموجود منها واحد في كل زمان (قوله فيرد عليه) خلاصته ان المدعى عدم وجود السلسلة الغير المتناهية مطلقا سواء كان في آن او في زمان واحد او ازمته متعاقبة بل في الدهر ايضا الامتناع وجودها مجتمعة (قوله ينسبونه الى الدهر الخ) في الشفا الامور التي لا تقدم فيها ولا تأخر فانها ليست في زمان وان كانت مع الزمان كالعلم مع الخردلة وان لم يكن في الخردلة والشيء الموجود مع الزمان وليس في الزمان فوجوده مع استمرار الزمان كله هو الدهر وكل استمرار وجود واحد فهو في الدهر واعني بالاستمرار وجوده بعينه كما هو في كل وقت بعد وقت على الاتصال وهو قياس ثابت الى غير ثابت وفي تعليقات الفارابي العقل يفرض ثلاثة اكوان احدها الكون في الزمان وهو متي الاشياء المتغيرة التي يكون لها مبدأ ومنتهى والثاني كون مع زمان ويسمى الدهر وهذا الكون محيط بالزمان وهو كون الفلك مع الزمان والثالث كون في ذلك الكون لانه ينشأ من حركة الفلك وهو نسبة الثابت مع المتغير والثالث كون الثابت مع الثابت ويسمى

فيرد عليه ان مقتضى الدليل عدم جواز وجودها أصلا لاعني سبيل الاجتماع ولا على سبيل التعاقب والسلسلة الغير المتناهية المقروضة ههنا وان لم تكن موجودة مجتمعة فهي موجودة متعاقبة فان جميع الحوادث موجودة في جميع الازمنة بمعنى ان كل واحد من آحادها موجود في جزء من تلك الازمنة والوجود اعم من أن يكون في الآن او في الزمان والوجود في الزمان اعم من أن يكون على سبيل الاجتماع أو على سبيل التعاقب بل للوجود عند الفلاسفة فرد آخر ينسبونه الى الدهر فانهم يقولون ان المبادئ العالمية موجودة

تحقق الاضافة لهما وجودهما على أي نحو من الوجود وعروض. الاضافة لهما من الامور العقلية فعند اعتبار الاضافة في العقل يجب تحققهما فيه معتبرين بالنظر الى خارجهما على النحو الذي كان عليه واعتبر بمن واقعز وجه وقضى نخبه لساعته فهو اذ ذلك ليس باب فان تخلق من نطقه ولد فهو أب والولد ابن وان لم يجتمع في الوجود وحاصل الكلام ان المتضايقين لا يوصف أحدهما بالاضافة الا بعد تحقق الاخر فيوصفان بهما معا عند تحققهما في الوجود سواء اجتمعامعاني الوجود أو تعاقبا فيه غايته أن لا تحقق الاضافة الا بالمتأخر منها فافهم وههنا ارادات أخر بعد ارادها من شغل الاوراق وانعاب الاحداث (قوله بل للوجود عند الفلاسفة فرد آخر ينسبونه الى الدهر الخ) أقول ترى في ان للاشياء المتعاقبة وجودا به يصح فرض التطبيق فيها وان كان على وجه التعاقب ولم يثبت للمجموع من حيث هو مجموع وجود خارجي حاصله ان للاشياء المتعاقبة بمهاى مجموع وجود خارجي ايضا الما أن الحكماء قد ذهبوا الى أن للوجود فردا آخر سوى ما يكون على سبيل الاجتماع أو على سبيل التعاقب ينسبونه الى الدهر فيسمونه الوجود الدهري فانهم يقولون بان المبادئ العالمية كالعقول والنفوس الفلكية والافلاك موجودة في الدهر ويريدون من الدهر ما يعتبر من نسبة الثابت على حال واحد أو لا أو بدأ باليجاد في شأن ما الى المتغير فطرف هذه المبادئ ووجودها و الدهر ويقولون أيضا ان الدهر هو الزمان فالزمان بنفسه ووجوده مظهر وفيه أيضا كالمبادئ العالمية ومعلوم أن الحوادث المتعاقبة ظرفها الزمان والمظهر وفي المظروف في شيء مظهر وفي ذلك الشيء فالاشياء المتعاقبة موجودة في الدهر أيضا ومن المسلم ان العاليات بوجودها الدهري موجودة في الخارج فالوجود الزماني على سبيل التعاقب الذي مع هذه العاليات في الدهر له نحو من الوجود الخارجى فان ما ثبت لاحد المتحدن في حال أو طرف من حيث ذلك الحال أو الطرف يجب أن يثبت للاخر لا بخارج الحيثية فاخراج الوجود الزماني من الوجود الخارجى يحكم فثبت أن للاشياء المتعاقبة على أنها متعاقبة وجودا خارجيا فيصح الحكم عليها بالاحكام الوجودية كما سبق

واعلم أنه قد نقل بعض الافاضل عن الحكماء المشائين انهم قائلون بوجود جميع الممكنات بجواهرها واعراضها وجودا واحدا زلى أبدى في عالم آخر سوى هذا العالم يسمى عالم الدهر وهو ما يعبر عنه بجاني نفس الواقع بحيث لا تغير فيها ولا انصرام ولا ظهور ولا خفاء ولا وجود فيه بعد عدمه ولا عدم وجوده بل الموجود موجودا بدأ والمعدوم معدوم أبدا كل في حاق موقع نفسه بدون ترتيب ولا انقضاء وان هذه الموجودات الداخلة تحت حكم التغير والتبدل للكائنات تحت حيطه الزمان انما هي صور هذه الوجودات الحقيقية التي لا تبدل فيها وجه وهذا شيء قد ذهبوا اليه في باب علم الواجب تعالى وتحقق أنه لا يتغير

السرمد وهو محيط الدهر (قوله والدهر وعاء الزمان) لانه محيط به كذا في التعليقات (قوله ثم لا يخفى الخ) أي بعد ما تحقق ان التطبيق جاري في صورة التعاقب وان المدعى متخلف عنه فالمحدور لازم من التطبيق لازم في صورة التعاقب أيضا فلا يتوهم ان المحدور غير لازم في صورة التعاقب كما ان المحدور غير لازم من جريانه في الامور الاعتبارية اذ ليس في الخارج في زمان من الازمنة الا واحد من الاحاد فلا يلزم تناهي ما لا يتناهي ولا مساواة الناقصة للكاملة أي مساواة الجزء للكل (قوله وهذا المحذوران) الظاهر ان يقال وهذا المحذور ولا بد ان يقال ان هذين المحذورين يجريان على سبيل التردد في صورة التعاقب (قوله مستحيل) واذا كان محال لا يثبت تناهي ما يفرض عدم تناهيه فيكون عدم التناهي محالا لان ما يلزم من فرض وجوده عدمه محال وهو المطلوب (قوله بمعنى أنه يستحيل الخ) يعني ليس المراد استعماله باعتبار وجوده في نفسه بل باعتبار وجوده الرباطي وحاصل كلامه ان الامور الغير المتناهية المتعاقبة وان لم تكن موجودة في زمان واحد لكنها موجودة في أزمنة غير متناهية فتحقق السلسلة الغير المتناهية وانصافه بالعدد يستلزم مساواة جزء العدد لكله بلا شبهة وان دفع توهم عدم وجود الاحاد (قوله فليتنامل) لعله اشارة لما أورد على رهان التطبيق من أن المفاوتة والمساواة من خواص الحكم المتناهي من جهة تناهيه واننا نسلم لزوم المساواة على تقدير ان يوجد من الناقصة بازا ما يوجد في الزائدة بان ذلك كما يكون للمساواة يكون لعدم التناهي أيضا والجواب ان المراد بالمساواة ان تكون الناقصة كالزائدة في شتم كل منهما على ما شتم عليه الاخرى وأن لا تظهر الزيادة التي في الجلة الزائدة في جانب المبدأ فوجودها بتغير الجزئيات فقالوا لان جميع الجزئيات على اختلاف أحوالها الجزئية موجودة بهذا الوجود الواحد الازلي وتغيرها انما هو بالنسبة الى المتغيرات لا الى الثابتات والتجوا اليه أيضا في باب ان المبادئ العالية لانه الودار عليها دور الزمان وكان لها نسبة التجدد بتعدد ذلك مدار الحكم عليها بالقرب والبعد وما يتبعه ذلك وتلك من أحكام الماديات فلا بد أن يكون وجودها وجودا واحدا في امتداد واحد اذ لا يدرى لا تغير فيه ولا تبدل بحال وقد تكلمنا في هذا بكثير من الكلام لا يحتاج الى ايراده ولكن الذي رأيناه من أقوالهم في كتب رؤسائهم كالشيخ الرئيس وأبي نصر ومن يخونحوه من ان الدهر والسرمد والزمان نسب تعتبر من لفظ بعض الاشياء الى بعض فنسبة الدائم الى الدائم تسمى عندهم بالسرمد كنسبة بعض العقول في ذواتها الى البعض الاخر ونسبة الدائم الى المتغير تسمى عندهم بالدهر أي لفظ الشيء الثابت أزلا وأبدا مع المتغير كالزمان ويسمى دهر الدهرين ونسبة المتغير الى المتغير تسمى عندهم بالزمان والمراد من تلك النسب كون أحدهما الاشياء مع الاخر وقالوا ان السرمد محيط بالدهر والدهر محيط بالزمان وتفصيل ذلك يطلب من كتبهم (قوله ثم لا يخفى الخ) أقول لما بين ان للسلسلة نحو من الوجود بحيث يصح فيها اجر البرهان ويكون المسدعي متخلفا رتب على ذلك أن المحذور لازم مع جريان التطبيق وسوق الدليل سواء مع التعاقب أو الاجتماع فان المحذور الذي يظهر من هذا البرهان هو اما لا يتناهى على تقدير عدمه أو مساواة الجزء للكل وهذا المحذوران يجريان في صورة التعاقب كما يجريان في صورة الاجتماع أنما لزوم الانتهاء على تقدير عدمه اذا انتهت إحدى السلسلتين فظاهر وأنما لزوم مساواة الجزء للكل فلان العدد الذي يساوي جزؤه كله مستحيل في نفس الامر أي يستحيل عروضة لشي من الاشياء سواء كانت آجاده مجتمعة أم لا فان البدهة قاضية بان طبيعة العدد بل الحكم طاقا عددا أو مقادرا تأتي مساواة جزئه لكله فان العشرة لا يجوز ان تساوي الاحاد عشر قلنا وجودها ثم عدمها أو اجتماعهما في الوجود وهذا ظاهر وقوله فليتنامل قيل اشارة الى دقة المطلب وقيل الى بعض ما سبق من الايرادات فقد كرر (قوله واعلم ان الفلاسفة الخ)

تحكم ثم لا يخفى انه اذا سلم جريان رهان التطبيق في المحذور الذي يظهر منه هو اما لا يتناهى على تقدير عدمه أو مساواة الجزء للكل وهذا المحذوران يجريان في صورة التعاقب فان العدد الذي يساوي جزؤه كله مستحيل في نفس الامر بمعنى انه يستحيل عروضة في نفس الامر لشي من الاشياء سواء كانت آجاده مجتمعة أو غير مجتمعة فان البدهة ما كانه بان طبيعة العدد بل الحكم مطلقا بأي عن قبول مساواة جزئه كله فليتنامل واعلم ان الفلاسفة اشترطوا في بطلان التسلسل الاجتماع والترتب وقد سبق أنفا حال الشرط الاول وأما الشرط الثاني فقد وجها اشتراطه بان لو لم يكن بين الاحاد ترتيب يمكن للعقل التطبيق اذ لا نظام فيها مضبوطا حتى يلزم من تطبيق بعضها على بعض انطباق الكل على الكل بخلاف الاحاد المترتبة فانه يلزم هناك من تطبيق المبدأ على المبدأ انطباق كل واحد من آحاد السلسلة الثانية على نظيره من آحاد السلسلة الاولى واستوضح ذلك بسلسلة ممتدة وكف من الحصى

فانه يكفي في الاول تطبيق المبدأ على المبدأ وفي الثاني لا بد من تطبيق كل واحد واحد على التفصيل وذلك مما يهجنه العقل في صورة عدم التناهي وعلى هذا الشرط اعتماد في قولهم بعدم تناهي النفوس الناطقة المجردة

كعدمها (قوله تنتقل الزيادة الخ) لتكون الجملة منسقة النظام (قوله بل ربما كانت الزيادة في الاوساط)
 كون الزيادة في الاوساط غير لازم وامكان وقوع واحد من السلسلة الناقصة بازا واحد من الاخرى كاف
 ثانيا اثبات المطلوب وقال الشارح في شرح رسالة اثبات الواجب ولم يكن لغير المنتهية الغير المترتبة
 أقول قد اشترط الفلاسفة في صحة جريان التطبيق شرطين أحدهما أن يكون ما فيه التطبيق مجتمع
 في الوجود وثانيهما أن يكون مترتبا بشئ من الترتب أي أعم من ان يكون زمانيا أو وضعيا أو طبيعيا
 أو ذاتيا فان لم يتحقق أحد الشرطين فلا يصح التطبيق فلا يستعمل التسلسل أي كون العدد غير منتهاه
 وبين الزوم الشرطين بان مدار برهان التطبيق على قوائمه حتى انطبق رأس الخط بين ذهاب الزيادة الى
 طرفه لا ينتهي وحينئذ يصح للعقل أن يحكم حكما كليا بأنه اما قد انطبق كل جزء من أحد الطرفين على
 نظيره من الآخر فلم تسارى السلسلتين واما قد بقي من الزائدة أجزاء لم ينطبق عليها شئ من الناقصة
 فقد انتهت الناقصة فانتهت الزائدة أيضا وبناء على هذا فالوافي بيان الشرط الاول الحكم بذهاب الزيادة
 الى طرفي ما لا ينتهي لا يتصور فيما اذا كانت السلسلة غير موجودة في عالم الخارج فإنه ليس شئ يذهب
 أولا يذهب فلا بد من اجتماعها في الوجود حتى يصح التطبيق وسوق البرهان وقد علمت مما سبق قريبا
 حال هذا الشرط أي شرط الاجتماع في الوجود وانه غير لازم في التطبيق واما الشرط الثاني أي
 شرط الترتب بأحر أنواعه فقد قالوا في بيانه بناء على ما ذكرناه لو لم يكن بين الأجزاء ترتيب لم يكن للعقل
 ان يحكم عند انطباق أحد الأجزاء على الآخر بأنه اما قد انطبق كل واحد على مقابله الخ فإنه لا يلزم من
 انطباق أحد الأجزاء على الآخر انطباق شئ من بقية الأجزاء على شئ آخر لا لانظام فيها مضبوطا ولا
 اتساق حتى يلزم عند تطبيق الرأسين ذهاب الزيادة في الطرفين المقابل فينتطبق كل جزء من البقية على
 مقابله حتى يحكم العقل بالحكم المذكور بخلاف الاتحاد المترتبة فإنه يلزم فيها من انطباق المبدأ على المبدأ
 انطباق ما بعده على ما بعده وهكذا المكان الترتب والاتساق فحينئذ يحكم العقل بالحكم المذكور ويلزم
 ما يلزم واطلب توضيح ذلك بسلسلة ممتدة كجبل مثلا وكنف من الحصى فإنه يكفي في الاول تطبيق المبدأ على
 المبدأ أي يكفي ذلك في انطباق بقية الأجزاء على البقية مما يقابلها حيث لم يحصل الاختلاف وذهب على طرفي
 الاستقامة ويحكم حينئذ بأنه اما انطبق كل جزء على نظيره أم لا اما في الثاني فلا يكفي في انطباق بقية الأجزاء
 على نظيره ما وجود الانطباق في بعضها لعدم الاتساق والانتظام فعند تطبيق أحد الأجزاء على الآخر
 يجوز أن تكون جملة من الجملة في مقابله واحد من الجملة الاخرى أو في مقابله جملة منها بدون امتياز بين
 الأجزاء فلا يتصور حينئذ للعقل ان يحكم بالترديد المذكور فانا نقول لم ينطبق كل واحد على نظيره و
 لزوم ظهور الزيادة في طرف آخر لو جود كثير في مقابله واحد فالزائد والنقص ناقص مع الاتحاد في
 الحد ودبل لا بد في الحكم بان كل واحد قد انطبق على مقابله من أخذ كل واحد وتطبيقه على الآخر على
 سبيل التفصيل وذلك مما لا يمكن للعقل في صورة غير المنتهية فالتطبيق فيما ليس بمرتبة غير ممكن على
 سبيل الاجمال لعدم استلزامه الانطباق في كل جزء ولا على سبيل التفصيل للجزء عن ذلك لعدم انتهاية
 فيما ليس بمرتبة غير مستحيل لعدم جريان برهان التطبيق فيه فن شرط استعماله لا ينتهي أن يكون
 مرتبا بأحد أنواع الترتب وعلى هذا الشرط اعتماد الوافي قولهم بان النفوس الناطقة غير متناهية ولا يلزم
 على عدم تناهيها محال لعدم جريان التطبيق فيها واعتراض عليهم أنهم قالوا بان النفوس حادثه بتجدد
 الابدان فان كانت غير متناهية فهي في أزمنة غير متناهية وكل واحد من الأزمنة غير المنتهية فهو
 متقدم على ما بعده متأخر عما قبله فالنفوس بعضها متقدم على بعض هذا التقدم الزماني وهو كاف في
 اجراء التطبيق وهذا القول أي عدم تناهي النفوس الناطقة انما هو مذهب بعضهم لا مذهب كلهم وكانه
 قائل بأزلية النفوس الناطقة فلا يرد عليه ما أورد (قوله قلت ان كفى التطبيق الخ) أقول اراد على

قلت ان كفى التطبيق
 الاجمالي فهو جار في غير
 المترتبة بان يلاحظ العقل
 ان كل واحد من تلك الجملة
 اما ان يكون بازا واحد
 من أخرى أو لا وعلى الاول
 يلزم المساواة وعلى الثاني
 يلزم الانقطاع وان لم يكن
 التطبيق الاجمالي لم يكن
 جاريا في صورة الترتب
 أيضا لا يمكن العقل من
 ملاحظة كل واحد واحد
 بازا واحد واحد مفصلا
 ودعوى ان هذا الاجمال
 كافي هناك دون الاجمال
 في الصورة الاولى تحكم
 بل لهم أن يدفعوا ذلك بأنه
 في السلسلة المترتبة تنتقل
 الزيادة الى طرف الملا
 تنهى فيظهر الانقطاع وفي
 غير المترتبة لا يظهر
 الانتقال بل ربما كانت
 الزيادة في الاوساط فتأمل

انساق نظام لم يكن التطبيق بحيث تظهر انتقال تلك الزيادة الى الجهة الاخرى انتهى لكن عدم امکان تطبيق واحد بواحد بحيث تظهر الزيادة في الجهة الاخرى محل بحث وانما يثبت ذلك لو كان وقوع الزيادة ما يينوا به اشتراط الترتيب في الاجزاء ومورده قولهم انه في المترتبة يلزم من انطبق المبدأ على المبدأ انطبق ما بعده على ما بعده بخلاف غير المترتبة حاصله انه ان اردتم بالتطبيق ما يكون اجاليا بمعنى ان العقل يطبق احدا لا حاد على مقابله ثم يحكم كليا بانها اما ان ينطبق كل واحد على مقابله فيلزم المساواة أولا فيلزم انتهاء احدي الجلسين لا نقضاء اجزائها اذ لو بقي منها اجزاء لا تطبق على مقابلهما فاذا انتهت احدهما لم ينته الاخرى لان يادتها عنهما بمنتهى ذلك التطبيق كما يجري في المرتب يجري في غيره من غير فرق فانه في غير المرتب للعقل ان يطبق بعض الآحاد ثم يحكم هذا الحكم الاجمالي واللازم لازم لا محالة وان اردتم من التطبيق ما يكون على سبيل التفصيل بحيث يلاحظ العقل انطبق كل واحد على الآخر بملاحظة تخصه فذلك غير ممكن لاني المترتب ولا في غيره لعجز العقل عن الاطاعة بغير المتناهي تفصيلا اذ الملاحظات افعال تحتاج الى ازمان والزمان المتناهي لا يسع غير المتناهي والحاصل انه اما ان يقال بغير بيان التطبيق في المرتب وغيره او بعدم جريانه فيهما واماد عوى ان الاجمال كاف في المترتب دون غيره فحكم للعلماء ان يدفعوا هذا بانها في المترتب متى انطبق الرأس على الرأس ذهبت الزيادة في الاتجاه المقابل للرأسين وهو طرف اللاتناهي فتنتقل الزيادة اليه فلا تحييص للعقل حينئذ من أن يحكم اما بانطبق كل واحد على مقابله فيلزم التساوي أولا انطبقه فيلزم الانتهاء لان الجزء غير المقابل لنظيره انما يكون عند فقد نظيره في ذلك الطرف وقد نظير انما هو انتهاء احدي السلسلتين اذ لو لم تنته لكان النظر موجودا ولا يمكن الوساطة لفرض ذهاب السلسلة الى طرف اللاتناهي بخلاف غير المرتب فان للعقل مقران الشقين بان يذهب الى انه لم ينطبق كل واحد على كل واحد والزيادة في الاوساط لعدم فرض ذهاب الزيادة الى طرف من الاطراف ثم ان كلام الشارح من أنه بين الفسادان الجلسين غير المتناهيين بعد فرضهما كذلك لا يوجب عقل او وهم ان يحكم بزيادة احدهما على الاخرى لاستحالة علم ذلك الا بالاطاعة بمراتب الاعداد فيهما ما وذلك محال ما علمت من فرض لاتناهيهما وعجز العقل عن الاطاعة بما لا يتناهي تفصيلا بخلاف السلسلتين فانه قد يعلم من طرفهما المتناهي ان احدهما زادت عن الاخرى فيه شيئا أو شبرين أو ما يعاود ذلك بدون توقف على الاطاعة بما فيهما من المقادير وذلك بدهي لا يكاد يخفى على عاقل فضلا عن امام كامل نعم يمكن عند من يريد السفطة ان يقال لو فرضنا جملة غير متناهية ولا مرتبة وان تقصنا منها مقدارا معلوما كان بعه مثلا فهل هي غير متناهية بعد الانقاص أيضا فيلزم مساواة الجزء لكل أي مساواة ما بقي لنفسه مع ما أخذ وهو وحده جزء المجموع من نفسه ومن ما أخذ أو متناهية فيثبت المطلوب وخلاف المفروض اذ المنقوص منه مقدار متناه (قوله ولي هنا كلام آخر يندفع به هذا الدفع الخ) أقول بريدان يحقق ان كل جملة سواء ظهر الترتيب فيها أم لا فلا تخلو عن ترتيب طبعي وهو كاف في التطبيق فان التطبيق انما يطلب سلسلة بأي ترتيب تحققت بيان انها لا تخلو عن ترتيب ان كل مجموع فهو متوقف على نفسه بعد اسقاط واحد كالعشرة متوقف على نفسها بعد اسقاط واحد اي متوقف على التسعة التي هي أقل منها بواحد وكذلك التسعة متوقف على الأقل منها بواحد هو الثمانية وهكذا الاعظم يتوقف على الأقل حتى ينتهي الى مجموع لا مجموع بعده وذلك هو الاثنان اذ كل ما فوقها فخصته بمجموع أقل منه يتوقف عليه فلو فرضت جملة غير متناهية لكانت مشتملة على مجموعات غير متناهية الاعظم منها موقوف على الأقل منه بواحد وهكذا فاذا اقوم تطبيق احدا المجموعات من جملة على نظيره من الجملة الاخرى ثم حكم العقل بانطبق ما بعده من المجموعات على ما بعده وهكذا اكل مجموع من احدهما يقابله مجموع آخر من الاخرى فاما أن ينطبق كل مجموع من احدهما على مقابله من الاخرى فيلزم تساوي

ولي هنا كلام آخر يندفع به هذا الدفع وهو ان الامور الغير المتناهية مطلقا تستلزم الترتيب لان المجموع متوقف على المجموع الا واحد وهذا المجموع يتوقف عليه اذا سقط عنه واحد آخر وهكذا فاذا فهم تطبيق المجموعات المترتبة يظهر التناهي في المجموعات والمجموع الذي تنتهي اليه سلسلة المجموعات يكون لا محالة مجموعا لا يكون بعده مجموع آخر وذلك هو الاثنان فالمجموعات الموجودة هناك تنتهي بعدة متناهية الى اثنين

في الاوساط لازما وهو محال (قوله فيكون المجموع الاول) اعني مجموع الامور الغير المتناهية متناهيا
لانه لا يزيد على المجموع الاخر الذي انقطعت به سلسلة المجموعات اعني الاثنين الا باحاد متناهية وهي

الجلتين اولاً فيلزم انتهاء احدهما فتنهى الاخرى ويظهر التناهي في المجموعات بحيث يصل كل منهما
الى مجموع لا مجموع بعده وهو الاثنان فقد انتهت الجلستان بما فيهما من المجموعات بعدة متناهية الى
الاثنين فيكون المجموع المؤلف من تلك المجموعات المتناهية متناهيا لان ما نأف من أمور عدتها
متناهية فهو متناه بالضرورة وهذا الكلام كما ترى موقوف على وجود المجموع في ذاته وقد استدل على
وجوده بما تقر به من الشكلى الاول المجموع هو جميع الاجزاء وجميع الاجزاء موجود فالمجموع
وجود والمجموع غير المتناهي موجود بجميع اجزائه وكذلك ما هو اقل منه واحد وهكذا فيكون كل
مجموع منها موجودا واذ كانت المجموعات وجودية فيجري فيها التوقف والتطبيق اما الاول فلان الاعظم
لا يتحقق حتى يتحقق ما هو دونه بالضرورة واما الثاني فللمصول الترتيب الطبعي بسبب هذا التوقف
واعترضوا على هذا الدليل أي دليل وجود المجموع اولاً بالمعارضة لانه لو كان المجموع موجودا للزم من
وجود زيد وعمرو وجود اجسام غير متناهية وهو محال بالضرورة بيان الملازمة ان مجموع زيد وعمرو
لو قيل بوجوده فهو امر زائد عليهما ومركب منهما والمركب من الجسم جسم فيكون المجموع جسم ما ثم
نقول بمجموع زيد وعمرو مع نفس زيد وعمرو وهذه الثلاثة ينشأ عنها مجموع آخر مركب منها وهي اجسام
فيكون جسمها وهكذا واذ كان هذا باطلا بالبداية قلزمه وهو وجود المجموع باطلا ثانياً بالمنع فانه ان اراد

بجميع الاجزاء كل واحد واحد فالصغرى منوعة ذليس المجموع كل واحد واحد وان اراد بالجميع المجموع
منه الكبرى اذ هي نفس المدعى فقيسه المصادرة على المطلوب وان اراد في الصغرى المجموع وفي الكبرى
الجميع لم يتكرر الحد الوسط وبالجملة فلا يصح وجود المجموع في الاجزاء التي لم يكن بينها افتقار كما فيما نحن
فيه اما فيما في اجزائه افتقار فقد يجوز ان يكون المجموع وجودا وهذا امر آخر غير الاجزاء كما في الجسم
المركب من الهيمولي والصورة وفيه كلام واجابوا عن هذا بان القول بعدم وجود المجموع انكار للبداية
فاننا علم بالضرورة انه بعد وجود الاجزاء يتحقق كل تحكم بوجوده وترتب عليه آثار لم تكن ترتب على كل
جزء وتعرض له عوارض لم تكن تعرض لكل جزء وليس ما قدمنا من المقدمات باسناد دلالات ولكن نوع من
التنبيه والوضوح واما ما قلتم في زيد وعمرو فانما يتحقق لوقلتنا به ينشأ للاجزاء بمجموع مغاير لتمامها حقيقة
ونحن لا نقول به بل نقول كما ان للمجموع كثرة حقيقة ووحدة اعتبارية وكذلك هو وجود حقيقي
وجود اعتباري فالحقيقي هو وجود اجزائه والاعتباري هو ماله في نفسه بعد تمام الاجزاء بمجموع
وجودات الاجزاء وجود واحد للمجموع فليس امر ازيد احقيقة على جميع الاجزاء حتى يلزم ما قدمنا
واما باعتبار وجوده الاعتباري فهو زائد والتسلسل في الاعتبار غير محال وقد يرد على هذا التصوير
الذي ذكره الشارح ما قدمنا من ان الزيادة في الجلتين غير مائة اهميتين لا يمكن علمها ولا فرضها اللهم الا
ان يقرر بان جملة واحدة يفرض فيها التسلسلان ابتداء احدهما المجموع المشتمل على جميع المجموعات
وابتداء الثانية من الاقل منه بواجب في نفس الجملة وتطبيق التسلسل على المبدأ وتبوي البرهان ثم اقول
ايضا لا يخفى ان الاجزاء والمجموعات ههنا غير متميزة في الوضع فلا يصح ان يراد من تطبيق المبادئ ما هو
تطبيق مبادئ الامتدادات والاجزاء المترتبة في اوضاعها فلم يبق الا ان اراد تطبيق مبادئ التسلسل
من حيث ما كانت به التسلسل سلسلة والتسلسل سلسلة بالتربط الطبيعي فالمبادئ مبادئ افاضن يرد ان
المبدأ خراب بالطبع ينطبق على المتقدم بالطبع بحيث يكون في مرتبة على هذا التفرير والعكس على
ما يقرره في قوله ان شئت الخ وهذا تطبيق وهمي بحيث اذا عقل تجمل هذا التطبيق قال المتأخر بالطبع
يستحيل ان يكون في مرتبة المتقدم والاعاد المتوقف غير متوقف والعكس ظاهر ومبني برهان

فيكون المجموع الاول
متناهيا

الاتحاد التي سقطت من كل مجموع عند التطبيق (قوله فيلزم أن يكون له أجزاء متخالفه) أي متخالفه في
 الماهيات بناء على تخالفها في الوازم مثل الأولية والتركيب والتامة والناقضية والزائد به والمرعية
 التطبيق على جواز تطبيق المبدأين وقد استحال ههنا فلا يمكن جريان البرهان ثم ان الذي حدا
 بالشارح الى ان يلعب بهذا الخيال غفلته عن مأخذ هذا البرهان أي برهان التطبيق وتوجهه ان المدار
 فيه على أي ترتيب كان ولم يدرك ان هذا البرهان برهان هندسي قد أنى به القوم في مسألة تناهي
 الابعاد وكان التطبيق فيه في المقادير التي لا تصالفي التطبيق فيها على قواعد الهندسة كانبيلك من
 تقريرنا السابق لهذا البرهان ثم أجروه في كل مسترتب في الوجود بالعلية والمعلومية أو في الوضع أو في
 الزمان عند امتياز الاجزاء لاستمرارها امتدادا يمكن فيه العطف والتطبيق في المترتب بال
 بالتبع لجريانه في الامتدادات والمقادير المبني على التجويز الهندسي الذي لا يستحال فيه بوجه وفيما
 زعمه الشارح لا يستلزم الترتيب الطبيعي مقدارا ولا امتياز في الاجزاء على ان الشارح قد أنى بهذا
 الكلام ليتخلص به من الدفع السابق وهو به لا يتخلص فانه لا يلزم من تطبيق مجموع على مجموع ذهاب
 الزيادة الى الطرف الاخر الا عند الترتيب في الاجزاء ووجود الطرفين وليس لغير المترتب أطراف
 خصوصاً في النفوس المجردة التي الكلام فيها لان الزيادة يجوز ان تتخلل المجموع لعدم الامتياز في
 الامتداد وبالجملة فهذه البيان الذي أورده الشارح ههنا في غاية الفساد من وجوه كثيرة لا فائدة
 في ارادها لظهور ذلك عند من له أدنى الملمح بضم النظر (قوله وان شئت الخ) معناه ظاهر والفرق
 بينه وبين السابق ان هذا يؤخذ التطبيق فيه من العلة الناقصة وهي المتوقف عليه وفي السابق يؤخذ
 من نفس المتوقف والكلام في هذا كالكلام فيه (قوله فان قلت انما يلزم ما ذكرنا الخ) أقول اراد
 هلى ان المجموع متوقف على الاقل منه بواحد وان بين الاثنين والثلاثة والاربع وهكذا ترتيبا
 طبيعيا وحاصله انه انما يلزم هذا الترتيب لو كان كل عدد مركبا من العدد الا في منه حتى يكون متوقفا
 عليه ويكون بين الاثنين والثلاثة ترتيب طبيعي لتوقف الثلاثة على الاثنين وهكذا ما فوق الثلاثة ويكون
 العدد مركبا من الاعداد التي هي دونه في غير المنع بل قد برهن على امتناعه كما اشتهر عن ارسطاطاليس
 انه أرسل الى بعض تلامذته لا تظن ان الثلاثة حصل لها نوع من الوحدة ثم ثلاثة أخرى كذلك وتركبت
 منها الستة بل الستة كالثلاثة في التركيب من الوحدات واستدل على ذلك بوجه منها ان الوحدات كافية
 في التركيب فلا احتياج لتركيب عدد أقل منها ثم تركيب الاخر منه ومنها انه لو كانت الاربعه مثلا مركبة
 من اثنين واثنين لكان اللزوم من تصور الاربعه بالكنه تصور الاثنين والاثنين مع ان تصورهما كذلك
 ولا تصور الاثنين والاثنين بيان الملازمة ان تصور الشيء بالكنه بدون تصور اجزائه محال فال تصور
 بالكنه ليس الا تصور الاجزاء مجتمعة وأما ان تصور الاربعه ولا تصور الاثنين فلان لو فرضنا ان ذهنا
 من الازهار لم يقع له ان تصور الاثنين أصلا ولكن قد عرف له معرف الاربعه بانه عدد مركب من واحد
 وواحد وواحد وواحد وأنى له بنفس عدد الاربعه في معدوده حتى شهده بحاسته مشاققا حصل
 عنده هذه الماهية بكنهها بحيث لم يرغب عنه شيء من ماهية الاربعه بدون أن يخطر له لاثنان ومنها ان
 الاثنين مركبة من الوحدات قطعا ولا ينفردا بين عدد وعدد ومنها ذكره الشارح وهو ان العدد لا
 يمكن تركبه من الاقل منه فان العشرة مثلا لو قلنا بتركيبها من اربعة اربعة والستة ايس أولى
 من تركيبها من الخمسة والستة والسبعة والثلاثة وغير ذلك أو اذا لم يمكن تركيبها من اربعة والستة ايس أولى
 بلا مرجح فاما ان تركيبها من جميعها على العموم بحيث يكون كل واحد مما يتكون اجزائها من حقيقتهما الواحدة
 فيسألزم ان تكون العشرة خمسين وهو الحاصل من جميع ما تحت العشرة من الاعداد واما من جميعها
 لا كذلك بل بتركيب بعض مع بعض يحصل ماهية العشرة و بتركيب بعض آخر مع آخر يحصل ايضا ماهية

وان شئت قلت لا بد من
 تحقق الواحد والاثنين
 والثلاثة وهكذا الى غير
 النهاية فتنطبق السلسلة
 المبتدأة من الواحد على
 السلسلة المبتدأة مما فوقه
 فان قلت انما يلزم ما
 ذكرت لو كان العدد
 مركبا من الاعداد التي
 تحتها وهو ممنوع كما اشتهر
 عن ارسطاطاليس ان
 العدد مركب من الوحدات
 لان الاعداد التي هي
 أقل منه فان تركيب
 العشرة من اربعة وستة
 ليس أولى من تركيبها من
 اثمانية واثنين ولا من
 غيرها من الاعداد التي
 تحتها فاما ان يقال بتركيبها
 منها جميعا فيلزم أن يكون
 له أجزاء متخالفه

والمكعبية والصمغ والمنطقية (قوله متفارة) أي إذا اخذت صورة الخصة والخصة والثلاثة والسبعة
كان كل اعتبار غير الآخر وكل واحد منها كاف في حصول ماهية العشرة فيلزم تعدد تمام ماهيتها (قوله
هذا الكلام) أي ما ذكره أرسطو في امتناع التركيب انما يتمشى إذا كان لكل مرتبة من العدة صورة

العشرة مثلا يتركب الستة مع الاربعة تحقق ماهية العشرة ومن الثمانية والاثني عشر كذلك ومن السبعة
والثلاثة كذلك وهكذا فيلزم ان يكون لشيء واحد ماهيات متعددة كل منها تمام ماهيته وذلك محال بيان
اللزوم ان الماهيات تتخالف باختلاف الاجزاء بالضرورة اذ عند اتحاد الاجزاء لا تختلف اللوازم لعدم
التفاوت فلا تختلف الماهيات ولاز الماهية انما هي ماهية باجزائها فاذا كانت الاجزاء غير الاجزاء
فالماهية غير الماهية بالضرورة وهذا حكم بداهي لا يحتاج الى البرهان وههنا قد اختلفت الاجزاء فان
كل عدد من هذه الاعداد غير الآخر بالضرورة فيجب اختلاف ما تركيب منها فيكون للعشرة ماهيات
مختلفة متعددة وأما بيان انه محال فهو ان ماهية الشيء لا يتحقق الشيء الا به وبه يتحقق فلو تعددت
ماهيات شيء واحد لكان متحققا قبل كونه متحققا فان كل واحد منها لا يمكن تحقق الشيء الا به وبه يتحقق
الشيء فيماهية من المتعدد صار متحققا لكونها ماهيته ولكون الماهية الاخرى ماهية له لا يتحقق الا بها
لم يكن متحققا بما صار به متحققا هذا خلف ومعنى قولنا وبه يتحقق انه يتحصل به بحيث لا يحتاج الى شيء آخر
في وجوده سوى لوازم الجماع والجزء ل أي يتم به للشيء ذاته فتركبه من جميعها محال ومن بعضها تحكم فلا

تركب منها فيتركب من الوحدات واعترض على هذا

أولابا نختار تركبه من بعضها ولا يصح السؤال عن المرجح لهذا البعض فان كون شيء جزءا لشيء لا يعمل
فان ثبوت اجزاء الماهية للماهية انما هو لذات الماهية والجزء انما يريد به تحصيل الماهية ماهية وذلك
بكونها باجزائها ان قلت التحكم في حكم العقل بتعيين الاجزاء أي لا يمكن ان يحكم العقل بجزئية هذا دون
ذلك قلت كلامنا في نفس الامر والواقع هل يمكن ان يتركب من بعضها أم لا لانه هل يمكن ان يعلم ذلك
البعض أم لا ويمكن الجواب عنه بان المراد انما علمنا اتحاد ماهية العشرة على كل تقدير علمنا ان كل واحد
ليس جزءا لها فانها لو كانت اجزاء لاختلقت الماهية باختلافها ضرورة فحكم العقل بجواز ان يتركب
بعضها جزءا تحكم في الحكم أي حكم بالبرهان في مقابلة البرهان

وثانيا بالنقض بان يقال تركب العدد من الوحدات دون الاعداد تحكم أيضا لعدم المرجح ان قلت المرجح
كون الوحدات موجودة في جميع الاعداد الاقل والاكثر قلنا هذا سبب الحكم بالجزئية فان اجزاء
السرير مثلا لا يصح على هذا ان يقال هي الخشب والمسامير بل لا بد ان يقال هي العناصر الاربعة اذ هي
الاجزاء الموجودة في الكل وفيه نظرفان الوحدات ههنا اجزاء فعلية للعدد بمنزلة الخشب والمسامير للسرير
بخلاف العناصر الاربعة للسرير فاعلم ان اجزاء بالقوة وبالواسطة فانها لو قطعنا النظر عن الخشبية لم
تصدق السرير ولو قطعنا النظر عن الثلاثية والاربعية ونرضنا وجود الوحدات من حيث هي
واحدات لكانت السبعة سبعة البنية بل تركيب العدد مما تحته كتركب سرير من سريرين فارجع الى
الانصاف من نفس هل بعد ضرورة السريرين سرير واحد او جعل كل منهما من الاخر بمنزلة الاجزاء
الاصلية يصح ان يقال ان هذا السرير الواحد الكبير مركب بالذات من امره او من خشب ومسامير
ولا اظنك تشك في تعين الثاني وماهنا من قبيله وان البداهة حاكمة بتركيب العدد من وحدته فان
العقل لا يعلم من العشرة الا الواحد والواحد والواحد وهكذا مجتمع من غير الثقات اي شيء آخر كيف
لا وان العدد من عوارض المعدود فاجزاء العدد ما هو عارض لاجزاء المعدود وان المعدود هو آحاد الستة
عشر رجال مثلا فانك تعد الرجال بستة عشر لانك تعد الجماعات والالفت ست عشرة جماعة وهو
خلاف الستة عشر رجلا فافهم (قوله قلت انما يتمشى الخ) جواب لما أورده عن ارسطو من انه لو تركب

متفارة فيتعدد تمام
ماهية شيء واحد وهو محال
واما ان يقال بنى تركبه
منها ولما بطل الاول تعين
الثاني قلت هذا الكلام
انما يتمشى اذا كان لكل
عدد صورة نوعية متفارة
لوحده

فوقية وانه مع نفي الحزب الصوري فليس مراتب الاعداد الا الوحدات فتر كيه من الوحدات تر كيه من

العدد من العدد الاقل منه للزم أحد المحذورين التحكم وكون الشيء الواحد له ماهيات متعددة كل
هو تمام ماهيته له وحاصل هذا الدفع ان لزوم أحد المحذورين لو كان لكل عدد صورة فوقية مغايرة
لوحداته حتى يلزم التحكم أو تعدد الماهية اما اذا كان محض الوحدات فلا يتصور أحد المحذورين وذلك
لان قولك العشرة مر كيه من ستة وأربعة هو عين قولك من سبعة وثلاثة لان الستة صرف الوحدات
بلا اعتبار زائد والاربعة كذلك فكما نكفت في الصور بين العشرة مر كيه من ١ و ١ و ١ و ١
١ و ١ و ١ و ١ ان سميت جملة بالستة وجملة بالاربعة فكما ان سميت جملة بالسبعة وجملة
بالثلاثة والفرق في التسمية فقط فلا يتحكم ولا تعدد في الماهية حيث لا تخالف بين تركيب و تركيب
لعدم التخالف بين الاجزاء وحينئذ تكون كل مرتبة من الاعداد كالستة والسبعة نوعا متازعا عن بقية
المراتب بخصوصية مادته أي بزيادته ونقصانه واختلاف الزيادة والنقصان في الوحدات ليس بصورة
مغايرة لموادها التي هي نفس الوحدات ولا يرب ان شيئا من الاشياء لا يتميز بمادته اذ المادة بعد الجنس
والصورة بعد الفصل والجنس لا يتحصل الا بالفصل والمادة لا تتحصل الا بالصورة فيكون التميز بالمادة
بدون صورة من خواص الحكم المنفصل دون بقية الاشياء

والعجب كل العجب لصدور مثل هذا الكلام عن مثل هذا المحقق مع انه لا يمكن الا محض الوحدات
فلم يكن العدد الاعلى الامر كيه من الوحدات الصرفة فكيف كان هذا مؤيدا لزمه ان الاعلى مر كيه
من العدد الاسفل فكما انه بكلامه هذا يرد ان يرجع الخلف ان القائل بالاستحالة نظر الى
اختلاف أنواع الاعداد وانها تخالف الوحدات والقائل بالحوال نظر الى ان العدد هو نفس الوحدات
بدون أمر زائد أيضا ولو لم يكن يعرض للوحدات أمر آخر ولم تلحظ الابانها وحدات لم يكن لها سوى ماهو
لازم كونها وحدات وهو الماهية حد ذاتها فلم يكن لها ان تختلف آثارها من كونها عددا بعد ان لم تكن
عددا ويجوز ان القسمة وعدمه وبالزوجة والفردية الى غير ذلك مع ان هذه الآثار ترتب عليها
فلا يرب انه قد عرض أمر سوى مجرد الوحدات وأيضا لو لم يكن كذلك لكانت تصور الخمسة مثلا بواحد
وواحد وهكذا على التفصيل وليس كذلك ان لا يمكن تصور الخمسة الخمسة الا بملاحظة وحدة جامعة
لهذه الوحدات وهي الهيئة العددية الخاصة ولعمري انه لا فرق بين الوحدات من غير جامع يحصرها
تكون الأكثرية و واحد او بين جريدا ونشب بدون هيئة سر رية وما يشبه ذلك وهذا الذي لا يخفى على
من له أدنى تبيينه وما لم تلاحظ لاشياء متعددة وحدة جامعة لا يصح لك الحكم عليها من حيث هي كل ذو
اجزاء بل من حيث ما يخص كل واحد واحد كالجيش ان اعتبرته مجموعا واحدا فلك الحكم عليه بالكلية وعلى
الاشخاص بالجزئية والحكم عليه بانه قدملا فرسخا من الفراغ وما يشبه ذلك والافلا كيف ولا مجموع
اذ ذلك بل ولا كثرة الابعثا شيء مع شيء من حيث وحدة تجتمعها فانك لا تتحكم على كل واحدة بانها
كثيرة ولكن تتحكم على مجموع الوحدات بانه يتكثر بعد ان هذه هيئة اجتماعية تجتمع وحدانه والحق ان
لكل عدد من الاعداد صورة فوقية بها تماز عن الآخر وحيث انه من الامور العرضية فليكن فصله
أمر عرضيا هو الهيئة الخاصة التي بها صار عدد ترتب عليه آثار مخصوصة مثلا نقول في تمييز الثلاثة
اكثرية فردية تباين الاربعة في افوقها أو ما يشبه ذلك وقس عليها سائر المراتب ولا ضرورة تلحظنا
لي أن يكون العدد الاعلى مر كيه من الادنى حتى ترتكب أمثال هذه التكاليفات ان قات كيف يسوغ
لك ان تذهب الى ان العدد الاعلى غير مر كيه من الادنى وقد اطبق الراضيون على ان الستة عشر مثلا
تنقسم على اربعة والخارج من القسمة اربعة فهذه الاربعة التي هي خارج القسمة قسم الستة عشر
ومعلوم ان الانقسام ليس انقسام الكلي الى جزئياته فهو الانقسام الى الاجزاء فالاربعة جزء الستة

الاعداد فلا يلزم تعدد تمام الماهية (قوله اما اذا كان الخ) ان اراد انه محض الوحدات من غير اعتبار امر
 زائد عليها فيظهر لان الاختلاف بالخواص لا بد لها من مبداء وان اراد انه محض الوحدات من غير اعتبار
 امر زائد وجودي فيها فسلم لكن المراد من الاعداد ما هو بمنزلة الصورة النوعية في كونها مبدءاً
 لا تارة مختلفة فان كل مرتبة عبارة عن الوحدات التي يبلغها تلك الوحدات قال الشيخ في الشفاء ان
 كل واحد من الاعداد نوع في نفسه وهو واحد في نفسه من حيث هو ذلك النوع وله من حيث هو ذلك
 النوع خواص والشئ الذي لا يكون له حقيقة لا تكون له خاصة وليس العدد كثرة لا يتجمع في وحدة حتى
 يقال انه مجموع آحاده فانه من حيث هو مجموع هر واحد يتحمل خواص ليست لغيره وليس يجيب أن
 يكون الشئ واحداً له صورة كالعشرية مثلا والثلاثية وله كثرة فمن حيث العشرية كما هو بالخواص التي
 للعشرة واما كثرة فليس له فيها الا الخواص التي للكثرة التي هي مقابلة الوحدة (قوله نوعا آخر) اذا كان
 كل مرتبة نوعا متارعا عن الآخر ولو بخصوصية المادة كيف يجوز أن يكون جزء من آخر فان النوع
 المتبقي لا يكون جزء من نوع حقيقي آخر في شرح المواضع فالعشرة مثلا تشارك ماعدادها في كونه كثرة
 وتمتاز عنها بخصوصية كونهما كثرة مخصوصة وهي مبداء الوارها (قوله ومن البين الخ) ان اراد ان واحدا
 وواحد اطلاقا جزء من واحد وواحد فسلم لكن باعتبار الاطلاق ليس مرتبة من مراتب العدد
 وان اراد ان واحدا او واحدا فقط بحيث لا يزيد عليها ولا ينقص فلان سلم كونه جزء من واحد وواحد
 وواحد (قوله ثم عدم الخ) جواب عن قوله فان قلت بعد تسليم ان لا يكون بعض مراتب العدد جزءا فوقه
 عشر قلت الاربعة اربعة اجزاء الستة عشر لاجزاء واحد واربعة فكذا ان قلت ما يخص الواحد اربعة
 اجزاء من ستة عشر كما يصرح به نفس الرياضيين وليس تعتبر الا اعداد دال الا اذا قرأ امر الذهن على
 اعتبار وحداتها وان لها استقلال المرتبة فعند انتهاء الذهن في اعتبار الاحاد ونظره الى ما تحصل عنده
 منها تتجتمعه تتحقق مرتبة العدد الى أي حد وصل تعالى الى ما لا نهاية او تداني الى الواحد (قوله والعجب الخ)
 أقول يتعجب من قول هذا البعض ان العدد محض الوحدات ولا صورة نوعية له مع القول بعدم تركبه من
 الاقل منه اذ لا محذور فيه حينئذ فان المحذور انما يلزم لو كان العدد له صورة نوعية وحيث قال بانه
 لا صورة له فكيف يقول بعدم تركبه من العدد الاقل منه والعجب للشارح فان المحذورات لم تصغر فيما
 ذكره كما سمعت فيما تقدم وايضا ليس مراده هذا البعض ان العدد ليس له صورة نوعية أصلا بل مراده
 مراد ارسطو من أن أجزاءه ليست أنواعا لها صور بل محض وحدات كما يفهم من ذوق عبارته من ان العدد
 محض الوحدات وليس فيه صورة نوعية أي ليس يدخل في أجزائه الصور النوعية المحصلة لانواع
 الاعداد وان كان لنفس العدد المركب من الوحدات صورة نوعية على ما بيناه سابقا (قوله ومن البين
 الخ) معناه ظاهر وفيه نظر فان واحدا وواحد اجزآن لو احدثوا واحدا لاجزاء واحد فكانت حاصله
 الاشتباه (قوله ثم عدم تركيب الخ) أقول يريد ان يقول على فرض تسليم ان العدد لا يتركب من الاقل
 منه فلا يرد علينا انه مضافا نحن فيه فان التطبيق في المجموعات انما يحتاج فيه الى كون المعدود مر
 كبا والمعدود الاقل لا كون العدد كذلك وكون العدد ليس مر كبا من العدد الاقل لا ينافي كون المعدود
 مر كبا وهو كاف في غرضنا فاننا نعلم بالبداية ان زيد او عمر اجزآن زيد وعمر وخاله فان مجموع زيد
 وعمر وأي معروض هذه الهيئة الاجتماعية الذي هو عبارة عن الذاتين في أنفسهما مغير لمجموع الثلاثة
 أي ذواتها بطبع النظر عن هيئة الاجتماعية وليس المجموع الاول الذي هو مغير للثاني عينه
 بالبداية ولا خارجا عنه أيضا بالضرورة وما ليس بعين ولا خارج فهو داخل اذ لا رابع لها والداخل جزء
 وفيه نظر اول لان كون المعروض منقسما الى أجزاءه ويجبث يعتبر اذ أجزاءه وغير ذلك مما يشبه هذه
 العوارض لا يصح أن يكون له الا بالتبعية للعدد لما هو شائع على السنة الخواص والعوام من أن القابل

اما اذا كان محض الآحاد
 فلا يتصور ذلك وحينئذ
 يكون كل مرتبة من
 الاعداد نوعا آخر متميزا
 عن سائر المراتب
 بخصوصية المادة فقط
 لا بصورة مغيرة لموادها
 ويكون هذا من خواص
 الحكم المنفصل والعجب
 ان بعض المتأخرين مع
 نصر يحجه بان العدد محض
 الوحدات وليس فيه
 صورة نوعية في تركبه
 من الاعداد التي تحته
 ومن البين أن واحدا
 وواحد يكون جزء واحد
 وواحد واحد ثم عدم
 تركيب العدد من الاعداد

بأننا تصور البرهان المذكور في معروضاتها ولاشأن من معروضاتها بعضها جزء لبعض (قوله ولا عيناه) بعد ما أثبت المغايرة بين المجموعتين لا حاجة إلى نفي العينية (قوله وعلى ذلك) أي على كون معروض الأثينية مغاير المعروض الثلاثية بمعنى ما اختاره بعض المحققين حيث قال باستناد المعلولات الكثيرة إلى مجموع ا ب ج في مرتبة واحدة بدون اعتبار الهيئة الاجتماعية معه ليكون موجودا خارجيا فلو لم يكن المجموع غير الآحاد لما حكم باستناد المعلولات الكثيرة إليه (قوله حتى يحصل معلولات كثيرة الخ)

للقسمة بالذات هو الحكم والحكم ههنا العدد وحيث كان العدد لا ينقسم إلى الأعداد التي هي أقل منه فليس مر كباتها فالمعروض أي المعدود كذلك وثانيا لا يشك عاقل في أن ذات زيد وعمر في أنفسهما يقطع النظر عن اجتماعهما أي عن الهيئة الاجتماعية خارجا عن ذات الثلاثية بقطع النظر عن أن يجمعهم ما يجمعون واحدا إذ الذات لذاتها خارج بعضها عن بعض اللهم إلا ملاحظة هيئة بينها فيتمسك المعروض بدون الهيئة خارج ليس يجزأ إذ لا جزأ للكل ولا كل لعدم اعتبار الكلية أي لعدم ما به يكون الكل كلا وهو العلة الصورية ثم لا يخفى أن هذا الكلام الباطل من أوله إلى آخره في الاحتجاج على تنهاى النفس الناطقة وهو متوقف على عروض العدد من أصله للمجردات وفي عروضه لها كلام فكان الواجب عليه أن يبين أولا هل يعرض العدد للمجردات ثم يتكلم في المجموعات وتركب العدد وغير ذلك مما أتى به (قوله) وعلى ذلك ينبغي ما اختاره بعض المحققين الخ أقول قد تقر في مدارك الحكماء أن الواحد من جميع الوجوه لا يصدر عنه الا واحد والحق وهذا الحكم بالبداهات ونهوا عليه ببعض تنبيهات منها ما ذكره الشيخ الرئيس في الاشارات حيث قال في غلط الصنع والابداع مفهوم ان علة ما بحيث يجب عنها (ا) غير مفهوم ان علة ما بحيث يجب عنها (ب) واذ كان الواحد يجب عنه شيان فن - شيئين مختلفتي الحقيقة فاما أن يكونا من مقوماته أو من لوازمه أو بالتفريق فان فرضنا من لوازمه ما اطلب جدا فمتبني إلى حيث يتبين من مقومات العلة مختلفتين اما للماهية واما لانه موجودا بالالتفريق فكل ما يلزم عنه اثنان معا ليس أحدهما بتوسط الآخر فهو منقسم الحقيقة اه وتحقيقه ان العلة التامة يجب أن يكون بينها وبين ذات المعلول خصوصية لا تكون لها مع غيره والا لكان صدوره عنها ترجعا بلا مرجح فاذن علة شئ بما هي علة لا تكون علة شئ آخر فاذا صدر عن شئ واحد معلولان فقد كان غير واحد فان للمعلولين خصوصيتين بالضرورة وهما انما يكونان لعلمين كما سمعت وقد تقر لديهم أيضا ان الواجب الاول واحد من جميع الوجوه ليس فيه جهة التعدد لافي الذات ولا في الصفات واذ كان كذلك فلا يصدر عنه الا واحد ولو صدر عنه اثنان لكان له حيثيتان حقيقيتان هما مبدأ المعلولين بالضرورة والمفروض وحدته من جميع الوجوه ثم انهم في بيان انه كيف تصدر الكثرة عن الواحد ذهبوا إلى ان الواجب الاول صدر عنه معلول واحد ثم ان ذلك المعلول بصدوره عن الواجب تحقق له ثلاث جهات بثلاث اعتبارات فباعتباره مع علمه كان له جهة الوجود بالغير وباعتباره وجوده مع ماهيته كان له جهة الامكان وباعتباره نفس ذاته موجودة له جهة الوجود بتلك الجهات صح اختلاف الصادرات عنه وأورع عليهم الامام الرازي ان الاعتبار لا يجوز أن تكون مبدأ الوجودات حقيقة بالضرورة فان العلة أرق من المعلول في الوجود لا أدنى منه على انه لو كانت الاعتبار كقضية فلو واجب تعالي اعتبارات كثيرة ككونه واجب الوجود وعاقل لادانه وغير ذلك فكان يصح صدوره الكثرة عنه تحقق المحقق الطوسي ان ذلك التعدد ليس من قبيل التعدد الاعتباري بل المعلولات المتكثرة مستندة إلى الامور الحقيقية الوجود وذلك ان الشيخ قال في الاشارات في غط الغايات بعد كلام كثير معلوم ان الاثنان انما يلزمان من واحد من حيثيتين وتكبر الاعتبار والجهات بمنع في المبدأ الاول لانه واحد من كل جهة متعال عن أن يشتمل على حيثيات مختلفة واعتبارات متكثرة كما هو غير متمنع في معلولاته فاذا لم يمكن أن يصدر عنه أكثر من واحد أو يمكن أن يصدر عن معلولاته اه فقال المحقق المذكور فلهذا وجه امتناع استناد الكثرة إلى

التي تحته لا ينافي تركيب معروض العدد من معروض تلك الأعداد فانا نعلم بدية ان زيدا وعمر ا جزء زيد وعمر و خالد فان مجموع زيد وعمر وأي معروض الهيئة الاجتماعية مغاير لمجموع زيد وعمر ووخالد أي معروض تلك الهيئة الاجتماعية وليس معروض الاول خارجا عن المعروض الثاني ولا عيناه له فيكون جزأ منه وعلى ذلك ينبغي ما اختاره بعض المحققين في مذهب الفلاسفة من استناد المعلولات المتكثرة إلى الامور الموجودة دون الاعتبار العقلية بان يصدر عن (ا) وحده (ب) وعن (ب) وحده (ج) وعن مجموع (ابج) (د) حتى يحصل معلولات متكثرة في مرتبة واحدة

اذمن الجائز ان يصدر عن (ا) بتوسط (ب) ثنى وبتوسط (ج) ثان وبتوسط (ج د) مع ثالث
 وبتوسط (ب ج) رابع وبتوسط (ب د) خامس وبتوسط (ب ج د) سادس وعن (ب) بتوسط
 (ج) سابع وبتوسط (د) ثامن وبتوسط (ج د) مع تاسع وعن (ج) وحده طاسرو عن (د) وحده
 حادى عشر وعن (ج د) ثانى عشر وتكون هذه كلها فى ثالثة المراتب كذا فى شرح الاشارات للمحقق

الاول ووجوب استنادها الى غيره بالاجمال وبقى ههنا بيان كيفية تكثر الجهات المقتضية لامكان
 صدور الكثرة عن الواحد فى المعلولات بالتفصيل ونقدم له مقدمة فنقول اذا فرضنا مبدءاً اولاً وليكن
 (ا) وصدور عنه شئ واحد وليكن (ب) فهو فى اولى مراتب معلولاته ثم من الجائز ان يصدر عن (ا) بتوسط
 (ب) شئ وليكن (ج) وعن (ب) وحده شئ وليكن (د) فيصير فى ثانية المراتب شيئان لا تقدم
 لاحدهما على الاخر وان جوزنا ان يصدر عن (ب) بالنظر الى (ا) شئ آخر صار فى ثانية المراتب ثلاثة
 اشياء ثم من الجائز ان يصدر عن (ا) بتوسط (ج) وحده شئ وبتوسط (د) وحده ثان وبتوسط (ج د) ثالث
 وبتوسط (ب ج) رابع وبتوسط (ب د) معاً خامس وبتوسط (ب ج د) سادس وعن (ب) بتوسط (ج)
 سابع وبتوسط (د) ثامن وبتوسط (ج د) معاً تاسع وعن (ج) وحده طاسرو عن (د) وحده حادى عشر
 وعن (ج د) معاً ثانى عشر وتكون هذه كلها فى ثالث المراتب ولو جوزنا ان يصدر عن السافل بالنظر
 الى ما فوقه شئ واعتبرنا الترتيب فى المتوسطات التى تكون فوق واحدة صار فى هذه المرتبة اضعافاً
 مضاعفة ثم اذا جاوزنا هذه المراتب جاز وجود كثر لا يحصى عدد هاهنا فى مرتبة واحدة الى ما لانهاية له
 فهكذا يمكن ان تصدر اشياء كثيرة فى مرتبة واحدة عن مبدء واحد اذا ثبت هذا فنقول اذا صدر عن
 المبدء الاول شئ كان لذلك الشئ هوية مغايرة للاول بالضرورة ومفهوم \llcorner وانه صادر عن الاول غير
 مفهوم كونه ذات هوية متافان ههنا امر ان معقولان احدهما الامر الصادر عن الاول وهو المسمى بالوجود
 والثانى هو الهوية اللازمة لذلك الوجود وهو المسمى بالمماهية فهى من حيث الوجود تابعة لذلك الوجود
 لان المبدء الاول لو لم يفعل شيئاً لم يكن ماهية أصلاً لكن من حيث النقل يكون الوجود تابعاً لها لكونه
 صفة لها ثم اذا قلست الماهية وحدها الى ذلك الوجود عقل الامكان فهو لازم لتلك الماهية بالقياس الى
 وجودها واذا قلست لا وحدها بل بالنظر الى المبدء الاول عقل الوجود بالغير فهو لازم لتلك الماهية
 بالقياس الى وجودها مع النظر الى المبدء الاول ولذلك جاز انصاف كل واحدة من الماهية والوجود
 بالامكان والوجود وايضاً ان اعتبر كون الوجود الصادر عن الاول ذاتاً بل لزمه ان يكون عاقلاً لذاته
 واذا اعتبر ذلك مع الاول لزمه ان يكون عاقلاً للاول فهذه ستة اشياء وجود وهوية وامكان ووجوب
 وتعقل للذات وتعقل للمبدء او احد منها فى اولى المراتب هو الوجود وثلاثة فى ثابتهما هى الهوية اللازمة
 للوجود باعتبار مغايرته للاول والتعقل بالذات اللازم له لتجرده والتعقل للمبدء الذى استفاده من الاول
 واثنان فى ثالثها وهما الامكان والوجوب المتأخران عن الهوية وذلك باعتبار تأخر الهوية عن الوجود
 واما باعتبار تقدمها عليه فهما فى ثانية المراتب مع الوجود والتعقلان فى ثالثها واهم العقل الاول
 يتناول هذه الامور ثمانية التزاماً وان \llcorner كان المعلول الاول من هذه الجهة ليس بالحقيقة الا واحداً
 والهوية والامكان يشتركان فى انهما حال ذلك المعلول فى ذاته من حيث كونه بالقوة والوجود والتعقل
 بالذات يشتركان فى انهما حاله فى ذاته من حيث كونه بالفعل والوجوب والتعقل للمبدء يشتركان فى
 انهما حاله المستفاد من مبدئه فهذه الاحوال الثلاثة هى التى يعبر عنها بالتثليث الموجود فى العقل
 الاول والاولى والثانية يشتركان فى انهما حاله فى ذاته واثنائه فتمتاز عنهما بأما حاله بالقياس
 الى مبدئه وهما المرادان من قول من ذكر التثنية انتمت عبارته فى هذا البيان فهذه جهات حقيقة
 يصح ان يصدر بتوسطها معلولات حقيقة قال الشارح ان هذا البيان موقوف على ما فهم من قوله

الممكنات الى غير النهاية
فكل واحدة من السلسلة
مستندة الى علتها الموجودة
فيها وأما المجموع فعلته
أما نفس المجموع أو
جزؤه أو خارج عنه
والاول والثاني باطلان على
ما بين في موضعه فتعين
الثالث والخارج عن
جميع الممكنات هو الواجب
تعالى ولا قدح في هذا
الدليل الابان تختار استناد
المجموع الى جزئه على
ما فصلناه في بعض رسائلنا
فعلم ان المتعدد الاقل جزئه
من المتعدد الاكثر وما
يتوهم من انه ليس هناك
الا الا حد فاسد مخاف
لحكم العقل

(٢) أو بان يقال ان المجموع
انما ينال وجوده بوجود
آخر جزئه منه وهو قبله
مفقود فوجد الجزء الاخير
هو الذي يكون معطيا
للمجموع وجوده وجزءه
أن يكون موجدا للجزء
الاخير ما قبله من الممكنات
وهكذا يقال في المجموع
الذي قبل الاخير الى غير
النهاية اه منه
(٣) وقد قرر المتأخرون
هذا البرهان على الوجه
الذي قرر به الشارح
فاعترضوا عليه بهذا
الاعتراض وليس تقريرهم
هذا الامسجالا دليلا

الطوبى (قوله) واما المجموع فعلته الخ) فان القول باحتياج المجموع الى العلة مبنى على مغايرته للاحد
كيف لا وامكانه مغاير لامكان الاحد ووجوده مغاير لوجود كل واحد (قوله) استناد المجموع الى جزئه
وهو ما فوق المعلول الاخير برتبة وهكذا الى ما لا يتناهى فلا يثبت الواجب (قوله) فعل الخ) نتيجة لما سبق
فان مجموع ز يدوم والخ من ان للمجموع وجودا وتحت قفا حتى يحكم عليه بأنه داخل أو خارج وان
وجود المجموع الاضغر غير وجود الاكبر وان مع متمم الاكبر تمام الاكبر فيكون جزأ منه ووجه بناء هذا
البيان عليه انه لو لم يكن للمجموع وجود لم يكن ثم الاوحدات صرفة (ا) و (ب) مثلا وكل واحدة منهما
لا تعدد فيها بوجه فما يصدر عن (ا) الا واحد هو (ب) ولا عن (ب) الا واحد هو (ج) لعدم تحقق شئ
ثالث يصدر عنه (د) في مرتبة (ج) فلا بد من القول بأن المجموع (ا) و (ب) وجودا وعنه يصدر (د)
في مرتبة (ج) ولو لم يكن وجود الاضغر مغاير للاكبر لما كان لترسب مجموع (ج) او (ب) حكم سوى مجموع
الثلاثة ونقول فيه نظرفانه ان اراد انه لا بد ان يكون للمجموع تحقق زائد عن تحقق اجزائه فلا نسلم بناء
قول المحقق عليه اذ قول المحقق موقوف على ان لكل من (ا) و (ب) دخلا في تحقق (د) أى كل منهما جزء علة
له وهذا لا يتوقف الا على وجود (ا) ووجود (ب) فقط لا على أن يكون لهما تحقق ثالث وان اراد بتحقق
المجموع تحقق نفس الاجزاء فهذه النزاع فيه لاحد وبناء البيان عليه ظاهرا ذمالم يكن (ا) و (ب) لم يكن
يصدر عنهما ثالث ثم لا يخفى ما في عبارة الشارح من عدم المطابقة للمرام (قوله) وعلى هذا ينبغي البرهان
المشهور على اثبات الواجب الخ) أقول قد برهنوا على اثبات الواجب براهين كثيرة منها ما يتوقف على ابطال
الدور والتسلسل ولا غرض لنا به ومنها ما لا يتوقف على ذلك فما لا يتوقف على ذلك برهان مشهور حاصله
ان الممكن يحتاج في وجوده الى غيره البتة فلا بد لكل ممكن من الممكنات من علة فان انتهت الممكنات
الى واجب الوجود فذلك المطلوب والابان ذهب الى غير النهاية فكل واحد منها معلول لما قبله وعلة لما
بعده فكل واحد منها ممكن واذا كان كل واحد من كونا جملة السلسلة ممكنة فتطلب علة قدامك العلة اما نفس
الجملة وهو محال لان الشئ لا يكون علة لنفسه أو جزء الجملة وهو محال ايضا لانه يستلزم أن يكون الشئ
علة لنفسه ولعله ان كان ذلك الجزء علة لجميع السلسلة واما خارج عن الجملة والخارج عن جملة الممكنات
واجب بالذات فثبت المطلوب ولا قدح في هذا البرهان الابان يقال تختار ان المجموع مستند الى جزئه
بمعنى أن كل واحد من الاحاد فهو موجود بعلته هي معلولة لما قبلها الى غير النهاية فتلك الاجزاء مؤثرة
في وجودها الى غير النهاية ووجودات الاجزاء علة في وجود المجموع وكل جزء وجوده جزء لعلة ذلك
المجموع ومجموع الوجودات علة للمجموع الاجزاء اذ لا يتحقق مجموع الا بتحقق اجزائه ويزوال جزء
واحد يزول ذلك المجموع (٢) وهذا البرهان بحيث لا قدح فيه الا هذا الوجه انما ينبغي على أن المجموع
الاعلى مركب من الادنى منه فيكون الادنى جزءا في ذلك تحت التردد المذكور في البرهان ويكون
الترديد حاصرا أما لو لم يكن المجموع الاعلى مركبا من الادنى ولم يكن الادنى جزءا فلا يكون التردد في البرهان
حاصرا لوجود شق رابع وهو أن لا يكون عيننا ولا خارجا واجبا ولا جزأ وهو أن يكون المجموع الادنى
فيجزأ أن يكون هو العلة للجملة فيأتى القدر في البرهان بما سوى القدر المذكور مع انه لا قدح فيه الا
القدر المذكور وفي كلام الشارح هذا انظر ظاهرا فان ما بطل به كون الجزء الواحد علة يبطل به كون
الاجزاء العلة فلنا ان زيدا من شق كون العلة جزءا للجملة ما هو اعم من الجزء الواحد والاجزاء
المتعددة والمحال عليه ظاهرا والقدر المذكور انما هو باختيار هذا الشق على أي حال فلا يحتاج الى بناء
البرهان بالطبيعة المذكورة على اعتبار المجموع جزءا واحدا بل اجزاء كثيرة فافهم (٣) (قوله) فعل الخ)
أقول قد علمت مما قاله ورتبته ان المتعدد الاقل جزئه من المتعدد الاكثر وما يتوهم من ان لا ترى العدد

وتشوبه الوجه وسبب ان ذكره على وجه سهل لا قدح فيه الا بسوء الفهم ورداءة القربحه وجود الطبيعة اه منه

من قوله فان مجموع زيد وعمر والى قوله وعلى هذا ينبغي (قوله) فان قلت فعلى ما ذكرنا من بطلان اشتراط
الترتيب في حريان برهان التطبيق يجب أن تكون معلومات الله تعالى متناهية والأي وان لم تكن
متناهية انتقض البرهان بالاشياء الجارية فيها وجودها في علمه تعالى وامام قدور انه تعالى وممراتب
الاعداد فالوجود منها متناه وان لم يقف على حدود باعتبار تعلقاتها الازلية للقدرة التي يمتاز بها ما يصح
ان يوجد عن غيرها وان كانت غير متناهية فلا وجود لها بهذا الاعتبار في الخارج بل لها الامتياز فقط
فهى داخله في المعلومات (قوله) قلت الخ هذا الجواب لا يحسم مادة الشهية لان نقل الكلام في العلم
التفصيلي فيلزم أن تكون معلوماته متناهية في العلم التفصيلي أو في العلم التفصيلي بل الجواب عن حريان
البرهان في معلوماته تعالى ما في تعليلات القارابي من أنه يعلم الاشياء الغير المتناهية متناهية وذلك أن
الجواهر والاعراض متناهية لكن النسب التي بينها غير متناهية وهذه المناسبات يمكن أن تعتبرها نحن
غير متناهية فاما عنده تعالى فهى متناهية إذ قد يصح ان توجد الاعراض والجواهر المتناهية في
الاعيان فاذا وجدت هذه الاشياء المتناهية فلا يتوقف وجود النسب بينها الى وقت فانه لا يصح ان يوجد
شيء ولا توجد لوازمه وهذه النسب التي بين الجواهر والاعراض لوازم لها فادامت الجواهر والاعراض
بالقوة كانت تلك اللوازم بالقوة واذا صارت الى الفعل صارت تلك المناسبات موجودة بالفعل واذا كانت
تلك الجواهر والاعراض صادرة عنه فائضة فيضاً ناقلياً فالنسب التي بينها أيضاً موجودة فكما ان

الا الاحاد الصرفة وهم فاسد مخالف لكم العقل فان البدايه حاكمه بان الخمسة جزء العشرة
وغير ذلك ولعل كلام الشارح هو الفاسد بالبدايه فان العقل عند تصور العشرة حاكمه بان ليس
الاحاد وهيئة اجتماعية انتزاعية والا لان بحضور العشرة في الذهن تحضر الخمسة أو الثمانية
أو غيرهما وليس كذلك وقد علمت ما في كلامه من الخطب فقد كرر (قوله) فان قلت فعلى ما ذكرنا
الخ) أقول يريد انك قد اطلت فيما سبق وأجدت القول في أن تحقق جملة غير متناهية محال على
كل حال اجتمعت في الوجود أم لا ترتب أم لا وهذا يعارضه ما تقر في مدارك أصحابنا بل وغيرهم
من ان معلومات الله غير متناهية فان الكلام على ما ذكرنا يأتي في تلك المعلومات ويجرى فيها برهان
التطبيق فاما أن تقول بتناهي المعلومات وهو خلاف الحق أو بخلاف مقتضى البرهان فيكون البرهان
باطلا في السبيل والجواب المشار اليه بقوله قلت لو كان الخ هو ان ذلك انما يلزم لو كان علم الواجب
بالاشياء غير المتناهية بصور مفصلة متباينة متميزة موجودة في العالم العلمي كل على حدته فانه حينئذ
يصح فرض السلاسل والتطبيق وسوق البرهان ونحن لا نلتزم أن يكون علم الواجب تعالى كذلك لجواز
أن يكون علمه تعالى واحدا بسيطا محيطا بجميع التفاصيل بدون وجودها مفصلة بنحوم الوجود
وذلك بان يكون بصورة واحدة هي مرآة لغير المتناهي بحيث ينطوي علم غير المتناهي في تلك الصورة
أو بان يكون علم غير المتناهي منطويا في علمه تعالى بذاته اذ حيث كان الواجب تعالى مبدء الجميع
الممكنات والعلم التام بالمبدء علم تام بالصادر بمعنى أن العلم بالصادر منطوي في العلم بالمبدء فعلمه بذاته علم
بجميع الممكنات بمعنى ان ذلك العلم مشتمل على هذا وهذا منطوقه فهو علم اجمالي لا تفصيلي كما
ذهب اليه كثير من أهل النظر فليس للمعلومات في العلم تعدد واذا لا تعدد فلا يتحقق كما أمرنا اليه
ولا جل ان علمه تعالى واحد بسيط اختلفت عبارات المعبرين فيه فن قائل وهم الحكماء انه اجمالي ومن
قائل بانه لا يعلم الاشياء غير المتناهية بمعنى أنه ليس هناك صوراً وتفصيل بل من رأى الشارح القول
بان للباري تعالى علماً تفصيلياً سوى هذا العلم الاجمالي حتى يرد ما أورده عبد الحكيم من أن الجواب
لا يحسم مادة السؤال بل يقول ان علمه بغير المتناهي ليس الا هذا الاجمالي فقط وله في التفصيلي كلام
لم يذكره هنا وما تعطيه الالفاظ هنا في غير هذا المحل كلفظ اجمالي وكله ونحو ذلك من أنه علم

فان قلت فعلى ما ذكرنا
يلزم أن تكون معلومات
الله متناهية والا انتقض
البرهان قلت لو كان
علم الواجب بالاشياء
بصور مفصلة لكان الامر
كما ذكرت لكن ذلك
ممنوع لجواز ان يكون
علمه تعالى واحدا بسيطا
كما ذهب اليه المحققون
فلا تعدد في المعلومات
بحسب علمه تعالى فلا
يتصور التطبيق في
معلومات الله

وجود الجواهر والاعراض معقوليتها كذلك وجود تلك المناسبات معقوليتها (قوله ولذلك ذهب الخ)
 ليس قولهم يكون علمه تعالى بسيطا اجماليا بل يلزم تنهاهي معلوماته بل لا يلزم تكرزاته وصفاته كما
 سيجي (قوله فان قلت معلومات الخ) يعني ان قولك لا تعدد في معلومات الله تعالى بحسب علمه لا يدفع
 الشبهة لان المعلومات في انفسها غير متناهية لشمولها الموجودات والمعدومات فيجري التطبيق فيها
 (قوله فانت الخ) منع لجريان البرهان وحاصله انه ان جرى البرهان في جميع المعلومات الشاملة للموجود
 والمعدوم فهو غير جار فيها لعدم وجود السلسلة وان جرى في الموجودات منها فعلى تقدير حدوث العالم
 تكون المعلومات المتصفة بالوجود بالفعل متناهية لوجود الابداء لها وعدم انتهائها بمعنى انها لا تقف عند
 حدا ليضم تنهاها بالفعل فالتطبيق فيها ان كان باعتبار وجودها في علم الله فهناك كما هي متحدة ليس فيها
 لا يتعلق بدقائق الاشياء وجزئياتها انما هو على متعارف العامة في استعمالها أما أهل العلم من النظار
 فلا يمر هذا الوهم بخواطرهم وانما يعنون اذا قالوا ويفهمون اذا قيل لهم نحووا أعلى وأجل من كل
 ما يسمى علما وتحقيق علم الله تعالى يحتاج الى بسط ليس هذا محله وقد بأتى وقد بسطنا الكلام
 فيه بسطا اجماليا في رسالتنا الواردات ولعلنا أتى على غايته في كتاب آخر (قوله فان قلت معلومات
 الله الخ) أقول اراد على قوله انما يلزم ذلك لو كان علم الله الخ حاصله أنه لا مدخلية تكون العلم بسيطا
 أو غير بسيط فيما نحن فيه فان الكلام في المعلومات لافي العلم فسواء كان العلم بسيطا أو غير بسيط بأتى
 الاشكال في المعلومات ولم يبين حصر وروده في كون العلم تفصيليا وحاصل الجواب المشار اليه
 بقوله قلت على تقدير الخ ان نعم ان الكلام في المعلومات ولكن ماذا تريد من جريان البرهان فيها فان
 كنت تقول انه يجري فيها وجوده في الخارج بمعنى أنها لو وجدت في الخارج غير متناهية لجرى فيها
 البرهان فسلم والتناهي لازم لجريان البرهان فيلزم أن يكون لها أول في المبدأ والاكات غير متناهية
 واذ تحقق الأولية من جهة المبدأ كان العالم بأسره حادثا ولما ثبت حدوثه ثبت أن المعلومات الواقعة
 في عالم الخارج متناهية وانما هي غير متناهية فيما لا يزال لا بمعنى أن الخارج يحصرها على أنها غير
 متناهية بل بمعنى أنها لا تقف عند حد وكل ما احتواه الخارج منها فهو متناه والبرهان انما يجري فيما
 أتى عليه الوجود باي نحو فقد قبلنا جريان البرهان فيها وجوده في الخارج وسلمنا النتيجة وهي لزوم
 التناهي فيه وان كنت تقول انه يجري فيها وجوده في العلم فهى في العلم موجوده بوجود واحد
 بسيط لا تكثرفيه بوجه بناء على ما بيننا انها معلومة بصورة واحدة اجمالية لا تفصيل فيها ولا تمايز فان دفع
 الاشكال بحسب ما فيرة واقطعت مادة الشبهة في ورود المعلومات نقضا على براهن الشارح فان المعلومات
 لا تمايز ولا تعدد تعدد يقضى الى جواز التطبيق الا في عالم الخارج ومقتضى البرهان فيها اذ ذلك
 مسلم الحق ووصفها بعدم التناهي انما هو بمعنى اللا تقفيه وهو لا يناق استحالة التسلسل فان كل ما
 دخل تحت الوجود على أي نحو فرضته فهو متناه وكان على الشارح أن يتم الكلام على هذا الوجه الذي
 ذكرنا فان في عبارته ما يوجب ايهام الغلط (قوله واعلم أن المتكلمين الخ) أقول يريد أن يذكر
 ما أجاب به بعض القوم عما أورده بقوله فان قلت فعلى ما ذكرنا الخ من النقض بالمعلومات غير المتناهية
 ويبين فساد هذا الذي أجابوا به وحاصل ما أجابوا به أنه لما تقرر لدى المتكلمين نقي الوجود الذهني اى
 وجود الحقائق بوجود علمي - وى الوجود الخارجي وثبت بالبرهان أن الواجب تعالى عالم بجميع
 الممكنات أزلا فالممكنات بأسرها معلومة له تعالى وان لم توجد في علمه تعالى وهى قبل وجودها الخارجي
 لم تكن خارجية فلا تحقق لها بوجه من وجوه التحقق فلا يمكن جريان التطبيق فيها حتى يلزم أحد
 المحذورين فانما الوجود لها غير متناهية لافي العلم لعدم الوجود الذهني ولا في الخارج لحدوثها بأسرها
 وان كانت لا تقف عند حد اذ كل ما وجد منها في الخارج متناه ولما أورده عليهم ان من المحال التعلق

ولذلك ذهب الفلاسفة الى
 ان علم الله تعالى اجمالى
 وذهب بعضهم الى نقي علمه
 تعالى بالاشياء الغير المتناهية
 وتحقيق علم الله تعالى
 يستدعى بسطاً في الكلام
 لا يتحمله هذا المقام فان
 قلت معلومات الله غير
 متناهية سواء كان العلم
 المتعلق بها واحداً أو
 متعدد فيجري التطبيق
 في المعلومات قلت على
 تقدير حدوث العالم تكون
 الممكنات المتصفة
 بالوجود الخارجي متناهية
 لان الحوادث لها مبدأ
 والحوادث الاستقبالية
 لا تبلغ مبلغ اللانهاى
 فانما ليست غير متناهية
 وان كانت غير واقعة عند
 حد فالتطبيق ان كان
 بحسب وجودها في علم
 الله تعالى فهى هناك
 متعددة غير متكثرة وان
 كان بحسب وجودها في
 الخارج فهى متناهية
 * واعلم ان المتكلمين
 ينفون الوجود الذهني
 ويثبتون علم الله تعالى
 بالحوادث الغير المتناهية

تكثر وتعددون وان كان بحسب وجودها الخارجي فهي متناهية فلا تقص (قوله ولما كان من اجلي البدييات الخ) لا يخفى عليك ان تعلق العلم بها يقتضي تعددها وتمايزها في نفسها والحقايق بل المفهومات كلها في نفسها متميزة بعضها عن بعض وليس التمايز بينهما وقوفاً على وجودها في الخارج أو في الذهن فان تعلق العلم بها وثبوتها متغيران بالذات منته للازمان في الحصول لا توقف لاحدهما على الآخر والتجاء المتكلمين الخ القول بان تعلق العلم بالحوادث انما يتحقق وقت وجودها ليس لدفع تعلق العلم بالمعدوم الصريف بل لان العلم بالحوادث من حيث حدوثها ووقوعها في اوقات مخصوصة لا يمكن أن يكون قبل وقوعها وللعلم عندهم تعلقان أحدهما أزلي شامل للمعدومات والموجودات من حيث انها مستوحدة في أوقاتها وثانيهما ما تعلق بالحوادث من حيث حدوثها ووقوعها في أوقاتها وهذا حادث اذا العلم بالوقوع قبل الوقوع جهل هذا على ما هو المشهور والتحقيق ان تعلقه كلها أزلية والعلم بانها مستترة العلم بانها تقع لان الحوادث كلها حاضرة عنده كل في وقته والماضي والحال والمستقبل انما هو بالنسبة اليها فلا ورود لقوله وأنت خبير عليهم (قوله وفيما ذكرناه) من أن الموجودات من المعلومات متناهية بالنظر الى الوجود الخارجي

ولما كان من اجلي
البدييات ان التعلق بين
العالم والمعدوم الصريف
محال التجؤ الى القول بان
تعلق العلم بالحوادث انما
يتحقق وقت وجودها وان
صفة العلم قديمة والتعلق
حادث وأنت خبير بان العلم
مالم يتعلق بشئ لم يصر
ذلك الشئ معلوماً بالفعل
فيلزم عليهم ان لا يكون
الله تعالى عالماً في الازل
بالحوادث تعالى عن ذلك
خلقاً كبيراً وفيما ذكرناه

بين ذات العالم وبين ما لا يتصور له بوجه من الوجوه لافي الذهن ولا في الخارج فان التعلق اضافة لا يتحقق الا بطرفين بحكم الضرورة العقلية التجؤ الى القول بان صفة العلم قديمة وتعلقها حادث وحاصل ما بين به الشارح فساد هذا القول ان هذا الذي تخلصوا به أي أن العلم قديم وتعلقه حادث قول بان الممكنات ليست معلومة له تعالى في الازل فان الشئ لا يكون معلوماً للعالم الا أن يكون ذلك الشئ حاصل عند هذا العالم بأي نحو من الحصول ويكون علمه متعلقاً به وبمجرد كون العالم متصفاً بصفة هي مبدأ لان ينكشف له المعلوم بعد التعلق لا يكفي في كونه عالماً بذلك المعلوم بل لابد من التعلق وهذا من أحكام الضرورة أيضاً واذا كان التعلق حادثاً كان علم الواجب بالاشياء حادثاً فيكون الواجب تعالى غير عالم بالممكنات أزلاً وانما يعلمها عند حدوثها وهذا قول قال به أبو الحسين البصري من المعتزلة وتبعه السلف والخلف ورمى به البرهان في وجه قائله فان البرهان قد قام على أن الواجب تعالى عالم بالاشياء أزلاً وأبداً فاجابوا به والتجؤ فيه الى مثل هذا القول فرار من محال ووقوع في أشنع منه

واعلم أن غير شئ عن شئ انما يكون باختصاص أحدهما بما ليس للآخر اذ لو لم يكوناً أصلاً أو كان لكل تمام ما للآخر لم يكن امتيازاً على الثاني هما عينان لا غيران وعلى الاول لا موضوع حتى يقع وصف التمايز عليه فن المحال تمايز الحقايق حتى تجر نحوها من التحقق ولبس لنا الا الخارج والذهن فما لا يتحقق له فيهما لا تميز له فلا يتعلق به العلم فان العلم انكشف أو يستلزمه فيطلب منه كشفاً وكيف يكون منكشفاً وهو تحت استار بحث العدم وفي خفاء محو امتيازه عن غيره وان القول بأن للمعدومات الممكنة ثبوتاً في الخارج وان لم يكن وجوداً أو بان للمعلومات صوراً لازمة لذات الواجب وان لم تكن مساوية للممكنات في الحقايق النوعية لا ينفع في الجواب لجرى بان البرهان في الثابتات وصور المعلومات ويلزم أحد المذورين وان الكبرية القائلة لا يستحيل تعلق العلم بالمعدوم الصريف وان الاستعانة بمورد غير التعلق العلمي ناشئة عن الجهل وارتكاب يميل السفسطة فان من البديهي أن العلم انما هو ما يستلزم حضور المعلوم عند العالم بأي نحو من الحضور وان بوجه على التفاوت في العلم سواء كان بذاته أو بتمثاله فان لم يكن المعلوم حاضر الذي العالم بنحو من الانحاء أصلاً ومع ذلك فيسأل انه معلوم فقد قيل انه معلوم ومجهول أو حاضر وغير حاضر والعجب هل يقال علمت مالم يتنسب الى ذاتي بنحو من انحاء النسبة وان القول بان البرهان انما يجرى في الموجودات الخارجية هوس لدوران رخي الاستدلال على التحقق والموجودات العلمية من الامور الحقيقية القائمة بذات العالم أو بذاتها على أي وجه عقلتها

ومتحدة بالنظر الى علمه (قوله مخلص عن ذلك) عن لزوم ان لا يكون الله تعالى عالما بالحوادث في الازل
 (قوله فيلزم المحذور) وهو ان لا يكون الله تعالى عالما بالحوادث في الازل (قوله وهو التعقل البسيط) الذي
 يجعله الفلاسفة مستفاد النفس من المبادئ العالية وهو علم بسيط مشتمل على علم جميع الاشياء
 لا كاشتمال الكل على الجز بل كاشتمال العلم البسيط الذي يحضرنا عند السؤال عن المسئلة على
 التفصيل الذي يقع بعده فهو غير الملكة التي يقتدر بها على الجواب فانها حاصلة قبل السؤال وهذه حالة
 بسيطة تحضر عند السؤال لا تركب فيه ولا تعدد ومبدأ التفصيل الذي يقع بعده وهذا معنى ما وقع في
 عبارة البعض أنه منطوق على الكل انطواء الثروة على الشجرة (قوله والتفصيل انما هو للنفس من حيث
 هي نفس) فان النفس لكونها مدبرة للبدن تحتاج في تدبيرها الى تفصيل العلم الاجمالي الفاضل من
 المبادئ العالية (قوله والتعقل الاجمالي علة الخ) قالوا لما كان هذا العلم علما بالاسباب والمسببات من

والعدد بعضها المكان الكثيرة فالبرهان يعتمدها وفيما ذكره الشيخ مندوحة عن كل ما ذكر (قوله
 فان قلت العلم الاجمالي ليس علما بالفعل الخ) اقول الزام له بمثل ما ائتم على المتكلمين حاصله كالزم
 على المتكلمين ان البارى تعالى ليس عالما بالممكنات اذ لا وانما هو بقوة أن يعلم فقد لزمت ذلك ما ذهبت
 اليه في قولك ان علم البارى تعالى اجمالى فان العلم الاجمالي علم بالتفاصيل بل بالقوة فان تفاصيل الاشياء
 ليست لديه وانما الحاضر عنده صورة واحدة اجمالية فهي المعلومة والتفاصيل مجهولة وانما هو بقوة
 أن يعلمها وتو له قلت الخ اشارة الى جواب هذا الزام وحاصله أنه قد حقق في الكلام والفلسفة أن العلم
 الاجمالي علم بالفعل وتعالى به يعلم المسئول بجواب المسئلة بعد السؤال فان المسئول قبل السؤال ليس بمثلتفت
 الى الجواب بالمرة وليس الجواب بحاضر عنده فهو بقوة أن يعلمه فاذا سئل حضر عنده الجواب فنسار
 عالما به بعد ان كان بالقوة وليس بعد القوة الا الفعل فقد صار عالما بالفعل الا أن تفاصيل المقدمات
 من صغرها وكبرها وهيئة التركيب ليست من التفصيل والتمايز بحيث تستقل كل صورة منها
 بوجودها الذهنى منفصلة من الاخرى بل هي حاضرة كلها بصورة واحدة بسيطة ثم اذا أخذنى البيان
 أخذت الصور تنشأ في ذهنه على الترتيب والتفصيل فالعلم الاجمالي بالجواب علم به بالفعل لا بالقوة
 وهذا العلم الاجمالي الواحدانى الذى هو التعقل البسيط عند الحكماء هو الواجب للمبادئ العالية وهو
 المبدأ للصور التفصيلية الخارجية والذهنية في المدارك السفلية فلولا يكن هذا التعقل البسيط علما
 بالفعل لما صح كونه مبدأ للتفاصيل فان التفاصيل انما تنشأ بعد العلم بها فانشأت عن المبادئ الابد
 علمها وليس لها الا اجمالى فهو علم بها بالفعل ولكونه مبدأ للصور بحيث لا تنشأ الصور الا بعده سموه
 خلاقا للصور والافالقائم هو به الخلاق لا هو وهذا التعقل البسيط ان كان وصفانا فهو الذى يسميه
 الحكماء عقلا مستفاد الذى هو في المرتبة الرابعة من مراتب النفس لانه مستفاد من المبادئ العالية
 لقبولنا واستعدادنا وافاضتها علينا واشراقها ثم التفصيل يقع في النفس من حيث هي نفس أى مدبرة
 للبدن متعلقة به فالعلم بقاظر عليها اجماليا وتنزله الى قواها المنقضية للتفصيل يكون تفصيلا فليس
 يبعد منسك ان تقول على سبيل الجوز العلم الاجمالي فينا خلاق للصور التفصيلية المتميزة في اذهانا
 هذا تقرير بالشارح في هذا المقام على وجه لا يبق لنا مع الشارح كلام فيما اختاره فاسمع

(قوله ان علم البارى تعالى واحد بسيط ليس بصور منفصلة) ان كان اراد به انه بصورة واحدة اجمالية مشتملة
 على الصور المفصلة كما يرشد اليه كلامه في العلم الاجمالي وانه علم بالفعل وبقيده كلامه فيما يأتى فنقول
 ما كنه هذه الصورة التي اشتملت على جميع الصور هل هي مفهوم كلى يشتمل جميع المفاهيم كفهوم
 الممكن أو مفهوم العالم أو ما يشبه ذلك من المفاهيم الشاملة بحيث يكون ذلك المفهوم حاضر اعنده ما كيا
 عن كل ما تحته بكليته اجمالية اراهى مجموع صور المعلومات من حيث هي مجموع بان يكون جميع الصور

مخلص عن ذلك فان قلت
 العلم الاجمالي ليس علما
 بالفعل بل بالقوة فيلزم
 المحذور قلت قد حقق في
 موضعه ان العلم الاجمالي
 علم بالفعل وهو التعقل
 البسيط الذى يجعله
 الفلاسفة مستفاد من
 المبادئ العالية والتفصيل
 انما هو للنفس من حيث
 هي نفس قالوا التعقل
 الاجمالي للمبادئ العالية
 هو المبدأ الخلاق للصور
 التفصيلية في الخارج ولك
 ان تقول التعقل الاجمالي
 فينا أيضا مبدأ للصور
 التفصيلية في اذهانا

حيث انها أسباب ومسببات كان علما فعليا لوجود جميع الموجودات الواقعة في سلسلة المبدئية على
 الترتيب الذي تقتضيه العناية الازلية وان شئت تفصيل هذا المقام فعليه ان يرسلنا المسماة بالذرة
 حاضر عنده ولكنه يعلمها بمتنها الاجتماعية لا بصورها التفصيلية فان كان الاول فالعلم بمفهوم واحد
 فقط لا يصح ان يقال انه عالم بجميع ما شتمه هذا المفهوم بالفعل من كل وجه بل يقال انه علم جميع
 ما شتمه بوجه ذلك المفهوم فقط والا ففن نعلم مفهوم الممكن أي ان هذا المفهوم حاضر في اذهاننا
 فهل يقال اننا نعلم جميع الممكنات بمجرد تصورنا لمفهوم الممكن ولو صح ذلك فقد استوى علمه وعلما
 من هذه الجهة وزدنا عليه تفاصيل كثيرة فان لدينا من التفاصيل ما ليس عنده على هذا
 الرأي فيلزم ان يكون الواجب تعالى عالما بالاشياء على وجه لا يضر الجهل به وغير عالم بمحقق الاشياء
 ولو ازها على ما هي عليه فان العالم بشئ من وجهه في الحقيقة ليس عالما بالذات كذلك الوجه وسائر
 الوجود له مجهول وان كان الثاني فلا يفيد في التخلص من التسلسل فان مجموع الصور غير المتناهية
 مشتمل على أجزاء وهي تلك الصور بالضرورة فهي وان لم تكن ملتفتا اليها بالذات فهي حاضرة عنده
 بأسرها في الواقع وقع الالتفات أم لا والعديد بعرضها من حيث ذاتها فيجري فيها البرهان فتكون
 المعلومات متناهية أو ينتقض البرهان وأيضا يلزم جهل الواجب عز اسمه بتفاصيل الاجزاء والجزئيات
 وعدم التفاته اليها وذلك مما يجب تنزيهه تعالى عنه فان كان يريد من الصورة الاجالية غير ذلك فليبينه
 حتى تتكلم معه فيه وان كان اراد بقوله المذكور ان علمه تعالى واحد بسيط ماصرح به هو في بعض
 رسائله نقلنا عن الحكماء حيث قال الذي يشبه ان يكون مذهب الحكماء هو ان ذاته تعالى علم بذاته وعلم
 بمعلولاته اجالا فعلمه علم بذاته باعتبار ومعلولاته باعتبار آخر والحقيقة الاولى علة للحقيقة الثانية فعلمه
 بذاته من حيث انه علم بذاته علة لعلمه بغيره وكان العلم الاجالي فيما مبدأ العلم التفصيلي كذلك العلم
 الالهي الاجالي مبدأ للصور التفصيلية في الخارج وفي المدارك السفلية والنفسانية انتهى وذكره
 غيره عن الحكماء أيضا حيث قالوا العلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلول وعلم الذات عين الذات وهو واحد بسيط
 فالعلم بالمعلولات كذلك فانه هو فنقول انه غلط وارتباك فان العلم بالذات ليس هو العلم بالمعلول كما يعلم من
 تقرير الدليل بل يستلزمه واللازم غير الملزم فللذات علم بذاتها وعلم بمعلولاتها والاول علة للثاني
 كما قال ثم ان المعلولات متساوية الاقدام في لزومها للذات من حيث هي معلولات فيجب ان تكون بأسرها
 معلومة له تعالى لما علمت ان العلم بحقيقة العلة يوجب العلم بحقيقة المعلول وكان المعلولات معلولات له
 تعالى كما هي مفصلة فيجب ان يعلم حقا تفهما مفصلة بعين هذا الدليل الذي ذكره أي ان العلم بالذات يوجب
 العلم بالمعلولات وقوله قد حقق في موضعه ان العلم الاجالي علم بالفعل تقول عليه ما زعمه محققا غير محقق
 فان المسؤل بعد السؤال انما قد حضر عنده جهة الجواب أي منشؤه وما أخذه واما ان نس الجواب فلم
 يحضره ثم بأخذه في تفصيله بلتمت الى تركيب ما يأخذه من ذلك المأخذ فحضر له المقدمات مفصلة
 فيستكلم ما على طبق علمه بما وان قبل هذا الالتفات يجهل هذا التفصيل والترتيب المخصوص وغيره
 ولذلك يتفكر عند التفصيل كيف يحكم الترتيب وربما ظهر له خطأه في ظنه ان مأخذ الجواب مأخذه
 فان كان علم البارئ تعالى اجاليا بهذا المعنى فهو ليس بعالم بتفاصيل الممكنات وآحادها بل علم عالما قد
 يحصل منه علم هذه الممكنات وهذا الجلي واما تشبته بالذات الحكماء في قولهم ان علوم المبادئ العالمة
 تعقلات بسيطة وهي مبدأ للصور التفصيلية فلا يجدي نفعها أما أولا فلاننا نعلم معهم كما نتكلم معهم واما
 ثانيا فلان ما نقله الشارح عنهم شئ قد قرر المتأخرون وما حققوه حق التحقيق بل أدركوه تحت
 المقولات اللفظية وان كان له مأخذ من قول حكيم محقق لكن لا على ما فهموه وليس هذا محل بيانه فما
 ختمه الشارح هو بعينه مذهب المتكلمين الذي شنع عليهم فيه أو قريب منه وقد شنع عليهم أزيد من

الثمينة في علم الواجب تعالى (قوله وانما أشبعنا الكلام في هذا المقام) أي في رد دليل الحكيم الذي
 عولوا عليه في اثبات القدم حيث أجاب بالوجه الخمسة التي انقلع بها مدعهم المبني على تعاقب
 الاستعدادات الغير المتناهية والاضاع الفلكية (قوله لانه) أي حدوث العالم (قوله ثم أقول) أي
 بعدا بطال دليلهم على القدم أقول في بيان حدوث العالم بان الزمان متناه ولا تناهيه وهم محض واذا
 كان متناهيا كان كل ما هو واقع فيه حادثا سوى ذاته تعالى لكونه متعاليا عن الزمان متقدما عليه
 هذا التشفيع في رسالة الزوراء الا انه لم يخالفهم الى العلم الاجمالي بل خالفهم الى سفسطة نماها بعض
 المتصوفة وهي أن الزمان شأن واحد من شؤون الحق تعالى والزمانيات مرتبة فيه وقدر ذلك الشأن
 عن الحق تعالى بما فيه ازل فالزمان بما فيه حاضر لانه تعالى ازل وأبدا اذ ليس عندك بل حال ولا ماض ولا
 استقبال لتزوجه عن ان يحكم عليه حاكم الزمان كما تنزه عن ان يحكم عليه حاكم المكان ولو لا خوفنا ان
 الكلام بطول لقلنا ما قال بما تقول (قوله وانما أشبعنا الكلام الخ) انما أطال الشارح القول في هذه
 المسئلة لاجل ان يحيط بتحقيقها على وجه بحيث تكون موسسة على المقدمات اليقينية التي لا تقبل
 النقض لما انها من اصول العقائد الدينية بناء على ما فهمه الاقدمون من ان القول بالقدم الزماني
 يستلزم القول بالقدم الذاتي والافعدن بين الفرق فلا ضير ان يتحمل الناظر أحد الرأين اذا سلم برهانه من
 التقليد ثم انك قد علمت ان الشارح بعد اطالته هذه ما أفاد في المقصود شيئا فانه قد أسس أدلته على براهين
 التسلسل وقد علمت ما فيها من عار نقضا للمسئلة بما لها اطلب نظرا جديدا (قوله ثم أقول الخ) أقول لما أثبت
 الشارح برهانه القطع بان العالم متناه في الامتداد الزماني أخذ دينه على دفع وهم قد يسرع الى غير المحقق
 وهو ان العقل حاكم بنا كما يفرضنا جزأ من الزمان صح لنا ان نفرض متقدما عليه جزأ آخر وهكذا لا يقف
 عند حد ذلك دليل ان الزمان غير متناه وهو من العالم فبعض العالم لا أول له وهو يناقض المطلوب
 وحاصل الدفع ان ذلك حكم الوهم لا حكم العقل وذلك كما يحكم ان الامتداد المكاني غير متناه وانه كلما فرض
 حدا صح له ان يفرض غيره الى غير النهاية مع قيام البراهين القاطعة العقلية على ان الابعاد متناهية فكما
 قيل ان هذا حكم الوهم لا حكم العقل يقال ههنا في الزمان قطع البرهان عرق قدم الممكن فالحكم في شيء
 بذلك وهمي لا عقلي واما قول المتوهمين اننا نجزم ببداية العقل بتقدم بعض اجزاء الزمان على بعض
 وليس التقدم والتأخر الالموجود او الماهي راسم موجود وكون المتقدم والمتأخر موجودا واحدا متصلا
 محال لاستعالة اتصال المعدوم بالموجود ولا منقصالا اذ لو قيل بالانفصال لزم تتالي الاتان المستلزم للجزء
 وهو محال أيضا فله راسم موجود وهو الاذن السبيل الذي هو مقدار الحركة التوسطية والزمان الموهوم
 هو مقدار القطعية واذ انقروا هذا فنقول لو فرضنا عدم الزمان ثم وجوده لكان بين الامرين بون واحدهما
 متقدما على الآخر في ذلك البون فيسدى اسمها فيلزم وجود الزمان مع فرض عدمه وهكذا يقال كلما
 فرضت عدم ما وجد الى غير النهاية فهو ممنوع المقدمات فاننا نجزم في الامتداد المكاني بتقدم بعض
 حدوده على بعض مع انه لا راسم له فيمكن فرض عدم الزمان وكونه قبل وجوده والامتداد الموهوم للعدم
 والوجود وهمي بحت كما نياب الاغوال والقول بوجوب الراسم غيره برهن بل نقول ان هذين
 الامتدادين الزماني والمكاني من الامور الوهمية التي لا يمكن خلع الوهم عنها اذ قد فطر عليهم او البراهين
 قاضية بامتناعها في الخارج أصلا متناهيين أو غير متناهيين واذ كان الحد ممتلا منتهى المكانيات ولا
 شيء بعده فكذا الزمان لما كان مبدؤه هو منتهى الزمانيات والحوادث فلا شيء قبله وتقدم الواجب عليه
 ليس بالزمان اذا تقدم الزماني انما يكون بين امرين داخلين تحت حيطه الزمان بان يكونا ممتلا في صورهما
 أحكام الحركة والباري تعالى ليس كذلك فلا يصح ان تجرى عليه أحكام الزمان كالنقدم والتأخر الزمانيين
 فهو تقدم آخر سوى الخمسة لا يعدان يسمى ذاتيا كالنقدم الذي زاده المتكلمون بين اجزاء الزمان فانه

وانما أشبعنا الكلام
 في هذا المقام لانه من اصول
 العقائد الدينية وقد كثر
 فيه تعارك الآراء
 وتصادم الاهواء ولم يأت
 جهور المتكلمين في هذا
 المبحث بشئ يتعلق بقلب
 الاذكياء بل اجتهدوا في
 ايراد المنوع البعيدة
 التي يأبها الطبع المستقيم
 أشد الاباء فبقي نفوس
 الناظرين فيها مائلة الى
 مذهب الحكيم بل الامة
 التي أوردوها أيضا شأنهم
 ذلك بلا امتراء ثم أقول
 كما ان البعد المكاني متناه
 ومع ذلك يقع في العقل
 المشوب بالوهم ان ههنا
 امتدادا غير متناه والعالم
 واقع في جز من أجزائه
 كذلك الامتداد الزماني
 متناه وان كان الوهم بأبي
 عن تناهيه ويتوهم ان
 ههنا امتدادا زمانيا غير
 متناه كما أبى عن تناهي
 الامتداد المكاني ويتوهم
 ان ههنا امتدادا مكانيا
 غير متناه فكلا لا عبرة
 بحكم الوهم في الامتداد
 المكاني لا عبرة به في
 الامتداد الزماني أيضا

تقدم بالذات (قوله وقولهم) أي قولهم في اثبات الآن السيمال انانجزم تقدم بعض أجزاء الزمان على بعض بحيث لا يجامع القبل البعد ومعلوم ان اتصال المعدوم بالموجود باطل فالزمان بمعنى الامر الممتد غير موجود لكن لا بد له من راسم موجود يرسمه في السيمال كالقطرة لنازلة للخط والشعلة الجواله للسداة فالزمان بمعنى الآن السيمال موجود قديم اذ لو انعدم فاعداه في الآن فيلزم تنالي الآتات أو في الزمان شيئا غشياً فينقسم الآن السيمال وأيضا يلزم أن يكون قبل الزمان زمان ولا بد له من الحركة بمعنى المتوسط ولا بد لها من متحرك فثبت ان قدم سوى الله ممنوع اذ يجوز أن يكون الزمان بمعنى الامر الممتد

غير الخسة هذا غاية التعميل لتجج عبارة الشارح والافكان عليه ان يبين الدفع هكذا أما اولاً فنقول ان الزمان لا تحقق له بوجبه فسواء كان متناهياً وغير متناه لا يضر في مطلوب بنا واما قولهم انانجزم الخ فمنوع ويسوق الكلام وثانياً سلطنا انه موجود او مستلزم لموجود فلا تقبل انه غير متناه للبراهين القاطعة واما توهم امتداد الالى نهاية فكتوهم الامتداد المكاني لا الالى نهاية وكلاهما رهم لا يعتبره العقل هذا تحقيق مالم للشارح ثم أقول بقي مع الشارح كلام اما أولاً فدفعه لهذا الوهم بالتثليل بالبعد المكاني ايس من قبيل تحقيق الحق بل من قبيل الازام والافقدهن قوم من القائلين بالقدم على ان الابعاد غير متناهية وقد حققنا ذلك مع ابطال ما أقاموه من البراهين على تناهي الابعاد في محله وكذلك تمثله في عدم الاحتياج الى الراسم فانه لا يصلح للالزام على المشائين لان البعد المكاني عندهم بعد سطحي ورأسه الاجسام ولا على الاشرافيين لانه عندهم امر موجود قائم بذاته لا يحتاج الى الراسم ولا يصح التثليل به ولا يصلح تحقيق الحق فانه لم يبرهن على ان البعد المكاني وهمي بحيث يطق غيره به واما ثانياً فدعوا ان البعد الزماني وهمي بحيث كانياب الاغوال ليس له تحقق بذاته ولا عنشئه غير معقول فانه اما ان يكون بين وجودنا ووجود الوجود فان بون أم لا على الثاني يلزم ان يكونا معار هو باطل بالبداهة وعلى الاول فالبون امر واقع فاما هو بنفسه موجود اوله منشأ انتزاع وهذه أحكام واقعية عقلية لا وهمية ولو ان افرضنا عقلا مجردا عن المادة ذاتا رفعا بحيث لا نشوبه شائبة الوهم فاما ان يحكم بان بين وجود الله ووجود العالم بونا ويحكم بان لا بون فان حكم بالثاني فهو التقدم وان حكم بالاول فقد حكم بثبوت هذا البون وتحقيقه في الواقع والواقعات اما متحققة بوجودها أو عنشئها وهذا البون هو الزمان اذ لا نعي به الابعاد بين شيئين لا يجتمع معهما الطرفان فقد ثبت ان الزمان متحقق اما بنفسه أو عنشئاً انتزاعه فان فرضت عدمه فبين عدمه وجوده بون والكلام فيه ماسبق فيلزم من فرض عدمه فرض وجوده وهذا حكم عقلي لا يشوبه شائبة لوهم فانا قد اخذنا التردد بحسب نفس الامر وبالجملة فنسكو تحقيق الامتداد الزماني أصلاً بنفسه ورأسه مكابر للبداهة واثبتنا لما حققوا ان الزمان امر موهوم ثم عرفوه بأنه متجدد معلوم يتدر به متجدد مجهول ومثلوا له بحلابة الشاة وطبخه الحص ونحو ذلك اذ قدرت به جلوسك عند نامثلا واعترض عليهم (٣) بعض من يوسم بالتحقيق بان هذا قول بان الزمان هو نفس حلابة الشاة وهو مع القول بأنه موهوم متناقضان وقول بما لم يقل به احداً جنبنا عنه بان مرادهم ان الزمان امتداد يرتسم في الوهم من حركة الحلب وحركات الحص في النضج ونحو ذلك وان تسامحو في الاطلاق فلا تنافي ولا غرابة فقد جعوا له راسم وهو التجدد الحقيقي والافانكاره من السفسطة فقد بان لك مما ألقينا اليك من أول المبحث الى آخره ان الشارح لم يأت في هذا المبحث بما يعاق بقلب الازكيا ولم يتكلم بما يحتاج اليه طالب اليقين

وقولهم انانجزم بتقدم بعض أجزاء الزمان على بعض وأن لا يكون الامتداد كذلك الا اذا كان له راسم موجود ممنوع فانانجزم في الامتداد المكاني أيضا بالتقدم والتأخر بين أجزاءه بحسب الوضع والترتبة من غير أن يكون له راسم موجود

(٣) هو السيد الشريف
٥٨ منه

وتحتم نقول ما برهنوا به على التقدم لا يقوم دليلا عليه فانانتخار الشق الثالث أي ان متمم العلة حادث فان أزموا التسلسل قبلناه ومنعنا استحالته وما برهنوا به على استحالة التسلسل ليس بمفيد وقد بينا لك حال التطبيق والتضاييف وان تكافؤ المضاييفات متحقق على فرض عدم التناهي من طرفي المبدأ وان تطبيق

مركبا من الآتات المتتالية بناء على ثبوت الجز، فلا يلزم اتصال الموجود بالمعدوم فإنه فرع كونه متصلا
فلا راسم له موجود ولو سلم وجود الراسم يكون ذلك الراسم حادثا لان مرسومه متناه فلا يكون شئ من العالم

المبدء على المبدء لا يقتضى ظهورا تزيادة في طرفي اللاتناه وان لنا مندوسه عن انطباق كل واحد من
احدى السلسلتين على كل واحد من الاخرى ولا يلزم عليه محال لا تخنأ الخط وجواز كون الزيادة في
الاورساط الى غير النهاية بل لنا ان نستدل على جوازه بان نقول من الجائز ان نفرض حادثا قبل حادث معين
بجيت لا يتناهيان في الوجود بان لا يكون احدهما مانعا من وجود الاخر وليكن للسابق مدخل في
وجود اللاحق ومن الجائز ايضا ان يفرض قبل هذا السابق حادث آخر لا ينافيه ايضا وهكذا فاذا فرضنا
امتدادا بين الازلي وبين الحادث فذلك غير متناه بالضرورة لعدم الاولية للازلي وحيث جاز في جزء من
ذلك الامتداد ان يفرض فيه حادث من الحوادث بخارجي الجزء الاخر ان يفرض فيه حادث آخر من
حيث «وحدات ومن حيث ان الامتداد امتداد اللهم الامناع خارجي في حادث معين وهذا لا يدخل له في
منع جواز المطلق ولا تفاوت بين جزء وجزء الى غير النهاية وادلا لنا في بين كل سابق ولا حقه فامكن ان
يجتمع معه والافراد كلها ما بين سابق ولاحق هي على هذا النحو فجاز ان يجمع كلها في الوجود الى غير
النهاية وهذا سهل التحصيل بل لنا ايضا ان نختار الشئ الاول اى ان العلة تامة في الازل ومع ذلك لا يلزم
ازلية الممكن وذلك بما بيننا في بحث العلة والمعلول من ان العلة انما تفيد وجود المعلول بعد ان تحوز
وجود ذاتها وكون المعلول معها في آن واحد يستلزم ان تكون العلة والمعلول كل منهما قاحلا وجوده
مع الاخر فلا تحقق الافادة والاستفادة فلا بد من ان يكون وجود المعلول في الا ان الثاني لو وجود العلة
ولا يلزم عليه محال فان التخلف المحال انما هو التخلف في الزمان بحيث يقع بين العلة والمعلول امد يصح ان
يقال فيه ان الجزء المتأخر منه ليس اولى من المتقدم يكون المعلول فيه دونه وهذا ظاهر ايضا بل ان ذلك
مما يفيدهم في مسألة ارتباط الحادث بالقديم بدون تشويش وهذا بعينه شاهد به جوب الحدوث فهذا
خال دليلهم العقلي وقد استشهد الحكماء على قدم الممكنات بدليل نقل وهو ما ذم الله به اليهود في قوله وقالت
اليهود يد الله مغلوله غمات ايديهم واعوانا ما قالوا وبيانه انه لو قيل يحدث العالم فقد قيل بان الحق في ازليته لم
يرل معطلا عن الفيض والوجود ارمته غير متناهية لا ابتداء لها ثم اخذ يعطى الوجود ومعلوم انه على فرض
انه لا يزال خلاقا الى الابد فكل ما خلقه فهو متناه ونسبة المتناهي الى غير المتناهي كانه نسبة ذلك جلي
للتصور فنسبة اعطاء الحق للوجود الى منعه عن كل موجود يسبب شئ وان هذا لا غل المبدء حيث ان
الاعطاء ليس بشئ يذكري في جانب المنع وهذا من الشناعة بمكان والجواب ان ذلك اى التخلص من هذه
الشناعة لا يتوقف على القول بقدم شئ من اجزاء العالم بل يكفي فيه ان يقال ان الله لم يزل خلاقا وان
كان كل جزء من اجزاء العالم حادثا فلا اول لعطائه ولا مانع يقهره سبحانه وهو الجواد الحق يتفق كيف يشاء
ولا شئ من العالم بقدم بل كل حادث فهو مسبوق بالعدم فلا دلالة في الابه على التقدم فهذا حال دليلهم
النقل فقد تبين انه لم يقم دليل عقلي ولا نقل على وجوب تقدم شئ من العالم

واما وجوب حدوثه فلا نالنا تعلم من معنى العلة الا ما هو معطى الوجود ولا من معنى المعلول الا ما هو
مستفيد الوجود من غيره وهذا شئ يقبله الخصم ايضا ومن البين انه لا بد ان تكون ذات العلة مبيانية لذات
المعلول حتى يتحقق المفيد والمستفيد وتصور الافادة وهذا ايضا ضروري ويقبله الخصم فانهم قائلون
بالتغاير بين ذات الواجب وذات الممكن تغاير اى تغاير والمستفيد بذاته ليس واجدا ما يستفيدة اذ لو
كان واجدا لم يتحقق الاستفادة اذ تكون تحصيل الحاصل وهو محال وليس المفاد ههنا الا نفس الذات
المعلولة ووجودها واذ كان المفاد مسبوقا فقد كان الذات معدوما فاذا حارجها من العدم فاذن رجع
معنى الافادة الى اخراج الممكن من العدم الى الوجود والاخراج من العدم يستدعي سبق العدم فبما من

قديمًا (قوله بل نقول الخ) اضرب أو ترق من قوله أقول الخ فإنه تصوير يحض وهذا إثبات له بدليل ان البرهان أي برهان التطبيق دل على امتناعهما كما هو عرفت (قوله لم يكن قبله شيء) اذ لو كان قبله شيء قبلية بالزمان يلزم وجود الزمان حال عدمه واذ لم يكن قبله شيء من الاشياء وهو متناه كان كل ما سوى الله حادثا وهو المطلوب (قوله فالتعالى الخ) أي اذ لم يكن شيء قبل الزمان بالزمان ومعلوم ان الله تعالى متقدم عليه يكون تقدمه لا بالزمان بل بالذات كما يقوله المتكلمون في تقدم عدم الزمان على وجوده من انه قسم سادس للتقدم (قوله قابل للفناء) في المواقف هو فرع الحدوث فمن قال انه قديم لا يجوز عدمه لما تقدم ان

يمكن ومعلول الاوقد سبق وجوده عدمه سبقيه لا تجتمع مع المسبوقية اذ لو اجتمع لزم كونه شخر جامن العدم في حال كونه لم يكن فيه أي في حال وجوده وهو تحصيل الحاصل المحال والحاصل ان البداية شاهدة بان اعطاء شيء لشي في آن كون ذلك الشيء حاصلًا للمعطى له انما هو تحصيل حاصل بل لبدان يتحقق حال للمعطى له لم يكن له المعطى حتى يتصور اعطاء وهذا ظاهر فقد ثبت كلية المقدمة القائلة العالم حادث وهو المطلوب

نعم لو ذهبوا الى ان حقائق الكائنات ليست ذوات مستقلة بالوجود حتى تعد من المبانيات وان المعلول والعلة ليس المحقق منهما ما هو الظاهر لدى النظر الجلي بل حقيقة مما حق سابق وشهود لاحق وان شمس الوجود واحد والكثرة اشراق ذلك الواحد لا يسوغ للعقل الحكم بانها مباينة لتلك الحقيقة ولا بانها ذات تلك الحقيقة بل هي بذاتها تلك الحقيقة وبشهودها تباينها وبالجملة ليس في عالم الوجود الاحقيقة واحدة فقط والتعدد والكثرة اعدام ونسب تعتبر الى تلك الحقيقة وانه لا عدم ولا وجود ولكن حق ثابت في النزول والصعود وليس الا نور الله الظاهر وسره الباهر لكان ذلك قولًا يتبع عن لوازمه شكوك المشككين وتقف عنده افهام الناظرين ولكن هذا طور فوق الاطوار وسر عليه من الانوار استار لم يحوموا حوله حيث استسكروا بحبل المعلول والعلة

واعلم اني وان كنت قد برهنت على حدوث العالم وحققت الحق فيه على حسب ما ادى اليه فكري ووقفني عليه نظري فلا أقول بان القائلين بالتقدم قد كفروا بعمدتهم هذا أو أنكروا به ضروريًا من الدين القويم وانما أقول انهم قد اخطوا في نظريهم ولم يسددوا مقدمات أفكارهم ومن المعلوم ان من سلك طريق الاجتهاد ولم يعول على التقليد في الاعتقاد ولم تجب عصمته فهو معرض للخطا ولكن خطؤه عند الله واقع موقع القبول حيث كانت غاية من سيره ومقصده من تعجب نظره أن يصل الى الحق ويدرك مستقر اليقين وكل من اعتقد بالالوهية التامة ووزنه الحق عن جميع النقص واعتقد بنينا محمد صلى الله عليه وسلم وبما جابه ولم يكذب شيًا مما نقل عنه مع علمه بانه قد نقل عنه فهو مؤمن ناج عدل رضاء عند الله تعالى ولا يكاف الله نفسا الا وسعها وعلى المرء ان يسعى الى الخير جهده فإياك ان تنسج نسج التعصب فتلك ولعلك اذ اذقت النظر فيما ألقينا اليك من البراهين السابقة تستطلع على سرخفي وحق وفي (قوله وعلى ان العالم قابل للفناء أي العدم الطارئ الخ) أقول وانفق أهل الحق الذين قد عناهم وهم أصحابنا وكثير من غيرهم على ان العالم وهو كل ما استند في وجوده الى موجود قابل للفناء أي محل لطر والعدم عليه أي ليس من ذاته مانع يمنع من العدم وليس المراد من الفناء الخلال تركيبه أو تغيره عن أوصافه أو ما يعبر عنه بمثل هذه العبارات ولم يبرهن الشارح على هذه القضية أي ان العالم قابل للفناء بمعنى العدم لعدم الاحتياج اليه فان شأبو جدم العدم الصرف لا يمنع من ذاته أن يؤل اليه وليس العدم خرقا يحتاج الى حركة مستقيمة حتى يمنع على الافلاك عند ما نهي الحرق والانتقام عليها ولا التجرد مانع ازال الذات حتى يمنع عدم المجردات فللعالم من ذاته أن يتعدم وليس فيه مانع من ذلك الا ما كان من جهة الفاعل كما رادنه أن لا يتعدم مثلا عند أصحابنا وما تصور نحوه عند غيرهم وقد بين البعض ما هو مانع من فناء بعض

بل نقول توهم هذين الامتدادين من كوزني فطرة الوهم والبراهين تقضى بامتناعهما واذا كان الزمان متناهيًا لم يكن قبله شيء لالانه غير متناه كما انه ليس فوق المحدود شيء لان المكان غير متناه فالتعالى متقدم على الزمان لا بالزمان بل بنحو آخر من التقدم لا يبعدان يسمى تقدما ذاتيا كما ذكره المتكلمون فهذه مقدمات اذا لاحظها الذي انقطع من نفسه الركون الى المذاهب الباطلة في هذا المطلب والله الموفق لما هو خير وكمال (وعلى ان العالم قابل للفناء) أي العدم الطارئ على الوجود واختلف في وقوعه فقال بعضهم انه سيقع لقوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه ونظائر

ما ثبت قدمه امتنع عدمه وان من قال بحدوثه فقد قال بجواز فناؤه لكون الماهية من حيث هي قابلة للعدم حيث كانت متصفة به والعدم قبل الوجود كالعدم بعد الوجود لانما يميز بينهما ولا اختلاف فيما جاز عليه أحدهما جاز عليه الآخر وان الفلاسفة اعمان فواعن الزمان كليهما ولكون هذه المسئلة فرغ الحدوث لم يتعرض الشارح لاثباته بعد اثبات الحدوث (قوله ويلزمهم) أي القائلين بالوقوع القول بفناء

أجزاء العالم من قبل الفاعل كالحكمة القائلين بامتناع فناء العقول وما يحذوها التمام قربها من مبدئها فهي مستديرة الفيض منه فهي مشرفة الوجود به دائما فلها الابد بعد الازل والبعض لم يبين ما عالميا وان استند في المنع لمعارضه أمر سمى كالكرامية القائلين بعدم القابلية للعدم واللامانع الحشر الجسماني لاستحالة إعادة المعدوم بعينه وهذا منع يختص ببعض العالم الذي قد جاءت الشرائع بانها سيحشر والبعض لم يبين المانع رأسا ولم يمنع لعدم الوقوف على المانع وهم أصحابنا ثم اختلفوا بعد اتفاقهم على الجواز بدون المانع هل يقع الفناء أم لا فذهب جمهور أصحابنا الى أنه يقع مستدلين بدليل سمى وهو قوله تعالى كل شيء هالك الا وجهه قالوا لا يصح حمل اسم الفاعل على الحال او ما قبله لكونه خلاف الواقع فتعين المستقبل ويلزمهم على هذا القول فناء الجنة والنار واجزاء بدن الانسان والارواح البشرية وانما يعيدها الله في الحشر بعد عدم الصرف فان أورد على قولهم هذا انه قد ورد السمع بان ادريس دخل الجنة وهو الاذن فيها وهي دار الخلود وفي القرآن اكلها دار ثم وظلها وغير ذلك وعلى قولهم تكون منقطعة وادريس والجنة فانين قائم الدوام والخلود فيدفع بان الاوصاف الواردة في ذلك اوصاف لها بعد الحشر واستقرار كل فريق فيما يختص به وانما رد عليهم ان الدليل غير قاطع بوجوب الفناء فان اسم الفاعل قد حمل على المستقبل وهو مجاز وليس مجاز أولى من مجاز اذا احتملت القرائن فيجوز أن يحمل على الماضي بمعنى ما قبل أن يوجد شيء من الحوادث أصلا وهو واقع عندنا ويجوز أن يحمل على الحال ويراد انه هالك بذاته فان الممكن لو نظر اليه من حيث ذاته بقطع النظر عن موجوده لكان هالك كاليس له شائبة الوجود بوجه وجوده وانما هو بوجوده موجوده فهو في نفسه لا ينقل عن عدمه لنفسه وليس الوجود الحقيقي والدوام الذاتي الالهي واجب الوجود بذاته في كل شيء سواء فهو هالك بذاته وانما يقوم وجوده به ومن ثم قال حجة الاسلام الغزالي في كتابه احياء العلوم الممكنة في حذوته هالك دائما كما أنه نزل ما وجوده من غيره منزلة الهالك الذي لم يشم رائحة الوجود وأيضا قد برهن أهل التحقيق من الصوفية على ان لا تعدد في الوجود الحقيقي وأنه ليس الا وجود الواجب وكل ما في السكون فهو اعتبار من اعتبارات هذا الوجود الواحد الواجب وتنزل من تنزلاته وهي المسئلة المعبرة عندهم بوحدة الوجود وقد بيناه بعض البيان في رسالتنا الواردات على مذهبهم فانظره وهذا المذهب ليس بينه وبين مذهب السوفطائية نسبة المشابهة حتى تشتغل بالفرقة بينهما بل انما الناظرون في هذا المذهب لما أخذوه أنفاط مجردة عن مدلولاتها التي جرى فيها الخطاب بين أهلها واخترعوا لها مدلولات من عند أنفسهم حدث في أوامهم شبه ترد على ما اخترعوا فأخذوا في الدفاع عنه بما لا ينفعه لو كان الامر كما زعموا فعلى هذا كل شيء سوى الواجب هالك حقيقة لا وجود له فان الوجود دائما هو لمن له الوجود بذاته بان يكون هو عين الوجود واطلاق موجوده الوجود تجريده على رأه أو هو ما انتزع الوجود من نفس ذاته على آخر غير الواجب على هذا ليس هو الوجود ذاته هو الواجب ليس ضمير ولا الوجود مترجم من نفس ذاته اذ لا ذات له بالحقيقة بل غير الواجب أمور لها تعلق بذات الواجب ولا وجود لها بالحقيقة ولا معنى لها بل لا الحق الوجود بكل شيء سوى الحق الواجب فهو هالك اذ لا وأبدا لم يشم ولن يشم رائحة الوجود لذاته وانما يسمى موجودا بعد اعتبار نسبتته الى الواجب فالواجب هو الموجود وكل ما سواه مفقود وانه معنى قول أهل التحقيق ان الاعيان ما شمت رائحة الوجود ومن هنا قال الامام المذكور في كتابه مشكاة الانوار ترقى العارفين من حضيض المجاز ورؤية غير الموجود موجودا

ويلزمهم فناء الجنة والنار
وأجزاء بدن الانسان
وان الله تعالى يعيدها بعد
الاعدام

ولا يرد عليهم ان ادر يس عليه السلام في الجنة وهى دار الخلود ويلزمهم على هذا فانه اذ لهم ان يقولوا انها دار الخلود بعد استقرار اهل النار واهل الجنة كل في مقرهم يوم الحساب وقال الامام محمد الا لا في الاحياء يمكن في حد ذاته هالك دائما وقال في مشكاة الاوارق العارفين من صبيح المجازى ذروة الحقيقة فرأوا بالمشاهدة العينية انه ليس في الوجود الا الله وان كل شئ حاله الاوجه لانه بصير هالكى وقت من الاوقات بل هو هالك اذ لا يبدى ذهب الكرامة الى انه لا يقبل الفناء وان لم يخالفوا في حد ذاته ثم اتار الى مسألة اخرى بقوله (وعلى ان النظر) أى اجمع اهل - في - ان المضرو هو بعد (في معرفة الله) اى لا بل معرفته هي هياكلية كفى قوله صلى الله عليه وسلم عذبت امرأة في هرة والمراد بعرفته هونا التصديق بوجوده وصفاته الكماله الثبوتية والسلبية بقدر الساقية البشرية

الجنة والنار واهلها والجزاء الاصلية للانصار والقول بان الله تعالى يعيد الاجزاء والجنة والنار بعد اعدامها فان الحشر يكون باعادة المعدوم لا يجمع الاجزاء بعد تفرقها (قوله ولا يرد عليه) أى على الآية على تقدير كون الهلاك بمعنى الاعدام بعد الوجود ادر يس عليه السلام حيث رفع حيا فما حصل له الفناء في الدنيا ولا في الآخرة لان الجنة دار الخلود (قوله وقال الامام) يعنى ان الاستدلال بالاية لا يتم على الوجهين اللذين ذكرهما الامام - (قوله في حد ذاته هالك دائما) فان الممكن اذا قطع النظر عن اعداءه كان معدوم والعدم العلة الموجبة لوجوده قال المحقق المتقارنى يعنى ان الوجود الامكانى بالنظر الى الوجود الواجب بمنزلة العدم (قوله فرأوا بالمشاهدة العينية) أى المشاهدة التى حصلت ببصيرتهم بعد الرياضات والمجاهدات أن الحقائق الممكنة كلها خيالات وأوهام وليس الموجود فى الحقيقة الا الله تعالى وهو حقيقة الحقائق والتعدد فى الحقائق بالتعبيرات والشؤون الاعتبارية والجملة الاسمية لا فادتها الثبات والدوام بل على هذا المعنى لانه بصير هالك فاه معنى مجازى لان اسم الفاعل مجازى فى الاستقبال نفاقا كما بين فى الاصول (قوله الى انه لا يقبل الفناء) لظهور دليل امتناع بقاء الاعراض فى الاجسام فقالوا الوجود الحسى بعد بقاءه لكان عدمه امالذاته أو لامر آخر وجودى أو عدمى والكل باطل الى آخر البرهان (قوله وان لم يخالفوا الخ) فاهم مع اعترافهم بحدوثه قالوا انه أبدى (قوله النظر وهو الفكر) فى الصحاح النظر تأمل الشئ بالعين والتفكير التأمل والاسم الفكر والفكرة وفى القاموس الفكر بالكسر ويقع اعمال النظر فى الشئ نظره واليه تأمله بعينه وفى تاج البيهقى النظر يستعمل المعان كلها راجع الى أصل واحد وهو ادراك الشئ منها الاعتبار والتأمل وهو غير متعدي نحو قوله تعالى انظر الى ذروة الحقيقة وشهود الحق الحقيقى فرأوا بالمشاهدة العينية ان ليس فى الوجود الا الله الى آخر ما قال قالوا ان هذا حق لا يدرك بالعقول المتوسطة وهو راطور العقل لا يدركه سوى القديسين ونحن نقول ان من اصاب شيئا من العقل فقد كان له ان يدرك هذا الحق وان لا يقرب اليه من جبل الورد ينم يحتاج الى أن يخلع عن نفسه قيود التقليد وان يزيل عن عين قلبه قذى ما كان يعلم وينظر فى العالم بنظر جديد فان كان الاحتياج الى عقل فوق المتوسط للقدرة على خلع المعهود ورفض المشهود وكشف النقاب وخرق عادات الطاب فكفى أوفقههم على ذلك فان ذلك كذلك وان كان ذلك لنفس الادراك فلا تفتن لذلك بعد خلعها وما أقول وان رجع الى ما كتبته فليس فى الآية على هذين التفسيرين دليل على ان الهالك - يعر كفى بعض أصحابنا وهو قول الشارح وذهب الكرامية الخ مقابل لقوله فقال بعضهم فكان الانسب أن يعبر التعبير الى قوله وقال الكرامية لا يقع أرى قوله وذهب الكرامية الى أنه لا يقع كذا ينبغى أن يقرر هذا المقام ثم أقول ان الحق المبرهن من الاقوال هو ما اقتصر عليه المصنف أى ان العالم قابل للفناء بنفسه ثم انه هل هالك مانع من طرف الفاعل كرادته أو علمه أن لا يقضى أو لا مانع منه وعليه هل يقع أو لا يقع كل هذا فى مجال النظر من ادعى فيه شيئا فعليه البيان والمخالف فى هذا الحكم أى ان العالم قابل للفناء بالمعنى الذى سمعته هم القائلون بان شيئا لا يوجد من العدم الصفر ولا يؤول اليه وان الفناء فى الهيئات والتراكيب وهم الطبيعيون وقوم آخرون فاحفظ هذا ولا تلتفت لما شوش به هنا (قوله فى ههنا تعليمية) أقول المنظور فيه هو المعلوم المتوصل منه الى المطلوب كما يعلم من تعريف النظر والفكر والمعرفة هي المقصود المطلوب فلا يصح أن تكون منعوق النظر فاحتج الى جعل الفناء للتعليل لا للصلة أى النظر لاجل معرفة الله ومثل هذا قد يستعمل كفى الحديث الذى دبره ويحتسب ان فى العبارة تسهعا بحدفى أى النظر فى محصلات معرفة الله أو مفدماتها أو ما يشبه ذلك (قوله والمراد بعرفته ههنا التصديق الخ) أقول على تقدير ان المعرفة تطاق على التصديق كما نطق على التصور لا يصح ان يراد بها اذا شيفت

كيف فضلنا وقد يتعدى بالجار كقوله تعالى أولم ينظروا في ملكوت السموات والارض (قوله وأمامه
الله تعالى بالكنه الخ) لا تخصص له بذاته تعالى قال الفارابي في التعليقات الوقوف على حقائق الاشياء
يس في قدرة البشر ونحن لانعرف منها الا الخواص واللوازم والاعراض ونحن لانعرف الفصول المقومة
لكل واحد منها الدالة على حقيقته وفي موضع آخر فيها لما كان الانسان لا يمكنه ان يدرك حقائق
الاشياء لاسيما البساط منها بل انما يدرك لازما وخاصة من خواصه ولما كان الاول ايسر الاشياء
كان غاية ما يمكن ان يدرك من حقيقته اللازم وهو وجوب الوجود اذ هو اخص لوازمه (قوله والصوفية)
قالوا حقيقته الوجود المطلق عن كل قيد واعتبار في الاطلاق وما يحصل في ذهننا قيدا بقيد واعتبار فلا
يكون ذاته تعالى معقولا وقال الفارابي في التعليقات الاول بسيط في غاية البساطة والتجرد منزله الذات
عن ان تلحقها هيئة او حاشية او صفة جسمانية او عقلية بل هو صريح ثبات على حدة وتجرد وكذلك
الوحدة التي توصف بها ليست شيئا يلحق ذاته بل هو معنى سلبي الوجود وكذلك اللوازم التي توصف بها يقال
هي من لوازمه وهي خارجة عن تلك الذات وكل ما سواه فانه لا يمكن ان يتوهم انه بذلك التجرد انتهى
وهذا ينظر انه لا يمكن ادراك كنهه وان ما حصل في ذهننا لا يكون في غاية التجرد والتنزه في شرح

الى مفرد الا تصور وقد اضيفت في كلام المصنف او مفرد وهو الاسم الشريف وليس التصور مراد في
هذا المقام فيتمتعين جعل كلام المصنف على التسميع بارادة ما هو موضع النزاع بينهم وهو النظر لا جعل
التصديق بوجوهه تعالى ووجوبه وصفاته الكمالية ثبوتيه اوسايبه على قدر الطاقة البشرية لان تكلف
نفس الاوسعها والتصوير ان كان من ضروريات التصديق الا ان ما هو من ضروريات التصديق لا يحتاج
الى النظر لئلا يتصور بوجوهه ما كصانع للعالم او مدبر له او ما يشبه ذلك ومفردانه
من المتعارفات فركبانه كذلك فلا يحتاج الى التنبية على وجوب النظر فيه وامام عرفته التي هي تصور
بالكنه والحقيقة فذلك غير واجب ايضا لاشرا ولا عقلا فانه لم يقع لاحد قط عند المحققين وعدم وقوعه
لا حد دليل انه غير الحصول وطريقه غير ممد حتى تتطلبه عوالم العقول فضلا عن دوائها ومثل هذا لم
يعرف التكليف وان جاز عند بعض اصحابنا بل قال بعض ارباب النظر بامتناع معرفة الله تعالى
بالكنه والحقيقة ككعبة الاسلام الغزالي وامام الحرمين والصوفية والفلاسفة ولم يطع الشارح على
دليل من هؤلاء المانعين على مدعاهم سوى دليل ذكره اوسطوني كتاب له يسمى عيون المسائل قال انه كما
يعتري العين عند التحديق في جرم الشمس كدرة وظلمة لتراكم الضياء وضعف الباصرة تمنعها عن تمام
الابصار كذلك يعتري العقل عند ارادة اكنناه ذات الله تعالى اي ادراكها بالكنه حيرة ودهشة تمنعه
عن اكنناها وهذا كلام خطابي لان مقدماته من المتعارفات لا الضروريات ولانه تمثيل بقيد التقرير
دون اليقين بل شعري لما فيه من التشبيه التخيلي المؤثر في النفوس الحاحب لها عن استطلاع الحقائق
وقد يذهب وهم واهم يستدل من طرفي المانعين بان ادراك الشيء اما ان يكون بالدهاهه او بالكسب وما
بالكسب اما ان يكون بالحد تاما او ناقصا وبالرسم كذلك وكل ذلك باطل فان حقيقته تعالى ليست بديهية
بالضرورة والرسم باقسامه لا يفيد الكنه بل الوجه والخدم تمنع لا حثياجه الى الذاتيات والحق تعالى
بسيط لا تركيب فيه بوجه وهذا الاستدلال ضعيف ووجه ضعفه ظاهر لان الحد انما يستلزم التركيب
العقلي لا الخارجي والتركيب العقلي في ذاته تعالى لم يقم دليل على استحالته بالبساطة العقلية ليست
بواجبة لانه تعالى فيجوز ان يكون بسيطا في الخارج مكمبا في العقل فيجد بلا مانع وقولكم الرسم لا يفيد
معرفة الكنه وانما يفيد معرفة الوجه لم يقم دليل على كايته وانه لا يفيد الكنه في جميع المواد ولم لا يجوز
ان يكون تصور الشيء بالوجه مستلزما لتصوره بالكنه بان يكون بين وجه الشيء وحقيقته تعلق مخصوص
بجانب يستلزم تصورا واحدهما تصورا الاخر وقولكم حقيقته تعالى ليست بديهية غير مسلم فان عدم

وامام عسرة الله تعالى
بالكنه فغير واقع عند
المحققين ومنهم من
قال بامتناعه ككعبة
الاسلام وامام الحرمين
والصوفية والفلاسفة ولم
أطلع على دليل منهم على
ذلك سوى ما قال ارسطوني
عيون المسائل انه كما تعتري
العين عند التحديق في جرم
الشمس ظلمة وكثرة
تمنعها عن تمام الابصار
كذلك تعتري العقل عند
اكنناها حيرة ودهشة
تمنعها عن اكنناها

التعريف واما علم القلب بحقيقته تعالى فنفاه جمع من المتكلمين وعليه جواهر الصوفية والفلاسفة ونقل عن كثير من المتكلمين اثباته فالوالان وجوده معلوم وهو عين حقيقته ومنع العلم بوجوده الخاص

البداهة ان سلم بالنسبة الى شخص لا يسلم بالنسبة الى بقية الاشخاص وعموم عدم البداهة يحتاج الى دليل اذ ربما تقع بداهة كتناه الذات لمن هذب نفسه بالعمل على الشريعة الصحيحة وجردها عن كدورات الاخلاق البشرية التي تقتضيها النشأة العنصرية وازال عنها العوائق الجسمانية الممانعة لها من دخول الحضرة القدسية فالحاصل انه لا دليل على امتناع كتناه ذاته تعالى واما عدم وقوعه فلانه لم يصل اليها من تقدمنا خبر وقوعه لاحد وهذا انما بقيد عدم علمنا بالوقوع بل في الاحاديث ما يدل على انه لم يقع لنبينا وهو اكمل الخلق فعدم وقوعه لغيره أولى فقد قال صلى الله عليه وسلم سبحانك ما عرفناك حق معرفتك أشار بالسبحان الى أن عدم المعرفة لغاية نزوهه وتقدسه عن ملأ من عالم الامكان وقال تفكر وافي آلاء الله وعجزه لو فاته ولا تفكر وافي ذاته تعالى فانكم لمن تقدر واقدره أى ان تفكرتم في ذلك فما عظمتموه تعظيما يليق بجنابيه وقال الصديق * العجز عن درك الادراك ادراك * الدرك بفتح الراء القعر والمراد به هنا الغاية مجازاً أى الاعتراف بالعجز عن بلوغ غاية ادراك الذات ادراك للذات بوجه تخصص به وتمتاز به عن سائر الحقائق وقد زاد المرتضى على كلام الصديق والبحث عن سر الذات اشراك أى البحث عن حقيقة الذات اشراك فان من طلب حقيقتها فقد ظن انها ممكنة فقد كان معتقداً بالوهمية يمكن لا واجب وهذا كلام يدل على عدم وقوعه ويشير الى عدم جوازه لكن بغير برهان هذا انقر برمال شارح

بقي لنا مع الشارح كلام أولاً وقوله لم أطلع على دليل من المانع على ذلك قدرهن الصوفية على ذلك بان مرتبة الذات هي مرتبة لا بشرط شئ المنزهة عن كل قيد حتى عن قيد الاطلاق وهي مرتبة العماء والباهوت التي لا اسم فيها ولا رسم وكل ما أتى عليه التقييد فهو ممكن من الممكنات وتنزل من تنزل الذات وما كنهته عقولنا فهو مما تصورت به نفوسنا فهو معرض لكثير من الاعتبارات والتقييدات فهو ممكن وليس بحقيقة الذات وهذا ضروري وبغير ذلك وبرهن الشيخ أبو نصر الفارابي من الفلاسفة على ذلك فقال ان علمنا بحقيقة من الحقائق موقوف على العلم بجميع لوازمها حتى غير العرضي من الذاتى ويحصر كلا منهما وذلك غير ممكن فاننا الى أى حد وصلنا يحكم العقل بجواز ذاتى غير علمنا لم نصل اليه حكماً حقيقياً وجواز واقعياً فعلنا بحقيقة من الحقائق محال فعلنا بحقيقة الواجب محال بالاولى وانما يدرك الاشياء بالخواص واللازم وقال لما كان لا يمكن الانسان أن يدرك حقائق الاشياء خصوصاً البسائط منها وانما يدرك منها اللوازم والخواص وكان الحق الاول أبسط البسائط كان ما يمكن أن يدرك من حقيقته اللازم وهو وجوب الوجود برهن بغير ذلك وكثير منهم قدره نوا على هذا المطلب لو اوردنا ما لهم لطل وثانياً قوله في انتقاد دليل ارسطو انه ظنى بل شعري نقول انه برهان يقينى قطعى لمن تدبر وذلك لانه يريد أن الباصرة كما اعترافها الكدورة والظلمة لتحديقها ما هو أغلب عليها من الاضواء وأقوى مما يقبله كذلك المعلول المقيّد بقيد الامكان اذا انتقض لان يدرك المطلق الحقيقى المنزه عن عاربه النقص تخير في ذلك واندرح راجع العلم بان المعلولية تقضى على المعلول بان لا يدرك حقيقة العلة لاستحالة أن يمثل الناقص بحقيقة الكامل والممكن بحقيقة الواجب اذ يكون الكامل فى الناقص والواجب فى الممكن أو نفسه تدبر والتمثيل للتقريب وثالثاً فيما أورده على ما قد يستدل به الذى ذكره أقول وقوله البساطة العقلية محتاجة الى البرهان غفلة عما حققوا في نفسه ان الجنس والمادة والفصل والصورة متحدات بالذات والتغاير بالاعتبارات العقلية فكل ماله جنس ونفس فله مادة وصورة خارجيات فيكون مركباً فالتركيب الذهنى مستلزم للتركيب الخارجى وما ذكره وتبعه عليه ناصر من أن الحلال انما هو التركيب الخارجى لاحتياج الكل للجزيء فى الخارج المستمد من الامكان أما التركيب الذهنى من الامور الانزاعية المستمد من الاحتياج

الذي هو عين حقيقته انتهى وهذا يدل على ان مرادهم الامتناع الوقوعي (قوله وهو كإزى كلام خطابي الخ) لان مقدماته نظمية بل خيالات محضة ولعل تصوير القائل بذلك تصوير المعقول بالمحسوس لا اثباته (قوله لان البساطة العقلية تحتاج الى البرهان) قال الشارح المدقور رحمه الله في رسالة اثبات الواجب نقلا عن المعلم الاوّل ان وجوب الوجود لا يقبل القسمة الى اجزاء القوام مقدارا كما كان أو معنويا ولا الا للكان جزء من أجزاء وجوده اما واجب الوجود فيكثر واجب الوجود واما غير واجب الوجود وهو أقدم بالذات من الجملة فتكون الجملة أبعد من الوجود وهذا كلامه يعني ان العقل يحكم بتقدم الواجب على كل ممكن وتأخر الكل عن كل جزء فلو كان الواجب جزءا ممكن لم يكن تقدم الكل أو تأخره فان قلت الجزء التحليلي ليس مقدما على الجملة بل هو متأخر عنها ضرورة أن الشيء ما لم يكن لم يمكن تقسيمه وتحليله الى أجزاءه وما لم يحلل ولم يقسم اليه لم يحصل الجزء التحليلي قلت ذات الجزء التحليلي مقدم على الجملة وان كان وصف الجزئية متأخر أو توضحه ان الاجزاء العقلية أجزاء يقسم العقل الشيء اليها مثلا يقسم الانسان حيث يكون انسانا وهو الخارج الى الحيوان ولناطق فهو في الخارج جبروان ناطق لكنهما ليسا بجزأين يحصل الانسان من تركيبهما بل جزآن يقسم العقل الانسان اليهما بضر ب من ان تقسيم ذات الجزأين حاصل قبل التقسيم لكنهما حينئذ أمر واحد هو ذلك الشيء وذات كل واحد منهما بعض من أمر واحد بعضية بحسب اعتبار العقل وبعملة وليس واحد منهما أمر اعلى حدة وحصوله بعض من حصول ذلك الأمر بحسب حكم العقل وبعد تقسيم العقل اياه تصف ذات الاجزاء بصفة الجزئية ويتكرر ذلك الواحد ضمرا بقلبا من التكرار وقال في التعليقات ان واجب الوجود لا يجوز ان يكون لذاته مبادا تجتمع فيقوم منها واجب الوجود لاجزاء كية ولا اجزاء حدوقول سواء كانت كالمادة والصورة او كانت على وجه آخر بان تكون أجزاء القول الشارح بمعنى رسمه يدل كل واحد منها على شيء هو في الوجود غير الاخر بذاته وذلك كل ان ما هذا وصفه ذات كل جزء منه ليس هي ذات الجزء الاخر ولا ذات المجتمع فاما ان يصح لكل واحد من أجزاء وجوده منفردا لا يصح للمجتمع وجوده فلا يكون المجتمع واجب الوجود أو يصح ذلك لبعضها ولكنه لا يصح للمجتمع وجوده فيقال يصح له من المجتمع والاجزاء الاخرى فليس واجب الوجود بل واجب الوجود هو الذي يصح وان كان لا تصح مفارقتها للجملة في الوجود ولا للجملة مفارقة الاجزاء وتعلق وجود كل بالآخر فليس معنى منها واجب الوجود انتهى وبما قلنا نظهر ان المقصود في الاجزاء التي هي اقوامه واما الاجزاء التي لا تنزاعية التي ليس بها قوامه فاعلم ان سبب وجوده في الدهن فاللازم من ثبوتها للواجب تعالى احتياجه في الوجود الذهني اليها وذلك لا يفدح في كونه واجب الوجود في التعليقات أجزاء حد البسيط تكون أجزاء لاقوامه وهي معنى يفرضه العقل وما في حد ذاته فلا الذهني فلا يضر فيه اذا المحذور احتياجه في الوجود الخارجى فعلا فان المنتزع لا بد له من منشأ الا نزاع واذ كان الشيء بسيطا من جميع الجهات فاني للعقل أن يجعله كثيرا متعدد ان هذا الاحتض الاختراع الذي لا منشأ له في الخارج أصلا فلا يكون مما نحن فيه و شيء بل الحق ان العقل لا ينتزع المتعدد الا من متعدد والبسيط لا ينعكس منه على الدهن من كبر فان الخارجى - قيقسه الذهني والذهني صورته منطبق عليه والمركب لا ينطبق على البسيط ولا العكس والاعداد العلم جهالات تركيب الذهني انما يكون منشؤه التركيب الخارجى فالاحتياج في أحد الطرفين يستلزم احتياجه في الآخر وأما حديث البداية فلا معنى له بعد طول الحيرة وعموض المطلب وخفاء السبيل على الاولين والآخرين والقديما والمحدثين وقوله فر بما الخ فيه انه قد أجمع المحققون من أهل الشرائع على ان الذكر للذكور وجميع العبادات من قبيل الذكر فمن هذب نفسه بالشرائع العجيبة بقدر ادراكه عن فكر غيره لكثرة ذكره المستلزم لفكره فقدمته أكثر من أين له البداية بعد انه هذب والحق ان ادراك حقيقة الباري تعالى غير ممكن لما جمعت من الأدلة والآلة

وهو كإزى كلام خطابي بل شعري وقد يستدل على امتناعها بان حقيقة الله تعالى ليست بدهيية والرسم لا يفيد الكنه والحسد ممنوع لانه بسيط ووجه ضعفه ظاهر لان البساطة العقلية تحتاج الى البرهان وعدم افادة الرسم الكنه ليس كما اذا لا دليل على امتناع افادته الكنه في شيء من المواد وعدم البداية بالنسبة الى جميع الأشخاص يحتاج الى دليل فر بما يحصل بالبداية بعد تهذيب النفس بالشرائع الحقة وتجريدنا عن الكدورات البشرية والعوائق الجسمانية والاحاديث الدالة على عدم حصولها كثيرة مثل قوله صلى الله عليه وسلم سبحانه ما عرفناك حق معرفتك وتفكر وا في آلاء الله ولا تفكروا في ذات الله فانكم لم

جزءه وقال الشارح في شرح الهياكل وحاشية شرح البحر بما حاصله انه لو كان له جزء عقلي والجزء
العقلي وجود في الخارج عند المحققين غايته ان وجوده متعدب وجود الكل يلزم ان تكون حقيقته غير
الوجود لكنه قد ثبت في موضعه كونها عين الوجود وفيه بحث اذ يجوز ان يكون مفهوماً متغيراً ان
يكون المؤلف منها عين الوجود وقال ايضا في حاشية الحاشية لورث كمال الواجب في العقل فان كان كل
من الجزأين عين وجوده كان الواجب متعدباً ولم يصح حل أحد الجزأين على الآخر ولا على الكل
وان كان أحدهما فقط عين وجوده كان هو الواجب فلا ريب فيه وان كان كلاهما غير الوجود كان
الواجب ممكنًا ويمكن جعل المحذور في جميع الشقوق امتناع الحمل الذاتي كما لا يخفى على الفطن أقول انه
مع ابتناؤه على أن مغايرة الوجود تستلزم الامكان يدعيه ان صحة الحمل تقتضي الاتحاد في مطلق الوجود
اعني في الموجودية وترتب الآثار لا الاتحاد في الحقيقة فيجوز أن يكون الواجب بسبب طاني الخارج بقسمه
العقل ويحلله الى جزأين كل منهما مقدمه في الموجودية وترتب الآثار فاللازم أن يكون حقيقته
الوجود هي كبا من أمرين يتحدان معه في ترتيب الآثار عليه فيه صرح الحمل ولا يلزم تعدد الواجب حيث لم
تكن الاجزاء عقلية وهمل النزاع الا فيه (قوله المجز عن درك الادراك) في القاموس الدرك أقصى قدر
الشيء يعني ان العجز عن غاية ادراكه تعالى ينشأ من كمال الادراك فانه لا يحصل الابداء ادراك كمال ذاته
وصفاته وجعل العجز عن الادراك مبالغة او المراد ادراك العجز عن نهاية الادراك ادراك (قوله وقد ضمنه
المرضى) والتضمن ان يأتي كلام الغيري أثناء كلام نفسه من غير ان يعلم انه من كلام الغير (قوله
والبحث عن مركبه الذات اشراك) أراد الشرك الخفي الذي أشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم الشرك
يجرى في أممي كديب انملة السوداء على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء وذلك ان البحث عن كنه
الذات منهي لقوله عليه السلام لا تفكروا في ذاته تعالى فالبحث عن كنه ذاته اتباع للهوى واتباع الهوى

تقدر وا قدره قال أبو
بكر الصديق العجز عن درك
الادراك ادراك وقد ضمنه
المرضى كرم الله وجهه
فقال
العجز عن درك الادراك
ادراك
والبحث عن مركبه الذات
اشراك
(واجب شراً)

أخرى ولما شهد به لو اغ الكتاب والسنة (قوله واجب شراً الخ) أقول أي النظر لتحصيل معرفة
الله تعالى قد ثبت وجوبه بالشرع لما ورد في الآيات والآحاديث من الوعيد على تركه ولا وعيد
على ترك غير الواجب والنظر واجب أي يعاقب تاركه العقاب المذكور في لسان الشرع ويشاب
محصلة الثواب المذكور فيه وهذه فضيلة تجتمع عليها بين المسلمين من أشاعرة ومعتزلة وغيرهم بقي النزاع
في انه هل ثبت من طريق العقل أيضاً الوجوب بهذا المعنى فذهب الأشاعرة الى انه لم يثبت ذلك من
طريق العقل فان علم مثل هذا الثواب وهذا العقاب مما لا يهتدى اليه العقل بمقدمته بل لا بد فيه من
مخبر صادق وهو النبي فان علم الامور الحسية كالجنة والنار وما فيهما من النعيم والعذاب لا يتكسب
بطريق النظر بل لا بد فيها من الحس أو الاحبار كما هو ظاهر وان لم يعلم المترتب فكيف يعلم ترتيبه
على تبيين فلاصيل لعلم ترتيب هذا الثواب وهذا العقاب الا اخباراً وأمان النظر والفكر في العالم
لتصحيح الحقائق على الوجه الخفي في الواقع على قدر الصافي البشرية واجب أي يمدح فاعله ويذم تاركه
وان الواقع على الحقائق المستبصر بنور المعرفة منعم بعلمه وان الجاهل معذب بجهله فذلك مما يمكن
للعقل ان يدركه بمقدمته بل قد وقع ذلك لتبشير كواقع حكاية يونان وغيرهم بل وكذلك سائر الاخلاق
يمكن للعقل الاستقلال بادراكها كمال يمدح صاحبه أو نقص يذم صاحبه وذلك بالنظر فيما يرتب عليها
من المصالح والمفاسد البدنية أو النفسية الروحية بل وجوب النظر بهذا المعنى لمعرفة ما فيه الصلاح
والفساد ليحصل الاول ويختب الثاني مما جعل عليه نوع الانسان وفطر عليه بل مطلق استحصال
المعلومات ومن ثم كانت حجج الانبياء قائمة على المعاندين واندفع الاغلام عنهم ذم هذا الوجوب المعلوم لديهم
عقلاً يلزمون بالنظر في براهين النبوة بالنظر في براهين النبوة يحصلون علم ما جاءت به النبوة من لسان
النبوة بعد التصديق بها الحاصل بتلك البراهين وبما جاءت به النبوة ان النظر لمعرفة الله تعالى واجب

اشراك واضافة السراى الكنه بيبانية (قوله لقوله تعالى فانظر الى آثار رحمة الله الخ) فقد أمرنا بالنظر الى آثار رحمة الله وهو يوجب العلم بوجوبه وعلمه وقدرته وادانته لكونها محدثة متقدمة (قوله هناك) أى فى آيات الامر بالنظر (قوله واجب عقلا) مذهب المعتزلة مركب من اثبات الوجوب العقلى ونفى الوجوب الشرعى بناء على لزوم الدور كما ان مذهب الاشاعرة اثبات الوجوب الشرعى ونفى الوجوب العقلى لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا الا ان المقصود ههنا اثبات الجزئية النبوية من كلا المذهبين ولذا لم يتعرض لدليل النفي من كلا الفريقين (قوله ومقدمة لواجب المطلق) أى غير المقيد

يثاب عليه ويعاقب عليه كما جاء فى الشرع فلم يتوقف التصديق بالشرع على وجوب النظر بالشرع بل الوجوب العقلى بمعنى ان تخصيصه كمال وتركه وبال كان فى الزام النظر فاندفع ما قال المعتزلة من انه لو وجب النظر شرطا لزم الاخام الانبياء لتوقف علمه بوجوب النظر على ثبوت النبوة عند الناظر وثبوت النبوة عنده متوقف على النظر والنظر متوقف على انبعاث نفسه اليه وانبعث نفسه اليه متوقف على علمه بوجوبه عليه فقد توقف ثبوت النبوة عنده على علمه بوجوب النظر وقد كان علمه بوجوب النظر متوقفا على ثبوت النبوة عنده هذا خلف فلا يتمكن نبي من الزام النبوة لشخص من الاشخاص وحاصل الدفع ان انبعث النفس الى النظر ليس متوقفا على الوجوب الشرعى بمعنى ترتيب الثواب المحصوص والعقاب المحصوص بل يكفى فيه الوجوب بمعنى ترتيب السكالم والخير على تخصيصه والنقص والشر على تركه وهذا ظاهر فقد ثبت ان وجوب النظر بمعنى ترتيب الثواب والعقاب المذكورين فى لسان الشرع انما يعلم من طريق الشرع فقط اذ لا مجال للعقل فيه بل وكذلك سائر الاعمال والاخلاق (قوله ويل لمن لا كها بين حبيبه الخ) أى ويل لمن قرأ هذه الآيات وجعلها بمنزلة الاكل بلوك به لسانه ولم يتفكر (قوله وعند المعتزلة واجب عقلا الخ) أقول قال المعتزلة ان النظر فى معرفة الله تعالى واجب عقلا أى للعقل ان يستقل بعلم نعمته ولزومه ولولم يأت به شارع وذلك ان العقل حاكم بمقدمته هى ان شكر المنعم واجب بحيث ان من لم يشكر من أنعم عليه يستحق الذم وان سلب هذا المنعم نعمته عنه ويحمله منه محل الغضب والانتقال وشكر المنعم لا يتصور من الشاكر الا بعد معرفة المنعم ومعرفة انما تكون بالنظر فالنظر مما يتوقف عليه المعرفة التى يتوقف عليها الشكر الذى هو واجب فالنظر مما يتوقف عليه الشكر بالواسطة وما

توقف عليه الواجب المطلق فهو واجب بالنظر واجب وكل ذلك احكام عقلية فوجوبه عقلى وقيد الواجب بالمطلق احتراز عن الواجب المقيد كالزكاة المقيدة بملك النصاب فانه لا يجب تحصيل النصاب لتحصيل الزكاة بخلاف مثل شكر المنعم وعبادته فان ذلك مما يجب على الشخص من حيث هو تسليم الآلات كامل العقل بدون قيد آخر فالتوقف عليه مثل هذا الواجب فهو واجب التحصيل عند القدرة وأقول هذا استدلال بارد أما أوله فلان مقدمته الاولى ليست برهانية بل هى خطاوية مشهورة وأما ثانيا فاهم ان أرادوا ان العقل حاكم بان شكر المنعم واجب بمعنى انه يترتب عليه الثواب والعقاب المذكوران فيما سبق أى بمعنى ما جاء فى لسان الشرع فلا نسلم هذا فان العقل ليس له سبيل ان يعلم هذه الامور حتى يعلم ترتيبها على شئ أو عدم ترتيبها عليه كما علمت مما مر وان أرادوا ان العقل حاكم بان الشكر واجب بمعنى انه حسن ولا يزم مدح عليه ويذم على تركه فلا نزاع فى أن مثل هذا يمكن ان يعلم بطريق العقل فليكن النظر واجبا بهذا المعنى ولا يفرقه وثالثا ان العقل يحكم بان فقير الوجسد فى سبيله قسطا من الذهب ولا يعلم من أين هذا ولا من أتى به فلا يجب على هذا الفقير ان يفتش عن أنى به حتى يسدى اليه نفعا أو شكرا ولو انه قابل هذا المحسن بالاساءة لا يذم لعدم علمه بانه محسن ولو أن المحسن سلب احسانه عنه مع علمه بانه لا يعرفه كان سفيها اذ لم يخبره بانه المحسن بل هذا الصنم دليل على ان المحسن غير طالب للمقابلة بالشكر ولو كان طالبا لذلك ولم يظهر نفسه فقد سفه نفسه ومن لا يعلم لها ولا خالقها ولم يدر ان للعالم صنما

لقوله تعالى فانظر الى آثار رحمة الله وقل انظروا ماذا فى السموات والارض ولقوله عليه الصلاة والسلام حين نزل ان فى خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار آيات لاولى الابواب يعلم لمن لا كها بين حبيبه ولم يتفكر فيها والامر ههنا للوجوب لانه عليه الصلاة والسلام أو عديرتك الفكر فى دلائل معرفة الله تعالى ولا وعيد على تركه غير الواجب وعند المعتزلة واجب عقلا لان شكر المنعم واجب عقلا وهو موقوف على معرفة الله ومقدمة الواجب المطلق واجب وهو مبنى على قواهم بالحسن والقبح العقليين وسيأتى ابطاله

ويمكن اثباته على مذهب الاشاعرة بان عبادة الله تعالى واجبة بالاجماع ولا تنصو العباداة بدون معرفة المعبود فمعرفة الله تعالى
مقدمة الواجب المطلق فتكون واجبة ٦٨ ولما توقفت على النظر يكون النظر ايضا واجبا فان قلت قد ذهب بعض الاغمة كالامام

الغزالي والامام الرازي في بعض تصانيفه ان وجود الواجب بديهى فلا يحتاج الى النظر قلت دعوى بدهيته بالنسبة الى جميع الاشخاص في محل المنع ولئن سلم فالنظر في سائر صفاته من العلم والقدرة والارادة وغيرها يكون واجبا فانها ليست بديهية بل اربى ولعل الحق ان النظر انما يجب على كل واحد من المكلفين فيما ليس بديهيا بالنسبة اليه فن يكون مستغنيا بفطرته عن النظر في بعض صفات الله تعالى لا يجب عليه النظر فيه نعم يجب على الكفاية تفصيل الدلائل بحيث يمكن معه من ازالة الشبهة والزام المعاندين وارشاد المسترشدين وقد ذكر الفقهاء انه لا بد ان يكون في كل حدم من مسافة القصر شخص متصف بهذه الصفة ويسمى المنصوب للذب والمنع ويحرم على الامام اخلاء مسافة القصر عن مثل هذا الشخص كما يحرم عليه اخلاء مسافة الغدوى عن العالم بطواهر الشريعة والاحكام التي تحتاج اليها العامة والى الله

بالمقدمة كالزكاة الموقوفة على النصاب فانه لا يجب تحصيل النصاب وجوبا (قوله ان عبادة الله واجبة) لم تظهر في فائدة تيسير العبادة فان معرفة الله ايضا واجبة بالاجماع المسلمين (قوله المنصوب للذب) أى الذى نصرل في مطاعن الطاعنين ولفظ حوزة الاسلام (قوله مسافة الغدوى) الغدوى من أصله ولم يشهد الاحسان والاساءة الا من بنى نوعه وكان محصلا لرفعه من سعته وكسب يده فكيف يجب عليه شكر أو عبادة أو معرفة الا من طريق ما يرى ان تحصيل العلم كال ومن أعظم الكمالات علم مبدأ العالم وما يشبه ذلك بل لو علم صانعه وخالقه وانه الزاقي لم يجب عليه شكره الا بايجاب منه وابدان بأنه يطالب منه ذلك كيف هو ولا يعلم ماذا يلحق بذلك المنعم من أنواع لتعظيم والشكر فربما كان ما يظنه شكرا كقرا فلا بد في ذلك من معلم صادق يخبر بما رصاه ذلك المنعم من أنواع الشكر على معلمه فلا سبيل الى ذلك الا طريق الشرع الشريف (قوله ويمكن اثباته على مذهب الاشاعرة الخ) أقول قد بين فيما سبق ان النظر لمعرفة الله واجب بالكتاب والسنة وأراد ان يبين انه يمكن الاستدلال عليه بالاجماع ايضا وهو ايضا دليل شرعى فقال ان عبادة الله تعالى من صلاة وصوم وذكر واجبة بالاجماع الامة ومن المعلوم ان العبادة انما تنصو عبادة بعد معرفة المعبود فمعرفة المعبود مقدمة هذا الواجب المطلق المجمع عليه فهي واجبة بالاجماع ايضا ولما كان النظر مقدمة لها واجب ايضا بما رجحت فالنظر واجب بالاجماع فقد علم ان النظر واجب بالكتاب والسنة والاجماع فلا يجوز انكار وجوبه (قوله ولعل الحق الخ) أقول قد يقع الاشياء بين العلم اليقيني الحاصل من سرعة الانتقال الملقق بديهية الفطرة بحيث يكون من قبيل قضايا قياسية انما معها أو من قبيل الحدس وبين ما تعودده النفوس من غنائم الاباء والامهات والعشائر فانه قد يدعى فيه البدايه كما هو دأب ارباب الكسل والجهالة التي تظهر ذلك بالامتحان للنفس فان عرض عليها التقيض واستنقرت منه بمجرد الالتفات بدون ان تلحظ السبب فذلك هو التعود وان كان يلحظ السبب الحقيقي فذلك هو الفطرة السليمة فاياك اياك ان تجعل المجردة (قوله مسافة الغدوى) بالغين المهجمة من الغداة أى البكرة وهي مسافة يقطعها المسافر ذهابا وايابا في يوم واحد (قوله والى الله المشتكى الخ) قال الكليني في حاشيته على هذا الكتاب قبل واعمرى انه افضل من زماننا فنحن أحق بهذا المشتكى أقول الحمد لله تعالى والشكر له على ما اغنانا عن الشكيات اذ جميع هذه الشكيات لعللة ترتب المطالب النبوية على العلوم والمعارف وذلك زمان كانت تعديه العلوم والمعارف من الكمالات وقد انتهينا الى زمان تعد العلوم والمعارف من المعايير فلا ترتب فلا شكيات انتهى وأنا أقول قد غيب الشارح والحواشى أهل زمانهم وكسفوا عنهم آفاقهم فان أزمتههم وأمكنهم كانت العلوم فيها منتشرة والعلماء بعلمهم ممتنعة وكان للسان ان يتكلم وللجاهل ان يتعلم وقد انتهينا الى زمان يتفخرون فيه بالجهالة ويشبهون بشؤون الضلالة ويحكمون بكفر من طالع كتب الكلام ويستنفرون من تقرير عقائد الاسلام ورفع أستار الاوهام ودفن شبهة المصلحة اللثام قد عكفوا على عادات البلية وهذايات من التحصيل خالية بقون آجالهم سدى ويصدون عن طرق الهدى حاواعن طرق السلف الصالحين واتخذوا سبيلا غير سبيل المؤمنين كلما هو اوفور الهيا بادروا الى اطفائه وعدوه شيئا فريبا أو هددوا سننا مرضيا استبدروه ونبدوه وراءهم ظهريا ولوانى كشفت سببى أحوالهم للجميت البشرية من قبيح أفعالهم ولكن الشكوى الى الله ليس في زماننا أذن نسمع ولا قلب يجزع فان كنت على شئ من العلم فخذ ذلك قبرا والآن أوجهك ضربا أو أقموك حجرا فان الاكارى هذا الباب أصغر والبدع لديهم شعائر فلا حول ولا قوة الا بالله وتغيير هذا الحال انما يكون بتأييد الله ولا

المشتكى من زمان انظمس فيه معالم العلم والفضل وعرفيه مرابط الجهل وتصدر فيه

لرباسه أهل العلم والتميز بينهم من عرى عن العلم والتميز متموسلا في ذلك بالحوم حول الظلمة والاختراط في سلك اعوانهم وخدامهم

والسعاية بالمطلة سعما التحصيل مما هم خذلهم الله تعالى وهم يندموا وأوصلهم قريبا الى جهنم وسأت مصيرا

فان قلت ان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين كانوا يكتفون من العوام بالافرار باللسان والانقياد لاحكام الشرع ولم ينقل
 عن أحد منهم أنهم كلفوا المؤمنين الاستدلال فكيف ومنهم من أسلم تحت ظل السيف ومعلوم انه في هذه الحالة لم يظهر له دليل دال
 على وجود الصانع وصفاته قلت أنهم لم يكتفوا بالنظر أول الامر بل كلفوهم أولاً بالانقياد والاقرار ثم علموهم ما يجب اعتقاده في الله وصفاته
 وكانوا يفيدونهم المعارف الالهية في المحاورات والمواظع والخطب على ما شهد به الاخبار والالتفاتية الامر أنهم ببركة محبة النبي صلى
 الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين وقرب الزمان بزمانه عليه الصلاة والسلام كانوا ٦٩ مستغنين عن ترتيب المقدمات وتهديب

الدلائل على الوجه الذي
 ينطبق على القواعد
 المدققة وليكنهم كانوا عالمين
 بالدلائل الاجمالية بحيث
 لم تكن الشبهة والشكوك
 متطرفة الى عقائدهم
 بوجه من الوجوه والحاصل
 أنهم كانوا موقنين بالمعارف
 الالهية ويرشدون غيرهم
 الى طريق تحصيل اليقين
 بوجه شتى حسبما
 تقتضيه استعداداتهم
 قال الاعرابي حين سئل
 البعرة تدل على البعير
 وأثر الاقسام على المسير
 أفسما ذات ابراج وأرض
 ذات فجاج لاندلان على
 اللطيف الخبير وقال بعض
 العارفين حين سئل بم
 عرفت ربك عرفته بواردات
 عجزت النفس عن عدم
 قبولها قال جعفر الصادق
 رضى الله عنه عرفت الله
 بنقص العزائم ووضوح الهمم
 وأنت اذا تأمات وأعطت
 بجواب الكلام علمت ان
 الاشتغال بعلم الكلام
 انما هو من قبيل فرض

البكرة واصله عدو ويقال عدوى وعدوى كذا في القاموس ومسافة العدو هي التي يمكن للمبكر اليها
 الرجوع الى بيته ليلاً (قوله فيلزم الدور أو التسلسل) فيه انه يجوز أن يكون قصداً لقصده بعينه بمعنى ان كل
 تبطل الكلام فان القوم ثلث (قوله فان قلت ان النبي الخ) أقول ما ذكرت من أن تفصيل الدلائل واجب
 كفاية ويحرم على الامام اخلاء مسافة العصر منه وان كل أحد يجب عليه النظر فيما لم يكن يديه باعنده
 لو كان حقاً لكان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه أولى أن يكونوا على هذا الامر مع أنهم كانوا يكتفون
 من العوام بالاقرار باللسان والانقياد والاحكام الظاهرة ولم ينقل عن أحد منهم انه كلف المؤمنين بالنظر
 والاستدلال في شيء من المطالب أصلاً خصوصاً وقد كان منهم من يؤمن تحت ظل السيف ويقبلون ذلك
 منه بدون تكليف بزائد مع ان السيف لا يدخل الايمان في القلب ولا يحصل اليقين الذي لا يحتل
 القلب وحاصل الجواب ان الآيات والاحاديث الالهية على وجوب الفكر والنظر لا تنكح معنى ومن
 المعلوم ان الفكر انما هو لتحصيل المعارف ليس الا وليس كل أحد يتمكن من النظر والاستدلال على
 الوجه الا صواب فيجب ان يقام لهذا الامر من يقوم به على وجه الاتقان والتفصيل وأخذ ذلك منه
 لا للتقيد بل للتسهيل وانما لم يكن ذلك في زمن النبي وأصحابه لان الهمة اذذاك كانت في جمع كلمة الاتفاق
 على امر واحد وان بحسب الظاهر وقطع دابر القاطنين طريق الله المبارزين بالكفر والنجود ثم بعد ان
 اتحدوا في الكلمة أخذ الرؤساء رضى الله عنهم يبينون طريق اليقين في خطبهم ومواعظهم ومحاوراتهم
 في مجالسهم ونحو ذلك فان الاشتغال بنشر العلوم اذذاك وتدريبها كان يقلل جمعها المقاتلين ويحتاج
 الى ثروة لم تكن اذذاك للمؤمنين فلما استقر أمر الاسلام وكثر جمعه وانتشر بين الخاص والعام
 وذهب من كانت تربيتهم بالكلام احتج الى نشر العلوم والمعارف لعدم المربي العارف ولعزلة الاسلام
 وكثرة المؤمنين استغنى عن كثير من النفوس والاموال لاجل ذلك وأيضاً كان الناس في زمن النبي
 وأصحابه مؤيدون بالقبض الالهى لقرهم من أنوار النبوة وأما بعد ذلك فقد حصل الوهن في الامر
 واستولت الغفلة وانفتح باب الشرفا حتم الى ذلك وهناك أسباب أخر لا تذكر خوفاً من شواطئ الجاهلين
 وحاصل الكلام ان الواجب العيني هو اليقين من أى طريق أخذ وقد كان ذلك حاصل في زمن النبي
 وأصحابه وانما احتج الى طريق التفصيل بعد ذلك لردع المعاندين مخافة على عقول القاصرين ومثل
 هذا يجب كفاية خصوصاً في زماننا هذا الذي قد قام فيه القسيسون على ساق وأخذوا يدعون
 الناس الى التنصر في الاسواق وأخذت كلمة الكفر في الطغيان ووهت من كلمة الحق أركان (٢)
 والناس عن هذا غافلون فانتهوا وانا اليه راجعون فنسأل الله تعالى ان يؤيده هذا الدين بروح المعرفة
 وان يقطع دابر ارباب الجهالة والسفه (قوله ثم اختلف علماء الاصول الخ) أقول اختلف علماء
 الاصول في أول واجب يجب على المكلف تحصيله بحيث لا يسوغ له العتق أو الشرع ان يحصل شيئاً

الكفاية وما هو فرض عين وهو تحصيل اليقين بما يبلغ به صدره وتطمئن به نفسه وان لم يكن دليلاً تفصيلياً ثم اختلف علماء الاصول في أول
 ما يجب على المكلف فقال الاشعري هو معرفة الله تعالى اذ يتفرع عليها وجوب الواجبات وحرمة المنهيات وقال المعتزلة والاستاذ أبو
 اسحق الاسفراييني هو النظر فيها اذ هي موقوفة عليه وقيل هو الجزء الاول من النظر وقال امام الحرمين والقاضي أبو بكر وابن فورق
 هو القصد الى النظر لتوقف الافعال الاختيارية فواجبها على القصد والنظر فعل اختياري قلت على ما ذكره يلزم ان يتوقف
 القصد لكونه فعلاً اختيارياً على القصد وهكذا فيلزم الدور أو التسلسل والتحقق أن الافعال الاختيارية تنتهي الى الارادة
 (٢) كان هذا من فوق ثلاثين سنة

ماسوى القصد يعنى تعلق الارادة بحتاج فى كونه مقصود الى تعلق الارادة واما تعلق الارادة فلا يحتاج الى ارادة اخرى ولعل هذا امر اذ من قال ان الامور الاختيارية اذ لم تكن مقصودة بالذات مثل القصد لا يحتاج الى قصد آخر ولو سلم فلزوم التسلسل فى التعلقات استحالته ممنوعة لكونه فى الامور الاعتبارية (قوله والارادة تنتهى الى اسباب غير اختيارية) هذا اغمايته اذا كانت الارادة عبارة عن ميل يعقب اعتقاد النفع كاذب اليه المعتزلة اما اذا كانت عبارة عن صفة ترجح احد المقدورين وتخصص وقوعه فى وقت دون وقت كما هو مذهب الاشاعرة فلا يتم فانما ترجح احد المتساويين بل المرجوح من غير

قبيله فقال الشيخ الاشعري اول الواجبات هو معرفة الله تعالى بما يحصل اليقين الذى لا يحتمل التقيض بوجه فيجب على المكلف قبل السعى فى شئ من الاعمال الظاهرة والباطنة ان يسبر الحقائق حتى يصل الى العلم بوجود الحق تعالى اذ ذلك هو الاصل المطلوب والكمال المرغوب وايجاب الواجبات وتحرير المنهيات خصوصا فى القسم العيني وهو ما يتعلق بذات الشخص انما كان لاجل تقيم المعرفة بصفاء مرآة النفس فهى المقصد وجميع الواجبات فعلا وتركا فواجب ان يتم قبل ان يفرغ عليه أى على ما ذكر من المعرفة وجوب الواجبات وحرمة المنهيات وايضا ان واجبا من الواجبات لا يجب على المكلف تحصيله شرعا حتى يعلم ان ذلك مما يجب عليه ولا يعلم ذلك حتى يصدق بالشرع ولا يصدق بالشرع حتى يعرف الله تعالى كما هو ظاهر وسيأتى فلا يجب عليه واجب من الواجبات الا بعد معرفة الله تعالى وجوب الواجبات مفرغ على المعرفة اذ هى اصل ينبنى عليه جميع الاحكام وجميع الاحكام وجهة الى المكلف بالضرورة الشرعية فيجب عليه ان يحصل ما ثبتت عليه تلك الاحكام حتى يحصل ما به ينتظم نحت من تجرى عليهم هذه الاحكام الذى هو واجب عليه فان كل مكلف يجب عليه ما اوجبه الشرع من الواجبات ويحرم عليه ما حرمه من المنهيات وذلك انما يكون بعد معرفة الموجب والنهيات فالمعرفة اول واجب وهذا الوجه وان كان دقيقا الا ان فيه تكلفا ولا يخلو عن ضعف واسبغ ما يقال فيه ان معرفة الواجب تكون بمنزلة تحصيل النصاب للزكاة ولم يقل احد وجوبه والوجه الاول اولى واسلم وايضا قد اشار الشارع صلى الله عليه وسلم الى ان المقصد من العبادات والاخلاق التحاق باخلاق الله تعالى وذلك لا يمكن الا بعد معرفة الله تعالى فهى متقدمة على جميع العبادات وما يتبعها فهى اول واجب وهذا قول حقيق بالقبول قد اتفق عليه المليون وجهاهير الحكماء وقال المعتزلة والاستاذ ابو اسحق الاسفرائينى اول واجب هو النظر اذ المعرفة موقوفة عليه وما توقف عليه الواجب فهو واجب وقيل اول واجب هو اول جزء من النظر لانه معد لثانى جزءه ولا يوجب الجزء الثانى الا بعد وجود الاول وقال امام الحرميين والقاضى ابو بكر وابن فورك هو القصد الى النظر لان الافعال الاختيارية وجزءها على الرايين السابقين تتوقف على القصد والنظر فعلى اختيارى فهو على رأى المعتزلة والاستاذ اذ جزءه على ما قيل يتوقف على القصد وما يتوقف عليه الواجب فهو واجب قبله فتصوير دليلهم هكذا النظر اذ جزءه فعل اختيارى وكل فعل اختيارى يتوقف على القصد فالنظر وجزؤه يتوقف على القصد وما يتوقف على شئ فوجوبه متأخر عن وجوبه فوجوب النظر اذ جزءه متأخر عن وجوب القصد فوجوب القصد متقدم على وجوب النظر اذ جزءه قال الشارح قلت ما ذكره من ان القصد واجب يستلزم ان يكون القصد فعلا اختياريا حتى يتعلق به الوجوب اذ لا تكليف الا بفعل اختيارى وما ذكره من ان كل فعل اختيارى يتوقف على القصد اذا انضم الى قولنا القصد فعل اختيارى ينتج ان القصد يتوقف على القصد ويقال فى القصد الثانى ما قيل فى القصد الاول وهكذا فى الدور والتسلسل فان قلتم ينتهى الى قصد ضرورى قلنا ان جوزتم قصد ضرورى باقلى يمكن الاول فلا يتم وجوبه فان قلتم ليس كل فعل اختيارى يتوقف على القصد قلنا لم ينتج دليلكم فلم يتم مدعاكم فان قلتم قصد القصد عين القصد قلنا

والارادة تنتهى الى اسباب غير اختيارية

مرجع وداع (قوله فان تصور الامر الملائم) أى ملاحظته من حيث انه ملائم سواء كان مصدقاً بقوله تصديقاً
 يقينياً أو ظاهرياً أو لا بان يتخيل الملائم من حيث هو ملائم (قوله انبعث الشوق) ويدل على مغايرة
 الشوق لادراك الملائم تحقق الادراك بدون (قوله يوجب الارادة) أو هي نفس تأكد الشوق قال
 الشارح في شرح الهياكل وقد أثبت بعضهم بين الشوق وبين القوة المحركة قوة أخرى هي مبدأ العزم
 والاجتماع المسمى بالارادة والكرهية وهي التي تصعب بعد التردد وفرقوا بين الشوق والعزم بان الانسان
 قد يكون مراداً للتناول ما لا يشتهيها وكانها تناول ما يشتهيها وقد نازع فيه المصنف يعنى صاحب الهياكل
 بان الاجتماع كمال الشوق وليس نوعاً آخر بل الشوق يتأكد حتى يصير اجتماعاً فليس ههنا قوة أخرى أى

المحتاج غير المحتاج اليه والسبب غير المطلب بالضرورة ثم أشار الشارح الى معارضة أخرى له بليلهم بقوله
 والتحقق أن الافعال الاختيارية الخ أى ويرد عليهم أيضاً أن التحقيق أن الافعال الاختيارية تنتهى
 الى الارادة وهي تمام الميل الى الفعل والعزم الذى لا ينفك عنه الفعل والارادة تنتهى الى أسباب غير
 اختيارية فان تصور الامر الملائم اضطرارى أى حصول صورة الملائم في الذهن وحصول صورة
 التصديق بانه ملائم أمر ضرورى لا يتوقف حصوله على قصده ولا يتمكن من دفعه سواء كانت مقدماته
 اضطرارية أو اختيارية فان الاختيارية تنتهى الى الاضطرارية كحصول البسدييات وصور غايات
 النظر وتصور الملائم يوجب الشوق اليه والشوق عبارة عن أول الارادة اذ هو شئ من الميل ثم بدوام
 صورته الملائم عند النفس أو حلوا لذهن عما يعارضها من غايات غير يتأكد شيئاً شئياً حتى يحصل
 الارادة التي هي غاية الميل فأول الميل سبب يجزى الى غايته وتمام الميل يوجب الفعل وليس هنالك أمر
 اختياري آخر سوى ما ذكره يسمى قصداً يجب على المكلف أن يصدقه والقوة المشوقة هي المسماة
 بالارادة الكلية التي يعرفها أصحابنا بانها صفة ترجح أحد المقدورين وتخصه وقوعه في وقت دون وقت
 ويقرر من أحكامها ان ترجح أحد المتساويين بل المرجوح لكن على النحو الذى بيننا أى أن المساوى
 أو المرجوح في أول الامر والتصور قد يصير اجتماعاً آخر الامر عند تمام الميل اليه بدوام صورة
 الملائم وغايته وتأكد التصديق بملائمته وتمام الميل هو الارادة الجزئية والجزء المرجح وهذا قول يمشى
 على أصول الشيخ الاشعري بدون منافاة لها كما تعلمه من تقريرنا هذا فان دفع ماشوش به على الشارح هنا
 بما لو نقلناه وردناه اطال

ثم أقول لللازم على تحقيق الشارح المذكور أن الاختيار ليس العلم الفاعل بان هذا صادر عنه
 برضاه والافعال لازم لا محالة ولا وسع له ان لا يفعل لان العلة موجبة ورعا يسرع لو هم الواهم ان
 لا يتخلف فعل عن تصور فان التصور يوجب الشوق والشوق يوجب الارادة التي هي تمام الميل وهي
 توجب الفعل وهو باطل بالضرورة فهذا وهم فاسد فاني أقول الاختيار ليس الاعبارة عن تعارض
 التصورات بل يبعث الميل الى طرف فيجمع التردد فهذا هو لا حيار ولكن ما شئى عن العلم الداني للنفس
 والتكليف اخبار بواقع حتى يعظم التصور في ترجح الحسن ويندفع الرأى هارباعن القبيح وههنا من
 لو دقت فيما قلنا لا طبع عليه ثم أقول على قول المعتزلة ومن يحاويهم اهم قد انفقوا مع الشيخ على
 ان المقصود أولاً انما هو المعرفة وانما ناره في ان مقدماتها هي أول واجب ونزاعهم ههنا من السفة
 والجهالة فان الشارح اذ أوجب الصلاة علمنا لم يكن منه ان قال يا أيها الناس قوموا من نومكم ثم اقصوا
 المشى ثم اخطوا الخطوة الاولى ثم الثانية وهكذا ثم انتهى الى المساء ثم اغترفوا بأيديكم وضعوه على وجوهكم
 واغسلوا الى آخر فرائض الوضوء ثم قوموا وتخطوا الى آخر الوسائل المزدية الى الصلاة فان هذا مما لم يحكم
 بلزومه عقل ولا وهم وكذا جميع الواجبات فالمعروف انه متى قبل بوجوب أمر من الامور فقد قبل
 بوجوب وسائله التي لا بد منها عند العقلاء فان المقصود بوجوبه وجوب تخصيصه فان ههنا الى ان شئ

فان تصور الامر الملائم
 مثلاً يوجب انبعث الشوق
 والشوق يوجب الارادة
 اذ هي نفس تأكد
 الشوق على ما ذهب اليه
 بعض ولا مدخل للاختيار
 في الشوق والارادة وليس
 هنالك أمر آخر يصدر
 بالاختيار يسمى قصداً

مبدأ الاجماع (قوله ان الكافر مكلف أو لا الخ) فيه بحث لان الكافر مكلف أو لا بالايمن الا أن الايمان لما كان أمرا مبطننا أقام الشارع الاقرار مقامه فالواجب أولا هي المعرفة (قوله ان أريد الاعم) أي ما يكون مقصودا بالذات أو بالتبع (قوله فهو المقصد) وهذا يدل على ان المقصد فعل اختياري اذا المكلف

هو أول واجب فإما نريد انه يجب تخصيصه في كل ما يحصل من الفرائض المعروفة التي صرح بها الشرعية بفرضيتها فيجب مع جميع وسائله والنزاع في ذلك ليس من دأب أهل التعصیل (قوله والحق عندی الخ) أقول لم يحرر المشايخ محل النزاع في أول واجب هل هو المكلف المسلم أو المكلف مطلقا فان كان الخلاف في الأول فذلك محله وان كان في الثاني فلا يتصور نزاع في أول واجب عليه اذ هو الاقرار فان الاقرار هو الحافظ لماله ووجهه اندخل له تحت ظل الاسلام فهو أول واجب عليه بالنزاع وأقول عرض الكلام يعين المرام في المقام والكلام ليس في أول الواجبات على الاطلاق حتى يعين الواجبات السياسية والشخصية المتعلقة ببدنه والا لكان أول واجب عليه تخصيص ما يقوم به بدنه وتحقق به حياته على قدر الضرورة بل المراد من الواجبات ههنا الواجبات التي يترتب عليها السعادة العظمى والمقصد الاعلى وهي الواجبات الدينية المتعلقة بتهديب الاخلاق والاعمال لتعصیل الاستعداد لقبول الافاضة من الله تعالى والاقرار انما هو من الواجبات السياسية التي قد يحتاج اليها في حفظ ماله ودمه فهو من اللوازم التي يضطره اليها أمر التعيش كالاكل والشرب وبناء المسكن ونحو ذلك اذ لو لم يقع منه الاقرار لكان من المعاندين فيقتل أو يدفع الجزية فان كان من المعاهدين فهو محروم من مزايي المؤمنين وان كان ممن لم يبلغه الدعوة كان خارجا عن موضوع القول اذ اعلمت ذلك فالنزاع في أول الواجبات على المكلف مطلقا سواء كان مسلما أو كافرا ومعرفة الله تعالى هي المبني لجميع ما يترتب عليه هذه السعادة فهي أول واجب لجميع الواجبات فرع وجودها على ما سبق وبأني نزاع المخالفين فيه وفيه ما قدمنا (قوله وقيل الحق انه ان أريد الخ) أقول قال بعضهم الخلاف لفظي فان كان من المخالفين أخذ قول الآخر بدون فهم مراده والحق انه ان أريد بالواجبات ما يقصد ايجابه لذاته فأول واجب يجب تخصيصه هو المعرفة فانها أول المقاصد وان أريد الاعم من كونه مقصودا ايجابه بذاته أو كونه واجبا في ضمن ايجاب غيره فأول واجب هو المقصد الذي المعرفة فانه واجب التعصیل لئلا يذاته بل بايجاب المعرفة المنضمين لا يوجب النظر المنضمين لا يوجب الفحص وانما كان واجبا في ضمن ايجاب المعرفة لانه مقدمتها المانته مقدمة النظر والنظر مقدمة المعرفة وايجاب المقصد يتضمن ايجاب مقدماته واذ كان من مقدماتها الاولية فهو أول واجب بأوليتها قال الشريف السيد الجرجاني في شرحه على الموافف هذا أي قول القائل وان أريد الاعم فهو المقصد مبني على ان مقدمة الواجب المطلق واجبة فموجب الواجب يجب جميع مقدماته التي يتوقف هو عليها فيصح القول بوجوب المقصد بايجاب المعرفة وهذا الاصل أي ان مقدمة الواجب المطلق واجبة غير مسلم باطلانه بل محله المقدمة التي هي سبب متلزم أي السبب الموجب لسببه فان ايجاب السبب في ايجاب السبب اذا السبب اذ ذلك اضطراري لا يتعلق به تكليف فلا تكليف في الحقيقة الا بالسبب أما السبب غير المتلزم فيجوز أن يجب الفعل ولا يجب هو لجهة تعلق التكليف بالفعل بدون تعلق التكليف بذلك السبب والمقصد سبب غير متلزم فيجوز أن لا يكون واجبا أصلا فلو سلمنا ان المراد من الواجب الاعم لا يجب أن يكون المقصد أول واجب عند القائل بان أول واجب هو النظر أو المعرفة بل هو أن لا يكون المقصد عنده واجبا أصلا بل يرجع الخلاف حقيقيا قال شارحنا ردا على الشريف لا فرق بين السبب المتلزم وغيره فان ايجاب الشيء قصدا يستلزم ايجاب ما يتوقف عليه الشيء ضمننا ذلك بحكم البداهة وقد ينهيه عليه لا يمانه عليه بعهم من ان التكليف بالمشروط والسبب بدون التكليف بالمشروط واجبة تكليف بالمال فان هذا التنبيه غير صحيح فانما منع أن يقول ان المشروط أو السبب في ذاته

والحق عندی انه اذا كان النزاع في أول الواجبات على المسلم فيجتمه الخلاف المذكور وان كان النزاع في أول الواجبات على المكلف مطلقا فلا يخفى ان الكافر مكلف أو لا بالاقرار فأول الواجبات عليه هو ذلك ولا يجتمه الخلاف وقيل الحق انه ان أريد أول الواجبات المقدمة بالذات فهو المعرفة وان أريد الاعم فهو المقصد قال الشريف العلامة في شرح الموافف هذا مبني على وجوب مقدمة الواجب المطلق ووجوبها اعلايم في السبب المستلزم دون غيره قلت لا فرق بين السبب المستلزم وغيره

به لا بد ان يكون اختياريا (قوله فان ايجاب الشيء الخ) فيه بحث لان ايجاب عند الاشاعرة قسم من الحكم وهو خطاب الله المتعلق بافعال المكلفين ولا يلزم من تعلق الخطاب بشئ تعلق الخطاب بما يتوقف عليه بخلاف ما اذا كان سبباً مستلزماً فان الخطاب المتعلق ظاهراً بالسبب الغير المقدر خطاب بسببه حقيقة كمن أمر شخصاً بالقتل فانه أمر بضرب السيف والهجيب من الشارح كيف اجترأ على هذا الاعتراف مع ان الفرق بين السبب المستلزم والشرط المذكور في شرح المواقف بالتفصيل (قوله فقير بحال) لجواز ان يحصل المكلف الشرط والجزء من غير تكليف بتحصيلهما (قوله بل لانه يستلزم الخ) اضراب عن النبي في قوله لا لما قيل وفي بعض النسخ بدون كلمة بل فهو غلط لا وجه له هذا انما يتم اذا ثبت اللزوم بين الوجوبين والظاهر عدمه اذ يجوز ان يتعلق الخطاب باحدهما دون الآخر (قوله والنظر فعل اختياري الخ) فيه ان النظر عبارة عن مجموع الحركتين عند القدماء وعن المتقدمين المتربتين عند

حينئذ غير محال فالتكليف به ليس تكليفاً بالمحال وانما يكون تكليفاً بالمحال اذا كان المكلف به المشروط أو الكل بشرط عدم الشرط أو بشرط عدم الجزء فان المكلف به يكون محالاً وأما التكليف بالمشروط أو الكل مع السكوت عن الشرط أو الجزء فغير محال لان المكلف به المشروط أو الكل لا مع عدم الشرط أو عدم الجزء وهو ليس بمحال بل يبنى على ذلك الحكم البديهي بان قولنا قد يجب الشيء ولا يجب ما يتوقف عليه يستلزم القول بتحقيق اللزوم بدون تحقق الملازم فانك تعلم ان الكل ليس العبارة عن الاجزاء وان المشروط بدون شرطه ليس مما يمكن تحققه بوجه فكلاماً وجد المشروط وجد الشرط فليس المشروط شيئاً الا بشرطه فطلب الكل طلب الجزء لا محالة وطلب المشروط طلب الشرط فانه لا معنى لطلب الشيء الا طلب ان يحصل وليس له ان يحصل الا بنفسه ولازم وجوده نعم ذلك ضمنى فوجوب الجزء والشرط كأنه داخل في وجوب المشروط والكل لازم له لا يتخلف عنه فلو قلنا بتحقيق وجوب الشيء بدون تحقق وجوب مقدمته جزأ أو شرطاً فقد قلنا بتخلف اللازم عن الملزوم فلا بد من اثبات كلمة بل قبل قوله لانه يستلزم تحقق الخ وهي مثبتة في نسخة كتب عليها عبد الحكم وقد كتب بعض الحواشي على نسخة ليس فيها بل وأطال في تصحيحها ولا طائل تحتها وفي قوله بل المحال هو التكليف بالمشروط الخ تساهل وكان الاولى أن يقول بل المحال هو المشروط بشرط عدم الشرط والكل بشرط عدم الجزء وتقرر بنا قول القائل بان الخلاف لفظي على هذا الوجه بطل ما قاله السعدي مقاصده وتبعه عليه الناظرون وتقرر بنا كلام الشارح بما سمعت دحضت حجة المنتقدين له من أرباب الحواشي وانما حكي الشارح التوفيق بقيل لما فيه من تقرر بان القصد واجب بما مع انه قد تقدم له في تحقيقه ان القصد لا يتعلق به الوجوب لعدم كونه اختيارياً ثم في عبارة الشارح من حيث لفظها قل لا يخفى

بقي أن يقال ان المعرفة واليقين والاعتقاد كيف من الكيفيات فلا يتعلق به الايجاب ولو سلم أنه فعل فقد قيل بان ترتيبه على النظر بالايجاب فلا يكون اختيارياً فكيف قلنا أول واجب هو المعرفة فنقول قد سمعت من أرا أن ايجاب أمر من الامور ليس يعني به الايجاب تحصيله واحداً والتحصيل والاحداث فعل هو السعي في الاسباب فقولنا أول واجب هو المعرفة يعني عنه أن أول واجب هو تحصيل اليقين بالله تعالى وتحصيل اليقين والسعي في أسبابه من الافعال التي يصح التكليف بها (قوله وبه تحصل المعرفة) أقول أي بلا شبهة النظر الصحيح تحصل المعرفة من غير احتياج معه الى مشاركة المعلم كما يستفاد من تقديم المعمول المفيد للعصر فهو حصر قلب لا حصر افراد اذ قد تحصل المعرفة بالا الهام أو البداهة ودوام حصول المعرفة عن النظر اما بصدورها عقبه من الله تعالى بطريق جرى العادة منه بان يكون قد اختاره سبباً له اوله أن لا يصدورها عقبه وله أن يصدورها عقب شئ آخر فليس صدورها عنه

فان ايجاب الشيء يستلزم ايجاب ما يتوقف عليه الشيء بداهة لا لما قيل من ان التكليف بالمشروط والكل بدون التكليف بالشرط والجزء تكليف بالمحال فاننا لانسلم استحالة بل المحال هو التكليف بالمشروط والكل مع التكليف بعدم الشرط والجزء وأما التكليف بما بدون التكليف بالشرط والجزء فغير محال بل لانه يستلزم جواز تحقق الملازم وهو وجود الكل والمشروط بدون وجود اللازم أعنى الشرط والجزء وهو محال بداهة (وبه) أي بالنظر الصحيح (تحصل المعرفة) اما بطريق جرى العادة من الله تعالى كاذهبا اليه الاشاعرة لما تقرر عندهم من ان جميع الممكنات مستندة الى الله تعالى ابتداء واما بالتوليد كما هو مذهب المعتزلة وهو ان يصد عن الفاعل فعل بواسطة فعل آخر صادر منه كتحريك المفتاح الصادر بسبب حركة اليد وبقابله المباشرة وهو أن يصد عنه فعل بواسطة فعل آخر والنظر فعل اختياري لكن العلم

من مقولة الكيف عند المحققين ومن مقولة الانفعال والاضافة عند غيرهم فلعلهم أرادوا بالفعول ههنا هو الاثر المترتب على الفعل
وتمثيلهم بحركة المفتاح يناسبه واما بالزوم (٧٤) العقلي كما هو مذهب الفلاسفة بناء على أن فيضان الحوادث من المبدأ

القياس عند الاستعداد
التام من القابل واجب
عندهم قال في المواقف
وههنا مذهب آخر اختاره
الامام الرازي وهو ان
حصول العلم عن النظر
الصحيح واجب وجوباً عقلياً
من غير تولد عنه فان
بداهة العقل حاكمة بان
من علم ان العالم متغير وكل
متغير حادث وحصل في
ذهنه هاتان المقدمتان
مجتمعتين على هذه الهيئة
وجب ان يعلم ان العالم
حادث وأمانه غير متولد
من النظر فلان جميع
الممكنات مستندة الى الله
تعالى ابتداءً ولا يصح هذا
المذهب مع القول باستناد
جميع الممكنات الى الله
تعالى ابتداءً وكونه قادراً
مختاراً وقال السيد
الشريف قدس سره انما
يصح اذا حذق قيد الابتداء
في استناد الاشياء اليه
تعالى وجوز ان يكون
لبعض آثاره مدخل في
بعض بحيث يمنع تحلفه
عنه عقلياً فيكون بعضها
متولداً عن بعض وان كان
الكل واقعا بقدرته تعالى
كما يقول به المعتزلة في
افعال العباد الصادرة
عنهم بقدرتهم ووجوب

المناخرين حيث فسروه بترتيب أمور وليس شئ منها ما من مقولة الفعل الا أن يقال ان النظر نفس
الترتيب كما وظاهر التعريف لكن الموجب للعلم هو المقدمتان لا الترتيب (قوله من مقولة الكيف) ان
لازماً ولا كونه سبباً واجباً وهذا مذهب اليه بعض الاشاعرة لما تقر وعندهم من وجوب استناد
الاشياء بأمرها الى الله تعالى ابتداءً من غير أن يتوقف شئ على شئ أو يلزم شئ شيئاً واما بصددورها
عقبه على وجه كونها ناشئة عنه متولدة منه كما ذهب اليه المعتزلة القائلون بالتوليد وهو أن يصدر
عن الفاعل فعل بواسطة فعل آخر صادر منه كحركة المفتاح الصادرة بسبب تحريك اليد ويقال به
المباشرة وهو أن يصدر عنه فعل بلا واسطة فالنظر صادر عن الفاعل مباشرة والعلم صادر عنه بالتوليد
أي فسبته للفاعل لانه مولود من فعله ونأشئ عنه وأورد أن النظر ليس فعلاً فانه الحركة والحركة
ليست من مقولة الفعل فليس داخل في المولد فأشار الشارح الى دفعه بأنه فعل سواء قلنا هو الترتيب أو
الحركة فان الحركة في تعريف الفكر والنظر بالمعنى المصدري أي التحرك يدل على ذلك قول المعتزلة
انه أول واجب فهو فعل اختياري اذ لا تكليف الا بفعل اختياري فمن ثم قال والنظر فعل اختياري فقيدهم
الاختياري للاشارة الى هذا لكن يرد أن العلم امان من مقولة الكيف عند المحققين القائلين بأنه الصورة أو
من مقولة الانفعال عند القائل بأنه قبول الذهن للصورة والاضافة عند القائل بأنه تعلق الصفة بالصورة
فلم يصدر عن الفعل فعل بل صدر عن الفعل أثر غير فعل فليس العلم مولداً عن النظر لان التعريف دال
على أن المولد بالفتح لا بد أن يكون فعلاً والجواب انهم أرادوا من الفعل مطلقاً الاثر المترتب على غيره
سواء كان ذلك الاثر فعلاً وتأثيراً فانه أثر للسبب الناشئ هو عند أو كان غيراً تأثيراً بان كان كيقاً أو وضعاً
أو اضافة الى سائر المقولات وتمثيلهم بحركة المفتاح يرشد الى ذلك فان الحركة ليست فعلاً ان أرادها
الحاصل بالمصدر كما هو الظاهر واما أن يكون زوام حصول المعرفة بالزوم العقلي حال كونه كما هو
مذهب الفلاسفة مبنياً على أن فيضان الحوادث من المبدأ القياس عند الاستعداد التام واجب
عندهم فان بحر الجود فياض دائماً لا يجذب فيضه عن قابله والمنع نقص القابل لا يحل الجواد والنظر من
قبيل المعد للذهن اعداداً تاماً فيجب فيضان العلم عن المبدأ عقبه وجوباً عقلياً وليس الزوم العقلي
حال كونه كما هو مذهب الامام ولا كما هو مذهب الفلاسفة بالتوليد فصح التقابل بين المذاهب فان مذهب
المعتزلة لزوم عقلي طريقه التوليد ومذهب الامام لزوم عقلي طريقه أن بعض الافعال لا يمكن أن
ينفصل عن بعض آخر لا رباط ما بينها ومذهب الفلاسفة لزوم عقلي طريقه وجوب الفيضان عند تمام
الاستعداد و بما قررنا انسدع عن الشارح ما قبل هنا (قوله قال في المواقف الخ) أقول ذكراً صاحب
المواقف مذهباً رابعاً يعنى صدور المعرفة عقب النظر نسبة الى الامام فقال ههنا مذهب آخر سوى المذاهب
الثلاثة السابقة اختاره الامام الرازي وهو أن حصول العلم عن النظر الصحيح واجب وجوباً عقلياً غير
متولد عنه امانه واجب وجوباً عقلياً فلان بداهة العقل حاكمة بان من علم العالم متغير وكل متغير حادث
وحضر عنده المقدمتان مجتمعتين في عقله على هذا الترتيب وهذه الهيئة وعلم اندراج الاصغر في الاوسط
وكيفية ورود الحكم في الكبرى على الاوسط وجب أن يعلم أن العالم حادث لعلمه بدخوله في المتغير الذي قد
علم أن كل فرد منه حادث ومن جهة الافراد العالم الذي علم دخوله في المتغير والقائل يجوز عدم علمه بذلك
قائل يجوز عدم علم قيام زيد مع علم قيام زيد وعمرو و بكر وهو قول يتحقق الكل بدون الجزء أو يتحقق علم
الكل بدون علم الجزء والكل محال بداهة وكذا يقال في سائر الاشكال بعد استيفاء شرائطها اللازمة

كان

بعض الافعال عن بعض لا ياتي قدرة المختار على ذلك الفعل الواجب اذ يمكنه أن يفعله بايجاد ما يوجبها وان

يتركه بان لا يوجد ذلك الموجب لكن لا يكون تأثير القدرة عليه ابتداءً كما هو مذهب الاشعري وحينئذ يقال النظر صادر بايجاد الله

تعالى وموجب للعلم والمنظور فيه ايجاداً عقلياً بحيث يستحيل أن ينقل عنه

كان صفة ذات اضافة والافعال ان كان حصول الصورة وارتسامها في الذهن (قوله بل لزوم بعض أفعاله الخ) في شرح الاشارات للمحقق الطوسي التلازم عند التحقيق لانتمضية الالفة الموجبة ويكون اما بينها وبين معلولها أو بين معلولين لها الا كيفما اتفق بل من حيث تقتضي تلك الالفة تعلق الكل منهما بالآخر وكل شئيين ليس أحدهما علة موجبة للآخر ولا معلول له ولا ارتباط بينهما بالانتساب الى ثالث كذلك فلا تعلق لاحدهما بالآخر ويمكن فرض وجود أحدهما منفردا عن الآخر انتهى فالقول بالاستناد ابتداء بنى لزوم العلم من النظر بأن يكون علة موجبة له فيكون اللزوم بينهما لزوم المعلول للعلّة والقول بكونه فاعلا مختارا أي يصح منه الفعل والترك بالنسبة الى كل مقدور ينفي لزوم العلم للنظر بان يكونا معلول علة موجبة لارتباط أحدهما بالآخر بحيث يمنع التخلف فلا لزوم للنظر ولا من النظر

لها في الانتاج وردها الى الاول أو غير ذلك واما انه غير متولد عن النظر فلما تقرر من أن جميع الممكنات التي من جملتها العلم الحادث مستندة الى الله في اليجاد ابتداء لأن استنادها اليه بكونه مبدأ أسبابها وموجباتها أي ان كل واحد من الممكنات تتعلق به ذات قدرة الله تعالى لأن القدرة تتعلق بشئ وذلك الشئ يحصل منه آخر بدون تعلق ثان للقدرة فعنى الابتداءية التي يريد بها الشيخ الاشعري أن بين الممكن نفسه وبين القدرة تعلق اليجاد وهذا المعنى يقابل قول المعتزلة وظاهر مذهب الفلاسفة لا على التحقيق انتهى ثم اعترض صاحب المواقف هذا المذهب بأنه مخالف لاصلين من أصول الشيخ الاشعري وافقه عليهما الامام الاصل الاول أن جميع الممكنات مستندة الى الله ابتداء من غير توسط شئ في اليجاد والثاني انه فاعل مختار وذلك لان وجوب العلم ينافي الاختيار وكونه واجبا عن النظر المستلزم لان يكون للنظر مدخل في اليجاد ينافي استناد الجميع ابتداء وقال الشريف في شرحه منازعا للمصنف في مخالفته الامام الاصل الاختيار ومقره على مخالفة أصل الاستناد انما يصح مذهب الامام اذا حذف قيد الابتداء في استناد الاشياء اليه وجوز أن يكون لبعض آثار الله مدخل في بعض بحيث يمنع تخلفه عنه عقلا فيكون بعضها متولدا عن بعض وناشئا عنه فيكون النظر من آثار الله والعلم متولدا عنه لا يتخلف عنه وان كان ذلك لا ينافي الاختيار فان الكل واقع بقدرة الله تعالى ألا ترى أن المعتزلة مع قولهم بالتوليد قالوا ان المولدات مقدورة للعباد والما وقع التكليف بها ووقع كالقتل في الجهاد فان القتل أي اذهاق الروح واجب اسببه الموجب وهو الضرب بالسيف فكيف بالقتل الواجب بالضرب والتكليف انما يقع بالفعل الاختياري فالقتل فعل اختياري ووجوبه للضرب لا ينافي كونه مختارا للفاعل اذ للفاعل أن يفعله بيجاد سببه وله أن لا يفعله بترك اليجاد السبب الا أن قدرة المختار لا تكون متعلقة بذلك الواجب ابتداء كما هو مذهب الاشعري وحينئذ يقال النظر صادر بيجاد الله تعالى وموجب للعلم واختيار الله في اليجاد العلم باختياره في اليجاد موجبه وهو النظر (قوله قلت محصول كلام الامام الخ) أقول حصل الشارح كلام الامام بتحصيل لا يخالف مذهب الاشعري في أصل من الاصلين فقال محصول كلام الامام الرازي أنه على هذا التقدير أي تقدير لزوم العلم للنظر يكون العلم حاصل بقدرة الله تعالى مباشرة لا بالتوليد كما قاله الشريف ويكون لازما للنظر بحيث يمنع تخلفه عنه عقلا والنظر أيضا يكون حاصل بقدرة الله تعالى ولا ضير في أن يكون لازما صادرا عن موجد واحد مختار وان كان بحيث اذا صدر عنه أحدهم الا بدآن يصدر عنه الآخر عند صدور الاول عنه ولا يلزم من ذلك اللزوم توقف حصول العلم على النظر اذ يجوز أن يحصل العلم بسبب آخر فان اللازم قد يكون أعم والتوقف هو المنوع فانه يستلزم احتياج الواجب تمار في اليجاد الى شئ آخر بل يلزم من ذلك لزوم بعض أفعاله تعالى كالعلم لبعض أفعاله كالنظر ومن البين أن الشيخ الاشعري لا ينكر مطلق اللزوم فان لزوم شئ لشئ مطلقا لا يصح لاحد انكاره مع أن الكل مستند عنه الى الله تعالى ابتداء وكيف ينكر أحد من العقلاء أن العلم

قلت محصول كلام الامام الرازي أنه على هذا التقدير يكون العلم حاصل بقدرة الله تعالى ويكون لازما للنظر بحيث يمنع تخلفه عنه عقلا والنظر أيضا يكون حاصل بقدرة الله تعالى ولا يلزم من ذلك توقف حصول العلم على النظر بل لزوم بعض أفعاله تعالى وهو العلم لبعض أفعاله وهو النظر ومن البين ان الاشعري لا ينكر أن لبعض الاشياء لزوما عقليا مع بعض مع ان الكل مستند عنه الى الله تعالى

فاتنق الزوم بينهما (قوله وكيف ينكر الخ) ان أراد الاستلزام العادي فسلم لكن الاستلزام العادي لا ينافي جواز الانفكاك العقلي وان اراد الاستلزام العقلي بان العقل يجزم بامتناع الانفكاك بينهما فهو نظري لا بدله من دليل كيف ومذهب الاشعري انه لاعلاقة بين الشئيين فوجب امتناع الانفكاك في

بأحد المتضايقين من حيث انه مضاف يستلزم العلم بالآخر وان تعقل الكل يستلزم تعقل الجزء او اجمالا فاجبالا وان تفصيلا فتفصيلا فان تعقل المضاف من حيث انه مضاف انما يكون بتعقل الاضافة وتعقلها يستلزم تعقل الطرفين فتعقل كل من حيث هو مضاف يستلزم تعقلها وتعقلها يستلزم تعقل كل منهما وان تعقل الكل ليس الا عبارة عن تعقل الاجزاء فان الكل هو الاجزاء فلا ينصورتعقل الكل بدون الاجزاء والا كان تعقلا للشئ وعدم تعقل له وايضا صورة الكل مشتملة على صور اجزائه فان حصلت حصلت صور الاجزاء وانما ينكر الشيخ التوقف على غير ارادة الله تعالى المستلزم للاحتياج المحال فكل ما يمكن تعلق ارادة الله به فهو ممكن الوجود بمجرد تعلقها بدون توقف تأثيره فيه على شئ آخر والتلازم بين شئيين لا يقتضى توقف أحدهما على الآخر فاندفع ما أورد على قاعدة الشيخ التي هي استحالة التوقف من أن إيجاد البياض موقوف على اعدام السواد عند اتحاد المحل فكيف يقول باستحالة التوقف وحاصل الدفع ان تعلق الارادة بإيجاد البياض يستلزم تعلقها باعدام السواد لانه يتوقف أحدهما على الآخر اذا الاستلزام لا يقتضى التوقف

وكيف ينكر أحد من العقلاء ان العلم بأحد المتضايقين يستلزم العلم بالآخر وان تعقل الكل يستلزم تعقل الجزء اجمالا أو تفصيلا وانما ينكر التوقف على غير ارادة الله تعالى فكل ما يمكن تعلق ارادة الله تعالى به فهو ممكن الوجود بدون توقف تأثيره تعالى فيه على غيره فلا يرد ان إيجاد البياض في الجسم

أقول قد قال الامام بالزوم العقلي ولم يبين منشأه مع انه قد تقرر ان التلازم بين شئيين انما يكون لكون أحدهما علة للآخر أو لكونهما معلولين لعلة تالئة موجبة توجب الارتباط بينهما والافلاتلازم والثاني غير متحقق فليكن الاول فان قلتم ان التلازم لا اشترا كهما في علة واحدة وهى الارادة فمع اقرار جميعهم بان الارادة ليست علة موجبة بتوقف على كون الارادة المتعلقة بهما واحدة مع انه يجتمع تعلق واحد بمتعلقين على سبيل القصد والاستقلال فان قلتم ان التلازم بين الارادتين قلنا نطلب منشأ التلازم بينهما ولا يصح كونهما معلولين ولا احدهما علة للآخرى فكان الحق ان هذا من الامام جرى على ما قاله هو من منع حصر التلازم فيما ذكره بل قد يكون التلازم بين شئيين ليسا معلولين لعلة واحدة ولا أحدهما علة للآخر وهو بل بالمتضايقين وان كان رده المحقق الطوسي في شرح الاشارات أو قوله كان له لا يصح لعقل أن ينكر التلازم بين شئيين مطلقا لا يصح لعقل أن ينكر التوقف مطلقا فان من البسدييات ان لا يجتمع البياض والسواد في محل واحد في ان واحد فوجود أحدهما يتوقف على زوال الآخر بالضرورة والمنع مكابرة ظاهرة وكذلك الكل لا يمكن وجوده الا بوجود اجزائه والقول بان الكل يوجد بدون الاجزاء ولا يستحيل وجوده بدون وجود الاجزاء سفسطة بينة وقول بوجود الشئ ولا وجوده ببداهة العقل فالشيخ الاشعري لا يليق بفضله انكار التوقف رأسا حتى يجرد ذلك به الى ارتكاب مثل هذه المحالات التي لا يقول بها الصبيان بل لا بد أن يقال ان الكل والجزء وما شابهه من الامور التي لا يكون الشئ في ذاته شيا الا بان يحصل معه الآخر كالشرط والمشروط اذ تعلق ارادة الله بإيجاد شئ يكون تعلق ارادته بالآخر لا احتياج ذلك الشئ اليه فكأن وجودهما وجود واحد وكذا يقال في كل شئيين تلازما من جهة علة موجبة فان لو احدهما ممدخل في الآخر لتقص الآخر واحتياجه اليه لالتقص في الفاعل واحتياج منه اليه فلا مدخل له في التأثير بل في الاثر

وبهذا البيان يتحدد مذهب الشيخ مع مذهب الحكماء على التحقيق الا في اتحادا كلما فهمهم بقولون المعدات لتكميل القابل حتى يكون محلا لاشراق الوجود لا احتياج الواجب في التأثير الى شئ فرغم ان الناظرين ثم ان مذهب الامام هو مذهب المحققين من الاشاعرة وعليه جرى أكثر المتأخرين

شرح المواقف في بحث الحدوث الاشياء كماها صادرة عن المختار ابتداء بلا لزوم (قوله يتوقف على ازالة السواد) فيه ان التوقف ممنوع بل ايجاد البياض وازالة السواد واقعان معا بارادته من غير توقف

(قوله واعلم ان تحقيق مذهب الفلاسفة الخ) أقول قد اشتهر ان الفلاسفة قسموا المعلولات من حيث صدورهما عن الواجب الى قسمين صادر من غير واسطة وهو المعلول الاول وصادر عن الواسطة فلا يصدق عليه أنه صادر عن الواجب الا من حيث ان الواجب مصدر تلك الواسطة لانه مصدر نفس المعلول وهذا القسم هو ما بعد المعلول الاول فعلى هذا يكون الممكن مصدره وجوده وان كان الواجب مبدأ الكل فهو مصدر الكل الاول حقيقة وبالباشرة وما بعده مجازا وبالواسطة فان مصدر الشيء حقيقة هو ما عنده صدر الشيء أى ما أعطى الشيء وجوده والبارى تعالى انما أعطى الوجود المعلول الاول ثم ان المعلول الاول أعطى ما بعده وجوده وهكذا فينسب ما بعد المعلول الاول الى الله تعالى بالصدور لانه تعالى معطي معطياتها وموجدها لانه موجودها وهذا المذهب ينافي مذهب الشيخ الاشعري كل المناقاة فان الشيخ قائل بأن لا مصدر لشيء من الاشياء الا الواجب فهو مصدر الكل مباشرة بدون واسطة وهو المعطى لكل ممكن وجوده مباشرة وليس لممكن من الممكنات أن يؤثر في شيء من الاشياء لا بالوجود ولا بالعدم وهذا الذي اشتهر عنهم خلاف التحقيق عندهم وانما مشوه اشتهار العبارات اللفظية كقولهم ان العقل الاول صدر عنه العقل الثاني والثالث الاول وبان العقل العاشر هو فياض الصور على مادة العناصر وما يشبه هذه الالفاظ التي نفوها للتقرىب في مقام التعليم والتحقيق عندهم أن لا مؤثر في الحقيقة ونفس الامر الا الله تعالى وان كان قد يظهر في بادئ النظر صدور الاشياء عن غيره وان هذه الوسائط والاسباب انما هي من قبيل الشرائط والآلات وفعل الابداع انما هو له تعالى بل ليست عند التدقيق لامن الشرائط ولا من الآلات بل هي من مهمات وجود الممكن كان الممكن مجموعها فهي عند التحقيق تكون داخلية في ذات الله وجودها جزء من وجوده وذلك على أصل تحققه عند صدق النظر وقد صرح الشيخ الرئيس في الشفا به هذا التحقيق أى نسبة جميع الافعال الى الله مباشرة وصرح به المحقق الطوسي في شرح الاشارات وشنع على الناقلين عنهم خلافة لكنهم لا ينكرون توقف ايجاد بعض الممكنات على ايجاد البعض الاخر لنقص في ماهية المتوقف فيحتاج الى متمم لو وجوده فلا بد من أن يوجد الواجب هذا المقدم حتى يوجد هذا الممكن وذلك كالمعرض المتوقف وجوده على وجود محمله والكل الموقوف على وجود الجزء وما يخفى نحو هذا اذا انكار التوقف في مثل هذا سفسطة ظاهرة لا تليق بالعقلاء وظاهر مذهب الشيخ الاشعري من نفي التوقف رأسي بنى ما أثبتته الحكماء من التوقف وان كانت حقيقة مذهبهم التي يجب حمل ظاهرها عليها ان جنس التوقف لا ينكر بل توقف بعض الوجودات على بعض واجب لنقص في ماهية الممكن لا الجبر واحتمياج من الفاعل على ان المحقق المنصف لا يبالي على هذا بأن يقول بتوقف بعض أفعاله على بعض فان هذا بمنزلة ما يقال توقف ارادته على علمه مثلا وجميع صفاته على حياته والكل له والتوقف غير مضمّر فكذا توقف فعله على فعله الاخر لا يضر فانه لم يتوقف في الحقيقة على ما سوى ذاته فليس في مثل هذا التوقف رابعة النقص بوجه من الوجوه فتحقيق مذهب الشيخ الاشعري يتحدد مع تحقيق مذهب الحكماء ومسئلة الايجاب والاختيار وقدم العالم وحديثه ليست من لوازم هذه المسئلة والقول بالتوليد منافي للتحققين فان حقيقة التوليد كما تقدم أن يصدر عن فعل الفاعل فعل آخر فيكون صادرا عن نفس الفاعل لا مباشرة بل بالواسطة ومبنى التحقيقين على صدور الكل عن الواجب مباشرة الذي هو معنى الابتداء في كلام الشيخ الاشعري وحاصل القول أن الحكماء قالوا الواجب فياض دائم ويجر وجوده لا يجب عن المستحق لا وجودا عليه بل فضلا منه لحض الوجود ونفي شوائب الخلل

يتوقف على ازالة السواد
عنه بديهة وقاعدة
الاشعري تقتضى ان لا
يتوقف عليه وذلك لان
تعلق الارادة بايجاد البياض
يستلزم تعلقها باعدام
السواد واعلم ان تحقيق
مذهب الفلاسفة انه
لا مؤثر في الحقيقة الا الله
وان الوسائط بمنزلة
الشرائط والآلات وقد
صرح به في الشفا لكنهم
لا ينكرون التوقف
على الوسائط وظاهر
مذهب الاشعري بنفيه

لاحدهما على الآخر ولا لزوم بينهما عقلا (قوله الحق عندي) في ترتيب الموجودات على ما نقوله
 الفلاسفة ان يقال الوسائط معدت وليست علامات مؤثرة كما هو المشهور من مذهبهم لانه مختاره ومذهبه
 فان كان منع فمن طرف القابل ونقصه والمحطاط درجته عن ان يستحق فيض الوجود عليه فاذا
 افيض من قبل الواجب ما به يتم وجوده فقد استحق الفيض فيمفاض فلا حجاب ولا منع من طرف الواجب
 ولا عجز ولا انسلام في قدرته والشيوخ الاشعري رضي الله عنه قال ان الواجب تعالى فيفاض وفاعل لكل
 شيء لا يشاركه غيره في ايجاد شيء من الاشياء لكل قدرته وعموم قهره وان كان قد يمنع ايجاد الواجب
 لشيء الا بعد ايجاد شيء آخر لما انه من مميزات وجوده فيتوقف عليه لاحتمياج من الحوادث اليه
 لا الاعتماد من الواجب عليه فلا قصور من طرف الواجب بل القصور من طرف الممكن وعلى كلا
 القولين فالكل فعلة لا يصدر عن غيره صادر فلا مخالفة بين القولين بوجه من الوجوه الا ما كان من
 تعبير لفظي لا يعتد به في الاعتقادات فانظر نظرا لانصاف في ذلك فتدحض لديك حجج المبطلين
 السالكين طرق الفساد الالية نفوسهم الا العناد يدعون السنة وهم ناصر و البدعة وأي بدعة
 أكبر من تكفير من يدعون الايمان بما جاء به محمد بعضهم لبعض بدون استناد لاني كتاب ولا ابي
 سنة وانما هو مجرد ان يقولوا مذهبه يخالف مذهبا قدرا أو ان لا يوافقوا الحكماء في قول من الاقوال
 فيما بالهم لا ينكرون نبوة نبينا لان الحكماء يقولون بها والمجرب أي ضرر في ان يوافقنا على ما نقول
 جميع أهل العالم بل ذلك مما يتحقق غرضنا وهو غاية سعي العاقل خصوصا الذي يدعي أنه من أهل السنة
 ورافض البدعة فانهم فقد شنع بعض الحواشي هنا على الشارح مبدان لا يساوي نقله (قوله وقال
 الامام في المباحث المشرقية الخ) أقول قد ذكر الامام الرازي في كتابه المباحث المشرقية ما حاصله
 الحق عندي أنه لم يبق للعكاء على ظاهر مذهبهم من وجوب استناد بعض الممكنات الى بعض في الوجود
 دليل ولا مانع من استناد كل الممكنات الى الله تعالى ابتداء مباشرة من دون ان يستند شيء منها لشيء
 آخر الا انها على قسمين قسم امكانه كافي في قبوله الوجود من حضرة الوجود بدون ان يتوقف على شيء
 سوى ارادة محسنة فهذا يكون صادرا عن الواجب تعالى بدون شرط وقسم مجرد امكانه غير كافي في قبول
 الوجود بل يحتاج مع ذلك الى شيء آخر كالشكل الذي لا يكفي امكانه في صدوره بل يحتاج مع امكانه الى
 أجزاء بل امكانه موقوف على امكانها وكذا يقال في جميع المتوقفات فهذا الاحتمال يحتاج الى حدوث
 أمر قبله حتى يصدر هو عن الواجب تعالى فكان الممكن بذاته بعيد عن مبدئه وهذه الامور التي تسبقه
 في الوجود تقر به اليه وذلك انما ينتظم تاما في الممكنات عند التحقيق بحركة سرمدية دورية تنسب الى
 الدور لا الى الاستدارة و ليس بل لازم ان تكون فلكية كما ذهبوا اليه ثم ان تلك الممكنات متى استعدت
 للوجود استعدادا تاما بايجاد الواجب مالا بد منه في وجودها صدرت عن الواجب تعالى وحدثت ولا
 تأثير لغير الله مما يظن أنه واسطة في ايجادها بل تلك مميزات لوجودها معدة لها لان يفاض عليها الوجود
 من طرف المبدأ والامام الرازي رجل اشعري قد جرى في جميع كتبه واعتقاداته على اصول
 الاشعري واذا كان الحق عنده ما ذكر فهو حق على اصول الاشعري ورد على ظاهر مذهب الحكميم
 فكان كلامه هذا تحقيق مذهب الاشعري فانحدمذهب الاشعري على تحقيق الامام مع مذهب
 الحكميم على تحقيق الشارح فمن ثم قال الشارح قلت هذا أي ما ذكره الامام هو ما ذكرناه وانه
 تحقيق مذهب الفلاسفة بعينه أي فانحدمذهب الاشعري والحكميم وقول الشارح واثباته للحركة
 السرمدية الدورية مبني على مذهبهم كما لا يخفى غير صحيح لما سمعته من أنه يريد حركته في نفس الوجود
 لا بقصد ان تكون فلكية كما ذهبوا اليه فليس مبني على مذهبهم بل طريق آخر في اثبات الحق وهو
 ان الترتيب في التركيب انما يكون بحركة حتى يتربط والمتحرك واحد فيذهب ثم كان دورا وهي

وقال الامام في المباحث
 المشرقية الحق عندي
 انه لا مانع من استناد كل
 الممكنات الى الله تعالى
 لكنها على قسمين منها
 ما امكانه اللازم لما هيته
 كاف في صدوره عن
 البارئ تعالى فلا جرم يكون
 وجوده فانما من الله
 تعالى

من غير شرط ومنها لا يكفي مكانه بل لا بد من حدوث أمر قبله لتكون الامور السابقة مقر به لعل الفائضة الى الامور اللاحقة
وذلك انما ينتظم بحركة سرمدية دورية ثم ان تلك الممكنات متى استعدت لوجود استعدادات ناما صدرت عن البارئ تعالى وحدثت
عنه ولا تأثير للوسائط أصلا في اليجاد بل في الاعداد قلت هذا هو ما ذكرناه تحقيق مذهب الفلاسفة بعينه واثباته للحركة
السرمدية الدورية مبنية على مذهبهم كالايجاف والسمنية ينكرون افادة النظر العلم أصلا قال في شرح الموافق هم قائلون بالتناسخ
و بأنه لا طريق الى العلم سوى الحس قلت لعلمهم يدعون ظن التناسخ لا العلم به (٧٩) فان التناسخ ليس محسوسا وطريق العلم
مختصر عندهم في الحس

والمهندسون أنكروا افادته
العلم في الالهيات متمسكين
بان أقرب الاشياء الى
الانسان هو ربه وهي غير
معلومة من حيث اليكته
وانها جوهر أو عرض مجرد
أومادى وقد تعارضت
فيه الادلة والمناقضات ولم
ينقرر شي منها سالماعن
المعارضة والمناقضة
فعلم انهم عاجزون عن
معرفة نفوسهم التي هي
أقرب الاشياء اليهم فما
ظن باحوال الصانع وصفاته
بل انما يؤخذ فيها بالابق
والاخرى قلت ضعف هذا
الدليل لايجفى لان كثرة
الاختلاف لا تدل على عدم
حصول العلم وكون الهوية
قريبة من المدرك لا
يستلزم سهولة ادراكه وان
استلزم فلا يلزم من عدم
ادراكه ان لا يكون الا بعد
مدرك اعلى ان هذا الدليل
لو تم لدل على عدم حصول
العلم في الهندسيات أيضا
وزهد الامماعيلية الى

كإشيرة بقوله قلت هذا بعينه ما ذكرناه تحقيق مذهب الفلاسفة فانه مبنية على القول بقدم ماسوى
الله تعالى وصفاته والمليون لا يقولون به (قوله من غير شرط) ويكون قديما كالجردات والافلاك (قوله
قلت لعلم الخ) لعلمهم قائلون بالتناسخ بالنقل ويعبدون صنما يسمى بسومنات ويدعون احكاما تعبدية
(قوله لان كثرة الاختلاف) أى في العلم بالهوية لا تدل على عدم حصول العلم أى بالنظر
الصحيح في الهوية بل على التعسر لخفا التمييز بين النظيرين النظر الصحيح والفاقد ونحن نقول به (قوله على
ان هذا الخ) يعنى ان عدم حصول العلم بأقرب الاشياء لو كان مستلزما لعدم حصول العلم بالبعد وهي
الالهيات لزم منه عدم حصول العلم بالهندسيات أيضا لكونها أبعد وما قالوا ان الالهيات لكونها
محتاجة الى غاية التجربة مما ألفه الحس والوهم بعيدة عن الازهان لا يسان الذهن اليها بخلاف
الهندسيات فاما علوم قريبة من الافهام متسقة لا يقع فيها غلط لكون مبادئها بديهية من حيث الذات
والمناسبة لا يفيد دفع النقض (قوله على ان كثرة الخ) فان الوجه لعدم افادته العلم الاختلاف اذ به
لا يحصل الجزم باحد الطرفين وأما كثرة الاختلاف فان تمام دعواه الترويج الدليل فلا يراد ان لا يلزم من
كون كثرة الاختلاف دليلا على عدم العلم كون نفس الاختلاف دليلا عليه (قوله كفى بصاحب
الشرع الخ) قالوا بعد ختم الرسالة لا بد له من نائب لصاحب الشرع في كل عصر يعلم ما عانى القرآن
والاحكام معصوم من الخطا (قوله للعالم صانعا) صنع الشيء صنعا بالفتح والضم عمله كذا في القاموس
سرمدية لغوية أى طويلة جدا من ابتداء العالم الى انتهائه لا عرفية على مذهب الحكماء فلا تلتفت
لما هوس به الحواشي ههنا وارتيكبه من تأويل كلام الامام وصرفه عما أراده منه قدس سره
والنشويش على الشارح بما لا ينفعهم في تأييد أوهامهم المخالفة لاصول الشيخ الاشعري وعقائده
(قوله والسمنية الخ) شروعه في عدم المذاهب النافية لعموم افادة النظر اليقين فالسمنية نفوها مطلقا
والمهندسون فيما عدا الهندسيات والحسابيات والاسماعيلية في معرفة الله تعالى وصفاته بدون المعلم
وأدلتهم مع ما ينقضها مذكورة في المفصلات وقد ذكر الشارح منها شيئا ولعدم الفائدة في الاستدلال
والمعارضة لهذه المذاهب الباطلة أضربنا عن نقل شي منها وابدأ رأينا فيه (قوله لاننا علم ضرورة ان
من علم أن العالم محدث وكل محدث فله مؤثر الخ) أقول هذا تعليل لقول المصنف وبه تحصل المعرفة
الى قوله فلاحاجة الى المعلم فهو تعليل للمفرع والمفرع عليه وقوله وان سلموا حصول العلم أى وان سلم
الاسماعيلية حصول اليقين بالنظر الصحيح الا ان اليقين لا يكون مخيبا الا بالمعلم فنقول كفى بالشرع
والقرآن معلما فيكفى أخذ ما تيقنه من القرآن فلاحاجة الى المعلم المخصوص وهو الامام المعصوم ولسنا
نحتاج الى نائب عن الشرع الا في مجرد التبليغ ثم من الشرع نفسه يكون العلم والاخذ (قوله وعلى ان
للعالم صانعا لم يزل ولا يزال الخ) أقول وانفق أهل الحق على أن للعالم الذي قد ثبت حدوثه محمد نازليا

ان معرفته تعالى لا تحصل بدون العلم الذى هو الامام المعصوم عندهم مستدلين بأن الاختلاف في معرفة الله تعالى أكثر من ان يحصى
ولو كفى النظر لم يكن كذلك وبأن الناس يحتاجون في العلوم الضعيفة كالنحو والصرف الى المعلم فلان يحتاج واليه في أشكال العلوم أولى
قلت هذا انما يدل على العسر دون الامتناع على ان كثرة الاختلاف لو كان دليلا على عدم العلم لدل الاختلاف في الاحتياج الى المعلم
على عدم العلم به (ولاحاجة الى المعلم) لاننا علم ضرورة ان من علم أن العالم محدث وكل محدث فله مؤثر علم أن العالم له مؤثر سوا كان
هناك معلم أولا وهم وان سلموا حصول العلم بدون المعلم لكن قالوا لا يفيد النجاة ما يؤخذ من المعلم كما قيل ان العقائد يجب ان تتلقى من
الشرع وليعتد بها قلنا كفى بصاحب الشرع معلما وبالقرآن اماما (وعلى أن للعالم صانعا قد علم يزل ولا يزال) أعاد لفظ العالم لتوسط بحث

زيد الالام في المفهول وجعل خبرا ونزل اسم القاعل منزلة اللازم ولم يزل ولا يزال أي أزل وأبدى
صفتان مادحتان القديم لكونه غير مسبوق بالعدم أزل ولا مابثت قدمه امتنع عدمه أبدى
(قوله بأنه محدث) هذا على طريقه المتكلمين من الاستدلال بالحادث على وجوده (قوله لكان
ممكنا) لكونه موجودا ولا واسطة بين الواجب لذاته والممكن في الموجودات (قوله لان القديم الخ)
بناء على أن علة الحاجة هي الحادث أو الامكان مع الحادث ويرد عليه أنه يلزم أن تكون صفاته تعالى
واجبة بذاتها أو وحدته وكلاهما باطل والجواب انها قديمة بذاته تعالى من غير تأثير وسيجيء بيانه (قوله
فيحتاج الى محدث) لان الحادث لا بد له من محدث فيلزم الدور أو التسلسل ولا يخفى أنه لا حاجة الى هذه
المقدمة بعد اثبات كونه تعالى قديما إذ يكفي أن يقال وهو خلاف ما ثبت وهو كونه قديما (قوله ولو جوز
الخ) بناء على أن علة الحاجة الامكان على ما ذهب اليه الفلاسفة والمحققون من المتكلمين
أبديا ينقطع وجوده في آن من الآتات الماضية ولا ينقطع في آن من الحالية والمستقبلية واستدل
أصحابنا على ذلك بأن العالم محدث بانقراضه وقد سبق دليله وكل محدث فله محدث بالكسر بالضرورة اذ من
البدهي أن المعدوم لا يوجد الا بمجرد وجوده امانا أن يكون ذاته أو ينتهي اليه في دور أو لا يكون ذاته
ولا ينتهي اليه فاما أن لا ينتهي بل يذهب حادنا عن محدث لا الى نهاية فيتسلسل أو ينتهي الى ما ليس
بمحدث وهو القديم والدور باطل بالضرورة والتسلسل بالبرهان مثبت الثالث فالعالم ينتهي الى محدث قديم
فهو أزل وما كان أزليا استعمال أن لا يكون أبديا (قوله واجبا وجوده لذاته ومنع عدمه لذاته الخ)
أقول لما ثبت أزليته وأبديته فقد ثبت وجوب وجوده اذ لو لم يكن واجبا لوجود ذاته لكان ممكنا لذاته
والممكن لذاته معدوم لذاته موجودا غيره والموجود بغيره لا بد أن يكون حادنا فان القديم لا يصح التأثير
فيه عند انبائه على ما رتبناه من أن الكون عن الغير يعتمد الحادث وان لمسه الامكان فيحتاج الى
محدث فيلزم كون القديم حادنا وكون القديم حاصل عن غيره وكلاهما محال وخلاف الغرض فان جوزنا
التأثير في القديم بناء على ما رتبناه غيرنا من أن الكون عن الغير يعتمد الامكان فقط فنقول لو كان
الصانع القديم ممكنا لاستند الى غيره في وجوده فذلك الغير ان كان ممكنا أيضا استند الى غيره وهكذا فلا بد
أن ينتهي الى قديم هو واجب والتسلسل محال فذلك الواجب هو ما نفيته بالصانع
لا ما فرضته ممكنا وقد علمت ما في هذا الاستدلال المبني على ابطال التسلسل (قوله ووجوب الوجود
عند المتكلمين أن يكون الخ) أقول اختلف الناظرون وارتبك الناقلون في لمية وجوب الوجود فأكثر
المتكلمين الذاهبين الى أن الوجود أمر زائد على الماهية موجود في الخارج قالوا انما يجب الوجود لذات
الموجود بأن يكون ذاته علة تامة في وجوده فوجوده لازم لذاته لاستحالة انفكاك العلة عن المعلول فالذات
من حيث هي ذات مستلزمة لوجودها فلا يمكن انفكاكها عنها وان تصور العقل فرضا والفلاسفة
وطائفة من محقق المتكلمين ذهبوا الى أن وجوب الوجود يكون الذات نفس الوجود حتى يستحيل سلب
الوجود عنها لذاتها فان من المحال سلب الشيء عن نفسه بالاولى من سلبه عن علة ولا يعنون بذلك أنه
الوجود العارض للممكن بل يعنون أنه وجود خاص مستقل قائم بذاته غير منزع عن غيره وتفصيل ذلك
أن العقل اذا نظر الى الماهيات المتحققة خارجا وذهنا عند القائلين بالوجود الذهني وهي باسرها
مشتركة في أنها هي في الخارج أوفي الذهن ينتزع من تلك الماهيات الموجودة أمر ايشترك فيه جميعها
وهي كونها هي في الخارج أوفي الذهن يقترن ذلك أرباب التعاليم في مقامات التفهيم والافهوا أمر ليس
بالمحقق بل اذا اراد المعلمون تقسيم العقولات الى ليس محض والى ما ليس كذلك يخترعون أمر ايمتاز به
الليس عن مقابله لا اختراعا مقابل له نوع من الاستناد الى الخارج من حيث المنشأ وهو كون الماهيات
ماهيات في الاعيان أوفي الازهار وسهوه وجود او هو الوجود المطلق الذي نصصه الى الواجب والى

النظر واستدل القوم
عليه بأنه محدث وكل محدث
فله محدث بالضرورة فاما
ان يدور أو يتسلسل أو
ينتهي الى محدث قديم
والاولان باطلان فتعين
الثالث (واجبا وجوده لذاته
ممتنع عدمه بالنظر الى
ذاته) اذ لو لم يكن واجب
الوجود بالنظر الى ذاته
لكان ممكنا فيكون حادنا
لان القديم ينفي التأثير فيه
عندهم فيحتاج الى محدث
ولو جوز التأثير في القديم
فلا بد أن ينتهي الى
الواجب أيضا دفعا للدور
أو التسلسل ووجوب
الوجود عند المتكلمين

(قوله ان تكون الخ) فيكون الوجود زائدا على ذاته لازما من لوازمه قبيل والحق ان من قال ان ماهيته مفيدة لوجوده فقد قال بان وجوده نفس ماهيته من حيث لا يشعر به فان ذاته تعالى اذا فرض منشأ لوجوده كان هو بذاته منشأ لقوى الآثار وانما هو الوجود والواجب فيكون ذاته عين وجوده اذ لا معنى بكون وجوده عين ماهيته الا انه منشأ الآثار بنفسها من غير احتياج الى شيء آخر مفيد فعه ما نقل عن بعض المحققين في شرح التجريد وشرح المقاصد ان صفات الواجب لا تكون آثارا له وانما يمنع عدمها لكونها لوازم الماهية وتحقيقه انه كان لوازم الماهية الممكنة في مرتبة جعل الماهية وليست متأخرة عنها كذلك لوازم ذات الواجب في مرتبتها وليست متأخرة عنها حتى يقال انها آثار له والماهية مفيدة لها ومعنى قولنا ذاته تقتضى وجوده أو انها علة لوجوده ان ذاته بحيث لا يجوز ان تتصف باللا وجود لا أن هناك اقتضاء أو تأثير أو افاضة ومعنى ما في شرح العقائد النسفية نقلنا عن الامام جليل الدين ان الواجب لذاته هو الله وصفاته ان ذاته تعالى متلبسة بصفاته وأن القديم لا يطلق على الصفات مطلقا لا يذهب الوهم الى كونها واجبة بالذات ولان القديم يساوي الواجب عندهم بل يقال انها قديمة بذاته تعالى كما يقال انها واجبة بذاته تعالى وعلى ما قلنا لا حاجة الى ما قيل انه تعالى في صفاته موجب والى تخصيص قولهم كل ممكن حادث صادر بالاختيار وهذا محتمل حسن لقول الاشعري ان صفاته لا هو ولا غيره وحله الغير على ما ينفذ عنه في الوجود يعنى انها لا يمكن انفسكا كما عناه في الوجود حتى يلزم تعدد القادما المتغايرة بل هي في مرتبة الذات فوجودها وجودها ليس متأخر عنه (قوله ومعنى ذلك الخ) أى ليس معناه اتحادهما في المفهوم فان الوجود أمر اعتبارى وكيف يكون عين الواجب بل معناه ان مصداق حل الوجود عليه نفس ذاته وهو معنى كونه وجودا خاصا بذاته وكذا في عينه سائر الصفات (قوله وانما يتخصص الخ) فوجودات الممكنات تخصص الوجود المطلق اذ لا دليل على كونها أفرادا مختلفة الماهية (قوله بهذه الحثية) أى كونها بحيث ينتزع عنها الوجود المشترك (قوله تخصيصه بسلب الاضافة) أى بان مجرد وعدم العروض وقيامه بنفسه (قوله ليس عين الواجب) لانه من المعقولات الثانية ينتزعه العقل بعد ملاحظة الممكن وانما يتخصص في الواجبات والممكنات بالاضافة الى ما انتزع منه كوجود الواجب ووجود الممكن ووجود زيد ووجود عمرو وقد تساهل الشيخ الاشعري في قوله هو عين الماهية لما ذكرنا وأراد من الوجود الذى هو عين الماهية في الواجب والممكن ما يعبر عنه بمصدر الالاتار وليس في الخارج مصدر للاتار الأعيان الماهيات أما شئ زائد عليها يسمى وجودا فلا يكون له حتى يكون لغيره وان شاقه الاكثرون ناهيين غير سبيل وقد قام البرهان على أن كون الممكن بحيث ينتزع منه هذا الامر المميز له عن الليس الصريف عند الحكم وان شئت فقل على أن ذات الممكن لا بد أن يكون مستقادا من وجود خاص متميز عن سائر الوجودات بكونه غير مضاف الى غيره وهو الوجود الحق الواجب لذاته (قوله فان قلت ان أريد بالوجود المعنى المشترك الخ) أقول قد قررت ان ثم نزاعا بين أكثر المتكلمين وبين الفلاسفة والمحققين في أن ذات الواجب نفس الوجود أو غيره وعلى هذا ففى علة له فان أردت بالوجود الذى هو عين الذات المعنى المشترك المنتزع فلا يقدم الحكيم ولا المحقق على كونه عين الواجب أو شيئا من الموجودات فانه أمر عقلى لا حقيقته له الا اعتبارا والمحقق انما هو نفس الماهيات وهذا الامر المنتزع المشترك هو الذى يذهب أكثر المتكلمين الا انه ليس عين ذات الواجب وان أردت به معنى آخر سميت به وجودا هو ذات الواجب فذلك لم يدع أحده أنه غير ذات الواجب أو ذاته فالحل متفق على أن المنتزع غير الذات وأن الواجب هو الذات بأى اسم سميتها فلم يكن خلف الا فى تسمية الواجب وجودا فهو خلف لفظى والجواب أن محل النزاع هو منشأ النزاع هذا الامر المشترك فهو فى الواجب عين ذاته بذاته عند الفلاسفة والمحققين وفى الممكنات شئ آخر سوى الذات يكون أثر الفاعل بخلاف جهو المتكلمين فانهم قائلون

ان تكون الذات علة تامة لوجوده وعند الفلاسفة وطائفة من محقق المتكلمين كونه عين وجوده ومعنى ذلك ان يكون وجودا خاصا قائما بذاته غير منتزع من غيره وتفصيل ذلك ان العقل ينتزع من الماهيات الموجودة فى بادئ النظر أمر مشترك فيه الجميع وبه يمتاز عن المعدومات وهو الوجود المطلق وانما يتخصص فى الممكنات بالاضافة الى الماهية التى ينتزع منها كوجود زيد ووجود عمرو والبرهان يدل على كون الممكنات بهذه الحثية مستندة الى وجود يكون تخصيصه بسلب الاضافة الى غيره وهو الوجود الحق الواجب لذاته فان قلت ان أريد بالوجود المعنى المشترك البدهى فلاشك انه ليس عين الواجب ولا عين شئ من الموجودات وان أريد به معنى آخر اصطلاحا على تسميته بالوجود

الا تار صادرة عنه (قوله فيكون النزاع) لان القائلين بزيادته أرادوا به المفهوم المشترك بين الموجودات والقائلين بعينيته أرادوا به المعنى القائم بنفسه وهو ذات الواجب تعالى عند القائلين بزيادة الوجود لانهم اصططحو على تسميته بالوجود فالخلاف راجع الى مجرد الاصطلاح وتسميته بوجوده (قوله المراد به الخ) يعني أن ههنا معنى للوجود متفقا عليه بين الفريقين وهو ما يكون مبدءا للنزاع هذا

بأنه أمر زائد في الكل لا بد أن ينضم الى الذات حتى ينتزع منها هذا المفهوم المشترك (قوله فان قلت على مذهب جمهور المتكلمين أيضا الخ) أقول اذا ذهب جمهور المتكلمين الى أن الذات علة للوجود فقد قالوا ان الذات مقتضية لانضمام الوجود اليها فهي بذاتها منشأ للنزاع هذا المفهوم لعدم احتياجها في النزاع الى خارج عنها فنشأ النزاع أي الذي تنتهي اليه المشيئة هو الذات لا غير فلم يبق نزاع فان الجمهور اذن قائلون بان منشأ النزاع هو نفس الذات بذاتها كما يقول المحققون والجواب أن هذا غفلة عن أصل تقرير الجواب عن السؤال المتقدم فان حاصله ان المحققين قائلون بأن منشأ النزاع في الواجب هو الذات بقطع النظر عن شيء ما وفي الممكن الذات مع النظر لشيء آخر هو الوجود والجمهور قائلون بان منشأ النزاع الذات مع شيء آخر سواء كان معاولا لها أو لغيرها في الواجب والممكن وان عين الاول للاول والثاني والثاني الثاني الأثرى الى ما وقع بين الفريقين من ابطال كل مذهب اليه الآخر خصوصا قول القائلين بالعينية في ابطال مذهب الجمهور أن بداهة العقل كما بان الشيء ما لم يوجد بالفتح لم يوجد بالعكس فان اليجاد والتأثير فرع الوجود فلو كانت الماهية علة للوجود هالزم تقدم وجودها على ايجادها لنفسها بايجادها لوجودها فان كان الوجود السابق عين الوجود اللاحق لزم الدور ولتحقق تقدم الشيء على نفسه وان كان مغايرا نقلنا الكلام اليه حتى يتسلسل ان ذهب الى غير النهاية وهو محال أو ينتهي الى وجوده وعينه على أن البداهة كما بان الشيء انما يكون له وجود واحد وليس له وجود متقدم ووجود متأخر فهذا الابطال يدل على أن النزاع في كون الذات ينضم اليها شيء آخر حتى يتكون منشأ النزاع أو كونها منشأ للنزاع لقطع النظر عن جميع المغايرات فكونه بذاته بقطع النظر عن مغاير سواء كان معاولا له أم لا منشأ للنزاع ذلك المفهوم لا يتصور على طريق المتكلمين كما زعمت وتقرير العينية على هذا الوجه يتدفع كثير من الشبهة الواردة عليه هذا هو تحرير كلام الشارح

وأنا أقول على استدلال القوم على اثبات القديم الصانع أنهم اعتمدوا فيه على بطلان التسلسل وليس لهم برهان على ابطاله الا ما سبق من التطبيق والتضاييف وما يشبههما وقد علمت في بحث الحدوث ما علم ما قالى الا أن لم يقدم دليل على بطلانه فبقى شق التسلسل في اثبات الواجب محتملا لم يبطل اللهم الا بدليل جديد لا يليق بالعقلاء انتظاره ممن لا يقدر عليه

ولك ان تستدل على اثبات الواجب بدليل قابل الكلفة خفيف المؤنة يثبت على مقدمتين احدهما بديهية وهي ان ترجح الممكن بدون مرجح محال والاخرى نظرية وهي ان الممكن لا يصح ان يكون مصدرا لآخر من الآثار وذلك ان الممكن بعد تصوره حق التصور ليس له قيام الاقيام موجد له وهولذاته عدم لذاته والعدم لذاته لا يصدر عنه وجود لذاته اذا لفاق للشيء لا يعطيه ووجود ممكن من الممكنات بديهية وقد علمت انه يجب ان يكون مرجح ولا يصح ان يكون ممكنا فلا بد أن يكون واجبا ويمكن ان يتحقق عليه أيضا بالبرهان المشهور عندهم الذي قدح فيه الشارح سابقا في بحث الحدوث لكن على غير الوجه الذي قررته بان يقال لو ترتبت سلسلة ممكنات الى غير النهاية فلسفت أسأل عن سبب حادث حادث الى غير النهاية حتى يقال انه الذي قبله ولكني أسأل عن منبع هذا الوجود غير المتناهي فهل هو ذات الممكنات كيف وليس لها من ذاتها الا العدم أو من خارجها وهو الواجب المطلق والامر ظاهر فان

فيكون النزاع لفظيا قلت المراد ما هو مبدءا للنزاع هذا المفهوم البديهي وهو في الواجب ذاته بذاته وفي الممكنات أثر الفاعل فان قلت على مذهب جمهور المتكلمين أيضا لما كان الذات علة للوجود يكون ذاته بذاته مبدءا للنزاع ذلك المفهوم فلا يبقى نزاع بين

المفهوم الكلي البدهي التصور والتزاع فيه فانه في الواجب ذاته تعالى بذاته من غير ملاحظة أمر
آخرو في الممكنات أثر الفاعل أي لا بد من انتزاع الوجود عنها من ملاحظة أمر آخر وهو أثر الفاعل أما
إذا قلنا أثر الفاعل الانصاف بالوجود فلا بد من ملاحظة الانصاف بالوجود وأما إذا قلنا أثر الفاعل

الممكنات على عدم تناهيها لم يخرج عن حسد الامكان الذي هو محيط دائرة العدم فلا يعقل لجمتها سوى
العدم ما لم تستدلوا بواجب لا يدايه العدم حتى تكون بالاستناد اليه موجودة فتأمل بذوق روحاني فوجود
واجب الوجود في عالم الوجود لا يصح لمن يدعي انه من أهل الاستدلال ان ينكروه ومن ثم لم يخالف فيه
الاشرذمة قبله قلائد من جدسي الخيبة والانفاقية انكروا المقدمة الاولى البدئية وهم
مكارون في البدهي فلا نظر اليهم

ثم أقول على الشارح نقله عن جهور المتكلمين ان الذات علة تامة لو جودها صحيح وما زعمه من انه مخالف
لمذهب الفلاسفة والمحققين باطل فانهم يريدون ان الذات بذاتها بقطع النظر عن جميع الملاحظات كافية
في انتزاع المفهوم المشترك فتكون علة تامة في وجودها بهذا المعنى بخلاف الممكنات فانها لو نظر الى ذاتها
لم تكن كافية في ذلك بل لا بد من اعتبار الفاعل المؤثر فيها معها حتى تكون ماهية في الخارج حتى ينتزع
منها ذلك المفهوم المشترك وهذا قول لم يتعرض فيه ان يكون وجود الواجب في الخارج وغيره بل فيه تعرض
لكونه عينه كما ترى وأيضا فان من المحالات بالبدئية ان يؤثر ذات في وجود نفسه الزائد عليه أو يكون
مؤثر فيما اعتبر معه عدم المؤثر ولم يذكر أحد من المتكلمين ان وجود شيء أمر زائد على ذاته موجود
قائم بذاته حتى يكون موجود الاماخذ المتأخرون من غوى استدلالا لبعضهم على ان الوجود زائد
عن الماهيات وهي أو هام مبنية على أو هام والافان الوجود وأين الماهية فليفصل كل واحد منهما عن
صاحبه حتى تبين الصفة من الموصوف كيف وانه لو كان موجودا وهو ماهية من الماهيات زائد وجوده
عليه والقول بأنه يجوز ان يكون وجود الوجود نفس الوجود قول بأن الصفة يجوز ان تكون عين
الموصوف مع أن الصفة صفة والموصوف موصوف أو بالفصل بين بعض الماهيات وبعض آخر في ان له
وجودا زائدا أو ليس له وجود وليس بمرهن فليكن في الكل ليس وجودا زائدا وليس الصادر عن الفاعل الا
نفس الذات وليس الذات الواجب الا محض ذات فدعها ما شئت والعذر للشارح أنه تابع لصاحبي المواقف
والمقاصد وغيرهما من تخالجهما في التوغل في المقالات اللفظية ولو سمعت من قولهم في الحصاص
اتجرت الغصص من أو هام بعضها فوق بعض فلا شقاق بين الفريقين في ان الوجود ليس زائدا على
الماهيات غاية الامر انهم لما نظروا الى ظاهر قول الاشعري انه عين الماهيات نازعوه في أنه أمر ينتزع
لاندراج الكل فيه فكيف يكون عينها فلا بد ان يكون اعتبارا آخر سوى الماهية يحكم عليها بما
ذكرنا سابقا على اني أقول ان اسم الموجود الذي يحمل على الباري تعالى وعلى الممكنات انما يصح أن
يكون مأخوذا من وجدته بمعنى عثر عليه وحصلته الذي كان يستعمل في المحسوسات ثم نقل حتى صار
حقيقة في الاعم من المعثور عليه بالبرهان فاذا ناعما يحتاج الى ثبوت مبدا اشتقاق هو الوجود معثورا
عليه والكون محصلا وليس هذا بوصف حقيقي كما لا يخفى على محصل ولا يصح أن يكون مأخوذا مما يدل
على الوجود الذي هو بمعنى التحقق في الخارج حتى يحتاج الاتصاف به الى ثبوت مثل هذا الوصف وكونه
حقيقيا أو غير حقيقي اذ ليس لنا وجدته بمعنى أو وجدته كما نص عليه علماء اللغة نعم قد جاء من هذا الوصف
أو وجدته والاسم موجودا ولا يصح حله على الواجب ووجدته يخرج من العدم فهو موجود وليس له مبني
للفاعل وذلك أيضا لا يصح حله على الواجب لاخذ العدم في مفهومه وليس معنى الاسم من هذين الوصفين
الاما هو اعتبار بين الفاعل والمفعول في الاول واعتبار نسبة الشيء الى سلبه في الثاني فليس في حمل الموجود
على شيء من الاشياء دلالة على ثبوت وصف حقيقي زائد على الماهية يقابل العدم تقابل التضاد حتى

نفس الماهية فلا بد من ملاحظة الجعل البسيط وكون ذواتها تابعة للفاعل (قوله قلت القائلون الخ) يعني انما يبق النزاع بين الفريقين اذا كان كون الماهية علة للوجود صحيحا لكنه باطل عند القائلين بالعينية (قوله فكونه بذاته تعالى الخ) أي اذا كان هذا المذهب باطلا فكونه مبدءا لانتزاع غير متصور بذلك الطريق لانه مبنى على جوازه فيكون النزاع معنويا الا ان منشأ هذا النزاع تجوز عليه الماهية لوجوده وعدمه (قوله كثير من الشبه) التي أوردها المتكلمون على سبيل المعارضة * الاول الوجود معلوم بالضرورة وحقيقته الواجب غير معلوم انقافا وغير معلوم غير المعلوم * الثاني ان الوجود مشترك بين الواجب والممكن فهو من حيث هو اما ان يقتضى التجرد ويكون في الممكن أيضا مجردا أو لا لا تجرد فيكون في الواجب أيضا زائدا أو لا يقتضى شيئا منها فيحتاج الواجب في تجرده الى الغير * الثالث ان مبدءا للممكنات ان كان الوجود وحده لزم ان يكون كل وجود مبدءا لجميع الممكنات وهو محال وان كان هو الوجود مع التجرد يلزم تركب الواجب وان كان بشرط التجرد لزم جواز كون كل وجود مبدءا للممكنات الا أنه تخلف الحكم لا تنقضاء شرط المبدئية ومعلوم ان كون الشيء علة لنفسه ولعله ممنوع بالذات لا لانقضاء شرط المبدئية * الرابع الواجب يشارك الممكنات في الوجود ويخالفها في الحقيقة وما به الاشتراك غير ما به الامتياز والاختلاف * الخامس ان الواجب ان كان نفس الكون في الاعيان لزم تعدد الواجب

الفريقين قلت القائلون بالعينية استدلوا على بطلان هذا المذهب بان بداهة العقل حاكمة بان الشيء مالم يوجد لم يوجد لان الوجود فرع الوجود فلو كانت الماهية علة لوجودها لزم تقدم وجودها على إيجادها نفسها فان كان الوجود السابق عين الوجود اللاحق لزم الدور وان كان مغايرا له نقلنا الكلام اليه حتى يتسلسل أو ينتهي الى وجوده هو عينه على ان البداهة حاكمة بان الشيء لا يكون له الوجود واحد فكونه بذاته مبدءا لانتزاع ذلك المفهوم لا يتصور بذلك الطريق وبهذا التقرير يتكشف كثير من الشبه فأتقن ذلك بالتأمل

يتصور نزاعهم للاشعري في قوله ان الوجود المقابل للعدم ليس النفس الماهية مستدلين بالحمل المذكور أي حمل الموجود على الماهية فان ذلك قد علمت ان الوجود ليس مشتقا من الوجود الذي أراده الشيخ بل هذا الوجود الذي يقال انه عين الماهية أو غيرها ليس الا اسمها جامدا بمعنى الذات لا بمعنى الحدث حتى يشتق منه وصف واما ما ذكره عن الفلاسفة والمحققين في معنى وجوب الوجود فلم يبين له محصل ينتفع به في هذا المعنى فان الامر المنتزع ليس هو الذي تسلب الذات بسلبه اذ هو سلب في ذاته لا تحقق له فلو كان سلبه في الخارج سلبا للذوات المحمول عليها لم تكن ذات أصلا فانه لم يتحقق في الخارج أصلا ولا يتحقق والباري والممكنات في ذلك سواء والذوات سواء كانت ممكنات أو واجبات لا يتصور سلبها عن نفسها العموم الحكم وكما يصح توجه السلب الى ذات الممكن من حيث هي ذات به صحت توجهه الى ذات الواجب من حيث هي كذلك وقد نفي بعض ضعفاء العقول ان يكون في الكون واجب فقد ضح عنده توجه السلب على ذات الواجب وان كان هذا القول مما تنفق العقلاء على فساده بل البداهة القطرية تشهد ببطلانه ولا أثر لتسميتها بالوجود دون غيرها وذلك في النكاح حكم واحد فكون ذاته عين وجوده بالمعنى الذي حققه لم يقدر جوبه بل يعود وجوب الوجود الى ما ذكره اصحابنا من انه كون الذات بحيث لا يحتاج الى شيء يؤثر فيها بل تكون بذاتها مع ذاتها وكونها عين الوجود أو غيره مسألة أخرى لا تخصها اللهم الا ان يقال ان الشارح لم يفهم كلام الحكماء والمحققين وارتضاه عن غير بصيرة وقرره على غير وجهه والتقريب الحق لكلامهم ان يقال ليس الوجود ما لقوه من انتزاعات أو ما ظنوه من وصف قائم بل الوجود هو ما به الشيء يتحقق في الخارج المعبر عنه في الفارسية بمست ثم انه اذا اعتبر مفهوم من المفاهيم مضافا الى هذا الوجود كان موجودا متحققا وان اعتبر غير مضاف اليه فهو المعلوم وهو الممكن والوجود بهذا المعنى لا يصح سلبه عن ذاته فان من المحال ان يسلب الشيء عن نفسه وان بول الوجود الى العدم بالبداهة بل ينتهي اليه كل سلب فهو ذات الذات وحقيقة الحقائق فليس الوجود أمرا آخر زائدا على ذات هذا الواجب بل الزائد عدمه والواجب وجوده والكل ظلمة والحق نوره فافهم فليس هذا مقام البسط في المقال ثم ما نقله الشارح من ان منشأ الانتزاع عند الحكماء والمحققين في الواجب ذاته وفي الممكن أثر الفاعل أي أمر زائد على الذات هو أثر الفاعل كما هو مبني كلامه افتراء عليهم فان الاشراف منهم قائل بان أثر الفاعل هو نفس الذات لا الوجود الذي ينتزع من الذات بعد تقريرها والمشائي قائل بان أثر الفاعل الخلط بين

أي لا من خالق غير الله (قوله اختراعا) أي إيجادا في القاموس اختراعه انشأه وابتدأه وليس المراد منه الإيجاد الاختراعي الذي هو مذهب الفلاسفة كما وقع في كلام بعض الناظرين (قوله من التعلق) وهو تعلق قدرة العبد وادارته الذي هو سبب عادي لخلق الله تعالى في العبد بذلك الفعل يعني أن عادة الله تعالى جرت أنه إذا صرف العبد قدرته وادارته إلى الفعل تعلق قدرة الله وادارته بخلق ذلك الفعل في العبد

الحكام وقول المعتزلة قرأ عم من قول الأشاعرة والماتريدية وما سمع عن أحد من أهل العلم أنه قال إن الممكن مستقل فيما يصدر عنه بعد قوله بأنه ممكن الأول والثالث الضعفاء من أهل القرون المظلمة الذين قالوا بالجنس والاتفاق كما أشرنا إليه سابقا مع أن هذا الإمام يزعم أنه جار على أصول الأشاعرة في أفكاره وعقائده بل هو قول بان الممكن قد يصدر عنه شيء وقد تبين بطلانه فيما سبق وليس الفعل الاستناد إلى الواجب مباشرة بإيجاد خاص بحيث يستند إليه الموجود بالذات حقيقة ولكن ذلك يصعب ادراكه على غير المحقق ثم أقول على استدلال القوم بالنقل أولا العام المخصوص بدليل عقلي ليس مما تحقق قطعته في الباقي وثانيا لما خصصه الدليل بما عدا الواجب فلخصه دليل عقلي آخر بما عدا أفعال العباد فالنقل في وجوه العقليات لا يقام بظواهره إذ يخصص أو يؤول على طبقها كما هو قاعدتهم وثالثا إن الاسنادات المجازية في النسبة الإيقاعية لا تكاد تحصر في القرآن وفي غيره من كلام العرب فيجوز أن يكون هذامنها والمراد أنه خلقه بخلق أسبابه لا مباشرة وأن مناط العبادة هو الكون أصل الأصول والمبدأ الأول الذي يستمد منه كل شيء وجوده وينتهي كل وجود إليه ورابعا الشيء في اللسان العام الذي به خطاب النبوات خصوصا لسان من أرسل إليه من الأميين ليس معناه ما هو المصطلح عليه عند أرباب الفنون من الموجود مطلقا بل الموجودات المتقررة كالجواهر والاعراض الثابتة وأيضا كان ذلك في معرض الرد على عبدة الأوثان الزاعمين أن لغير الله خلقا في الاجسام والاعراض لا محركات العباد وسكناتها فالصواب في اليقين بأمثال هذه المسائل الاعتماد على قرائن البراهين العقلية والمقدمات الصحيحة فيكون العقل شاهدا على المطلوب مؤيدا بدليل العقل ويتم بذلك التشريع الكامل (قوله وقال حجة الاسلام الخ) أقول ويتأيد ما ذكره المصنف من أنه لا خالق سوى الواجب بما ذكره الإمام حجة الاسلام الغزالي في ضمن قوله قد بطل الجبر المحض وكون العبد مضطرا في جميع أفعاله حركانه كحركات الجاد والنبات وذلك بحكم الضرورة فإنه لو صح لكان المتدرج على السلم والساقط في الهواء سواء والمرتعش الذي لا يتمالك أن لا يرتعش مع من يحرك يده باختباره سواء ونحو ذلك وبالجملة تستوى الأفعال القهرية بل غير المشعور بها والأفعال الاختيارية وذلك باطل فإن لبداهة حاكمة بالفرق بين حركة المرتعش وحركة المختار وبين الساقط والمتدرج و بطل كون العبد خالقا لافعاله بالدلة السمعية المتعارضة بظواهرها مع سمعية أخرى والعقلية المذكورة في الكتب المبسوطة الكلامية وكفالك ما سمعت مناسبا فلما بطل كل من الأمرين وجب علينا أن نعتقد ثالثا بينهم ما هو أهم مقدورة بقدرة الله تعالى خلقا وإيجادا بقدرة العبد على وجه آخر يعبر عنه بالاكنتساب فحركة العبد باعتبار نسبتها إلى قدرته تسمى كسبها له إذا كسبها والمكنتسب هو الداخل تحت القدرة الحادثة من حيث أنه كذلك وباعتبار نسبتها إلى قدرة الله تسمى خلقا فان الخلق والمخلوق هو الداخل تحت القدرة القديمة من حيث أنه كذلك كما نص عليه الشيخ الأشعري فهى خلق الرب ووصف العبد وكسب له وقدرة خلق الرب ووصف العبد وليست كسبها له وهذا تميم للكلام وأقول المنقول من كتاب الشيخ الأشعري في هذه المسئلة على ما ذكره الشهرستاني «وهذا العبد قادر على أفعاله إذا لا إنسان إيجاد من نفسه تفرقة ضرورية بين حركات الرعدة والرعشة وبين حركات الاختيار والارادة والتفرقة راجعة لما إن الحركات الاختيارية حاصلة تحت القدرة متوقفة على اختيار القادر ثم قال المكنتسب هو المقدر

وقال حجة الاسلام لما بطل الجبر المحض بالضرورة فإن لبداهة العقل حاكمة بالفرق بين حركة المرتعش وحركة المختار وبطل كون العبد خالقا لافعاله بالدلة السمعية التي ذكرناها والعقلية المذكورة في الكتب المبسوطة الكلامية وجب أن يعتقد أنها مقدورة بقدرة الله تعالى اختراعا وبقدرة العبد على وجه آخر من التعلق يعبر عنه بالاكنتساب

فالمكسوب فعل وقع في محل قدرته ولا ينفرد القادر به (قوله فحركة العبد الخ) فهي مقدور واحد داخل تحت قدرتين من جهتين ولا استحالة فيه (قوله فهي خلق) أي الحركة مخلوق الرب ووصف العبد لكونها حاصلة فيه فيقال انه متحرك ومكسوب لانه تعلق قدرة العبد وارادته أولا ثم تعلق بمقدرة الله وارادته على سبيل جرى العادة (قوله وقدرته) أي قدرة العبد مخلوق الله ووصف له لكونها حاصلة فيه وليست

بالقدرة الحادثة والحاصل تحت القدرة الحادثة انتهى ما نقل عنه وفيه تصريح وتلويح بان الفعل موقوف على تلك القدرة وان للقدرة مدخل في حصول الفعل كما ترى في قوله حاصلة تحت القدرة متوقفة على اختيار القادر وانها سوى مدخلة التأثير وتلك المدخلة هي مدخلة الالة من باب ما لا يتم للممكن وجوده الابه فكما ان قدرة الواجب لا تتعلق بايجاد حركة الاكل والمشى بذاتها بل لا بد لها من محل هو الجسم كذلك لا تتعلق قدرته بتلك الحركة على انها من النفس حتى يتخلق شيئا في النفس هو السبب القريب في تعلق قدرة الرب بايجاد تلك الحركة فهو الخالق لفعل العبد بقدرته مع مدخلة قدرة العبد في حصوله لانه ينفي المدخلة راسا كما فهمه الاصحاب والتجوا الى هذبات لا قيم لها وأخذوا يقتفون آثار المقالات وتغويه العبارات وهذا ليس مذهب المعتزلة القائلين بان الفعل ناشئ عن قدرة العبد ولا مدخل لقدرة الرب فيه الا بايجاد سببه وهو قدرة العبد ولا مشهور والفلاسفة ولا قول امام الحرمين اذ هو عين المذهبين ولا ما فهمه اصحابنا من دخوله تحت قدرة معطلة لا مدخل لها في الايجاد بوجه فانه عين مذهب الجبر ثم اقول على استدلاليهم بحكم البداهة بالترقية بين حركات الاختيار والاضطرار لقائل ان يقول ان البداهة قد حكمت بالترقية بين اضطرار واضطرار آخر مخالف له في النوع أو الصنف فيجوز ان يكون فعل الحيوان اضطراريا وان كان على نوع الاقتران بالقدرة أو الارادة وذلك كما تفرق الضرورة بين اضطراري كحركة سقوط الحجر وآخر كحركة صعوده بقاسم فان الاولى لا مع مقارمسة والثانية معها ففرق الضرورة بين الحركتين لا ينفي ان الشكل اضطراري فالصواب ان يقال اننا نجد من أنفسنا وجدانا صادقا انه يصح لنا ان نترك ونتمكن منه ولا كذلك المضطر الا ان للمعتزلي ان ينتهز فرصة المعارضة بأن يقول كما شهد وجدانا بذلك شهد بان الافعال صادرة منا لا من غيرنا فان قلتم ان الثاني وجدان وهم لا عقل فلنا يجوز على الاول مشله الا ان نقول ثبت وهمية الثاني بالبرهان دون الاول وبرهانه ما سمعت سابقا وفصل القول في رأي الجبري ان يقال ان كان يريد ان أفعال الحيوان كاعمال الجمادات لا مدخل للاختيار فيها بوجه ولا قدرة تستند اليها بنوع فذلك باطل بالضرورة لتحقيق الاختيار والقدرة بالبداهة والوجدان الصادق وان كان يريد انه وان كان للاختيار مدخل كالقدرة ذلك فالفاعل هو ربه وموجده وليس الفاعل هو بعض اختياره فذلك قولنا وهو معنى قول بعضنا العبد مختار من حيث هو مجبور ومجبور من حيث هو مختار وكان لا يخفى عليك ان لا مدخل للترقية بين الاختيار به والاضطرارية في نسبة الافعال الى مبدئها الا ان صح نسبة التأثير الى ممكن من الممكنات فليصح على الكلية بدون فصل بين ممكن وممكن وان لم يصح ذلك فليسلب دائما بدون فصل أيضا وليس الاختيار والقدرة الاكسائر الاسباب التي تستند اليها الافعال في مبادئ النظر فن ثم قلنا فيما تقدم ان المصنف انما نأيد عما في ضمن كلام الغزالي وانه يكفي في كون العبد مقهورا على فعله من حيث هو عبد مغلوبا على أمره لا حول له ولا قوة ان جميع أفعاله واطواره مخلوقة لربه وان توقفت على أسباب يراها الناظر من قبله وليكنها من قبل ربه كذلك وهكذا فليس لنا الا آثار حرق ينشأ بعضها ببعض ويستند كل منها الى ذلك الحق مباشرة اثر سببه المتوقع هو عليه على ما بينا وان الممكنات انما هي طرق أو ظروف أو ما يشبه ذلك الجريان أفعال الحق تبارك وتعالى فارتبوه على قول الجبري يجري على ما قالوا وما قلنا ولا معنى للقرار مما ردد عليه بما قالوه من المكسب وما أطالوا فيه ومسئلة التكليف ان كانت مبنية على ان يكون العبد فاعلا مختارا فلا تسمى الا

فحركة العبد باعتبار نسبتها الى قدرته تسمى كسبها وباعتبار نسبتها الى قدرة الله خلقا فهي وكسبه وقدرته خلق الرب ووصف العبد

انها واقعة بمجموع
القدرتين على ان تعلقهما
جميعا باصل الفعل
والقاضي أيضا على انها
بمجموع القدرتين لكن
قدرة الله تعلق باصل
الفعل وقدرة العبد بكونه
طاعة أو معصية قلت
الظاهر انه لم يرد أن قدرة
العبد مستقلة في خلق
الطاعة والمعصية والا
لزم عليه ما لزم على المعتزلة
بل أراد أن لقدرة مدخلا
في ذلك الوصف فهو بالنسبة
الى العبد طاعة أو معصية
وقال في قواعد العقائد
ان مذهب الحكماء
والمعتزلة جميعا ان الله تعالى
يوجب للعبد القدرة
والارادة ثم هما يوحيان
وجود المقدور قلت هذا
مبني على ظاهر كلام
الحكماء فان تحقيق مذهبهم
انه تعالى فاعل للحوادث
كلها كما سبق نقله عن
الشفاء وصرح به في شرح
الاشارات أيضا حيث قال
شنع عليهم أبو البركات
البغدادي بانهم نسبوا
المعلولات التي هي المراتب
الاخيرة الى المتوسطة
والمتوسطة الى العالية
والواجب أن ينسب الكل
الى المبدأ الاول وتجعل
المراتب شرطا معدة
لافاضة وهذه مؤاخذة
تشبه المؤاخذات اللفظية

فان الكل

كسباله لعدم تعلق قدرته وارادته بها (قوله بمجموع القدرتين) على سبيل جرى العادة بان يكون لقدرة
العبد مدخل فيه وادس يلزم منه نقصان في قدرته تعالى وعدم استقلالها في اليجاد (قوله الظاهر انه
الخلق) لا يخفى ان وصف الطاعة والمعصية أمر اعتباري اذ معناهما موافقته للامر وعدم موافقته له
على قول المعتزلي القائل ان أفعاله بيده يتصرف فيها كيف يشاء ولا مدخل لقدرة الحق الا بكونه سبب
السبب فقط لا على قول غيره والحق ان التكليف ليس مبيعا على كون العبد مختارا أو مضطرا بل على
فرض الاضطرار فالتكليف حق ولعلك تسمع مناقبه كلاما (قوله وأكثر المعتزلة الخ) أقول هذا الذي
ذكره حجة الاسلام هو قول الأشعري وراي كثير من أصحابنا وأكثر المعتزلة على ان أفعال العباد حاصلة
بقدره العبد ووحدها واستنادها الى قدرة الله بالواسطة مستندين للوحدان وبعض شبهه ذكره وهاسيد كر
الشارح منها شيئا بعد وقد علمت بطلان مذهبهم بما بيننا وبينهم لا يجوز ان يكون مصدر الاثر
والاستاذ أبو اسحق الاسفرايني على ان أفعال العباد واقعة بمجموع القدرتين على ان تعلقهما جميعا دفعة
واحدة باصل الفعل مستندا الى ان كون العبد قادر ضروري ووجداني وعموم تعلق قدرة الرب مبرهن
ومنقول فلا طريق الى الجمع بينهما فان أراد أن كان منهما بطريق الاستقلال فذلك يستلزم اجتماع
مؤثرين بالاستقلال على أثر واحد لا بطريق البديل وذلك خلاف محال وان كان بطريق مدخلية قدرة
العبد أي مدخلية فذلك صحيح وليس الا قول الشيخ الأشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني على انها بمجموع
القدرتين جميعا لكن لا من جهة واحدة بل قدرة الله تعلق باصل الفعل وقدرة العبد بوصف من أوصافه
هو كونه طاعة ومعصية وبيئوه بانه يريد بذلك ما ذهب اليه المانر يدي من أن جهة الكسب هي القصد
فالضرب مثلا مخلوق لله تعالى وكونه للينم جناية أو تأديبا أمر يرجع الى قصد من قام به الضرب فالاول
معصية بقصدها والثاني طاعة بقصدها والقصد كما ذهب اليه المانر يدي حال من الاحوال لا يتعلق به
الخلق واليجاد وقدر بعضهم تحقيق مذهب الشيخ الأشعري اليه والمنقول عن القاضي كون تلك
الجهة كونها من كون الفعل لا قصد الفاعل وان ذلك الكون هو أثر القدرة الحادثة ثم أقول على
القاضي والمانر يدي ان الحال سواء كان القصد أو غيره ان كان لازما سببه فهو غير محتمل للتأثير فلا يصح
متعلقا لقدرة الحادث فيثبت الحد برادلا لجهة للاختيار سواء وان كان غير لازم بل كان أمر يصدر
بالاختيار فمن البين انه لا يكون الا فعلا وجودا يدخل تحت تأثير القدرة فان البداهة قاضية ان أثر القدرة
اخراج المقدور من حيث العدم الى حيث الوجود فيلزمهم ما لزم المعتزلة من تأثير القدرة الحادثة في بعض
الافعال فان أرادوا المدخلية بما ذكرنا سابقا فلتكن في الجميع بلا فصل والمذهب الأشعري الأشعري وان
شئت فأرجع قول المانر يدي اليه ان أمكن واذ علمت ان صريح مذهب القاضي ان الحالة المذكورة أثر
القدرة علمت عدم صحة قول الشارح قلت الظاهر انه لم يرد ان قدرة العبد مستقلة في الطاعة والمعصية
والالزم عليه ما لزم على المعتزلة بل أراد به أن لقدرة مدخلا في ذلك الوصف فهو بالنسبة الى العبد طاعة
ومعصية اذ لا معنى للاستظهار بعد التصريح بالمانر يدي والمدخلية قول الأشعري بعينه (قوله ثم هما
يوحيان وجود المقدور الخ) أقول والاختيار حينئذ بالنظر الى القدرة ووحدها وان كان بانضمامها الى
الارادة يجب وجود المقدور كقدرة البارئ وارادته الخاصة فان الشيء ما لم يجب لم يوجد وهذا في حق
قدرة الله وارادته صحيح أما فيما فلا بناء على ان تمام الموجب هو تعلق قدرة الله وارادته الا انه لما كان ما لنا
يوجب ماله الموجب للوجود قيل ان ماله يوجب الوجود وهذا قول يجسرى على تحقيقنا وتحقيق
مذهب الحكماء ولا ضير فيه فبقى الباطل من المذاهب ما ثبت ان شيئا من الممكنات يصدر عن شيء كذهب
المعتزلة ومشهور الحكماء وما ينحون نحوهما وأما قول كثير من الفضلاء ان قضية أن الشيء ما لم يجب لم يوجد
غير مبينة الزوم فان محال انما هو الترجيح بالمرجح لا الوجود بلا وجوب والترجح لا يستلزم الوجوب

وليس حقيقيا حتى يلزم استقلال العبد في خلقه (قوله متفقون على صدور الخ) هذه العبارة لا تدل على كون الكل صادرة عنه بلا واسطة بل نقول ما مر من ان بعض المحققين في مذهب الفلاسفة اختار استناد المعلولات المتكثرة الى الامور الموجودة دون الاعتبار العقلية الخ بدل على كون الوسائط فاعلة على مختاره لا شروطا وآلات اذ لا استعماله في كون الشروط أمورا عقلية وكذا ما نقله عن التحصيل لا يدل على ذلك صريحا (قوله بان قدرة العبد الخ) قال الآدمي ان قدرة العبد من شأنه التأثير حتى لو لم تسبقها قدرة الله تعالى كانت كافية في اليجاد فلا يكون تسميتها قدرة مجرد اصطلاح واتضح الفرق بين

متفقون على صدور الكل
منه جل جلاله وان
الوجود مع حلوله على
الاطلاق فان تساهلوا في
تعاليمهم لم يكن منافيا لما
أسوا وبنوا مسائلهم
عليه وقال به منياري في
التحصيل وان سئلت الحق
فلا يصح أن يكون علة
الوجود الا ما هو يرى من
كل وجه عن معنى ما بالقوة
وهذا هو المبدأ الاول
لا غير وما نقل عن افلاطون
ان العالم ككرة والارض
نقطة والانسان هدف
والافلاك قسي والحوادث
سهام والله هو الرأى فإين
المفرض يشعر بذلك أيضا
وقد شنع المعتزلة على
الاشعري بان قدرة العبد
لما لم تكن مؤثرة تسميتها
قدرة مجرد اصطلاح فان
القدرة صفة مؤثرة على
وفق الارادة وبان الفرق
بين القدرة والعلم بتأثير
القدرة وعدم تأثير العلم

فقول لا يتفوه به عاقل اما اولها فالبليان الدال على لزوم القضية وهو انه ما لم يجب فهو ممكن الصدور عن العلة والممكن لا يترجح أحد طرفيه على الآخر فيحتاج الى مرجح آخر سوى ما فرض علة فان وجب بالمرجح ثبت المطلوب والا كان ممكن الصدور عنه فيحتاج الى مرجح وهكذا فلا يمكن صدور شيء عن شيء البتة فلا بد من وجوبه حتى يوجد ما نانيا فلا نه قد ذهب وهمهم الى التراجع بمعنى اعتبار قوة الداعي ولذلك قالوا يجوز ترجيح المرجوح بمعنى ان يختار ما دعيه أضعف وليس يصح من العقلاء هذا القول في هذا المقام بل المراد من التراجع ان يقوى جانب الوجود على جانب العدم في ذاته وذلك انما يكون باليجاد اذ مادام الشيء معدوما فنسبة العدم اليه أولى وأقرب وأرجح من نسبة الوجود ولا يكون الوجود كذلك الا باليجاد المستلزم للوجود فالمرجح باليجاد هو كيف والبداهة قاضية بأنه اذا لم يجب فنسبة النقيضين اليه جائزة على البديل فكيف يكون له أحدهما واقعا ان هذا الشيء عجيب (قوله وقال به منياري الخ) أقول استدلال آخر من كلام الحكماء على قولهم ان موجد الاشياء هو الله مباشرة وبه منياري حكيم مشهور وهو تلميذ أبي علي بن سينا قدس الله روحهما قال ان سئلت وطلبت الحق في مسألة التأثير والفيض فالحق ان لا يصح أن يكون علة الوجود الاشياء هو يرى. ومنزه من كل وجه واعتبار اعتبرته أي مقدس في جميع اعتباراته عن معنى ما بتقنين معنى وما زائدة للتأثير كيد أي عن أي معنى موصوف بكونه حاصل بالقوة لا بالفعل أي منزها بذاته عن أن يكون له كمال منتظر وليس الا الواجب الاول لا غير والعقول وان كانت كالاتهاب بالفعل لكن بمبدأها الابدانها (قوله ونقل عن افلاطون الخ) أقول نقل عن افلاطون مما يدل على انه قائل بان المؤثر على الاطلاق هو الواجب فقط أنه لما سأله ان يهر بوان أرض الطاعون قال العالم ككرة محيطة بك لا يمكنك الخروج عنها ان أردت والارض مركز ونسبة المركز الى سطح الكرة سواء فان ذهبت أينما ذهبت فانت في العالم والانسان هدف البسلايا والافلاك قسي جمع قوس ما يرى به والحوادث أي مصائب الدهر سهام ترى بملك القسي بناء على ما ذهب اليه من ان للافلاك مدخلية في وجود كل ما في هذا العالم والله الرأى فإين المفرض هذا يشعر بان لافاعل الا الله اذ قال الله الرأى المفيد للعصر (قوله وقد شنع المعتزلة الخ) أقول شنع المعتزلة على الشيخ الاشعري في قوله ان فعل العبد مخلوق لله بان قدرة العبد ان ليست مؤثرة ولما لم تكن مؤثرة لم تكن قدرة تسميتها بالقدرة مجرد اصطلاح فلا قدرة للعبد اذ في جمع الى الجبر الصريح وذلك لان القدرة هي صفة مؤثرة على وفق الارادة فنتي تأثيرها هو نفيها وشنعوا عليه بان الفرق بين القدرة والعلم بتأثير القدرة وعدم تأثير العلم فنتي تأثيرها هو وجب عدم الفرق بينهما فان كلا غير مؤثر وشنعوا عليه بأنه لو لم يكن للعبد اختيار وفعل بقدرته فلا يستحق الثواب والعقاب والحوادث ان القدرة ليست هي الوصف المؤثر فلا تستلزم التأثير بل انما تستلزم ما هو الا اعم من التأثير ومن الكسب الذي هو مدخلية الآلية مثلا والفرق بينهما وبين العلم بأنه لا يستلزم هذا الا اعم وهي تستلزمه ولو سلمنا عدم الاستلزام رأسا فالعلم يمتاز عنها بأنه مبدأ الانكشاف وهي ليست كذلك وعدم استحقاق الثواب والعقاب لا يتسلسل في أصول الشيخ الاشعري المبنية على ان الله تعالى متصرف مطلق بفعل ما يريد يمنع المستحق ويعطى غير المستحق

القدرة والعلم (قوله وبأنه لما يكن الخ) اعلم انه قدر أن للفعل الاختياري مبادئ أربعة مترتبة أولها تصور الملائم والثاني الشوق الناشئ منه والثالث الارادة وهو ميل يعقب اعتقاد النفع أو هي تأكد الشوق كما هو الرابع صرف القوة المنبثقة في الاعضاء ولاشك ان صرف القدرة مترتب على المبادئ الثلاثة التي ليست باختيار العبد فلا فرق بين مذهب المعتزلة والاشاعرة الا باعتبار ان قدرة العبد مؤثرة عند المعتزلة دون الاشاعرة وهذا الفرق لا يؤثر في استحقاق الثواب والعقاب فان العبد مكره عندهم في أفعاله والمكروه لا يستحق الثواب والعقاب فمأهوجواهم فهو جوابنا (قوله لا تستلزم التأثير) فالتعريف المذكور تعريف لا حد فوحي القدرة (قوله فلا يقدح الخ) لان ترتيبها على الفعل بطريق

وكأن لا تطمئن نفسك الى ان يجوز على من حكم صريح العقل بتمام عدله وعموم فضله ان يمنع المستحق مع كونه مستحقا وان يعطى غير المستحق مع كونه غير مستحق فانه قد ثبت انه لا يفعل سبحانه فعلا بالحكمة لا تعود عليه سبحانه بل تعود الى مادونه من الخلق فان منع أحد الحكمة لم يكن مستحقا فان وجود الحكمة في المنع هو بعينه عدم الاستحقاق وكذا ان أعطى أحد الحكمة فالحكمة استحقاقه فالقول باعطاء غير مستحق ومنع مستحق قول ظاهر لا يقر عليه المحقق ولكن حقيقة القول في أمر التكليف بناء على ما سمعت منافي تحقيق قول الشيخ الاشعري انه لما ثبت ان بعض أفعاله تعالى قد يتوقف على البعض الآخر وذلك قد كان بانتظام الاسباب والمسببات فلا يستغرب ان كان تنعيم بعض العباد موقفا على كونه مطبعا للموقوف على ابلاغ ما فيه الخير له في الواقع وتعذيب بعضهم لاجرامه عما فيه الخير له في الواقع بعدما بلغه اليه مع كون الموقوف والموقوف عليه من أفعاله تعالى ومن المعلوم ان من العدل والحد افاضة المسببات عقيب أسبابها ووجوبها عند عدمها اذ ذلك اعطاء ما يستحق ومنع ما لا يستحق وتمت لله الحجة البالغة وفي ذلك رمز الى حقيقة ينورها الرجال وليس هذا الكتاب كتاب البسط في المقال (قوله متصف بجميع الصفات الخ) أقول وانفق أهل الحق على ان الواجب لذاته متصف بجميع الصفات الكمالية التي لو سلب شيء منها عن شيء لكان ذلك الشيء يسلبها ناقصا في الجهات الحقيقية لو جوده منزعه عن جميع سمات وعلامات النقص وذلك لان وجوب الوجود قاض بان لا يكون الواجب احتاج فيما به كمال الوجود الى الغير فلو كان ناقصا لاحتاج في كماله الذاتي الى غيره فلا يكون واجبا للوجود وهو خلف فاذا هو متحقق بجميع صفات الكمال منزعه عن سمات النقص نقل عن ابن تيمية انه قال في بعض تصانيفه ان هذه المقدمة أي القضية القائلة ان الواجب متصف بجميع صفات الكمال الخ مما أجمع عليه العقلاء كافة من حكماء ومتكلمين وغيرهم وسموها مقدمة لانها كثير ما تجعل جزأ البراهين قال الشارح حتى انها الكونيات مما أجمع عليها العقلاء قد جعلها بعض المصنفين جزأ لدليل مدعى أجمع عليه العقلاء كذلك حيث استدلل على وحدة الواجب بان كون الشيء منفردا في نوع من الأنواع بحيث لا يوازيه فرد من أفراد ذلك النوع فيه قاض بكونه كاملا في ذلك النوع بالنسبة الى سائر الافراد المعدوم المطلق في العدم والموجود المطلق في الوجود والعالم المطلق في العلم وهكذا فكون الشيء منفردا في أمر أو كمال وأولى بذلك الشيء فكون الواجب منفردا في مرتبة الوجود أو شيء من متعلقاتها كمال له من ان يشاركه غيره في تلك المرتبة والواجب يجب أن يكون في أعلى مراتب الكمال لاستغنائه الغنى المطلق فيجب أن يكون منفردا في جميع المراتب فيكون واحدا لكل نوع من الموجود ولو ازمه من سائر الكمال فلا يكون له مشارك في وجوب الوجود ولو ازمه فهو واحد الكل دونه وذلك ان تغير لفظ الدليل الى قولك كون شيء بحيث يستمد منه كل شيء سواه في كل شيء كمال له من ان لا يكون كذلك وهذا ابتداء العقل لا بخرابة العامة فكون الواجب كذلك كمال لا يوازيه كمال وكل كمال للواجب فهو ثابت له بهذه المقدمة المجمع عليها بتطابق البراهين لا بتواتر الناقلين فكونه بهذه الحثية واجب فلا واجب سواه والالم يستمد منه وهذا

وبأنه لما يكن للعبد اختيار فلا يستحق الثواب والعقاب والجواب ان القدرة لا تستلزم التأثير بل ما هو أعم منه ومن الكسب والفرق بينها وبين العلم بان القدرة تستلزم هذا الاعم ولا يستلزمه العلم وأما عدم استحقاق الثواب والعقاب فلا يقدح في أصول الاشعري وسيأتي بسط الكلام فيه ان شاء الله ولنا في مسألة خلق الاعمال رسالة منفردة (متصف بجميع صفات الكمال منزعه عن جميع سمات النقص) نقل عن ابن تيمية في بعض تصانيفه ان هذه المقدمة مما أجمع عليه العقلاء كافة قلت حتى ان بعض المصنفين استدلل على وحدة الواجب بان كون الشيء منفردا أولى بالنسبة الى ذلك الشيء من كونه مشاركا لغيره والواجب يجب أن يكون في أعلى مراتب الكمال فلا يكون له مشارك وأنت تعلم

جرى العادة والله تعالى مالك الملك متصرف في ملكه كيف يشاء. (قوله انه كلام خطابي) لان الانفراد
 والمشاركة ليس شئ منهما في نفسه اولى من الاخر بل باعتبار ما فيه الانفراد والمشاركة وهو قد يكون
 صفة كمال وقد يكون صفة نقص الا ترى ان المعدوم انفراد في العدم المطلق ليس كماله (قوله متكلماً)
 الصواب اسقاطه اذا الحكيم لا يقول به (قوله أو غيره الخ) لا يخفى ان الغيبة التي اثبتوها بمعنى الزيادة عليه
 في الخارج والغيبة التي نفوها بمعنى اخص من ذلك وهي امكان الانفكاك فلا تقابل بينهما فالصواب انها
 بمعنى ما تقدم من الدليل فقول شارح وأنت تعلم انه كلام خطابي بل شعري ناشئ عن عدم التأمل
 الصادق حمله عليه سبحانه اظهره وان ذكره بعض المشهورين في العلم (قوله ولا خلاف بين المتكلمين
 الخ) أقول لا خلاف بين المتكلمين فاطبة من معتزلة وأشاعرة وحنابلة والحكماء في كونه تعالى عالماً
 قادر امر يدا متكلماً وهكذا في سائر الصفات أي في انه تعالى متصف بهذه الصفة لاني ان له حالاً
 لا موجود ولا معدوم وهو كونه عالماً الخ كما ظنه الناظرون ولكنهم تخالفوا في ان الصفات عين الذات أو
 زائدة والقائلون بانها زائدة اختلفوا هل يطلق عليها شرطاً ولغة انها غير الذات أو لا هو ولا غيره ولا لا
 هو ولا لا غيره فذهب بعض المعتزلة وعامة الفلاسفة الى الاول أي انها عين الذات وجهور المتكلمين
 الاشاعرة وبعض طوائف المعتزلة الى الثاني والاشعري الى الثالث والفلاسفة لما قالوا بالعينية لم يربطوا
 ان الذات ذات والصفة صفة والذات عين الصفة أو الصفة عين الذات فان هذا لا يقوله العاقل فضلاً
 عن الحكيم بل قد حقه وعينية الصفات وأوضحها ايضاً تماماً ومخلصه انه تعالى لما كان بذاته غنيا عما
 سوى ذاته وان ذاته تعالى من حيث هي ذاته لا يجوز ان يقال عليها عارض النقص وجب أن تكون ذاته من
 حيث هي ذات بقطع النظر عن كل الجهات في غاية الكمال منزّهة عن جميع النقائص فلا يزيد عليها
 كمال بل الزائد ممكن والممكن محتاج والمحتاج ناقص والناقص لا يكون كمالاً للكمال فليكن من ذاته تعالى
 ان يترتب عليها ما يترتب على تلك الصفات لو كانت مثلاً كان يترتب على العلم انكشاف المعلومات فليكن
 ذلك لازم نفس ذاته تعالى فذاته مبدأ انكشاف المعلوم وليس العلم الامبدأ انكشاف فهو علم والقدرة
 كان يترتب عليها صدور الفعل والاثار بالاختيار فليكن ذلك أي الصدور بالاختيار لازماً لنفس ذاته
 فذاته مبدأ الاثر الاختياري بدون وصف زائد وليست القدرة الامبدأ الاثر الاختياري فهو قدرة
 وهكذا يقال في سائر الصفات فهو من حيث انه مبدأ انكشاف علم أو مبدأ صدور الالات الاختيارية
 قدرة ومبدأ تخصيص كل ممكن بحاله ارادة الى غير ذلك فالعلم بمعنى مبدأ الانكشاف عرض عام وبعض
 افراده ذات قائم بذاته هو الواجب وبعضها اعراض وصفات كافي غيره وذلك في الاعراض العامة غير
 ممنوع وجل القادر والعالم والمريد على الذات من قبيل جل المصطفى على الضوء لا على الشمس وجلها
 علينا من قبيل الثاني لا من قبيل الاول وما عساه يقال من ان شياً واحداً من كل وجه لا يكون
 منشأً لحيشيات متعددة لاستحالة أن ينطبق متعدد على ما ليس كذلك بوجه فاني تكون الذات منشأً
 لحيشية بها كان قادر او قدرة وحيشية بها كان عالماً وعلماً الى غير ذلك مدفوع بان ليس في الحقيقة الاحيشية
 واحدة انبثت هي كونه مبدأً تاريخياً على وجه الانتظام وقد قام البرهان على ان لامبدأ سوى مجرد الذات
 فأخذ العقل بفصل الموازيم الحيشية المبدئية على وجه الانتظام تفصيلاً ينطبق على ما يحضره من الشاهد
 فانزع العلم والقدرة الى غير ذلك وقال الكل عين الذات والافليس هناك متعدد حقيقي من الحيشيات
 قالوا وهذه المرتبة أعلى وأكمل في الترتيب من أن تكون تلك الصفات زائدة عليه كما يقول به المتكلمون
 اذ هذه المرتبة تستلزم غنى الذات بذاتها في ثبوت وصف الكمال غنى مطلقاً عن كل سوى لازماً كان
 أو مبيناً بخلاف الامر فينا فانا محتاج في انكشاف الاشياء لدينا أو صدور الالات تاريخياً الى صفة مغايرة
 قائمة بذاتنا كصفة العلم والقدرة والحق تعالى لا يحتاج الى ذلك بل بذاته تنكشف الاشياء وبذاته تصدر

انه كلام خطابي بل شعري وان ذكره بعض المشهورين بالعلم ولا خلاف بين المتكلمين كلهم والحكماء في كونه تعالى عالماً قادر امر يدا متكلماً وهكذا في سائر صفاته ولكنهم تخالفوا في كون الصفات عين ذاته أو غيره أو لا هو ولا غيره فذهب المعتزلة والفلاسفة الى الاول وجهور المتكلمين الى الثاني والاشعري الى الثالث والفلاسفة حققوا عينية الصفات بان ذاته تعالى من حيث انه مبدأ لا يكشف الاشياء عليه علم ولما كان مبدأ الانكشاف على ذاته بذاته كان عالماً بذاته وكذا الحال في القدرة والارادة وغيرهما من الصفات قالوا وهذه المرتبة أعلى من أن تكون الصفات مغايرة للذات فانا مثلاً نحتاج في انكشاف الاشياء علينا الى صفة مغايرة لنا قائمة بنا وهو تعالى لا يحتاج اليها بل بذاته تنكشف الاشياء عليه ولذا قبل حصول كلامهم نفي الصفات وانثبات نابعها وغايتها وأما المعتزلة فظاهر كلامهم انها عندهم

عين الذات أو زائدة عليها في الخارج (قوله من الاعتبارات العقلية) ان أراد انهما من الاعتبارات العقلية التي ينزعهما العقل من الذات والانصاف بها اتزاعى فالحكيم أيضا يقول به وان أراد انهما من الاعتبارات التي الانصاف بها حقيقي كانصاف زيدا بالعمى كاذب اليه المحققون من المتكلمين والصوفية بناء على اثباتهم الحمية والعالمية والقادرة والمريدية وهي أحوال ليست بموجودة ولا معدومة فانما يتم على قول مثبتى الاحوال منهم (قوله واستدل الفرقان الخ) الصواب استدلال الحكماء

الا - ناعنه وليس الكمال قيام وصف بالذات أو زائدة عليها أو لا قيامه أو لا زائدة بل الكمال ان لا تكون الذات عرضة لظروا النقيصة بوجه من الوجوه لاني فعل ولا ذات ولا صفة وان كان كونه ذلك لنفس الذات أعلى وأكمل ولذلك أي لتحقيقهم هذا من ان ليس الا الذات وهو المسمى بالاسماء المختلفة قيل محمول كلامهم أي الحكماء نفي الصفات واثبات غاياتها وما يترتب عليها ومن ثم قيل في التنبيه عليهم ان قولهم بالعينية قول بانها عالم لا علمه وقادر لا قدرة له وهو باطل ببداهة العقل فان العالم من له العلم والقادر من له القدرة قائبات العالم ونفي العلم تناقض وان كان يعود بالشناعة على قائله فانه ليس العالم من له صفة قائمة بذاته يقال لها العلم أو من قام به صفة زائدة على ذاته يقال لها العلم كما نفي عليه ولكن العالم ما يعبر عنه في الفارسية بدانا وفي سائر اللغات بمرادفه ويعبر عنه في لغتنا بمن كشف له حقيقة الامر وقواعد العربية في فن الاشتقاق لاجراء التعاليم أو ما يشبه ذلك لا يقدح في البراهين العقلية وما با بعض رؤساء المعتزلة كواصل ابن عطاء وبعض متابعيه فظاهر كلامهم انهما من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج حيث ردوا جميع الصفات الى صفة العلم والقدرة وزعموا انها صفتان ذاتيتان هما اعتباران للذات وان كان تحقيق قولهم قد يرجع الى قول الحكماء وبعضهم كالهذلية قالوا بمثل قول الحكماء وحققوا ونحو تحقيقهم وان كان ينهج أدنى وبعضهم كالجبائية أثبت حالاهي كونه عالما وقادر الخ وتلك الحال مبدؤها نفس الذات فلم يثبت صفة أحوالا أو جبت الكون المذكور وبعضهم كالشمسية أثبت حال للذات لا موجودا ولا معدوما تلك الحال أو جبت كونه عالما والحال المذكور هي صفة العلم أو صفة القدرة وغير ذلك وما ذكرنا تعلم خطأ الحواشي وخطبهم في هذا المقام (قوله واستدل الفرقان على نفي الغيرية الخ) أقول لما كان مدعى الحكماء وجهورا المعتزلة واحدا بالتحقيق فما كان دليلا لاحدهما فهو دليل للآخر لا سيما وأكثر المعتزلة يتفق مع الحكماء في كثير من هذه المقدمات نسب الشارح هذا الاستدلال الى الفرقين وان اشهرانه من خصوصيات الحكماء فقال واستدل الفرقان على نفي الغيرية أي نفي الزيادة مطلقا سميت غيرية أم لا بانها لو زادت وتحققت في الخارج وهي صفات لكائنة قائمة بالذات مستحيلة القيام بذاتها وما هو مستحيل القيام بذاته فهو مستحيل الوجود حتى يوجد ما يقوم هو به فوجود ما يقوم هو به متقدم على وجوده بالطبع والمتأخر بالطبع محتاج الى المتقدم عليه بالطبع في الوجود فالصفات اذن محتاجة الى الذات في تحقق الوجود ولا معنى للممكن الا ما يحتاج في وجوده الى غيره بحيث لا يكون له وجود في ذاته الا من ذلك الغير أي ما يكون وجوده موقوفا على سوى ذاته حتى يكون له من مجرد ذاته العدم ومع ذلك سوى الوجود فالصفات اذن ممكنة وأيضا البسدية قاضية بان للموصوف مدخلية الوجود في الصفة فلا يتصور ان تكون الصفة واجبة لذاتها وما ليس بواجب لذاته فهو ممكن لذاته فالصفات الزائدة على ذات الواجب يجب ان تكون ممكنة وكل ممكن لا بد له من علة لتساوي طرفي الوجود والعدم بالنسبة الى ذاته فلا يترجح أحد الطرفين الا بمرجح فلا يترجح الوجود الا بعلة فلا بد للصفات من علة وتتمام تلك العلة اما ذات الواجب بدون مشاركة الغير أو الواجب وغيره لا ثالث لهما اذ كل ما فرض غير الواجب فالواجب في سلسلة عله على الثاني يلزم احتياج الواجب في كونه عالما وقادر وباقي الصفات وبالجملة يلزم احتياجه في صفات الكمال الى غيره أي لا يتم له كمال الا بمشاركة شيء له في تحصيله فيكون ناقصا بالذات مستكملا

من الاعتبارات العقلية التي لا وجود لها في الخارج واستدل الفرقان على نفي الغيرية بانها لو زادت لكائنت ممكنة لا احتياجها الى الموصوف فلا بد لها من علة وتلك العلة اما ذات الواجب أو غيره وعلى الثاني يلزم احتياج الواجب في كونه عالما وقادرا مثلا الى الغير وبالجملة يلزم احتياجه في صفات الكمال الى غيره فيكون ناقصا بالذات مستكملا بالغير وعلى الاول يلزم ان يصدر عن الواحد الحقيقي أمور متكررة وهو تعالى واحد من جميع الوجوه فلا يكون مصدر الكثرة كما بينوه في موضعه وأيضا يلزم كون البسيط الحقيقي وهو الذي لا تكثر فيه أصلا فاعلا وقابل للشيء واحد معارفه بين في موضعه استعماله

لان المذكور دليل الحكيم. وأما المعتزلة فأنما قالوا بالعينية لئلا يلزم تعدد القدماء على ما سيجي (قوله يمنع احتياجها الى علة) يعني سلمنا انها ممكنة محتاجة الى الموصوف لكن لان سلم انه لا بد لها من علة لان علة الاحتياج الى العلة انما هو الحدوث وهي قديمة بذاته تعالى من غير احتياج الى الفاعل والمحتاج الى الفاعل ما سوى الله تعالى وصفاته (قوله من يقول بان علة الحاجة الحدوث ينفي القديم الممكن) فيه انه ينفي القديم الممكن سوى الله وصفاته ويقول بتقديم الصفات نعم الكبرامية ينفون القديم الممكن ويقولون بحدوث الصفات (قوله اذ مع التساوي الخ) هذا على القول بان علة الاحتياج الامكان صحيح وأما على القول بان علة الاحتياج الحدوث فلا يقبل تسليم ذلك لا يكون القول بتقديم ممكن للاحتياج الى علة مكابرة (قوله لا يمكن انكاره الخ) المانع انما يمنع الاحتياج الى العلة أي الفاعل لا الاحتياج الى الموصوف فلا

وقيل على هذا الدليل يمنع احتياجها الى علة فان علة الاحتياج عندها هي الحدوث وهي قديمة لا تحتاج الى علة أصلا وضعفه ظاهر لان من يقول بان علة الاحتياج عندنا هي الحدوث ينفي القديم الممكن وأما اذا ثبت قديم ممكن فمنع احتياجه مكابرة صريحة اذ مع التساوي لا بد من مرجح كيف واحتياج هذه الصفات الى الموصوف بين لا يمكن انكاره فالقول بان الصفات قديمة مع عدم احتياجها قول متناقض في نفسه ومناقض لقاعدتهم القائلة بان علة الاحتياج الى العلة هي الحدوث لان الصفات لما كانت قديمة وهي محتاجة الى الموصوف

بالغير فان كان ذلك الغير وصفه أيضا بلبناعلة ذلك الوصف الذي هو المشارك وهكذا حتى يدور أو يلزم للواجب صفات غير متناهية في التوقف وذلك يستلزم الحدوث في تلك الصفات كما هو ظاهر وأبضا كفي نقصا ان يحتاج في كماله الى ما لا قيام له بذاته بوجه من الوجوه وعلى الاول أي أن يكون ذات الواجب تمام العلة يلزم ان يصدر عن الواحد الحقيقي وهو ذات الواجب أمور متكررة وهو محال اذ هو تعالى واحد من جميع الوجوه والواحد من جميع الوجوه استعمال ان تصدر عند كثرة كما بينوه أي بينوا ان الواحد الحقيقي لا تصدر عنه الكثرة وان الواجب تعالى واحد من جميع الوجوه في موضعه أي فن الالهى وقد نقلنا بيان الاول وادعاهم انه بديهي والبيان تنبيهه فيما سبق في بحث الحدوث فارجع اليه وحاصل ما بينوا به الثاني أي ان الواجب تعالى واحد من جميع الوجوه انه لو كان له جهة كثيرة فاما في ذاته فيكون مركبا والمركب معدوم بذاته واما في حيثياته فيعود الكلام في مبادئ الحيثيات وننتهي الى ما كان في ذاته لا يستحالة أن يكون الامر واقعيا بدون أن يكون موجودا في الخارج أو منشأ انتزاعه كذلك فكان التعدد بجبهاته محالا فالواجب واحد حقيقي من جميع الوجوه فلا يصدر عنه الا الواحد وأبضا لو كان تمام العلة هو ذات الواجب والصفات بعد صدورها تكون في ذاته لكان الواجب قابلا لها وقد كان فاعلا أيضا فيلزم أن يكون البسيط الحقيقي فاعلا وقابلا معا وقد بين في موضعه استحالته بان تخالف جهتي الفعل والقبول بديهي فيرجع الى تخالف في ذاته بالغاية فيلزم ان لا يكون بسيطا حقيقيا هذا خلف وقد يقرر الاستدلال هكذا الزادت وتخت في الخارج فاما ان تكون لازمة لذات الواجب أو غير لازمة الثاني محال لان جواز انفكاك الكمال جواز ورود النقص وواجب الوجود يجب له جميع كماله فمعين ان تكون لازمة لذات الواجب ومن المعلوم ان المتلازمين اما أن يكون احدهما علة للآخر أو يكونا معلولين لثالث ومعلولية الذات والصفات لثالث محال وكون الصفات علة للذات محال فكون الذات علة للصفات واجب ويلزم عليه ما ذكر من المذورات فيندفع به ما عده عبد الحكيم من بنات الافكار ولم يجد من نفسه منسعا ان يؤخره الى هذا المقام حتى ذكره عند قول المصنف وعلى ان للعالم صانعا وحاصلا ان الصفات من قبيل لوازم الماهيات لا يلزم ان تكون معلولة لها كما ان اللوازم المذكورة لا تكون معلولة للماهية بل في مرتبتها وكما انها ليست معلولة للذات ليست واجبة الوجود بذاتها ويندفع من أول الامر ما سبده كره بقوله وقيل الخ (قوله وقيل على هذا الدليل الخ) أقول قبل ايراد اعلى هذا الدليل ان قولكم كل ممكن لا بد له من علة في حين المنع فاحتياج الصفات الى علة كذلك اذا امتنع احتياجها الى علة فلا يجزى التردد المستلزم للمحالات وسند المنع ان علة الاحتياج عندنا هي الحدوث لا الامكان فالحال يمكن حادنا لا يكون محتاجا الى العلة وهي أي الصفات قديمة فلا تحتاج الى علة أصلا لعدم علة الاحتياج التي هي الحدوث وضعفه هذا الاعتراض ظاهر لان القائل بان علة الاحتياج الحدوث لا يقول بممكن قديم اما ان ثبت عنده ممكن قديم فلا محالة يذهب الى ان

تناقض ولا مناقضة عنده على انقول بان علة الاحتياج الحدوث (قوله لم تكن علة الاحتياج الحدوث الخ) القائل يكون علة الاحتياج الحدوث انما يقول انه علة الاحتياج الى الفاعل لا علة الاحتياج مطلقا
 علة الاحتياج الامكان أو شئ من لوازمه اذ منع الاحتياج حينئذ مكابرة صريحة اذ منع تساوي طرفي الوجود والعدم بل مع رجحان العدم فان الممكن معدوم لذاته لا بد من مرجح يرجح طرف الوجود على العدم وكيف ينكر احتياج هذه الصفات الى العلة والحال ان احتياج هذه الصفات الى الموصوف بمعنى ان للموصوف مدخلا في وجود الصفة بأى وجه كان بين لا يمكن انكاره وما احتاج الى شئ له مدخل في الوجود فقد احتاج الى جزء علة أو تمامها فالقول بان الصفات قديمة مع القول بعدم احتياجها قول متناقض في نفسه لان القول بكونها صفات قول بالاحتياج والقول بعدم الاحتياج قول بنقيضه فاذا اجتمعا نقول واحد فقد تناقض ولا يدفع التناقض الا بان تكون ذوات واجبة الوجود أو بان تكون صفات محتاجة الى الغير في الوجود ومناقض أيضا لفاعدهم. القائل ان علة الاحتياج هي الحدوث وليس مناقضا للقاعدة اذا أخذ بشقيه أى القدم مع عدم الاحتياج اذ مع عدم الاحتياج لتناقض بل التناقض اذا أخذ بشقيه الاول فقط وانضمام الاحتياج القديم اليه وذلك لان الصفات لما كانت قديمة وهي محتاجة الى الموصوف بالضرورية لم تكن علة الاحتياج الحدوث بل لا بد ان يكون علة الاحتياج الامكان أو شئ من لوازمه حتى يتم القول بقدم الصفات (قوله وقيل ولو سلمنا الاحتياج فلان سلم الخ) أقول قال قائل في الجواب عن الدليل المتقدم سلمنا ان كل ممكن محتاج الى علة وان الصفات محتاجة الى العلة لكن لا نسلم استحالة الشق الاول وهو ان تكون علة الصفات غير الواجب لم لا يجوز ان تكون علة غير الواجب والدليل انما قام على وجود مستغن في وجوده عن غيره وأما استغناؤه في صفاته عن غيره فلم يتم عليه وأنت تعلم ان هذا مخالف لما اتفق عليه العقلاء كما سبق نقله بل مخالف للفطرة السليمة ولو سلمنا كون علة الواجب فلان سلم كونه واحدا

بالضرورية لم تكن علة الاحتياج هي الحدوث وقيل ولو سلمنا الاحتياج فلان سلم انه لا يجوز كون علة غير الواجب والدليل انما قام على وجود مستغن في وجوده عن غيره وأما استغناؤه في صفاته عن غيره فلم يتم عليه وأنت تعلم ان هذا مخالف لما اتفق عليه العقلاء كما سبق نقله بل مخالف للفطرة السليمة ولو سلمنا كون علة الواجب فلان سلم كونه واحدا

فان صفاته تعالى لكونها لازمة لذاته ليست آثارا له على ما مر تفلا عن بعض المحققين (قوله لانصافه
 بسلوب واضافات الخ) قال شارح في حاشية انجر يد في جواب هذا المنع ان انصاف الواجب بالسلوب
 والاضافات المتكثرة انما هو بعد صدور الكثرة عنه ضرورة توقف الاضافات على المضاف اليه والكلام
 في الصادر الاول فليس في تلك المرتبة الا الذات الواحدة من جميع الجهات قلت فان سلب الشيء
 لا يتوقف على شيء فالواجب تعالى في أي مرتبة فرض يتصف بسلب ما عداه قلت السلب يعتبر على
 وجهين الاول على وجه السلب المحض وحينئذ لا يكون شيئا منضمما الى العلة تعدد العلة لاجل بل
 مصداقه ان تؤخذ ذات العلة وتبنى ما عداها وحينئذ لا يعقل تعدد العلة والثاني ان يعتبر والله نحو
 تحقق ينضم الى العلة وله بهذا الاعتبار نحو من الوجود لا يحصل الا بعد صدور الكثرة فلا يتعدد
 الصادر الاول لاجلها لان تحققها بعده فتأمل انتهى بعبارة وفيه بحث اما اوله فلانه موصوف اما
 بالوحدة الحقيقية اوله فان كان موصوفا ما تكون له جهة فيصير بسببهم مصدرا لآخرين وان لم يكن
 موصوفا ما لا يكون واحدا حقيقيا فلم لا يجوز صدور الكثرة عنه واما ثانيا فلان صدور الكثرة انما
 يقتضى وجود جهة وحدة فيه لانضمامها معه فيجوز ان يكون ذاته الواحد الحقيقي مسبدا لانتزاع
 سلوب واعتبارات بها تصير علة لصدور الكثرة والانصاف بها انتزاعا حقيقيا فلا يكون حصوله

حقيقيا لانصافه بسلوب
 واضافات كثيرة ولو سلمنا
 كونه واحدا حقيقيا فلا
 نسلم ان الواحد الحقيقي
 لا يصدر عنه الا الواحد وان
 لا يكون فاعلا وقابلا لشي
 واحد والادلة التي ذكرتموها
 على ذلك مدخولة كما ذكر

ولا حال ولا محلا ومتصف باضافات كذلك كتعلقات علمه وتعلقات قدرته كل ذلك جهات كثره ونازع
 الشارح في ذلك قائلا في حاشيته على شرح التجربة انصاف الواجب تعالى بسلوب واضافات متكثرة انما
 هو بعد صدور الكثرة عنه ضرورة توقف الاضافة على المضاف اليه والكلام في الصادر الاول وليس
 في تلك المرتبة أي صدور الصادر الاول الا الذات الواحدة من جميع الجهات فان قلت السلوب لا يتوقف
 على صدور شيء عنه فان سلب الشيء لا يتوقف على ثبوته والواجب تعالى في أي مرتبة فرض متصف بسلب
 جميع ما عداه عنه قلت السلب يعتبر على وجهين الاول على وجه السلب المحض وحينئذ لا يكون شيئا
 منضمما الى العلة لتعدد العلة اذا السلب البسيط ليس صرف الثاني ان يعتبر له نوع تحقق لينضم الى العلة
 وله بهذا الاعتبار نحو من الوجود ولا يحصل الا بعد صدور الكثرة فلا يتعدد الصادر الاول لاجلها لان
 تحققها بعده فتأمل فانه دقيق انتهى ما قاله الشارح وانا أقول سلمنا ان للسلوب والاضافات تحققات قبل
 صدور الصادرات عنه ليس التعدد في العلة الذي يقتضيه التعدد في المعلول يجب ان يكون بحيث ما كان
 التعدد في المعلول الامن جهته بلى فيجب ان يكون لكل مدخل في وجود ذات المعلول حتى يعود الامر الى
 انه ما صدر عن واحد الا واحد فكل جزء من المعلول المركب أو واحد من المعاليل انما نشأ عن شيء واحد
 من متعددات ذات العلة وحقيق بالعقل ان يوقن انه لا مدخل لكون الباري ليس جسماء أو ليس بمميز
 في ايجاده لشي من الممكنات حيث لا مناسبة بين هذا السلب وذلك الايجاب وبالجملة فصدور مثل هذه
 الارجيف انما هو من باب الطغيان في القول فالذات التي هي علة من حيث هي علة واحدة من جميع
 الوجوه فانها ليست الا محض الذات على رأيهم وقد قدمنا البرهان على وحدتها (قوله سلمنا كونه واحدا
 حقيقيا الخ) أقول جواب آخر عن الاستدلال المتقدم تقريره سلمنا كون الواجب واحدا حقيقيا لكن
 لا نسلم ان الواحد الحقيقي لا يصدر عنه الا الواحد لم لا يجوز ان يصدر عن الواحد الحقيقي كثره ولا نسلم
 أيضا ان الواحد الحقيقي لا يكون قابلا وفاعلا بل يجوز ان يكون الواحد الحقيقي قابلا وفاعلا لشي واحد
 فلا يلزم على صدور الصفات عن الذات محال فان قلتم ان منعتم فقد أقمنا الادلة فنقول الادلة التي
 ذكرتموها على هذين الامرين مدخولة ليست بالتمام كما بين في موضعه وان كان الدخول مدخولا وبعده
 تصور الواحد من حيث وحدته لا مساعا للعقل ان يتصور صدور الكثرة من تلك الحقيقة والثاني مفرع

بعد صدور الكثرة (قوله بان هذا) أي القول بكون علتها الواجب (قوله غير متصور) لانه يستلزم تقدم القدرة والارادة والعلم على أنفسها أو التسلسل وفيه انه يجوز أن يكون وجودها الرابطي مقدا على وجودها في نفسها فبالاعتبار الاول تكون علة لنفسها بالا اعتبار الثاني من غير لزوم شيء من الامرين (قوله ولا محذور فيه) أي في كونه موجبا في صفاته (قوله من حيث الخ) وان كان فيه محذور من حيث ان الايجاب تنقص (قوله للقاعدة العقلية) أي كونه مختارا في جميع آثاره وان كل ممكن حادث (قوله لان القاعدة لا تشملها) لكون صفاته تعالى محتاجة اليه مع قدمها (قوله أشار اليه الخ) بناء على ان المتبادر من الانصاف الحقيقي أما الصفات في نفسها فيجوز أن تكون موجودة كما هو مذهب

في موضعه وأنت تعلم بان هذا ينساق الى القول بكونه تعالى فاعلاموجبا لتلك الصفات اذ إيجادها بالاختيار غير متصور ولا محذور فيه من حيث كونه مخصصا للقاعدة العقلية كما توهم لان القاعدة لا تشملها ولو سلم فالعقل يخصص القاعدة العقلية كما يخصص الحكم بزيادة الوجود والشخص وسائر الصفات الكيالية على الماهيات الا الواجب حسبما تقرر عند الحكماء هذا والمصنف وان لم يصرح بزيادة صفاته تعالى لكنه أشار اليه بقوله متصرف بجميع صفات الكمال لانه أراد به نفي العينية بناء على ما قبل من ان مذهب الحكماء نفي الصفات واثبات ماياتها

على الاول بما بيننا والاحكام بديهية والتنبية عليها مضر بتصور موضوعاتها ومحمولاتها (قوله وأنت تعلم ان هذا ينساق الخ) أقول شروع في ذكر ما فهمه من معارضات القائلين بالصفات من أن كلامهم هذا يجري الى القول بكونه تعالى فاعلاموجبا لتلك الصفات فان من البدهي انه محتاجة الى الفاعل المناسب وانه لا يكون سوى الواجب لما تقدم أيضا فلم يبق الا كون الواجب فاعلا لها وقد ابطالوا زوم المحالات عليه فكانه قد انحط رأيهم على ان الواجب فاعل لها بالايجاب فان إيجادها بالا اختيار غير متصور اذا الاختيار يستلزم سبق القدرة والارادة والعلم فان كان السابق عين المسبوق كان دورا وان كان غيره نقل الكلام اليه وتسلسل واطلانه ظاهر اذا الشيء لا يحتاج اليه مع تحقق المساوي له ولا امر يأتي ذكره في اثبات وحدة الصفات وأيضا كل ما حدث بالا اختيار فهو حادث عندهم فيلزم حدوث الصفات ولما عورض هذا القول بانه يستلزم نقض القاعدة القائلة ان كل محتاج للفاعل فهو حادث أو ان أفعال الواجب انما تصدر بالا اختيار أوجب الشارح عن تلك المعارضه بقوله ولا محذور وفيه من حيث كونه مخصصا للقاعدة العقلية كما توهم لان القاعدة لا تشملها التقييد القاعدة بالمحتاج من المصنوعات أو فعل الواجب في المصنوعات ولو سلم ان القاعدة عامة غير مقيدة فانما تجرى حيثما جرى دليلها ودليل الاختيار أو ان علة الاحتياج الحدوث انما يجري في غير الصفات اذ قد جرى البرهان بخلافه في الصفات فالعقل يخصص القاعدة العقلية كما يخصص الحكم بزيادة الوجود والشخص وسائر الصفات الكيالية على الماهيات بما سوى الواجب حسبما تقرر عند الحكماء ان الوجود والشخص وسائر الصفات زائدة على ذوات الماهيات الا في الواجب فالكل عين ذاته وأقول كما لا محذور وفيه من حيث انه نقض القاعدة أو تخصصها لا محذور وفيه من حيث انه ايجاب كإرهم فان الايجاب والاختيار ليسا بمتبادرين للكمال أو نقص بل الكمال منهما ما كان واقعا بمادل البرهان والنقص خلاف ذلك والافلو حاكم بما يبدو وتظاهر آرائنا لم يمكن للعقل ان يجزم بحكم من الاحكام في باب الكمال والنقص اذ يقال ان كونه فياضا مطلقا وبحر وجود لا يحجب فيضه عن المستعد وقتما للعموم فضله ونفي شائبة البخل عن ذاته يقال أيضا كونه بحيث يستحيل ان يفعل خلاف ذلك يستلزم كونه مقهورا عليه غير مختار كما فهمه أرباب الظواهر وهو نقص وكان كونه مختارا يفعل ما يريد يقدم ما يستحق التأخير ويؤخر ما يستحق التقديم ويعطى غير المستحق ويمنع المستحق أو غير ذلك أي انه مطلق التصرف كمال كذلك كونه بحيث يخر ذلك به الى شائبة البخل وعدم مراعاة الحكم واشباه ذلك نقص ولو أوجبنا الحكمة لكان ايجابا كالسابق وانما الكمال عيز الحق من الباطل والخبث من الطيب ببرهانه أو كشفه باستفسار الواقع وكلام الناظرين في هذا المقام جراف ثم أقول ان الشارح قد نفي ما كان محذورا ولم يبين المحذور الذي أشار اليه بقهوى خطابه وهو ان القول بان الواجب فاعل لصفاته قول بان للواجب صفات هي عين ذاته ووقوع في المهر وبعبثه بعين ما أثبتناه بالصفات للواجب فان نسبة الصفات الى جميع امراتها وتخصاتها من حيث هي صفات متساوية فتطلب مخصصا من الفاعل وكونها على وجه أكل وأحكم بطاب علمانه الى غير ذلك ولا يكون

المشايخ أو أمورا اعتبارية كما ذهب اليه المحققون والصوفية (قوله فان قياس الخ) الظاهر ان يقول
فانه قياس فقهي مع الفارق اذ عبارته توهم ان كل قياس من الغائب على الشاهد مطلقا قياس فقهي مع
الفارق فلا بد من ارادة هذا القياس بحمل الاضافة على العهد (قوله وليس معنى العالم الخ) ولو سلم معناه
ما قام به العلم بالمعنى المصدرى أعني الانكشاف فانه المشتق منه لا يعنى الصفة الحقيقية بل نقول في

ذلك بر واند أيضا والاتسلسل فيكون بما هو عين ذاته فلا مفر منه وهل يسوغ عقل قائل ان يصدر علم
من غير عالم وارادة من غير مريد وحياة من غير حي كذا كيف والفاقد للشي لا يعطيه خصوصا حياة الباري
تعالى فانها ليست برطوبة الاعصاب أو اعتدال المزاج أو ما يشبه ذلك بل صفة الحياة فيه تسارى الوجود
فلو كانت معاوله له لاتي فيها من الكلام ما أتى على ظاهره رقول المتكلمين في زيادة الوجود على ذات
الواجب زيادة حقيقية ان هذا الابهت فافهم (قوله والمصنف وان لم يصرح بزياة الخ) أقول لم يصرح
المصنف في عبارته السابقة أي ان الواجب متصف بجميع صفات الكمال بزياة الصفات الا انه وان لم
يصرح لكن يفهم ذلك بالاشارة من كلامه فان كلامه اثبات في مقابلة النبي ونبي الصفات هو القول
بعينيتها بناء على ما قيل ان مذهب الحكما في العينية نبي الصفات واثبات غاياتها فالاثبات في مقابله قول
بالزيادة وان كان قد يحمل الانصاف على أعم من مذهب الحكما فلا يخالفهم وهذا الحل مدار كون مقدمة
المصنف مما أجمع عليه العقلاء وأقول يجوز أن يكون اثبات المصنف في مقابلة الثاني بالسلبية فان
طائفة ذهبوا الى أن الواجب لا يعلم شيئا أصلا لادانته ولا غيره لادانته ولا بزيادته فربما كان كلية
المصنف بالاثبات في مقابلة جزئية هذه الطائفة بالسلب ويرشد الى ذلك قوله في مسألة لا غير ولا عين
انها ليست غير في الوجود والوجود الواحد دائما يكون لشي واحد فافهم (قوله واستدل القائلون
بالغيرية الخ) أقول استدلال جمهور المتكلمين على الزيادة بان من البديهي ان الصفة لا تكون عين
الموصوف وعلى الغيرية أي على انه يطلق عليها الغيرية وشرا بان النصوص قد وردت بكونه تعالى عالما
وحيا وقادرا ومريدا ونحو ذلك من الصفات وكون الشيء عالما معلى بقيام العلم في الشاهد اذ لا يوصف
الشيء فيما يليننا بكونه عالما وقادرا الا اذا قام به علم أو قدرة ومضى قام به ذلك الوصف وصف بالكون
المدكور ومن البين انه يطلق على القائم بشي انه غير ما قام به والالم تحقق النسبة لغة فكذا يقال في
الغائب وقس على ذلك باقي الصفات وأيضا حقيقة العالم من قام به العلم والقادر من قام به القدرة وهكذا
والقائم غير من قام به لغة وشرا وضعف هذا الاستدلال ظاهر فان قياس الغائب على الشاهد قياس
فقهي فلا يفيد الا الظن وهو ليس بعتبر في العقائد عند المسلمين خصوصا اذا كان مع الفارق كما هنا
الارى ان القدرة قد تزول في الشاهد ويعرض العجز وقد تزداد وتنقص فيه أي في الشاهد وليست
مؤثرة عند الاثري واتباعه فيه أي في الشاهد فيجوز أن تكون قد اعتبر فيها القيام لهذه الامور
المقتضية للافتقار والانصاف بما لا لغة وفي الغائب بخلاف ذلك فان القدرة في الغائب قدعية لا تزول
ولا تزداد ولا تنقص ومؤثرة فيجوز ان لا يعتبر فيها جهة القيام التي هي منشأ اطلاق الغيرية وان كان يطلق
عليها ما يفهم الانصاف لغة لا يطلق عليها القيام لغة وليس معنى العالم من قام به العلم والقادر من قام به
القدرة وان اوهم كلام أهل العربية ذلك حيث يقولون العالم من ثبت له العلم وليس الثبوت ههنا الاعلى
وجه القيام فانهم كثيرا ما يعبرون بمثل هذا ولا يقنضى قياما كقولهم الواحد من ثبت له الوحدة
والمضاني ما ثبت له الاضافة والمنفي ما ثبت له النبي أو انصف به الى غير ذلك ولا يستلزم قياما بل هي الفاظ
تعليمية بل معنى العالم ما يعبر عنه في الفارسية بدانا وجرادفه من سائر اللغات كما قدمنا وليس
يفهم منه أهل تلك اللغات من قام به وانست أو مرادفه بل يفهمون منه المنكشف له الشيء على الوجه
الخاص وهو أعم من ان تقوم به صفة تسمى علما لا وبالجملة يجوز أن يكون اعتبار القيام بين الصفة

واستدل القائلون بالغيرية
بان النصوص قد وردت
بكونه تعالى عالما وحيا
وقادرا ونحوها وكون
الشيء عالما معلى بقيام
العلم به في الشاهد فكذا في
الغائب وقس عليه سائر
الصفات وأيضا العالم من
قام به العلم والقادر من قام
به القدرة وهكذا وضعف
ظاهر فان قياس الغائب
على الشاهد قياس فقهي
مع الفارق الأثرى ان
القدرة قد تزول في الشاهد
وقد تزداد وتنقص فيه
وليست مؤثرة عند
الاشعري واتباعه وفي
الغائب بخلاف ذلك كله
وليس معنى العالم من قام
به العلم وان اوهم كلام
أهل العربية ذلك

الشاهد أيضا كذلك وكونه بمعنى الصفة الحقيقية لم يقم عليه دليل (قوله بل معناه ما يعبر عنه الخ) الاولى
الاكتفاء بقوله بل معناه أعم من أن يقوم به العلم أولا لأنه يمكن أن يناقش أن معنى دانا بالفارسية من
قام به دانا شيء وكذا في سائر المرادفات (قوله بديهي) نفي العينية بمعنى عدم الاتحاد في المفهوم بديهي
وليس النزاع فيه إنما النزاع في العينية بحسب الحقيقة ودونه شرط القناد (قوله وأنت تعلم الخ) لو كان
والموصوف في الفاظ اللغة في الشاهد لا مورد تختص بالشاهد فيصح إطلاق المغايرة بخلاف الغائب فيجوز
أن لا يوجد فيه ما يقتضى إطلاق القيام المقضى لإطلاق الغيرية وهذا كلام حتى لا شبهة فيه وليس
الاستدلال بالنصوص استدلالا على المغايرة بمعنى تعدد الشئيين في الواقع فإن هذا يشترك فيه القائلون
بالزيادة مطلقا فلا تصح المقابلة في الاستدلال ويرد عليه ما أوردها هنا وقد سبق أن ليس الشقاق بين
جمهور المتكلمين وبين الأشاعرة في الغيرية ونفيها بمعنى التعدد في الواقع إذ ذلك متفق عليه بينهم إنما
الشقاق في جواز الإطلاق اللغوي والشرعي فاستدلوا عليه بورد النصوص بما يقتضى المغايرة وبأن
الحقائق اللغوية تقتضى ذلك أيضا ثم تعلم أن المشتق ما يثبت له مبدأ الاشتقاق ومبدأ الاشتقاق
هو الحدث أي المعنى المصدرى فلو سلم صحة إطلاق القيام في الغائب كالشاهد لم يثبت المدعى الذي
هو إطلاق المغايرة على نفس القدرة والإرادة وغيرهما بل يثبت صحة إطلاق ذلك على الأحداث
من قدرة وعلم التي هي مصادر الأحداث والأمور اعتبارية لأنها النسب والإضافات
والكلام إنما هو في الصفات الحقيقية الذاتية لافي الأمور الاعتبارية الإضافية وحاصل الكلام
أن استدلال الجمهور بالنصوص إنما هو على صحة إطلاق المغايرة على الصفات لغة وشرعا الذي هو محل
النزاع بينهم وبين الأشاعرة ثم إن استدلالهم لم ينجح لأمرين الأول الفارق في القياس وأنه لا يفيد
اليقين والثاني أنه استدلال على صحة إطلاق المغايرة على الأمور الحقيقية باطلاقها على الأمور
الاعتبارية التي هي الأحداث وليس استدلالهم على أصل التعدد وإنما بورد الشارح دليل الجمهور
على أصل التعدد والزيادة اكتفاء بإرادته في ذلك كرمزها الأشعري وآخره البه لان فيه ادعاء نفي
الشقين صريحاً فيبرهن على كل منهما وإنما نهيها إلى ذلك كثير الغلط الناظرين في هذا الكتاب وغيره
غلطاً فاحشاً في مورد الاستدلال (قوله واستدل القائلون بأنها لا هو ولا غيره الخ) أقول استدلال
الأشاعرة الذاهبون إلى أن الصفات زائدة على الذات فليست عينه ولا يصح أن يطلق عليها أنها غيره
فليست غيره على مذهبهم هذا بان نفي العينية وكونها زائدة على الذات بديهي لا يحتاج إلى الدليل فإن
البدهة قاضية بأن أقول بكون الصفة عين الموصوف والصفة صفة الموصوف قول بأن
الصفة من حيث هي صفة موصوف والموصوف من حيث هو موصوف صفة وذلك من الأباطيل الاولى
وفيه نظر ظاهر فإن البديهي نفي العينية مع القول بشئيين أحدهما عين الآخر ما نفي العينية على
ما حقق الحكماء فهو من أحق النظريات بالنظر واستدل قداموهم على نفي العينية بأدلة منها أنه لو كانت
الصفات عين الذات لكان العلم عين القدرة وكلاهما عين الإرادة والمفهوم من أحدهما عين المفهوم
من الآخر والتالي باطل بالضرورة فالمقدم مثله وأدلة غير ذلك وكها ممدخولة تعود إلى عدم الفرق بين
الاتحاد في المصدق والاتحاد في المفهوم والنزاع في الاول والاستدلال لنفي الثاني وأما استدلالهم على نفي
الغيرية فحصل بان الشرع والعرف واللغة في استعمالها تشهد بان الصفة والموصوف أو الجزء والكل
ليسا بغيرين فإن قولك ليس في الدار غير زيد أو ليس فيها غير عشرة رجال أو ما يشبه ذلك صحيح عرفاً ولغة
وشرعاً مع أن في الدار أجزاء زيد وصفاته في المثال الاول وأحد الرجال في المثال الثاني فلو كانت الأجزاء
والصفات غير الشملها حكم النفي مع أنه بانتفاء الجزء ينتفي الكل وبانتفاء جميع الصفات ينتفي الموصوف
اذلا يتخلو وجود خارجي عن مشخصاته فإذا عسم السلب المغايرات ينتفي نفس المستثنى وهو زيد والعشرة

بل معناه ما يعبر عنه
بالفارسية دانا
ويعرّفه في اللغات الأخرى
وهو أعم من أن يقوم به
العلم أولاً واستدل القائلون
بأنها لا هو ولا غيره بان نفي
العينية بديهي فلا يحتاج
إلى دليل وأما نفي الغيرية
فبان الشرع والعرف
واللغة تشهد بان الصفة
والموصوف ليسا بغيرين
وكذا الكل والجزء فإن
قولك ليس في الدار غير زيد
أوليس فيها غير عشرة رجال
صحيح مع أن فيها أجزاء زيد
وصفاته وأحد الرجال
وأنت تعلم ضعفه إذ المراد

مرادهم من الامثلة الاستدلال كما ذكره الشارح لهم وجه الضعف اما لو كان مرادهم ان اطلاق الغير على ما عيناه ليس اصطلاحيا فقط بل الاطلاق المذكور واقع في العرف واللغة والشرع حيث اطلقوا في هذه الامثلة لفظ الغير على ما ينقل عن زيد في وجوده من افراد نوعه فلا يتم كيف ولو كان مرادهم الاستدلال لم تكن الصفات المحدثة ايضا غير الذات مع ان تحقيق مذهب الاشعري كما في شرح المواظ ان الصفات منها ما هي عين الذات وهي الوجود ومنها ما هي غير الذات وهي الصفات الاضافية ومنها ما ليست عين الذات ولا غير ها وهي الصفات الحقيقية (قوله غير المبتق من نوعه) أي غير الشيء الذي ابقى من الحكم السابق من نوع ذلك المبتق وهو زيد وعشرة رجال في المشايخ المذكورين والناظرين صحفوها

ضرورة انتفاء الكل بانتفاء جزئه وانتفاء الملزوم بانتفاء لازمه فيكون سوق الكلام لثني زيد والعشرة وهذا ضروري البطلان اذ سوق العبارة اما لاثبات زيد والعشرة أو لثني ما عداها مع السكون عن حكمهما على خلاف بين الشافعية القائلين بالاول والحنفية القائلين بالثاني ولا ثالث لهما في اللغة فلا محالة ليست الاجزاء والصفات داخلة في الغير حتى لا يشملهما حكم الثني فيتم سوق الكلام وغيره داخل في اللفظ خارج عن مفهومه فليست الاجزاء والصفات غير اللغة وعرفا وشرعا وانت تعلم ضعف هذا الاستدلال اذ المراد بهذه الامثلة أي ليس فيها غير زيد أو غير عشرة رجال أو ما يشبههما ثني غير المبتق بيم بعدها بانه يدها قاف أي المبتق من الثني أي المستثنى من نوعه أي كية الدال عليه مقام الخطاب فقولك ليس فيها غير زيد مسوق لثني كل رجل سواء أو انسان سواء أو عالم سواء أو ما يشبه ذلك وقولك ليس فيها غير عشرة رجال مسوق لثني جميع مراتب الاعداد المميزة بالرجال سوى مرتبة العشرة ولا يذهب وهمك الى ان الواحد مرتبة عدد وان العشرة مرتبة مما تحتها من المراتب فثني كل مرتبة يستدعي ثني العشرة ويعود الكلام فان الواحد ليس بعدد بل يتركب منه الاعداد والمرتبة العليا ليست مرتبة مما دونها بل من الآحاد فقط كما سبق منا تحقيقه فاذا الاستعمال يخص مفهومات اللفاظ بما صدقات على حسب القرائن والابان كما نرى يدها بالامثلة المذكورة ثني جميع الاغيار وثياب زيد غير مرادة بالثني بالضرورة وكذا الامتعة التي في داره كما يشهد بذلك العرف واللغة والشرع لزم كون ثوب زيد والامتعة التي في داره ليست غيره ولا قائل به بل هي غيره باجماع أهل اللغة وبالجملة فلا شرع واللغة والعرف الفاظ لها مفاهيم محصلة يعلمها العرفاء منهم بر جمع اليها وقت الحاجة واما استعمالهم في محاوراتهم فليست مبنية على ما هو محصل عندهم بل يتساهلون فيها كل التساهل اعتمادا على القرائن فان من أسكت ثوب زيد أو ذنب الدابة أو ضرب يده زيد أو مدح خلقا من أخلاقه يقول أسكت زيد أو الدابة وضرب زيد أو مدحته قولا صحيحا لغة وشرعا مع ان الواجب في الاول غيره وفي الثاني والثالث لا هو ولا غيره ولو كان الاستعمال دليلا على ان هذه الاشياء عينه وهو باطل بالضرورة ولو سألت غير العارفين منهم عن الذنب هل هو عين أو غير أو عن الخلق كذلك لم يفهم لك خطا بل لو سألت العارفين منهم لاجابك انها غير بدون مراد والقول قول العرفاء وليت شعري ماذا يقول الشيخ الاشعري ومنابعوه فيمن عبد صفة القدرة مثلا كما في بعض قدماء المصريين أو قال لا اله الا الله معتقدا جميع كالاته ولم يؤمن برسالة محمد أو جميع الرسل مع بلوغ أمرها اليه أو لا يقال في الاول اشرك مع الله غيره في العبادة أولا يقال في الثاني انه ابتغى غير الاسلام دينا مع انه عبد الصفة في الاول وابتغى الجزء في الثاني لا أظن الشيخ الاشعري يعترف بخلاف ذلك بل ذلك شرعا شرعا اشرك الغير وابتغى غير الاسلام ولا ينكره عاقل وانما كثرت الاقوال وعظم أمر الحدال من توغل الاصحاب في الدفاع عن عصبية قحشع بين يديهم اعصية الجاهلية وسيأتي لنا تحقيق قول الشيخ في آخر البحث (قوله وقد عرف الاشعري الغيرين الخ) أقول لم يصل اليها فيما نقل من كتاب الشيخ الاشعري أنه عرف الغيرين أصلا بل لعل هذه التعاريف من مبتدعات الاصحاب في توجيهه لا عينه ولا

بهذه الامثلة ثني غير المبتق من نوعه والالزم عدم كون ثوب زيد والامتعة التي في الدار غيره ولا قائل به وقد عرف الاشعري الغيرين بانهم موجودان يصح عدم أحدهما مع وجود الآخر واعتراض

بالمعنى من النقي ووجهها هو جهات باردة (قوله بان اذا فرضنا الخ) يعنى انا اذا فرضنا جسمين قديمين فلا شك
 في تغيرهما انما التردد في وجودهما مع ان اللازم من التعريف المذكور ان لا يكونا متغايرين وحيث شد
 يندفع بحث الشارح باز مادة النقص يجب ان يكون موجودا كما قالوا في تعريف الجوهر بما هيبة اذا
 وجدت في الخارج كانت لافي موضوع انما لم يعتبر الوجود بالفعل لانا اذا فرضنا جلا من باقوت أو بجرا
 غيره فعرف قد ماؤهم الغيرين بانهم ماموجودان بصح عدم أحدهما مع وجود الآخر أي يمكن ذلك
 امكانا واقعا لا يترب عليه محال لالذاته ولا لامر خارج فلا تغاير بين المعدومات ولا بين الموصوفات
 وصفاتها اللازمة تطروج المعدومات بوجودان ولعدم صحة وجود الموصوف بدون صفته اللازمة
 أو الصفة اللازمة بدون موصوفها واللازم كون اللازم غير لازم وتخص الصفقة بدون تشخص محلها
 نعم يدخل في الغيرين الجزء والسكل اذ يجوز واقعا بل قد وقع وجود الجزء مع عدم كله فهما موجودان بصح
 عدم أحدهما مع وجود الآخر واعترض على هذا التعريف أيضا بان اذا فرضنا جسمين قديمين كانا
 متغايرين بالضرورة اذ لو عرض جسمان بأى وجهه على اقوى أو شرمحى لم يكن له بد من أن يقول انهما
 غيران مع أنه لا يجوز عدم أحدهما مع وجود الآخر لقدم كل منهما وما ثبت قدمه استحتمل عدمه
 وحاصله يرجع الى الاستدلال بقياس هكذا لو كان جسمان قديمين لم يكن أحدهما صفة للآخر ولا
 جزءا وكل ما لم يكن أحدهما صفة للآخر ولا جزءا له فهما متغايران فلو كان جسمان قديمين فهما
 متغايران مع أنه لا يصح عدم أحدهما مع وجود الآخر ومنع الملازمة في الصغرى مكابرة والكبرى
 عندكم مسلمة والشرطية المتصلة لا يقتضى صدقها صدق المقدم فليس بواجب على المعترض اثبات
 المادة كما سيرع الشارح (قوله ولذلك الخ) أقول وللاعتراض السابق بالجسمين القديمين غير بعضهم
 التعريف الى التعريف بانهم ماموجودان جازا انفكا كما هي في حيز أو عدم فالجسمان القديمان دخلا في
 التعريف بقولنا في حيز اذ هما في حيزين فجازا انفكا كما هي في حيز بقى عليه أن يقال ان الاجسام مركبة
 من الاجزاء كما هو المذهب المنصور وحيز كل جزء ليس عين حيز الآخر ولا عين حيز الكل بالضرورة
 للانفصال بينها فجازا انفكا كل جزء عن الآخر عن الكل في حيز فتغاير الكل والجزء بهذا التعريف
 ان قلت ان حيز الجزء جزء من حيز الكل فلا هو ولا غيره فلا انفكاك في الحيز قلت لا معنى للانفكاك في
 الحيز الا أن لا يكون حيز أحدهما عين حيز الآخر اللهم الا أن يفتر التعريف الى التعريف بانهما
 موجودان جازا أن يكون حيز أحدهما غير حيز الآخر أو عدم أحدهما مع وجود الآخر وقول الشارح
 قلت النقص غير وارد الخ الفاظه واضحة وعلمت ما فيه (قوله وان نزل عن هذا المقام فيمكن
 أن يمنع الخ) أقول سلمنا أن يكون مثل هذين الجسمين وانهما متغايران امكن لانسلم خروجهما من
 التعريف اذ يمكن أن يمنع عدم جواز وجود أحدهما مع عدم الآخر ونقول يمكن امكانا واقعا أن
 يعدم أحدهما مع وجود الآخر لان ما قيل من أن ما ثبت قدمه استحتمل عدمه غير مسلم على عموم
 اذ يجوز أن يكون القديم معلولا لا خرف قديم ويكون وجود ذلك القديم عن هذا الآخر متوقفا على
 عدم أمر مانع ويحدث المانع بعد ذلك باحداث محدث مختار قديم يرجح وجوده على عدمه بدون احتياج
 الى سلسلة الشارح فاذا احداث المانع يتنى القديم ولئن نزل عن هذا المقام أيضا فلن ان سلم أن ما ثبت
 قدمه يستحيل عدمه وان الجسمين لا يندمان ومع ذلك هما غير خارجين عن التعريف اذ ليس المراد
 في التعريف بقولنا بصح عدم أحدهما مطلق الصحة بل المراد أنه يجوز وبصح عدم أحدهما مع وجود
 الآخر لعدم علاقة بينهما ما توجب عدم الانفكاك فمدار الامر في التعريف على عدم العلاقة كأنه
 قيل وجودان لاعلاقة ذاتية بينهما ما توجب اللزوم وحاصله في اللزوم بينهما فالمراد موجودان ليسا
 بتلازمين وفي المادة المفروضة أى الجسمين القديمين ليس امتناع عدم أحدهما مع وجود الآخر

عليه بان اذا فرضنا جسمين قديمين كانا متغايرين بالضرورة مع أنه لا يجوز عدم أحدهما مع وجود الآخر ولذلك غير بعضهم التعريف الى انهما موجودان جازا انفكا كما هي في حيز أو عدم قلت النقص غير وارد لان الجسمين المذكورين ليسا موجودين عند المتكلمين اذ لا قديم عندهم سوى الله وصفاته فيمكن في دفع هذا النقص المنع اذا ناقض مدع فلا بد له من اثبات مادة النقص ولا يكفيه الا تمال والفرض فلا حاجة الى تغيير التعريف ولئن نزل عن هذا المقام فيمكن ان يمنع عدم جواز وجود أحدهما مع عدم الآخر لان ما قيل من ان ما ثبت قدمه امتنع عدمه غير مسلم اذ يجوز أن يكون وجود القديم متوقفا على عدم أمر مانع

من زئبق فلاشك في جوهر يتما مع الشك في وجودهما (قوله فيحدث المانع الخ) فيه انه لا بد لحدوثه
من علة فاما وجود حادث فلزم التسلسل في الحوادث وعبارة شرح المواقف صريحه فيما ذكرنا واما عدم
أمر ولا يجوز أن يكون سابقا لانه يستلزم قدم الحادث فيكون لاحقا نقلنا الكلام في ذلك لعدم اللاحق
بان يكون ذلك بزوال حادث آخر فيلزم وجود الحوادث الغير المتناهية المجتمعة اللهم الا أن يقال يجوز أن
يكون حادث الحادث بواسطة أمر متجدد في نفسه يكون عدمه السابق على تجدد شرطه وجود القديم
(قوله ولا شبهة الخ) فيه ان مرادهم صحة وجود أحدهما مع عدم الآخر في نفس الامر سواء كان بينهما
علاقة للزوم أولا كيف ولا شعري لا يقول بالزوم بين الشئيين اذ كل الممكنات عنده مستندة اليه
لعلاقة بينهما فوجب ذلك بل تقدمهما فليس بالمتلازمين فدخل في تعريف الغيرين اذ الغيران على هذا
موجودان ليس بالمتلازمين ولا شبهة في أن هذا هو المراد من التعريف فان علاقة للزوم عندهم هي
التي تنافي الغيرية لقرب أحد المتلازمين من الآخر كانه هو لا مجرد مصاحبته ما ثم على الشارح ان
يقال ماذا يقال لو فرضنا جسمين قد يمين غير مشروطين بعدم مانع وفرضناهما معلولين اعملة تالفة توجب
اللزوم بينهما (قوله وأورد على التعريف المختار الخ) أقول قد يرد على تعريف الشيخ بعض ما يرد على
التعريف المختار الا أنهم لم يرضوه وحولوه الى غيره فلاحاجة للاشتغال ببيان ما عليه وخصص
الذكر بما يرد على ما اختاره فاما أن يتم اختيارهم أو يحتاجوا الى تغيير آخر فقال وأورد على التعريف
المختار انه ان أريد بقولهم يجوز انفكاكهما في حيز أو عدمه وازانفكاك كل منهما في ذلك بحيث يصح
أن ينعدم كل منهما مع وجود الآخر أو يتحيز كل في حيز سوى حيز الآخر فالغيران هما وجودان
يجوز أن ينعدم كل منهما مع وجود الآخر أو يتحيز كل في حيز سوى حيز الآخر فالباري والعالم
لا يدخلان فيه لا امتناع عدم الباري وامتناع تحيزه فلا يكونان غيرين مع أنهما غيران بالضرورة وكذا
العرض والمحل أي محله القائم هو به لا استحالة وجود العرض المعين بعد وجوده في المحل بدون هذا المحل
فلا يمكن عدم المحل مع وجود العرض وان كان يمكن عدم العرض عن المحل ووجود المحل بدونها
لا ينفكان الا من جهة فقط وكذا في الحيز يتحيز المحل بدونه بخلافه هو فلا يكونان غيرين مع أنهم غيران
بالضرورة بل بطلان العلة والمعلول لا يدخلان في تعريف الغيرين فان معلولانه هل في الخارج لا تنفذ
ذاته عن ذات علة والالزم وجود المعلول بدون علة وان كان قد توجد العلة الناقصة بدون معلولها
فلا تكون العلة والمعلول غيرين مع أنهم غيران بالضرورة واما العلة التامة فلا تنفذ عن معلولها ولا
معلولها عنها على كلامه هذا فترد على الشق الثاني المشار اليه بقوله وان أريد من جانب واحد أي ان
أرادوا جواز الانفكاك من جانب واحد فيدخل السك والجزء في تعريف الغيرين اذ يجوز وجود
الجزء مع عدم السك وتحيز جزئي في حيز سوى حيز السك وان لم يمكن عدم الجزء مع وجود السك بخلاف
انفكاكهما من جانب واحد فهما غيران مع أنهم ليسا بغيرين عند أصحاب التعريف وكذا الصفة
المفارقة مع موصوفها تنعدم الصفة ويبقى الموصوف وان لم يمكن العكس فانفكاك من جهة فيكونان
متغايرين مع أنهم ليسا كذلك عند أصحاب التعريف وأجيب عن هذا الايراد باختبار الشق الاول
أي ان المراد جواز الانفكاك من الجانبين ومنع انتقاضه بالباري والعالم وما بعده بتعميم الانفكاك
من الجانبين بأن يراد منه الانفكاك ولو تعقلا بحيث يصح للعقل أن يحكم حكما جزئيا بوجود كل منهما مع
عدم الحكم بوجود الآخر والباري والعالم كذلك اذ للعقل أن يحكم بوجود العالم بدون الالتفات في
الحكم الى وجود الباري ومن ثم احتاج الحكم به بعد الحكم بوجود العالم الى البرهان وكذا العرض المعين
يحكم العقل بوجوده بدون الالتفات الى محله لخصوص اذ المحل ليس من مشخصات العرض عند
المتكلمين وكذا المعلول يحكم العقل بوجوده بدون أن يحكم بوجود ذات العلة وكذا ذات العلة فقد

فيحدث المانع منه وينفي
القديم ولئن نزل عن هذا
اقام أيضا فالمراد انه
يجوز عدم أحدهما مع
وجود الآخر لا تنفاه
علاقة بينهما فوجب
عدم الانفكاك وحاصله
نفي اللزوم بينهما في المادة
المفروضة ليس امتناع
عدم أحدهما مع وجود
الآخر لعلاقة بينهما بل
تقدمهما فلا نقض به
ولاشبهة في ان هذا المعنى
هو المراد من التعريف
فان علاقة اللزوم عندهم
التي تنافي الغيرية لقرب
أحدهما من الآخر
لا مجرد مصاحبته مادام
وأورد على التعريف
المختار انه ان أريد جواز
الانفكاك من الجانبين
انتقض بالباري تعالى

تعالى ابتداء (قوله لا امتناع عدم الباري) لا بد من فهم وامتناع التحيز عليه تعالى لان التعريف المختار
 مشتمل على قيد في عدم أو حيز فالبيان قاصر ولا يمكن ان يقال انه تركه لظهوره لان امتناع التحيز ليس
 أظهر من استحالة العدم عليه تعالى (قوله بل بالعلة والمعلول مطلقا) لا معنى لهذا الترتي لان الواجب ان
 كان علة للممكن فهو ممكن كقوله انتقض بالباري مع العالم وان كان العين علة للعرض القائم به فقد ذكر
 بقوله والعرض مع المحل بقى العين اذا كان علة لعين آخر كالجوهر الفرد للجسم والخشب للسيرر والعين اذا كان
 علة للعرض غير قائم به كالنجار لهيئة السيرر والعرض اذا كان علة للعرض آخر كالضرب لالم المضروب وفي
 هذه الصور الثلاث الانفكاك حاصل بينهما في الحيز ولا صورة للعلة والمعلول سوى ما ذكره لان الموجود
 مختصر في الواجب والعين والعرض عند المتكلمين (قوله فوجود الجزء بدون الكل الخ) لك أن تقول
 الكلام في الجزء الخارج وهو لا يكون الا شخصيا اذا السكى لا وجوده في الخارج ولا نسلم وجود الجزء
 الشخصي بدون الكل اذ من مشخصاتها انضمامه ودخوله في الكل (قوله ووجود الخ) فيه ان المراد صحة
 وجود أحد ههما مع عدم الآخر في نفس الامر ولا نسلم في الصفات اللازمة جواز وجود الموصوف
 بدونها في نفس الامر واما غير اللازمة فهي مغايرة لموصوفها (قوله بان تتعقل وجود كل الخ) أي تصدق
 بوجود كل منهما ويجزم به مع الجهل عن تعقل الآخر أي الجزم بوجوده (قوله فلا يجوز مثل ذلك الخ)
 لا يخفى ان النقض على تقدير ارادة الانفكاك من الجانبين انما كان بالباري مع العالم وبالعرض مع المحل و
 بالعلة مع المعلول فالواجب ان يقول والباري مع العالم والعرض مع المحل والعلة مع المعلول كذلك واما
 النقض بالصفة مع الموصوف والجزء مع الكل فانما كان اذا أريد الانفكاك من جانب واحد الا ان يقال
 ترك ذكره لظهور الانفكاك من الجانبين في الصور الثلاث وفي ظهوره في العرض مع المحل نظر وقوله ولا
 يجوز مثل ذلك الخ لدفع ان يقال انه يرد حينئذ النقض بالصفة مع الموصوف والجزء مع الكل لجواز الانفكاك
 بينهما من الجانبين في التعقل بان يتعقل وجود كل منهما بدون الآخر وحاصل الدفع انه لا يجوز ذلك لان
 الكلام في الصفة أو الجزء الموجودين في الخارج وهما جزئيان والصفة الجزئية لا يجوز تعقل وجودها

والعالم لا امتناع عدم
 الباري وبالعرض مع المحل
 بل بالعلة والمعلول مطلقا
 لاستحالة وجود العرض
 والمعلول بدون المحل والعلة
 وان أريد من جانب واحد
 فوجود الجزء بدون الكل
 ووجود الموصوف بدون
 الصفة جائز فيلزم أن
 يكون الكل والجزء
 والموصوف والصفة
 متغايرين وأوجب عنه
 بان المراد جواز الانفكاك
 من الطرفين ولو في التعقل
 بان تتعقل وجود كل منهما
 بدون وجود الآخر ولا
 يجوز مثل ذلك في الصفات
 بالنسبة الى الموصوف
 والجزء بالنسبة الى الكل
 وقال الاستاذ قدس سره
 في شرح المواضع هذا
 الجواب صحيح اذ لم يكن في
 التعريف قيد عدم أو حيز

يحتاج في الحكم بالتمسك بالضرورة الى علم آخر يكون أحد ههما علة والآخر معلولا ولا يجوز ذلك في الصفات
 بالنسبة الى الموصوفات اذ لا يمكن أن يحكم العقل بوجود الصفة بدون وجود الموصوف لاستحالة انفكاك
 ماهية الصفة عن الموصوف تعقلا وخارجا ولا في الجزء بالنسبة الى الكل اذ يستحيل الحكم بوجود الكل
 بدون الحكم بوجود جزائه وهذا ضروري وههنا نظر ظاهر فان الفرق بين ماهية الصفة والموصوف
 والعرض والمعروض تحكيم بحيث كما لا يخفى في ثم على الشارح مؤاخذات لفظية ومعنوية بعضها
 قد اتفقت اليه الناظرون والبعض لم يلتفتوا اليه تركنا الكل لان المبحث ليس بشئ حتى يتسكك
 فيه بفساد أو صحیح (قوله وقال الاستاذ في شرح المواضع) أقول قال السيد الشريف قدس سره
 اراد اعلى الجواب السابق هذا الجواب صحيح اذ لم يكن في التعريف قيد عدم أو حيز بل كان في
 التعريف قيد الانفكاك أو ما يفيد فقط اذ حينئذ يصح الانفكاك في التعقل بالمعنى المذكور أي
 يصح الحكم بوجود كل حكم مطابقا للواقع مع عدم الحكم بوجود الآخر في غير الجزء والكل والصفة
 والموصوف بخلافها امام مع هذا القيد فلا صحة لهذا الجواب اذ مع القيد يصير التعريف هكذا موجودا
 يجوز أن يحكم العقل بعدم كل منهما مع وجود الآخر والعكس ولا يجوز أن يتعقل الباري معدوما
 أو متحيزا عندما أو تحيزا مع وجوده بالتحقق العالم موجودا أو غير متحيزا الا اذا عمم التعقل بحيث يشمل المطابق
 وغير المطابق حتى يتصور الباري موجودا مع كون العالم ليس كذلك او العكس فان عمم التعقل حتى يشمل
 غير المطابق يلزم التغاير بين الصفة والموصوف والجزء والكل لجواز تعقل كل منهما موجودا وجود
 مصاحب لعدم الآخر تعقلا غير مطابق ثم لتعلم أنه كان الصواب الاقتصار على قوله اذ لا يجوز أن

وإمام مع هذا القيد فلا صحة له
 لهذا الجواب إذا لا يجوز أن يتعقل
 الباري تعالى معدوماً ومختبراً بدون
 أن يتعقل العالم كذلك إذا اعم
 التعقل بحيث يكون شاملاً للمطابق
 وغيره وحينئذ يلزم التغير بين
 الصفة والموصوف والجزء والكل
 لجواز تعقل وجود كل منهما بدون
 وجود الآخر تعقلاً مطابقاً أو غير مطابق
 قلت هذا الجواب غير صحيح على
 تقدير أن لا يكون هذا القيد أيضاً
 لان المراد بتعقل وجود أحدهما
 بدون الآخر تعقلاً وجوداً أحدهما
 العقل وجوداً أحدهما بدون الآخر
 والعقل وجوداً أحدهما لا يجوز وجود
 العالم بدون الصانع بل المعلول مطلقاً
 بدون العلة وأن همم التعقل بحيث
 يشمل غير المطابق لزم التغير بين
 الصفة والموصوف والجزء والكل كما ذكره
 بعينه ولوعرف الغيران بأنهما الشبان
 اللذان لا يستلزم أحدهما عدم الآخر
 خروج الجزء والكل والصفة والموصوف
 إذ عدم أحدهما لا يستلزم عدم الآخر
 كالكل والصفة لكن يخرج عن الغيرين
 كذلك الباري والعالم وجميع الوازم
 فان عدم العلة يستلزم عدم المعلول
 وعدم أحد المتلازمين يستلزم عدم الآخر
 فلا يصح كون العالم والباري متغيرين
 ولا اللازم مع المألوم مطلقاً كذلك وهو باطل
 بالضرورة وبشبهه أن يكون هو الشيخ من تعريفه
 المتقدم هذا حسب مقدمه من أن مراده نفي
 اللزوم فلا يرد عليه الا لنتقض المسد كورالذي
 هو خروج الباري والعالم وجميع الوازم مع
 المتلازومات ولا يرد عليه نقض الجسمين القديمين
 كما سبق وقد بقي التعريف فاسداً ولوقيل
 الغيران شيئاً لا تكون الاشارة الحسية الى
 أحدهما عين الاشارة الى الآخر تحقيقاً
 كافي الاجسام فان الاشارة الحسية ممكنة
 فيها والتقدير كافي المجردات فانه لو فرض
 الاشارة اليها لا تحدث

بدون الموصوف وكذا الجزء الشخصي الداخلة في الكل لا يجوز وجوده بدون الكل (قوله وإمام مع هذا القيد فلا صحة لهذا الجواب) لانه يصير حاصل التعريف ان الغيرين هما الموجودان اللذان يصح انفكاك كل واحد من الآخر في التعقل في حين بان يتعقل تخير كل واحد بدون الآخر أو في عدم بان يتعقل عدم أحدهما بدون تعقل الآخر وهذا لا يصح في العالم بالنسبة الى الباري إذ يجوز ان يتعقل تخير العالم بوجوده بدون ان يتعقل الباري أي بالغفلة عنه ولا يجوز ان يتعقل تخير الباري مع انفكاكه عن العالم إذا لا يجوز عليه التخير والعدم (قوله والعقل لا يجوز وجود الخ) فيه انه لو لم يجوز العقل وجود العالم بدون الصانع لكان العلم بوجود الصانع بعد العلم بوجود العالم بهما وما احتج الى اقامة الدليل بالحدوث أو الامكان على وجوده (قوله بل المعلول مطلقاً الخ) في نفسه انه في المعلول من حيث انه معلول مسلم وامادات المعلول فيجوز العقل وجوده بدون العلة (قوله ولو عرف الغيران الخ) هذا عند من يقول باللزوم بين الشئين امام عند الاشعري فلاذ لا علاقة عنده بين الشئين بل مجرد الدوران العادي وقدم غير مرة (قوله لا يستلزم عدم أحدهما) أي شئ منهما عدم الآخر (قوله خرج الجزء والكل الخ) لا استلزام عدم الجزء عدم الكل كما حققه وفيه ان عدم الجزء عين عدم الكل كما حققه السيد في حاشيته شرح المختصر العسدي فلا استلزام (قوله والصفة والموصوف) لا استلزام عدم الموصوف عدم الصفة لذكر يلزم ان لا تكون الصفات المحدثة أيضاً مغايرة لموصوفاتها (قوله ويمكن أن يكون الخ) بان يحمل قوله يصح وجود أحدهما بدون الآخر على عدم الاستلزام لا على عدم العفة في الخارج لكن انما يتم لو قال الاشعري باللزوم بين الشئين وعدم الجزء عين عدم الكل عنده والصفات القديمة لذات الواجب

يتعقل الباري معدوماً أو مختبراً ويحذف قوله بدون أن يتعقل العالم كذلك فان تعقل العالم مختبراً مع تعقل الباري مختبراً لا يقتضي عدم التغير بينهما لجواز بيان الجزين ولما فيه من تشويش العبارة (قوله قلت هذا الجواب الخ) اقول أراد أن يبين عدم صحة الجواب المذكور وان لم يذكر القيد فيه فقال هذا الجواب غير صحيح على تقدير أن لا يكون هذا القيد أي قيد في خبر أو عدمه مذكوراً في التعريف كما كان غير صحيح على تقدير لو كان مذكوراً لان الانفكاك العقلي ليس بعينه منه الا تعقل وجود أحدهما والحكم به بدون الآخر والمراد به اي يتعقل وجود أحدهما مع وجود الآخر لا يجوز وجود أحدهما بعدهم تجوز العقل وجود أحدهما بدون الآخر بأن يحكم بأن كلاهما موجود بوجود الآخر لعدم الآخر كما مطابقاً والعقل لا يجوز وجود العالم ملتبساً بعدم الصانع بل المعلول مطلقاً بدون العلة فقيس بدون في كل جملة قيد للوجود حتى يكون داخل الحكم كافي كلام الشريف بعينه وبقية اللفاظ ظاهرة وعلمه نظر جلي فان الانفكاك في التعقل أعم من ذلك كما أثرنا اليه فان الحكم بوجود أحدهما أو عدمه مع الغفلة عن الآخر رأساً انفكاك عقلي وواقع جائز وكذب الاخص لا يستلزم كذب الاعم (قوله ولو عرف الغيران الخ) اقول لو عرف الغيران بأنهما شيئان لا يستلزم عدم أحدهما عدم الآخر خروج الجزء والكل والصفة والموصوف إذ عدم أحدهما كالجزء والموصوف يستلزم عدم الآخر كالكل والصفة لكن يخرج عن الغيرين كذلك الباري والعالم وجميع الوازم فان عدم العلة يستلزم عدم المعلول وعدم أحد المتلازمين يستلزم عدم الآخر فلا يصح كون العالم والباري متغيرين ولا اللازم مع المألوم مطلقاً كذلك وهو باطل بالضرورة وبشبهه أن يكون هو الشيخ من تعريفه المتقدم هذا حسب مقدمه من أن مراده نفي اللزوم فلا يرد عليه الا لنتقض المسد كورالذي هو خروج الباري والعالم وجميع الوازم مع المتلازومات ولا يرد عليه نقض الجسمين القديمين كما سبق وقد بقي التعريف فاسداً ولوقيل الغيران شيئاً لا تكون الاشارة الحسية الى أحدهما عين الاشارة الى الآخر تحقيقاً كافي الاجسام فان الاشارة الحسية ممكنة فيها والتقدير كافي المجردات فانه لو فرض الاشارة اليها لا تحدث

فلا يرد عليه الا النقص
 المذكور ولو قيل هما
 الشيان اللذان لا تكون
 الاشارة الى احدهما عين
 الاشارة الى الاخر
 تحقيقا أو تقدير اندفعت
 تلك النقوض ولكن يدخل
 في ذلك الجزء والكل ولا
 بأس به لان الغرض منه
 الاحتراز عن تعدد
 القدماء ولا مدخل في ذلك
 للجزء والكل وما نقل
 من أن القول بغيره الكل
 للجزء مخصوص بغيره
 الحث وقد خالف في ذلك
 جميع المعتزلة وعد ذلك
 من جهالاته لا يصح
 التعويل عليه كيف
 والمعتزلة لا يقولون بعدم
 المغايرة بين الصفة
 والموصوف ولذلك يشنعون
 على الأشعري فكيف
 يقولون بعدم المغايرة بين
 الجزء والكل وما الباعث
 لهم على ذلك وقال الامام
 الرازي ان هذا الاصطلاح
 من الشيخ على تخصيص
 لفظ الغير بهذا المعنى
 كإخص العرف لفظ الدابة
 بذات القوائم الأربع
 قلت وأنت خبير بأن
 الغرض وهو نفي لزوم تعدد
 القدماء.

انما لا يجوز العدم عليها القدمها الا لاستلزام الذات لها (قوله فلا يرد عليه الا النقص المذكور) في
 بعض النسخ بدون كلمة الا ووجهه البعض بأن المراد النقص بالجسمين القديمين واما على ثبوت الاقنعناه
 أنه اذا كان مراد الشيخ ذلك فلا يرد عليه الا النقص المذكور أي جميع اللوازم والملزمات لا الجزء
 والكل والصفة والموصوف وعلى التقديرين قوله يمكن أن يكون مراد الشيخ الخ تكرار بلا فائدة لانه
 قد ذكره سابقا بقوله فلا شبهة في ان هذا هو المراد من التعريف الخ وقد ذكر النقص المذكور بقوله واورد
 على التعريف المختار الخ اللهم الا ان يقال انه على تقدير ثبوت الاقنونه وتعميد لقوله ولو قيل هما
 الشيان الى قوله اندفعت تلك النقوض (قوله تحقيقا) كافي الاجسام وصفاته او الجزء مع الكل المقداريين
 أو تقديرها كافي ذات الواجب وصفاته فان الاشارة الى احدهما عين الاشارة الى الاخر تقديرها بمعنى
 انها لو فرضا محسوسين كانا متعددين في الاشارة بانها هناك أو هنا وفيه أن فرض كونها محسوسين محال
 فيجوز أن يستلزم المحال وهو عدم اتحادهما في الاشارة (قوله وما نقل الخ) في شرح العقائد نقل عن
 التبصرة ان كون الواحد من العشرة والبدن زيد غيرهما مما لم يقل به أحد من المتكلمين سوى جعفر
 ابن الحرث وقد خالف في ذلك جميع المعتزلة وعد ذلك من جهالاته وهذا لان العشرة اسم لجميع الاحاد
 مع الاشارة الى صفاتها ولم تعد الاشارة الى أحدها كالمعلول الاول مع الاشارة الى الاخر كالمبدأ الاول
 لا يدفع عنه النقوض ولكن يدخل في ذلك أي في الغيرين بحسب هذا التعريف الكل والجزء فان الاشارة
 الى الجزء ليست الاشارة الى الكل للاندفاع بين الاجزاء ولا بأس بدخوله لان الغرض من التعريف
 تمييز الغير للاحتراز عن تعدد القدماء وذلك يحتاج اليه في الصفات فقط فخرجها من الغير ودع الجزء
 يدخل أو لا يدخل

قلت فهلا كان للغير عندكم معنى يصح تحميلة فان لم يكن كذلك فقولوا من أول الامر الغير ان ما ليسا
 بصفة مع موصوف وجزء مع كل واذ كان كاذكرا شارح فتعريف الأشعري الذي ذكره أولا كافي في هذا
 الغرض فانه قاض بان الصفة اللازمة مع موصوفها ليسا بغيرين وهو المطلوب الفرار به من تعدد القدماء
 فما الداعي لنقضه ثم الذب عنه ثم الاعتراض على غيره ثم العدول والمدول عن العدول وغير ذلك من
 التكلفات ثم أنت ترى ان هذا تخصيص وتفسير للغيرين بمجرد الرأي وأخذ بما يصح اعتقاد المعتقد
 بهواه من غير أن يعرض على العقول النقادة وقول في الاطلاقات اللغوية والشريعة بالرأي وهو ليس
 من شأن حجة الدين وحراس عقائده ومن لم يصدده عن هدهاء عقل ولا صريح شرع بل يحتقر شهادة العقل
 ولا يبالي بصريح الشرع فالكلام معه ضرب من العبث ومن الورع تركه يعتب بنفسه حتى يعوت
 في هوسه أيليق بعقل أن يشتغل بالكلام في الغيرين على النحو الذي مر بنا ليدافع عن لفظ صدر عن غير
 معصوم بدون التفتات الى ما يلزمه هذا ضعف في الدين وعدول عن طرق اليقين لا يحسن بالذين يستمعون
 القول فيشبعون أحسنه والله الهادي الى الصراط المستقيم (قوله وما نقل الخ) شروع في جواب ورد على
 قوله لا بأس به حاصل السؤال ان كان لا بأس به في غرضنا هذا فبالبأس على ما قرر روه في الامور العامة
 فانهم قد ذهبوا باجماعهم الى ان الجزء والكل ليسا بمتغايرين ولم يخالف في ذلك أحد من المتكلمين سوى
 جعفر بن الحرث من المعتزلة وعدوا ذلك من جهالاته فلا بد لهم من تعريف جامع للغيرين حتى يتم
 ما ذهبوا اليه وحاصل الجواب ان هذا النقل محتمل وان بحث الواسطة بين العين والغير مختص بباب صفات
 البارئ تعالى والجواب كما ترى فانه ان لم يجمع المعتزلة فكان في أرى اجماع الاشاعرة على عدم التغاير بين
 الكل والجزء كما يتبين من حرهم وطعناهم (قوله وأنت خبير بأن الغرض وهو نفي الخ) اقول كلام الامام
 صحيح واعتراض الشارح عليه يصح لو كان قول الامام في مقابلة تعدد القدماء ولكن كلام الامام ذكر
 لمحصل قول الأشعري ثم على الشارح مثل ما ورد على الامام فان نفي تعدد القدماء لا ينبغي على جمع

متناول لكل واحد مع أغيره فلو كان الواحد غيره لصار غير نفسه لانه من العشرة وان تكون العشرة بدونه وكذا لو كان يزد غير اكان اليد غير نفسه هذا كلامه ولا يخفى ما فيه وهو ان مغايرة الجزء لكل لا تقتضي مغايرة لكل واحد من اجزائه حتى يلزم مغايرة الواحد واليد نفسه (قوله لا يترتب على ذلك) اذا الاصطلاح على معنى لا يكون محجة على عدم التعدد في نفس الامر فالحق ان يعترف بالتعدد والغيرية وان الكفر تعدد الذات القديمة لا تعدد الذات والصفات كما ذكره الشارح ومن ههنا اظهر أن قوله ولو عرف الغير ان قوله وما نقل من ان القول الخ اشغال بما لا يعني لان المقصود تحقيق مراد الشيخ من كلامه لا تعريف الغيرين والا فلا خصر الاوضح ان يقال هما الشيا^ن اللذان ليس أحدهما

التعريف ومنعه ولا على الاطلاق اللغوي وعدمه وانما ينبغي على نفي الاثنية في الواقع والاثنية بين الصفة الزائدة والموصوف بدنية لبداية التعدد بين المزيد والمزيد عليه نعم لو قال الاشاعرة في مقابلة قول المعتزلة ان أردتم بقولكم يلزم تعدد القدماء القدماء الواجبة بذاتها حتى تكون مستقلة بالوجود فذلك ممنوع وان أردتم تعدد القدماء مطلقا وان كانت غير مستقلة فذلك مسلم وكونه محالا غير مسلم اذا الحال تعدد واجب الوجود بذاته لكان وجهان بنى عليه تحقيق النزاع ونفي قول الخصم (قوله وقال صاحب المواضع بانها الاوالمخ) أقول ذكر صاحب المواضع وجهان يحتمل القول الشيخ ان الصفات لا هو ولا غيره بحيث لا يحتاج فيه الى التسلطات ويجمع به بين قوله وقول القائلين بالعينية فقال بانها لا هو بحسب المفهوم أي ان مفهوم الذات هو الموجود الخارجي ومفهوم الواجب ما كان وجوده لازما لذاته من حيث هي ذاته ومفهوم القدرة مبدأ الاثر الاختياري ومفهوم العلم مبدأ انكشاف الشيء على ما هو عليه ومفهوم الارادة مبدأ ترجيح أو تخصيص الافعال الاختيارية أو ما يشبه ذلك وهكذا باقى الصفات وهذه المفاهيم على حسب تبليغ اللغات ودوران الاستعمال أو اصطلاح الطوائف وما يقرب من ذلك مفاهيم عرضية تختلف افرادها بالحقائق فلاضير ان كان بعض افرادها جوهر او الآخر عرضا وبينها الاجتماع والافتراق جائز في الصدق وان تباينت تباينا حقيقيا من حيث هي مفاهيم وصور عقلية وهي في الخارج متصادمة في ذات الواجب تعالى فيقال الذات ذات واجب الوجود والذات قدرة وارادة وعلم الى سائر هذه المفاهيم وكل مفهوم قد علمت أنه يخالف بذاته المفهوم الآخر فهى لا هو بحسب المفهوم فان مفهوم الذات مبين لباقى المفاهيم وكذا نفس الذات مبين لسائر المفاهيم ولا غيره بحسب الخارج فان الذات موضوع واحد يحمل عليه جميعها والموضوع والمحمول متحدان في الوجود كما هو ظاهر فليس في الخارج الا ذات واحدة فقط بدون زائد ثم يصدق عليها مفاهيم مختلفة فقد تحقق انها لا هو بحسب المفهوم ولا غيره بحسب الماصدق والمراد مبادئ المشتقات لانفس المشتقات كما علمت فقول الشارح تبعا لصاحب المقاصد قلت وأنت تعلم بأن هذا انما يصح في المشتقات الخ غلط فاحش فافهم (قوله قلت وأنت تعلم أن هذا الخ) أقول أنت تعلم أن الاختلاف بالمفهوم والاتحاد بالوجود انما يصح فيما بين الامور المتصادقة التي يحمل بعضها على بعض وذلك انما يكون في المشتقات من هذه الصفات كاقادروالعالم اذهى التي تحمل على الذات فتحد معها خارجا ولا يصح ذلك في مبادئها من العلم والقدرة فانها صفات قائمة تحمل على موصوفاتها مواطاة باتفاق العقلاء والكلام انما هو في المبادئ فان الاشعري ثبت تلك المبادئ من العلم والقدرة والارادة والمعتزلة ينفونها زائدة ويرغمون أنه يلزم من زيادتها تعدد القدماء والاشعري يجيب عن ذلك بنى التعدد بناء على أنها لا هو فهى زائدة ولا غيره فلا تعدد اذا التعدد انما يكون بين المتغيرات فهذا النزاع في المبادئ بالنفي والاثبات والاستدلال والدفع من الطرفين لا يصح أن يعود الى اللفظي كما زعم صاحب المواضع وقد علمت ما في هذا الكلام في المقالة السابقة من ان صاحب المواضع انما يريد المبادئ لا المشتقات وكونها لا هو ولا غيره

لا يترتب على ذلك فلا فائدة فيه ولا وجه لادخاله في المسائل الاعتقادية وقال صاحب الموافقات بانها لا هو بحسب المفهوم ولا غيره بحسب الوجود كما في سائر المجموعات قلت وأنت تعلم أن هذا انما يصح في المشتقات مثل العالم والقادر لاني مبادئها والكلام انما هو فيها فان الاشعري يثبتها والمعتزلة ينفونها ويرغمون أنه يلزم من اثباتها تعدد القدماء والاشعري يجيب عن ذلك بنى التعدد بناء على أنها لا هو ولا غيره واستدل المعتزلة بأنهم لو كان للواجب صفات موجودة فاما حادثة فيلزم قيام الحوادث بذاته تعالى ودخوله عنها في الازل واما قديمة فيلزم تعدد القدماء والنصارى كفرت باثبات ثلاثة من القدماء فما ظنن بمن أثبت الاكثر

جزأ اللادخر ولا صفته له (قوله ولهذا جوزوا الخ) فيه ان تجوزهم انتقال اقنوم العلم الى عيسى عليه السلام دليل على قولهم بكونها ذواتا مستقلة اذ عدم جواز الانتقال على الصفات بدس و لذا اعترض عليه بان لزوم الكفر ليس بكفر بل التزامه وأجيب بان اللزوم اذا كان بينا فهو بمنزلة الالتزام فتعديل عدم جواز الانتقال باثباتهم ذواتا مستقلة محل مناقشة فالصواب ان يقال حيث جوزوا الانتقال بعضها اما

وجيبه بما بينا واما ما ذكره من أن الاشعري يثبتها زائدة والمعزى ينفى ذلك فهذا شئ قد فهمه الاححاب من مجمل الكلام والذي فهمه صاحب المواقف أن قول الشيخ بالاثبات في مقابلة قول بعض المتوغلين في التقليد لالفاظ الحكماء انه عالم بالعلم وقادر بالقدرة فأعجب الشيخ لقول ذلك القائل ونفاه بالضرورة وأثبت أن له علما وقدرة ولا يجوز نفيها فان النفي في الجملة ونفي الجملة لا يجوز اذ بصيرتنا قضا مع اثبات القادر الذي هو معناها عند التحقيق الا انها ليست غير الله ولا زائدة عليه بحسب الخارج ولا عيناه بحسب المفاهيم بل تحمل عليه حل المواطاة بالاختلاف الاعتباري والسلك في الوجود واحد والمعتزلة لاغفالهم مراد الشيخ بحجية الجاهلية أخذوا يشنعون على الشيخ بالاعتراض على خلاف ما أراد الشيخ وأصحابنا يدعون ذلك بما لا يفيد في قول الشيخ ولا يريد الشيخ رحمه الله شيئا من ذلك بل ما يريد الاما هو كلمة الاتفاق بين أكثر الطوائف الناظرين في الفنون الا لهية من حكماء ومعتزلة و صوفية وهو أن ليس في الخارج صفات زائدة على الذات وانما ذلك بالصدق والجل فقط والتخالف في المفهومات والله در صاحب المواقف حيث وقف على مراد الشيخ مع كثرة خبط الاححاب فيه وأنا أقول قد وقفت عند النظر في قول الشيخ المنقول من كتابه على ما يقرب من قول صاحب المواقف في التوفيق وذلك ان الشيخ قد ذكر في مقالته أن الصفات لا يقال فيها هي هو ولا غيره ولا لا هو ولا لا غيره انتهى ومن البديهي أن ما انتفى عنه الغيرية فانه يصدق عليه الا غير لو كان موجودا ولا يصح سلبه لان السالبة تساوي المعدولة عند وجود الموضوع والمنفى عنه الكون هو يصدق عليه لاهول ذلك فكيف كان للشيخ هذا النفي المتتابع الذي لا يصح لعاقل أن يتوهمه فضلا عن أن يحققه فيجب لصحة كلام الشيخ أن يقال ان مراد الشيخ أن الصفات من الاعتبار الحكيمية التي تقرر فيها العقول باختلاف الملاحظات وانها في الخارج ليست بالموجودة أصلا وما ليس بوجوده يجب أن يسلب عنه جميع المفاهيم في الخارج فنسبه الشيخ رضي الله عنه بنى الشئ ونفى تقيضه الى أن هذه الصفات ليست مما يصدق عليه محمول في القضية الخارج حية قليست بوجوده في الخارج وأثبتها في مقابلة من أثبت المشتق ونفى مبداء اثباتا بتحقيقها في باب الالفاظ والاعتبارات لا اثباتا بتحقيقها في باب الخارجيات ومن قول الشيخ هذا ينبغي ان لم يكن له اصطلاح في الغيرية اصطلاح العقل فانه لم يكن ينفي العين والغير حتى يتكلف لصحته احداث اصطلاح في الغير بل نفي نفي الغيرية أيضا فلا يقال للصفات لا غير كما لا يقال لها غير فلا داعي لهذه التسلطات العنيفة لاثبات الوسطة فمقالة الشيخ هذه أقوى حجة تؤخذ على الاححاب فيما ذهبوا اليه وجعلوه للشيخ مذهبا وتركوه هدفالرمي سهام كل طارق وقد يكون مراد الشيخ رحمه الله أن من البدع أن تقول في صفات الله انها عينه أو انها غيره أو انها لا عينه أو انها لا غيره والواجب عليك شرطا أن تعتقد أنه عالم قادر الى آخر الصفات وأنه مرصوف بالعلم والقدرة وغيرهما على ما يفهمه الناظر من الآثار وليس لك أن تنظر فيما وراء ذلك فانك فاصرعن أن تدركه وهذا الجملة أجدر بمقام الشيخ ووقوفه عند السنة وبعده عن ضلال البدعة رحمه الله (قوله والجواب أن تكفيرا لتصارى لاثباتهم قدما مستقلة الخ) أقول ان هذا هو أقرب اللوازم لما قال قدما الا شاعرة من أن الصفات واجبة الوجود لذاتها ومن البديهي أن واجب الوجود لذاته هو الذي لو نظر الى ذاته من حيث هي ذاته لكان موجودا فتمكون الصفات على هذا غير مفتقرة الى الذات في الوجود فتمكون موجودة بدون الذات فتكون مستقلة وهذا

والجواب أن تكفير
النصارى لاثباتهم قدما
مستقلة بذواتها ولهذا
جوزوا انتقال بعضها
الى بعض الابدان
وبعضها الى بعض آخر

انتقال البعض الى البعض فلم أطلع عليه (قوله واثبات ذاته وصفاته القديمة) وما قيل أنه يلزم من اثبات الذات وصفات قديمة اثبات ذوات قديمة لان الذات القديمة مع كل واحد من الصفات موجودة مغايرة للذات بالذات وليست من الصفات وهو ظاهر وليست عين الذات القديمة لان الكل مغاير للجزء بالذات ولا شبهة في وجود المجموع أيضا عند وجود كل واحد من أجزائه واعتبارية التركيب لا تنافي وجوده حقيقة فيلزم القول بذوات قديمة فمدفوع بان مجموع الذات والصفة ان اعتبر مع الوحدة فلاشك انه امر اعتباري لا وجود له في الخارج وان اعتبر مع قطع النظر عن الوحدة فهو امور متكررة وليست ذاتا ولا صفة بل مجموع من الذات الصفات (قوله فهو عالم) الفاء للتفصيل اشارة الى أنه كما يجب الاعتقاد بكونه تعالى متصفا بصفات الكمال اجبا لا يجب الاعتقاد بتفصيل كمال صفاته تفصيلا وليس للتفريق على كونه متصفا بصفات الكمال على ما وهم اذ لا يصح تفريق شمول علمه وقدرته و ارادته على أنه متصف بصفات الكمال ما لم يثبت كون الشمول صفة كمال (قوله اما سمعنا الخ) هذان دليلان على ثبوت أصل العلم

يذعن به من له أدنى شعور بل يكاد يكون في فطرة الصبيان وقد لجوا في هذا أزمانا حتى شنعوا على الامام اذ قال بأن الصفات ممكنة ونسبوه الى اساءة الادب ولا أدري أى الفريقين أسوأ أديبا و أفسد عقيدة ولم يرزل ما كفا على هذا القول أى ان صفات الواجب زائدة على ذاته في الخارج وانها واجبة الوجود لذاتها قوم يزعمون أنهم اشاعة وانهم من أهل السنة والجماعة كذا أنهم من سفهاةهم وجهلهم يقولون على الله ما لا يعلمون ألفاظهم من خرفة ومعانيها من بنية (قوله واعلم أن مسألة زيادة الصفات الخ) بل كل مسألة من المسائل التي جعل اليقين بالنظر والفكر والوقوف على حقيقة الامر بحسب الواقع فانه لا يتعلق التكفير باعتقاد أحد طرفي النفي والاثبات فيها ما عدا مسألة الألوهية والنبوة والمعاد فان انكار شيء من هذه الامور الثلاثة كفر لما انها مبني جميع الديانات واما مساوها من التفاصيل فلا بأس باعتقاد أحد طرفيه ان كان بالبرهان والنقليات مؤولات اذ كما يصح التأويل في أحد النصوص يصح التأويل في الآخر والعبارات المقتضية قد تحتل معاني كثيرة بيد وكل منها الناظر على حسب ما يفهم وان كان من الواجب أن لا يذهب ذاهب في التأويل الى ما لا يسمح استعمال اللغة بارادته ولا توجد قرينة تدل عليه فان هذا الضرب من التأويل قد يذهب بأصل الدين ويبدل دلالة الكتاب والسنة على ما ورد الاجله وهذا نظر الانصاف والقول بخلافه اما تتحكم أو تعصب وهذا ليس من الدين في شيء فافهم وانعظ (قوله فهو عالم اما سمعنا الخ) أقول أراد أن يفصل ما أجمله في قوله متصف بجميع الصفات ففأزه فاء التفصيل لافاء التفريق والا كان ما قدمه كافيا في اثبات العلم اذ ثبت المفرع بثبوت المفرع عليه ولا يحتاج الى استثنائي الاستدلال نعم يصح جعل المصنف في ذاته على التفريق امام استبدال الشارح فلا فكان المصنف أجل في اثبات الكمالات ثم أخذ يشير الى ثبوت كل كمال على حدة وان كان قد يكفي في ثبوت بعض الصفات ثبوت أنه متصف بجميع صفات الكمال كصفة العلم التي هي ضد الجهل أو القسرة التي هي ضد العجز و أمثالهما فانه يصدق العلم كمال ببداهة العقل وكل كمال واجب الثبوت للباري تعالى فالعلم واجب الثبوت له ومثله في القسرة وغيرهما من الصفات التي قد أجمع العقلاء ببداهة عقلهم على انها كمال ولا ضير ان كان على شيء واحد دليلان أو أكثر فيما يدل على ثبوت علمه تعالى في السمع قوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة والغيب ما لا يصل اليه علم الممكن والشهادة ما يصل اليه والامان للاستغراق اذ العهد لا دليل عليه والسياق دال على الاستغراق والمقام له في الخطاب فيشهد هذا النص بعموم علمه تعالى بالموجودات العينية والذهنية بمكنات وغير مكنات ويشير في الآية الى الدليل العقلي المثبت لذلك بقوله لا اله الا هو فان الذي لا اله الا هو صادر عنه كل شيء بالاختيار أى الارادة وكل ما هو صادر عنه كل شيء بالاختيار فهو عالم بكل شيء ضرورة ان الارادة تستلزم العلم بالمراد وكل من

واثبات ذاته وصفاته القديمة ليس من ذلك في شيء * واعلم أن مسألة زيادة الصفات وعدم زيادتها ليست من الاصول التي يتعلق بها تكفير أحد الطرفين وقد سمعت عن بعض الاصفياء أنه قال عندي أن زيادة الصفات وعدم زيادتها وأمثالها مما لا يدرك الا بالكشف ومن أسنده الى غير الكشف فانما يترأى له ما كان فالبا على اعتقاده بحسب النظر والفكرى ولا أرى بأسا في اعتقاد أحد طرفي النفي والاثبات في هذه المسئلة (فهو عالم) اما سمعنا فلقوله تعالى هو الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة واما عقلا

ولذا قدمهما على قوله بجميع المعلومات لكن اثبات العلم بالدليل السهوى مشكك لأن نبوت الشرع موقوف على علمه تعالى لما تقرر ان عمله تعالى وقدرته و ارادته وكلامه مما يتوقف عليه الشرع فلا يمكن اثباتها بالشرع والالزام الدور ولعل مقصود الشارح تأييد العقل بالشرع لا الاثبات الا أنه قدم الشرعي لشرافته (قوله فلان الافعال المتقنة تدل الخ) قالوا لالة الفعل على العلم بدسهي فان كل من رأى خطأ أو نقشا حسنا ينتقل منه الى علم كاتبه ونقاشه على قدر حسنهما واتقانها (قوله كما قال تعالى سترهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم) المراد بآيات الآيات الفلكية والكوكبية وآيات الليل والنهار وآيات الاضواء والاطلال والظلمات وآيات العناصر الاربعه والموايد الثلاثة وقد أكثر الله تعالى منها في القرآن كما قال تعالى ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لايات لقوم يعقلون والآيات المتقنة المأخوذة من تكون الاجنه في ظلمات الارحام وحدثت الاعضاء العجيبة والتراب كيب الغريبة كما قال تعالى انا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقه ثم من مضغه مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الارحام ما نشاء الى أجل مسمى ثم نخرجكم طفلا ثم لتبلغوا أشدكم ومنكم من يتوفى ومنكم من يرد الى أرذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئا (قوله حتى تبين لهم انه الحق) غايه الارادة أي يحصل لهم القطع بوجود الاله القادر العليم الحكيم المنزه عن المشل والضد وفائدة السنين مع ان الله تعالى قد أطلعهم على الآيات

فلان الافعال المتقنة تدل على علم فاعلها ومن تفكر في بدائع الآيات السماوية والارضية وفي نفسه وجد دقائق حكم تدل على كمال حكمه صانعها وعلمه الكامل كما قال تعالى سترهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم انه الحق ولا يرد ان بعض الحيوانات قد تصدر عنها أفعال عجيبة متقنة كما شاهد من بيوت النحل وغيرها فانها مخلوقة لله على أصول الاشعري اذ لا مؤثر غيره تعالى على ان عدم علم تلك الحيوانات بها ممنوع بل ظاهر الكتاب والسنة يدل على علمها قال الله تعالى وأوحى ربنا الى النحل ان اتخذى من الجبال بيوتا وتظا نوره من الآيات والاحاديث كثيرة

المقدمة مبرهن ومما يدل على نبوت علمه تعالى من البراهين العقلية أنه من الضروريات العقلية التي فطر عليها كل عاقل الانتقال من الافعال المتقنة عند رؤيتها الى علم فاعلها فالافعال المتقنة ملزمة باللزوم البين لعلم فاعلها فهي تدل على علم فاعلها بالضرورة والافعال الصادرة عن البارى في غاية من الاتقان والاحكام فان من تفكر في بدائع الآيات أى العلامات السماوية من ترتيب الكرات وتحرك البعض منها على البعض على وجه انتظام لو اختلف شئ منه لكان فسادا في العالم وعلم ذلك موكول الى من اتقن في الهيئة وأحاط بلهيات الحركات السماوية وترتيب اجرامها والآيات الارضية من تركيب الحيوانات والنباتات ولوازمها وذلك موكول الى من اتقن علم الحيوانات والنباتات وفنون التشريح والفسولوجيا أى منافع الاعضاء والجولوجيا أى طبقات الارض ومن تفكر في نفسه واحكام جسمه ولوازمه وكيف ارتباط روحه ببدنه وكيف تصدر الافعال النفسانية والبدنية عن الروح بواسطة ذلك الارتباط وغير ذلك مما يطول شرحه وفصل في فنونه من تفكر في ذلك كله وجد دقائق حكم تدل على كمال حكمه صانعها واحاطة علمه فكيف لو فتح له باب الى نور عالم اللاهوت وأشرقت على نفسه حقيقة الجبروت فرأى من جمال التجليات وانكشف له من أسرار التنزلان ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب احد عند ذلك يشرق في نفسه اليقين بأن ليس في عالم العلم معلوم الا وهو مظهر لعلمه ولا واقع في الكون الا وهو مجلى لقضائه وحكمه قال تعالى سترهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبين لهم انه أى الاله الواحد المتصف بصفات الكمال والحق الثابت الذي ينتهى اليه كل كمال وأورد على هذا الدليل أن المقدمة القائلة أفعال البارى متقنة ان أريدها ان أفعال البارى في غاية من الانتظام من كل وجه بحيث لا يخل فيها أصلا بأن تكون على طبق المصالح المطلوبة فيها بحيث لا يتصور ما هو أكل منها فهي ممنوعة فان طاعتنا هذا منبئ بالشرور والفساد بحيث لو رفعت لكان أولى وأكل هذا العالم من كونه افيه وان أريدها انها متقنة في الجملة فذلك حاصل في بيوت النحل ونسج العنكبوت وغير ذلك من أفعال الحيوانات مع انه من المعلوم ان هذه الحيوانات غير عالمة والجواب باختصار الشق الاول وهو ان أفعال البارى في غاية لا يمكن ما هو أكل منها وما تذكره من ان الدنيا

الموجودة في العالم الاعلى والاسفل الدلالة على ان الاراة تجدد في كل زمان بحسب المتفكر في الجنب
 التي ابدعها الله فكما ازدادوا تفكرا ازدادوا وقوا على تلك الجنب والغرائب (قوله يعلم ذاته بأنه هو
 الذي يعلمه) أي يعلم ذاته بهذا الوجه وهو انه الذي يعلم ذلك الشيء وليس شخصا آخر وهذا العلم ضروري
 وليس هذا هو العلم بالعلم (قوله وهذا مما وافق الخ) أي كونه طالما بذاته وغيره مما وافق فيه الفلاسفة
 الاشرذمة من قدامتهم لا يعبا بهم فالواصدور العالم منه من غير شعور به زعمهم ان كون افاضه الوجود
 وما يتبعه لازمالا انه لزوم الضوء للشمس كال حيث لا يتصور انفكاكه عن ذاته بدون ملاحظة شيء من
 الاشياء ولا يدرون أنه يستلزم تقيصة الجهل تعالى الله عما يقول الظالمون وشبهتهم أنه لو علم شيئا يعلم ذاته
 بأنه يعلم لكنه باطل لان العلم نسبة تقتضى اثنين ولا اثنية فيه بوجه من الوجوه (قوله هذا هو المنهج
 الملائم لهذا المقام) أي الاستدلال على علمه تعالى لذاته ولغيره الكلى والجزئى بالطريق الذي ذكرناه
 من الاستدلال بالاتقان هو الملائم لمقام الاختصار لكنه قاصر عن افادة المقصود اذ المقصود شعور
 علمه بجميع ما يصح ان يعلم سواء كان ذاته أو غيره موجودا أو معدوما ممكنا أو ممثلا كبا كان أو جزئيا وما
 ذكره لا يدل على ذلك والمعتمد في ذلك نصوص الآيات مثل قوله تعالى وهو بكل شيء عليم وقوله لا يعزب
 عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الارض وقوله تعالى يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور وان الاستدلال
 عليه بان مقتضى العلم ذاته والمصحح للمعلومية ذوات المعلومات والمانع منتف فضعفه ظاهر وان

مماثلة بالشرور والمفاسد انما هو في نظر الاعمش غير المحقق الجاري على غير برهان والافند التحقيق
 واتحتاج طريق البرهان لا لتجد موجودا من الموجودات ولا فعلا من الافعال الا وهو خير محض في ذاته
 وجميع العوالم قائمة بترتيب عجيب لو اختلف شيء منها لفسد العالم بأسره وما يقرأى من الشرور فانها هي
 أمور نسبية عدمية في اعتبار المتعبر فقط كما بين ذلك في القنون الحقيقية الالهية بل لو سلم ان من
 الموجودات ما هو شر فقد يكون شرا اذ انظر الى مجرد ذاته بدون نسبه الى العالم كما لا في جملة العالم
 لو اطلعت على فائدته في جملة العالم لرأيت انه خير الا ترى ان من بنى بيتا لم يكن له بد ان يبنى فيه كنيسا وهو
 قبيح كمال للبيت حسن فيه ومن رأى انفا بارزا في وجهه مغطى فلا محالة يستقبح تلك القطعة البارزة
 ويصير في فائدتها لکن لو نظر اليها مع الوجه لآهاف غاية الحسن وكل هذا انزل والافالكلام في اتقان
 الصنعة من حيث هي صنعة أي من حيث كمالها في الوجود لا من حيث كونها شرا أو خيرا أو ما يتلو ذلك
 مما يشبه مواد الخطاطبات العرفية فافهم واختيار الشق الثاني وقد أشار اليه الشارح بقوله ولا يردان
 الحيوانات قديما صدر عنها أفعال عجيبه متقنة كما يشاهد في بيوت النحل من انها مسدسة الاشكال
 متساوية منتظمة بحيث يجز عن صنعها المهندس الحاذق وغيرها كما يشاهد في بيت العنكبوت أما أولا
 فسلانها وان كانت غير عالمة فهذه الافعال ليست عنها وانما هي عن الله تعالى على أصولنا فهي مما
 يدل لنا وأمانا فلان عدم علم الحيوانات بتلك الافعال ممنوع بل الكتاب والسنة والعقل شاهدة بانها
 عالمة بذلك بانهم من علمنا بافعالنا الاختيارية وان كانت علومها غير آتية من طريق الفكر والنظر كما هو
 شأن علومنا فافهم (قوله بجميع المعلومات ذاته وغيره الخ) أقول قد ثبت بالبرهان السابق انه عالم ولم
 يشب عموم علمه فنص على انه عالم بجميع المعلومات أي المساهبات التي يصح تعلق العلم بها ذاته وغيره سواء
 كان ماسوى ذاته من الكليات أو الجزئيات أما عموم علمه بغيره فلما سبق من دلالة الافعال المتقنة على
 علمه بما سبق من انه لا فاعل في ممكن ما الا الواجب تعالى فكل ما في عرصة الامكان فهو فعله وكل ما هو
 فعله فهو معلوم له فكل ممكن فهو معلوم له وأما الممتنعات فليست تعلم بذواتها اذ لذات لها بل انما
 تعلم بمفاهيم هي صور ممكنات حاكية عن تلك الممتنعات فتدخل في الممكنات بحكمها وحكمها وأما علمه
 بذاته فلان من يفعل شيئا مع شعوره وعلمه بذلك الشيء فهو يعلم انه فاعل لذلك الشيء واللام بفعله وعلمه

(بجميع المعلومات) ذاته
 تعالى وغيره كلية وجزئية
 اما علمه بغيره فلما سبق من
 دلالة الافعال المتقنة
 عليه وأما علمه بذاته
 فلان كل من يعلم شيئا يعلم
 ذاته بأنه هو الذي يعلمه
 وهذا مما وافق فيه
 الفلاسفة وقد صرح به
 أبو علي وأبو نصر منهم
 ونشهد به الفطرة السليمة
 هذا هو المنهج الملائم
 لهذا المقام والفلاسفة

عول عليه القوم لان عدم المنافع في نفس الامر ممتنع وعندنا لا ينفع (قوله بنهج آخر الخ) بمجملة انه تعالى مجرد وكل مجرد علة نفسه وانه علة لجميع ماسواه والعلم بالعلة يوجب العلم بالمولود والموجودات كلها بصفاتهما وحوالهما الموجودة والاعتبارية الحقيقية والاتزاعية معلولات له تعالى فتكون معلومة بجميع الوجوه والاعتبارات فهذا المنهج يفيد عموم علمه تعالى لكن الكلام في اثبات تلك المقدمات طويل لا يليق بهذا الكتاب (قوله لا يعلم الجزئيات المادية بالوجه الجزئي الخ) قال الامام في المباحث

القضية موقوف على علم طرفيها فهو يعلم موضوع القضية وهو هو وليس للحق حقيقة وراهم جمع ضمير هو اعمد تكثروا جوهه ولان ماسوى ذاته العلم بانه واجب او عالم وقد ثبت انه عالم بما سوى ذاته معدوما كان او موجودا ومن يعلم القضية يعلم موضوعها وهو ذاته ولان كل من يعلم شيئا بالمقتضى لعلمه اما ذات العالم اوفى ذات العالم فالعلم حقيقة تقتضى الانكشاف الالمانع وليس شئ اقرب للشيء من نفسه فالوانع دون ذاته ممتنع فهو يعلم ذاته وليس ذات الباري ذات الوجود الكثيرة الحاجبة عن الانكشاف بل لوجه لها العين حقيقة لا لانه يعلم انه هو الذي يعلمه الا ان يكون العلم من مقولة الفعل فيصم على ما سلفنا وقد يقال انك قد تعلم الشئ وتعلم عن انك تعلمه فما قدمته من ان علمه بالكائنات يقتضى علمه بأنه يعلمها فيكون عالما بذاته ممنوع اللهم الا ان تصور على ان من يعلم غيره يمكن ان يعلم ذاته والممكن للباري واجب له لان كل ممكن له احتمال ان ينقل عنه والا كان فيه شائبة القوة وهو خالف وهذا اى عموم علمه تعالى لكل ما يصح ان يعلم مما وافق فيه الفلاسفة وصرح به ابو علي بن سينا والشيخ ابو نصر الفارابي منهم وتشهد به الفطرة السليمة لمن نظر وهذا الطريق من الاستدلال اى ما كان بالاخبار على مبدئها هو النهج الملائم لهذا المقام اى مقام اثبات العقائد الدينية حتى يحصل ما به النجاة على طبق الشرع اما اثبات علمه تعالى في مقام البحث عن الحقائق للعلم بانها حقائق فقد بلائمه طريق آخر هو الاستدلال بالعلم والفلاسفة لما كان بحثهم انما هو عن الحقائق للعلم بها على ما هي عليه في نفس الامر اثبتوا علمه تعالى بطريق علمي بطول الكلام فيه حادله ان الباري تعالى لما كان موجودا قائما بذاته ليس فيه كثرة بوجهه كان مجردا قائما بذاته وهو بذاته حاضر عند ذاته والعلم حضور حقيقة الشئ بمجرد عند مجرد القائم بذاته فالباري تعالى عالم بذاته لذاته وكل ممكن فهو صادر عن ذاته والعلم بالعلة يستوجب العلم بجميع معالوماتها فقد علم كل ما صدر عن ذاته بعلمه بذاته الذي هو عين ذاته وانت تعلم ان العلم الحضورى الذى هو علم الذات بذاتها لما كان عين الذات فكل ذى ذات فهو عالم بذاته وكل ما هو عالم بذاته فهو عالم بكل ما يصدر عن مجرد ذاته ان كان ثم عنه صادرات وهذا حق ولو علمته حقيقة حقيقة وان من شئ الا يسبح بحمده وهذا التقرير كانت مقدمات هذا الدليل برهنة ولا مجال للمناقشة فيها فتم اثبات العلم بهذه الطريق باخصر مما بينه الشارح فابن طول الكلام نعم هذا طريق علمي ليس يعلمه كل احد وقد غلط الناظرون هنا (قوله واشتهر عنهم انه تعالى لا يعلم الجزئيات الخ) اقول قد اشتهر فيما بين الطوائف ان الفلاسفة ينكرون علم الواجب بالجزئيات قال الامام الرازى في المباحث المشرقية اكثر المتقدمين والمتأخرين من الفلاسفة انكروا واعلم الواجب بالجزئيات واثبتته الشيخ ابو البركات البغدادي منهم ولا بد من تفصيل مذهب الفلاسفة اولاً فنقول الامور اربعة اقسام فانها اما ان تكون متشككة ولا متغيرة واما ان تكون متغيرة لا متشككة واما ان تكون متشككة لا متغيرة واما ان تكون متغيرة ومتشككة فاما التي لا تكون متشككة ولا متغيرة فانه تعالى عالم بها سواء كانت كلييات او جزئيات وكيف يمكن اطلاق القول بانه لا يعلم الجزئيات مع انفاق الاكثر منهم على انه تعالى عالم بذاته وبالاعتقالات المتشككة غير المتغيرة فكلا جزاء العلوية فان مقاديرها واشكالها مصونة عن التحاء التغييرية غير معلومة له تعالى باختصاصها عندهم لان ادراك الجسمانيات لا يكون الا بالجهمانية واما المتغيرة

اثبتوا علمه تعالى بنهج آخر يطول فيه الكلام واشتهر عنهم انه تعالى لا يعلم الجزئيات المادية بالوجه الجزئي بل انما يعلمها بوجهه كلى منحصر في الخارج فيها وقد تكثرت تشييع الطوائف عليهم في ذلك حتى ان العلامة الطومى مع توغله في الانتصار لهم قال في شرح الاشارات واعلم ان هذه السياقة تشبه سياقة الفقهاء في تخصيص بعض الاحكام باحكام تعارضها في اظاهرو ذلك لان الحكم بان العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول ان لم يكن كلياً يمكن ان يحكم باحاطة علم الواجب بالكل وان كان كلياً

المشرقية أكثر المتقدمين والمتأخرين من الفلاسفة أنكروا علمه تعالى بالجزئيات وأثبتته الشيخ أبو البركات البغدادي ولا بد من تفصيل مذهب الفلاسفة أولا فنقول الامور أربعة أقسام فإما ما ان لا تكون متشكلة ولا متغيرة واما ان تكون متغيرة ولا متشكلة واما ان تكون متشكلة ولا متغيرة واما ان تكون متشكلة ومتغيرة فاما التي لا تكون متشكلة ولا متغيرة فانه تعالى عالم بها سواء كان كلياً أو جزئياً وكيف يمكن اطلاق القول بانه لا يعلم الجزئيات مع اتفاق الاكثر منهم على انه عالم بذاته وبالقول واما المشكلة الغير المتغيرة فكما لا اجرام العلوية فان مقاديرها واشكالها باقية مصونة عن انحاء المتغيرات فهي غير معلومة له تعالى باعتبارها عندهم لان ادراك الجسمانيات لا يكون الا بالآلة جسمانية واما المتغيرة الغير المتشكلة فذلك مثل الصورة والاعراض الحادثة والنفوس الناطقة فانها غير معلومة لان تعقلها يحتاج الى آلة جسمانية بل لانها لما كانت متغيرة فيلزم من تغيرها تغير العلوم واما ما يكون متشكلة ومتغيراً فهو مثل الاجسام الكائنة والفاصلة وهي يمنع أن تكون معلومة له تعالى للوجهين انتهى وتبعه المتأخرون في تخصيص الحكم الا أنهم بدلوا المشكلة بالمادية وقالوا لا يعلم الجزئيات المادية والمتغيرة وقيدوا بالحيثية أي من حيث انها مادية أي مقرونة بالمادة وعوارضها ومن حيث انها متغيرة واقعة في الزمان الماضي والحال والمستقبل لان ادراك الجزئيات المادية من حيث ان اقترانها بالمادة احساس وتخيل وهما لا يكونان الا بالآلة جسمانية متجزئة وادراك الجزئيات المتغيرة من حيث وقوعها في

غير المتشكلة فذلك مثل الصور والاعراض الحادثة والنفوس الناطقة فانها غير معلومة لان تعقلها يحتاج الى آلة جسمانية بل لانها لما كانت متغيرة يلزم من تغيرها تغير العلوم واما المشكلة المتغيرة فهي مثل الاجسام الكائنة والفاصلة وهي يمنع أن تكون معلومة له تعالى للوجهين انتهى كلام الامام وقد قبل من تمام هذا المشهور انه تعالى يعلم هذه الجزئيات على وجه كلي بمعنى انه يعلم انه كلما تركيب هيولى بصورة حصل جسم وكلما كان الجسم بصورة نوعية بخصوصية كذا فهو ذلك أو عنصروه وكذا جميع الجزئيات يعلمها بعلم أسبابها الكلية ولا يعلم نفس الجزئيات على جبالها ثم كثر تشييع الطوائف عليهم في ذلك حتى ان العلامة الطوسي مع توغله في الانتصار لهم والتأييد لمذاهبهم قال في شرح الاشارات تبيكنا لهم في هذا المطلب واعلم ان هذه السياقة أي سياقة الحكماء في قواهم بان العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول ثم قولهم ان الباري لا يعلم الجزئيات سياقة تشبه سياقة الفقهاء في تخصيص بعض الاحكام العامة باحكام تعارضها في الظاهر لقبول النصوص النقلية للشيخ والتخصيص وبيان الشبه بين السياقتين ان التخصيص ثابت في هذا الحكم العقلي كما هو ثابت في النقل وذلك لان الحكم بان العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول ان لم يكن كلياً بل كان جزئياً في بعض العلل ومعلولاتها دون بعض لم يمكن ان يحكم باحاطة علم الواجب بالكل فان الحكم بالا حاطة مبنية على ان العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول حتى هدمت كلية هذه المقدمة جاز ان يكون الباري من علل لا يوجب العلم بها العلم بمعلولاتها وهو ما صدق الجزئية السالبة المناقضة للكلية المذكورة أي بعض العلل ليس يستلزم العلم به العلم بمعلولاته مع انه هم حكموا باحاطة علم الواجب بناء على كلية هذه المقدمة وان كان كلياً كما هو المسلم عندهم مع كون الجزئى المتغير من جملة معلولاته أو جب ذلك الحكم ان يكون عالمها القول بانه لا يجوز أن يكون عالمها لا امتناع أن يكون الباري موضوعاً للمتغيرات تخصيص لذلك الحكم الكلي بأخر يعارضه في بعض الصور وهذا دأب الفقهاء المعتمدين على النقول اللفظية أو العادات العرفية ومن يجري مجراهم من الصوابين والبيانيين والمعانيين وأمثالهم من أرباب النقول لا آداب العلماء طلاب البراهين القطعية ولا يجوز أن يقع مثل هذا التخصيص في المباحث العقلية لا امتناع تعارض الاحكام فيها فانها أحكام مبنية على الواقع والواقعات لا تعدد بل الواقع اما الشيء أو نقيضه أو أحداضاده والقضية ثابتة اما على

الازمنة المعينة بوجوب تغير العلم (قوله وكان الجزئي المتغير الخ) وكذا الجزئي المادي الا انه خص
وجه الكلية اوعلى وجه الجزئية فقط فان كان الاول لم يكن الثاني وبالعكس فلا يقع التعميم ثم
التخصيص اللهم ان يكون المدعى قاصرا او المقدمات مخصوصة كما سبق في مسألة الصفات عند المتكلمين
ومسئلة زيادة الشخصات والوجود عند الحكماء في الماهيات لاني البارى فان للممكن احكاما ليست للبارى
وبالعكس في الواقع وليس مانع في نفسه من قبيله كما تبين لك بادي في التفات فالصواب ان يؤخذ بيان هذا
المطلب اى انه لا يعلم الجزئيات من مأخذ آخر يدفع التخصيص والتغير او عروض الاشكال على ذاته وهو
ان يقال العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول ولا يوجب الاحساس به وادراك الجزئيات المتغيرة او المشكلة
من حيث هي متغيرة او مشكلة لا يمكن الا بالالات الجسمانية كالحواس وما يجري مجراها فهو
يعلمها على وجه الكلية بالعلم بأسبابها الكلية كاذكرناه سابقا ولا يدركها من حيث هي جزئية بمعنى
انه لا يعلم نفس الجزئي من حيث جزئي رأسا كما هو المشهور غاية يندفع عنهم التخصيص فان الحكم الكلي
هو ان العلم يستلزم العلم وقد علم ذاته وعلم ما يصدر عنها وليس مطلق العلم يستلزم الاحساس فعلمه بالعلة
التي هي ذاته لا يستلزم علم الجزئي نفسه لان علم الجزئي نفسه بطريق الاحساس وليس مطلق العلم
يستلزم الاحساس بل يستلزم العلم وان كان لا على وجه الاحساس كالعلم على وجه الكلية هذا هو ما يكاد
يكون صريح عبارة الطوسي كما يعلم بادي تأمل فهو تسليم للمشهور ورد له بيانه واراد للبيان على وجه
سليم واعلم انه قد قال الشيخ في الاشارات فالواجب الوجود يجب ان لا يكون علمه زمانيا حتى يدخل فيه
الآن والماضي والمستقبل فيعرض لصفه ذاته ان يتغير بل يجب ان يكون علمه بالجزئيات على الوجه
المقدس العالى عن الزمان والدهر انتهى فعمل الطوسي الوجه المقدس على الوجه الكلي المشهور ثم
اعترض عليه بما سبق وأجاب عنه بما أجاب وأجاب عنه صاحب المحاكات بان اعتراضه واراد على ما فهمه
هو من كلام الشيخ لا على مراد الشيخ كما حققناه من أن العلم بالجزئيات المتغيرة انما يكون متغيرا لو كان
ذلك العلم زمانيا أى مختصا بزمان دون زمان ليتحقق وجود العلم في زمان وعدمه في زمان آخر كما في عدلنا
وأما على الوجه المقدس عن الزمان بأن يكون الواجب تعالى طالما أزلا وأبدا بان زيد ادخل في الدار
في زمان كذا وخارج عنه في زمان كذا بعده أو قبله بالجلل الاسمية لا بالفعلية الدالة على أحد الأزمنة
ولا تغير أصلا لان جميع الأزمنة كجميع الامكنة حاضرة عنده تعالى أزلا وأبدا فلا حال ولا ماضى
ولا مستقبل بالنسبة الى صفاته تعالى كما لا قريب ولا بعيد من الامكنة بالنسبة اليه تعالى وأمان
ادراك الجزئيات المتغيرة من حيث تفسيره لا يكون الا بالالات الجسمانية فمنوع بل انما هو
بالقياس اليها انتهى بالمعنى وكلام الشيخ على هذا المحمل من أحسن الكلام في هذا الباب وهو تحقيق
مذهب الفلاسفة وهذا الذي قد اشتهر عنهم شئ أخذ من ظاهر عباراتهم وجرى عليه بعض المتفلسفين
جهلا فرجوا ظنا بغير علم بل صريح عبارة الشيخ أبي نصر الفارابي في الفصوص انه يعلم الجزئيات
الشخصية على وجه شخصيتها ونص عبارته * كل ما عرف سببه من حيث يوجب فقد عرف وادارت
الاسباب انتهت أو اخرها الى الجزئيات الشخصية على سبيل الايجاب فكل كلى وكل جزئى ظاهر عن
ظاهرة الاول ولكن ليس يظهر شئ عن ذواتها (أى ليس تتأثر ذاته عن ذواتها بشئ) داخله في الزمان
او الآن بل عن ذاته والترتيب الذى عنده مخصصا بشخصا بغيرها به فعلمه بالاشياء بذاته هو الكلى
الثانى لانها به له ولا حد وهناك للامر * انتهت عبارته المشريفة وقال في الفص التالى لهذا الفص علمه
الاول لا ينقسم وعلمه الثانى عن ذاته اذا تكثر لم تكن الكثرة في ذاته بل بعد ذاته وما تسقط من ورقة الا يعلمها
انتهت ويريد من علمه الاول علمه بذاته وعلمه الثانى علمه بغيره ثم كان الصواب للشارح ان يحذف قوله
بل انما يعلمها بوجه كلى منحصر فيها في الخارج ويقتصر على قوله واشتهر عنهم انه تعالى لا يعلم الجزئيات

وكان الجزئي المتغير من
جملة معلولاته أو جوب ذلك
الحكم أن يكون عالما به
لا محالة فالقول بأنه لا يجوز
أن يكس وطالما به لا متناع
كون الواجب موضوعا
للتغير يتخصيص لذلك
الحكم الكلى بأمر آخر
يعارضه في بعض الصور
وهذا دأب الفقهاء ومن
يجرى مجراهم ولا يجوز
ان يقع أمثال ذلك في
المباحث المعقولة لا متناع
تعارض الاحكام فيها
فالصواب ان يؤخذ بيان
هذا المطلب من مأخذ
آخر وهو ان يقال العلم
بالعلة يوجب العلم بالمعلول
ولا يوجب الاحساس به
وادراك الجزئيات
المتغيرة من حيث هي
متغيرة لا يمكن الا بالالات
الجسمانية كالحواس
وما يجري مجراها

قلت حاصل مذهب
الفلاسفة انه تعالى يعلم
الاشياء كلها بنحو التعقل
لا بطريق التخيل فلا يعزب
عن علمه مثقال ذرة في
الارض ولا في السماء لكن
علمه تعالى لما كان بطريق
التعقل لم يكن ذلك العلم
مانعاً من فرض الاشتراك
ولا يلزم من ذلك أن
لا يكون بعض الاشياء
معلوماً له تعالى عن ذلك
علواً كبيراً بل ما ندركه
على وجه الاحساس
والتخيل يدركه هو تعالى
على وجه التعقل
فالاختلاف في نحو
الادراك لا في المدرك
فان التحقيق ان الكليّة
والجزئية صفتان للعلم
وربما يوصف بهما
المعلوم لكن باعتبار العلم
وعلى هذا لا يستحقون
التكفير نعم لو قالوا بأنه
تعالى لا يعلم بعض المعلومات
تعالى عن ذلك علواً كبيراً
لكان كفرًا ومن كفرهم
حمل كلامهم على ذلك
وكذا من شنع عليهم فيه
من المتفلسفين كابي
البركات البغدادي بناءً
على ما اشتهر بين المتأخرين
من ان الشخص الذي
يمتاز به الشخص عن سائر
أفراد نوعه أمر داخل في
قوام الشخص كما ان
الفصل داخل في قوام
النوع وحينئذ والشخص

البيان بالمغير لان استعماله أظهر (قوله حاصل مذهب الفلاسفة الخ) أي على المأخذ الذي ذكره
الحقق الطوسي وفيه بحث من وجوه اما اولاً فلان بعد العلم بأنه تعالى في غاية التجرد عن المادة وظلماتها
لا فائدة في نفي الاحساس والتخيل اللذين هما من لواحق المادة عنه تعالى واما ثانياً فلانه ان أراد نفي
الاحساس مطلقاً فلا يدل البيان عليه وان أراد نفي الاحساس والتخيل اللذين يكونان بالاجسامانية
كافي حقناً فلا وجه لتخصيصها بالنفي فان تعقله ليس بالقوة العاقلة كتعقلنا واما ثالثاً فلان سلم انه ان كان
علمه تعالى بطريق التعقل لم يكن مانعاً من فرض الاشتراك فان علمه تعالى بذاته وبالقول مع ذلك جزئي
واماراً بما فلان كون الكليّة والجزئية من صفات العلم مطلقاً ممنوع اما على القول بالشج فظاهر انها من
صفات العلوم لان الكلي لا بد أن يكون محمولاً على جزئياته والشج لا يحمل عليها واما على القول بان
الحاصل في الذهن نفس حقائق الاشياء فان فسر الشركة بمطابقه الصورة لما هي ظل له كاتناصفتين
للعلم وان فسر الشركة بالحل على كثيرين كاتناصفتين للمعلوم وقد صرح بذلك في حواشيه على شرح
المادية أي المتوقف وجودها على المادة وان كانت في ذاتها مجردة كالنفوس الناطقة فان هذا الذي
ذكره من انه يعلمها بوجه كلي يتصرف في الخارج فيها ليس هو الذي قد شنع عليهم فيه الطوائف الا لا يضيره
فانه هو الذي يذكره الشارح في قوله قلت الخ لكن حمله على ذلك حب التجميل بالاعتذار وبما قررنا
ظهر خطأ الناظرين (قوله قلت حاصل مذهب الفلاسفة الخ) أقول قال الشارح حاصل مذهب
الفلاسفة المأثور عنهم على ما نقله هو من انه لا يعلم الجزئيات المادية على وجه الجزئية بل اغناها
بوجه كلي يتصرف في الخارج فيها انه يعلم الاشياء باسمها بنحو التعقل كافي علم المترجم بالتعريف لا بطريق
التخيل المخصوص بالعلم الانفعالي المرئى في الحواس فلا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الارض ولا في
السماء لكن علمه تعالى لما كان بطريق التعقل لم يكن ذلك العلم مانعاً من فرض الاشتراك فان المقيد
وان قيد بما لا يتناهى من القيود فهو قابل للاشتراك الفرضي وان كان لا يكون في الخارج الا واحد
واقامتت الشركة عند حضور المادة بنفسها عند المدرك هويتها الخاصة فهو علم كلي ومعلومه
الخارجي شيء واحد ان أدركناه بحواسنا سمي جزئياً ولا يلزم من ذلك أن لا يكون بعض الاشياء معلوماً
له تعالى عن ذلك كما توهمه الناظرون في كلامهم بل ما ندركه على وجه الاحساس والتخيل يعلمه تعالى على
وجه التعقل فالاختلاف في نحو الادراك من كونه كلياً وجزئياً لا في المدرك بفتح الراء فان التحقيق ان
الكليّة والجزئية صفتان للعلم بمعنى الصورة الحاصلة ورجم يوصف بها المعلوم لكن باعتبار العلم وحاصل
القول ان الباري تعالى يعلم الجزئيات المادية لا من طريق انعكاس صورها الخارجية في آلاته
دراكية بل يعلمها بطريق ما تعلم به الذات ذاتها أو جزئياً آخر أو كلياً وهذا النوع من الادراك للماديات
يسمى في لساننا بالادراك الكلي اذ لا يسمي الادراك جزئياً في الماديات الا لو كان بطريق انعكاس صور
الجزئيات على الآلات الجسمانية حتى يمنع فرض الاشتراك فيه وعلى هذا لا يستحقون التكفير فانهم
قد ائتمروا علم الله بجميع الكليات والجزئيات فابتنه على وجه غير الوجه الذي علمه علومنا وهذا لا يضير
فيه فلا يرد عليهم ما ورد الطوسي ولا حاجة لجوابه فليس هذا الحاصل حاصل المارجه به الطوسي كلامهم
كما توهم الناظرون وليس تحصيل الشارح هذا التحصيلاً المشهور الذي قد شنع عليه كما زعم بل المشهور
المنشع عليه ما نقلناه آنفاً من انهم ينكرون علمه ببعض الجزئيات وهو يوجب التكفير (قوله وكذا
من شنع عليهم من المتفلسفين كابي البركات البغدادي بناءً على ما اشتهر الخ) أقول قد اشتهر بين
التأخرين لامر ما يفهمونه من كلام المتقدمين ان الشخص الذي يمتاز به الشخص عن سائر أفراد نوعه
أمر داخل في قوام الشخص أي ماهيته المختصة به المعبر عنها بالهوية كما ان الفصل داخل في قوام النوع
وفي حقيقته التي هوها هو نسبة الشخص الى الماهية النوعية كنسبة الفصل الى الجنس قالوا

التجرب يدب بحث الماهية (قوله شخص لافوع له) اذ لو كان له نوع لامتا ز بشخص آخر وهو هكذا فيلزم التسلسل قال الشارح في حواشي التجريد المتأخرون حسبوا ان الشخص امر زائد على الماهية النوعية نسبتة الى الماهية النوعية نسبة الفصل الى الجنس فيكون ذات زيد عندهم من كبا عقليا من الجنس والفصل والشخص كما يصير الجنس بدخول الفصول فيه متميزا عن المشاركات الجنسية كذلك النوع يصير بدخول الشخص فيه شخصا متميزا عن المشاركات النوعية وجعلوا الامر المسمى بالشخص متشخصا بذاته (قوله فلا يمكن ادراكه الخ) والالات الجسمانية منفية عنه تعالى

شخص لافوع له وهو مادي
فلا يمكن ادراكه الا
بالالات الجسمانية

ان زيد أو عمرا مثلا ليس هو الانسان أى الطبيعة من حيث هى وحدها والاصدق على عمره وان زيد لصدق الانسان على جميع أفراد بل زيد هو الانسان مع شئ آخر سمي به بالشخص وذلك للشخص متشخص بذاته أى جزء حقيقى لافوع له والاحتياج وجوده الى متشخص آخر ينضم الى نوعه ونقل الكلام اليه فاما ان يدور أو يتسلسل أو ينتهى الى شخص متشخص بذاته لا بواسطة شخص آخر وأيضا تقييد الكل بالكل لا يفيد الجزئية فلو كان لكل شئ ماهية كلية لم تحصل جزئى أصلا لعدم الانتهاء الى شخص بذاته والتالى باطل بالضرورة فالشخص متشخص لافوع له وهو فى الماديات مادي لا محالة والماديات انما تعقل بعد تجرد يدعا عن الغواشى المادية وهو ليس بأمر ذى غواش يجرد عنها فيصير كيا معقولا كما سمعت فاذن لا يمكن تعقله فالماديات المشتملة عليه لا يمكن تعقلها بكنهها لا شتمالها على ما لا يتعقل فلا تدرك أمخاص الماديات بالالات جسمانية وأيضا الشخص نفسه جزئى مادي لا كلى له فلا يتعقل كما علمت فلا تدرك بالالات جسمانية فذهابهم الى هذا مع قولهم البارى لا يعلم الا كيا قول بأن البارى لا يعلم بعض المعلومات وهو ما شتمل على الشخص المادى أو نفس الشخص المادى فقط وهو شديع فمن ثم شنع عليهم الجمع فى ذلك وأجاب الشارح بان الحكماء لم يذهبوا الى مثل هذا فانهم قد استدلوا على أن لاشئ من العوارض العارضة للماهية بجزء من الشخص ابطلا لقول من قال ان الشخص مجموع الماهية والعوارض المختصة بما حاصله لو كانت العوارض للماهية أو شئ منها جزأ من الشخص لم يصح جعل الماهية على افرادها ضرورة ان الفصل والانسان مثلا أو الشخص والانسان اللذين هما جزآن من الشخص متباينان فى الخارج فيكون كل منهما مابنا للمجموع المركب منهما ماض ورة تباين العارض والمعروض والكل والجزء الخارجين فيكون جعل الماهية على الفرد من قبيل جعل الجزء على الكل المتميز كل منهما عن صاحبه بحسب الوجود الخارجى فيكون كعمل الحص على الجدار وان باطل قطعا بل الشخص معروض تلك العوارض وبها يابطل أيضا كون الشخص مجموع الماهية النوعية والوجود الخاص فاذن لم يتباينوا فى الشخص امر اذا خلا فى قوامه مسمى بالشخص بل امتياز كل شخص عن سائر أفراد نوعه بالعارض الخارجية عن ماهيته وهذا بحسب النظر الجلى العام والعوارض الخارجية عن ماهيته لها ماهيات كلية تتعقل بها واما بحسب الدقيق من النظر فامتياز كل شخص عن أفراد نوعه انما هو بغيره ووجوده الخاص لا بمعنى ان الوجود ينضم الى الماهية فى الخارج وبه وقع الامتياز بل بمعنى أن هذا النوع من الوجود المقارن لتلك الاعراض مخصوص به ومقارنته لتلك الاعراض هو جهة خصوصه وذلك لان الفاعل اذا تصورنا باقى كذا وقيد كذا الى آخر التقييدات التى يريد أن يحدثه عليها فأوجده كذلك كان بوجوده الخارجى زيدا أو عمرا فليس ثم الامتصاص الفاعل كيا ثم يحصله فى الخارج كان ما تريد من الفرد (٣) المعين وتلك الاعراض الخاصة المقترنة بالوجود التى تسمى مشخصة هى عنوان الشخص أى علامته التى يمتاز بها عن غيره عندنا فى بادئ النظر فلذلك سميت فى النظر الجلى مشخصات ولذلك أى لكون المتشخص فى الحقيقة ليس هو الاعراض تختلف تلك الاعراض بحسب اختلاف المدرك فيشخص عند بعض

(٣) فان الشئ متى وجد
فى الخارج كان ميا بنا
لجميع الخارجيات فانه لو
كان عين شئ منها لكان
موجودا بوجوه ذلك الشئ
والا كان للشئ الواحد
وجودان وهو محال
بالضرورة فكونه موجودا
بوجود خاص موجب
لامتياز عن جميع
ماعداه اه مؤلف

فلا يكون عالماً بالاشخصات (قوله وليس هذا مذهبهم الخ) ما ذكره من التحقيق في التشخص مخالف لما ذكره في بحث التعيين من ان التعيين اذ لم يكن نفس الماهية فان كان معللاً بنفس الماهية انحصر نوعها في شخص والا يعقل بوادعراض ممكنة فاعلوا الاعراض علة للتعين ولما قالوا ان التشخص موجود لانه جزء من هذا الشخص الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود والوجود ليس جزء الشخص ولما قال الشيخ في منطق الشفاء ان الشخص انما يصير شخصاً بان تقترن بالنوع خواص عرضية لازمة او غير لازمة وتعين بها مادة مشار اليها (قوله فامتيازه بنحو وجوده الخاص) والوجود الخاص ليس شخصاً لانواع له في تعليقات الفارابي هو به الشيء وعين الشيء ووجدته وشخصه وخصوصية وجوده

المدركين بعوارض مخصوصة وعند بعض آخر بعوارض آخر فلو كانت العوارض هي المشخصة مع هذا الاختلاف لكان للشيء الواحد تشخصان فيكون موجوداً بوجودين واذ كان الامتياز محصوراً في أمرين أحدهما بحسب الدقيق من النظر وهو الوجود الخاص والثاني بحسب الجلي منه وهو العوارض والوجود الخاص من المعقولات الثانية اني لا تحقق لها في عالم الخارج وعروضه ذهناً انما هو على وجه كونه حصة من حصص الوجود المطلق فله نوع والعوارض والمعروضات التي بها امتياز الامتصاص كلها اها ماهيات كلية فانها جواهر وأعراض داخلية في احدى المقولات فاذا أدركت تلك الجزئيات المتشخصات بوجوداتها وعوارضها بالعقل كانت كلية وان أدركت بالآلات الجسمانية كانت باعتبار هذا الادراك جزئية فانها ليست شيئاً وليس فيها شيء سوى المفهومات الكلية وما وراء ذلك فاعتبارات عقلية فليست الجزئية والكلية باعتبار ان في الجزئي شيئاً داخل في قوامه ليس في الكلي بل هما نحو ان من الادراك يتعلقان بشئ واحد هو الموجود الخارجي قال الشارح في حاشية التجريد المتأخرون حسبوا أن الشخص أمر زائد على الماهية النوعية نسبتة الى النوع نسبة الفصل الى الجنس فيكون ذات زيد عندهم مر كبا عقلياً من الجنس والفصل والتشخص فكما يصير الجنس بدخول الفصل فيه فله نوعان متميزان عن المشاركات الجنسية كذلك النوع يصير بدخول الشخص فيه شخصاً متميزاً عن المشاركات النوعية وجعلوا الامر المسمى بالشخص متشخصاً بذاته لما سبق من ان انضمام الكلي الى الكلي لا يفيد تشخصاً وعلى هذا تكون ذوات الامتصاص مختلفة بالحقيقة المختصة بكل منها أي بالهويات ويكون اتحادها بالماهية النوعية التي هي بعض ما هو داخل في قوامها ثم ان هذا الامر في الماديات يكون مادياً بالاحتمال فيلزم ان لا يحصل العلم بها للمبادئ العالمة وهذا منشأ التشنيع على الحكماء بأنهم ينفون علم الواجب بالجزئيات المادية ولا يعتقدون احاطة علمه تعالى بجميع المعلومات تعالى عن ذلك والذي يتحقق من كلام الحكماء ان الماهية النوعية انما تشخص بنحو الوجود الخاص بل تشخصها عين وجوده الخاص لا بمعنى ان الوجود ينضم اليها فيصير المجموع متشخصاً بل بمعنى أنه كما يصير بالوجود مبدء الآثار يصير به متميزاً عن غيره فانفاعل الذي يجعله موجوداً يجعله متشخصاً بل الوجود والشخص متحدان بالذات متغايران بالاعتبار كما نص عليه الفارابي وغيره فكما ان وجوده متقدم على وجود الاعراض الحالة فيه كذلك تشخصه ولذلك لو فرضنا تبدل جميع الاعراض القائمة به كاشخصه باقيا لم يتبدل جوهره وما ذكره من ان التشخص لانواع له لا يطابق اصول انقوم فانهم حصروا الممكنات في المقولات العشر حتى قال في التعليل الاول لا يستطيع هذا ان يذكر شيئاً خارجاً فليس في الممكنات شخص لا يكون له حقيقة نوعية انتهى ولا تحسبن ما ذكره الشارح هنا وفي حاشية التجريد مخالفاً لما ذكره الحكماء من ان التعيين ان علة الماهية اما بالذات او بواسطة ما يلزمها انحصرت نوعها في الشخص والا فلا يعقل بما يحصل فيها لانه فرع تعينها ولا بما ليس حالاً ولا محلاً لها اذ نسبتته الى الكل سواء فلا يمكن أن يكون علة لتعيين شخص دون آخر ولا لتعيين ماهية دون أخرى أي لا يكون

وليس هذا مذهبهم فانهم لا يثبتون في الشخص أمراً داخل في قوامه مسمى بالشخص بل امتياز كل شخص عن سائر افراد نوعه بالعوارض الخارجية بحسب النظر الجليل واما بحسب النظر الدقيق فامتيازه بنحو وجوده الخاص

بمعنى ان هذا النوع من الوجود المقارن لتلك الاعراض مخصوص به وتلك الاعراض التي تسمى مشخصة هي عنوان الشخص وعلامته التي يمتاز عندها ولذلك

بعوارض مخصوصة وعند بعض آخر بعوارض أخرى والعوارض والمعروضات كلها ماهيات كلية فانها جواهر واعراض داخلية في احدى المقولات فاذا ادركت بالعقل كانت كلية باعتبار هذا الادراك وان ادركت بالاحول الجسمانية كانت باعتبار هذا الادراك جزئية فليست الجزئية والكليّة باعتبار ان في الجزئي شيئا دخلا في قوامه ليس في الكلي بل هما نحوان من الادراك يتعلقان بشئ واحد واذا كان مذهبهم ذلك فلا يجوز تكفيرهم فيه سواء كان صوابا أو خطأ فان ما ينفونه عنه تعالى هو الادراك الشبيه بالتخيل وهو في الحقيقة نقص في حقه تعالى على ما فصلوه في موضعه فيكون كثيرا من الصفات كمال في حقه وهو في حقه تعالى نقص كذلك مثل هذه الادراكات في حقه تعالى نقص فلا يتعاقب هذا القدر تكفيره كالاتعلق التكفير بمن يقول يرجوع السمع والبصر

المتفرده لكل واحد (قوله بمعنى ان هذا النوع الخ) وصفه بالمقارن لتكون العوارض عنوان الشخص وعلامته (قوله فانها جواهر الخ) فيه انه يجوز ان يكون العارض أمرا معدوميا فلا يكون دخلا في الجوهر والعرض ولو سلم فلا نسلم ان كل عرض داخل في احدى المقولات فان النقطة والوحدة خارجتان عنها والقوم انما حصر والاجناس العالية للاعراض في التسع لا كل عرض (قوله ان في الجزئي شيئا دخلا الخ) ليس مدار الجواب على الدخول في القوام وعدم الدخول فيه بل على ان ليس في الجزئي معلوم سواء كان دخلا فيه أو خارجا عنه سوى الكلي والاختلاف بينهما انما هو في نحو الادراك وانما تعرض للدخول تنصيحا للرد على المتأخرين حيث زعموا ان في الجزئي امر غير الماهية النوعية وهو المسمى علة لفيض تعين دون آخر بل يعمل بعملها فيجوز تعددها بتعدد القوابل اما بالذات واما بسبب اعراض تكتنفها حيث جعلوا التعيين معللا بالمادة أو العرض مع ان الوجود لا يعمل بالمادة والعرض فانهم يعنون ان المادة والعرض لهما مدخلية السببية في الوجود الخاص أي في خصوصيته فان خصوصية الوجود انما هي بخصوصية العوارض والقوابل كما معتمده آتقان ان منشأ خصوصية الوجود هو خصوصية العوارض ولا تخالفا لما قالوا من ان الشخص موجود لانه جزء من هذا الشخص الموجود في الخارج وجزء الموجود موجود حيث جعلوا الشخص جزء الشخص مع ان الوجود ليس جزء الموجود فكيف كان الشخص هو الوجود الخاص فانهم يعنون بذلك ان الشخص مركب اعتباري والشخص داخل فيه من حيث هو وكذلك الشخص موجود عقلي زائد على نفس الماهية في الممكن على حسب ما قالوا في الوجود وزيادته على ماهيات الممكنات كيف لا وقد قالوا بان التعيين عين الماهية في الخارج وعارض لها في الذهن ولا كلام في ان الوجود جزء من الموجودان لو خط بجميع اعتبارانه حتى الوجود فيكون مركبا اعتباريا عقليا والوجود جزء منه واعتبار التركيب من القيود الاعتبارية كثير فكثيرا ما عدوا اذا القيود السلبية مركبا من مفاهيم السلب وان لم يعتبر ذلك في الخارج ولا تخالفا لما قال الشيخ في منطق الشفاء ان الشخص انما يصير شخصا بان تقترن بالذات عرضية لازمة أو غير لازمة وتنعين بمادة مشار اليها حيث جعل التعيين بالعوارض لا بالوجود فان الشيخ يريد ما ارادوه في الاستدلال الاول وقد بينا انه غير مخالف له فبطل ما أعرب به عبد الحكيم نقله وتبعه عليه غيره ومنشؤه عدم الاحاطة بالقول لهم ولا وسيلة الى معرفة مرادهم الا ان يحيط عملنا بما أخذت من ضروب كلامهم (قوله كالاتعلق التكفير بمن يقول الخ) أقول أي كان رد بعض العلوم كالسمع والبصر الى العلم لا يتعلق به تكفير كذلك رد بعض العلوم وهو العلم بالجزئيات الى البعض الآخر وهو العلم بالكليات لما في كون العلم جزئيا بتخيل من النقص لا يتعلق به تكفير ولو لم يتشعرى اذا كان الرد لدفع النقص جانزا فلم يلزم التكفير لمن يقيم البرهان على ان العلم ببعض الاشياء نقص في حقه وعدم العلم كمال له وكون عموم العلم كمالا بالنسبة اليه لا ينافي كونه نقصا بالنسبة اليه كما قال فيكون اللازم على هذا ان لا ينسب كفر لقائل حتى تعلم انه يعلم انه نقص في الوجودية ويعتقده مع اعتقاده كونه نقصا ومع التكذيب الصريح بجمعني ما ورد في الكتاب من ان الله بكل شئ عليم والحق ان هذا البحث بتمامه مما لا ينبغي للمؤمن ان يخوض فيه ويكفيه ان يوقن بان الله لا يخفي عليه خافية ودليله انه خلق الكليات والجزئيات بارادته على حسب علمه فكيف يفوت علمه شئ منها اما كيفية العلم فهي من الغيب الذي استأثر به ويستحيل على عقولنا ان نصل اليه (قوله فان قلت قد تقرر عند الفلاسفة الخ) أقول هذا شأنه ورد على انحصار علمه تعالى في الوجه الكلي حاصله ان الواجب تعالى فاعل بالاختيار ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل وذلك مسلم

عند
الى العلم كالاتعلق التكفير الذي صرح به الامام حجة الاسلام وغيره انما يتعلق
بين بنى علمه تعالى بالجزئيات على الوجه الذي يقضى بنى علمه تعالى ببعض المعلومات كما أشرنا اليه فان قلت قد تقرر عند الفلاسفة

بالتشخص وليس له ماهية كلية (قوله بان المعلول الذي لا مثل الخ) وذلك لان ماهية ذلك النوع مقتضية
 لتخصه فيكون العقل الماهية النوعية مستلزما للعقل تشخصه فيكون التصور الجزئي سببا لوجود
 شخصه على ما صرحوا به في كتبهم من ان الماهية اذا كانت مقتضية لتخصهها فنحصر نوعها في شخص
 والابعل شخصها بما دتم او اعراض مكتشفة بها وقال الفارابي في تعليقه انه المعقول من الشيء اذا كان ذلك
 الشيء نوعه في شخصه صح وجوده عن المعقول من دون سبب شخصه اذ قد يتخصص امكان وجوده بذاته
 فلا يصح وجود غير ذلك الشخص حتى كان يحتاج الى سبب مرجح وقال في موضع آخر والمخصص بهذا النوع
 المجموع في شخص هو ذاته او في ذاته لا امر خارج (قوله وقد صرح بذلك ايضا الخ) قال به منيار في
 التحصيل ان الرأى الكلى لا يصدر عنه فعل معين لان الرأى الكلى لا يتناول امر ادون آخر مثله كما ان
 طبيعة الانسان ليس وقوعها على زيد اولى من وقوعها على عمرو فاذا لم يكن اولى بان ينسب الى مبدا من
 آخر مثله كان نسبه الى مبداه ولا نسبه واحدة ومثل هذا يكون بعده عن مبداه بما كان ولا يترقى
 وجوده عنه عن لا وجوده وكل ما لم يجب عن علمه لم يوجد بل يصح في المعلول الذي لا مثل له من نوعه
 كالشمس والعقل الفعال ان يوجد عن رأى كلى وفي تعليقات الفارابي معقول العقول الفعالة من كل
 شيء سبب وجوده ويجب ان يكون بازاء كل معقول امكان وجوده فان كان الشيء الذي له امكان وجوده
 مما يجتمع نوعه في شخصه لم يحتاج ذلك الشيء الى شخصه فكان لازما لذلك المعقول فان كان ذلك الشيء ليس

عند الحكماء ايضا وكل ما في الكون من الممكنات معقولات ومحسوسات فهو معلول له تعالى وفعل من
 أفعاله كما قررته سابقا من ان تحقيق مذهبهم ان كل فعل في العالم فهو منه ابتداء والفاعل بالاختيار
 يتوقف فعله على التصور الجزئي اى لا يصح ان يصدر عنه فعل حتى يتصور خصوصه ولا يكتفى تصور
 كلى اصدور جزئياته وذلك مبرهن عندهم اذ قد قال الشيخ في الاشارات الرأى الكلى لا ينبعث عنه
 الشوق الجزئي اى الارادة الجزئية وبينه الشرح مستدلين عليه بان نسبة الكلى الى جميع
 جزئياته سواء قصور الكلى والتصديق بما يترتب عليه انما ينبعث عنه ميل الى فعل مطلق والمطلق
 لا يصح وجوده الا في ضمن فرد ونسبة جميع الافراد الى مطلقها مستوية فليس صدور أحدها
 اولى بهذا التصور من صدور الاخر فلا بد من تصور جزئي تنبعث عنه ارادة جزئية
 لصدوره والا كان ترجحا بالمرجح وانه محال ولكون الرأى الكلى لا ينبعث منه الشوق الجزئي مع كون
 النفوس المجردة انما تدرك كليا ولا تدرك جزئيا الا بواسطة الآلات الجسمانية ولكون النفوس
 الفلكية تصدر عنها أفعال جسمانية جزئية هي الحركات اثنوا للفلك وراء النفس المجردة قوة
 جسمانية هي مبدأ تخيل الحركات الجزئية حتى يصح صدورها عنها وربما سمى بعضهم (٢) تلك
 القوة نفسا منطبعة واذ ثبت كل من المقدمتين عندهم هكذا الواجب فاعل اكل ما في العالم بالاختيار
 وكل ماهو فاعل بالاختيار يتوقف فعله على التصور الجزئي فالواجب تعالى يتوقف فعله على التصور
 الجزئي والجزئيات المادية مما يصدر عنه تعالى فيتوقف صدورها على تصورها جزئية بل لو لم تكن
 صادرة عنه بالمباشرة على خلاف التحقيق فهي صادرة عن بعض المبادئ العالية كالعقل الفعال وعلم
 الباري يجب ان لا يكون جزئيا ويجرى فيه مثل ما يجري في علم الباري فالبارى تعالى يجب ان يعلم
 الجزئيات المادية علما جزئيا فلا يصح ما ذكر في توجيه مذهب الفلاسفة مذهبهم فان
 قواعدهم تأباه وقول الشارح قلت الخ جواب عن هذا الشك حاصله انهم لا يريدون من التصور الجزئي
 الموقوف عليه الشوق الجزئي ماهو جزئي حقيقي بل ما يكون بحيث يقتضى ماهية المتصور تعيينه بذاته
 او لازم من لوازمها اذ قد صرح بعض المسلمين لتلك القواعد بان المعلول الذي لا مثل له من نوعه كالشمس
 على فرض ان الشمس سواها والعقل الفعال يصح صدورها عن رأى كلى هو تصور ماهيته الكلية

ان الفاعل بالاختيار يتوقف علمه على التصور الجزئي حيث قال في الاشارات الرأى الكلى لا ينبعث عنه الشوق الجزئي وبينه الشرح بان نسبة الكلى الى جميع جزئياته سواء ولا يترقى اثنوا في الفلك وراء النفس المجردة قوة جسمانية هي مبدأ تخيل الحركات الجزئية وربما سماها بعضهم نفسا منطبعة فلا يصح ما ذكر في توجيه كلام الفلاسفة لان مذهبهم على ما قررت هو ان الله تعالى فاعل بالاختيار اكل شيء فيلزم عقله للاشياء بالوجه الجزئي قلت قد صرح بعضهم بان المعلول الذي لا مثل له من نوعه كالشمس والعقل الفعال يصح صدورها عن رأى كلى وقد صرح به شيخهم وريثهم في التعليقات ايضا

(٢) كالامام

مما يجتمع نوعه في شخصه بل أشخاص كثيرة يحتاج كل شخص الى تخصص يخصه (قوله ومن البين)
 هذا البيان انما يدل على انحصاره في فرد معين في الخارج لا عند العقل اذ لم يتخصص امكان وجوده بذاته
 بل يحتاج الى تخصص خارج كما هو وانحصاره في الخارج في شخص لا يتخصص وجوده ولا يوجد وجوده
 والممكن ما لم يجب وجوده لم يوجد (قوله اذا تعقل الخ) يعني ان الجزئي عبارة عن ماهية نوعية
 وعوارض متفصلة فاذا تعقل كل معروض وعارض بكنهه بحيث انحصرت ذلك المجموع في فرد واحد يكون
 هذا المركب نوعه منحصرا في شخصه في الخارج وفيه بحث لانه ان اراد كونه منحصرا في شخصه في الخارج
 فسلم لكن لا يفيد لانه عند العقل يحتمل افرادا كثيرة فلا يكون منحصرا لو وجوده فرد دون آخر وان اراد به
 انحصاره عند العقل فممتنع فان كل واحد من المعروض والعارض كلي وضم الكلي الى الكلي لا يفيد
 التشخص (قوله على انه الخ) أي لا فرق بين النوع الجوهرى المتخصص في فرد كالشمس والعقول الفعالة
 وبين العارض المتخصص في هذا الحكيم أي في حكم ان التصور الكلي بصير مبدأه لأن علة صحة كونه مبدأ
 هو الانحصار في فرد وذلك مشترك بينهما فحينئذ لا حاجة الى اعتبار تركيب كل جزئي من معروض وعارض
 بل يكفي ان يقال كل جزئي معروضا كان أو عارضا اذا تصور بحيث يتخصص نوعه في فرد يكون ذلك
 التصور مبدأ وجوده هذا انهم لم يقولوا بالانحصار في شخص واحد الا في العقول بناء على انه لو لم تكن
 ماهيتها مقتضية لتخصصها احتاجت في تخصصها الى مادة والافلاك والكواكب لتلاها يكون
 مقتضية للتخصصية الخارجية عند تحققها قال به منيار في التحصيل (ان الرأى الكلي لا يصدر عنه
 فعل معين لان الرأى الكلي لا يتناول أمر ادون آخر مثله كان طبيعة الانسان ليس وقوعها على زيد
 أولى من وقوعها على عمرو فاذا لم يكن أولى بان ينسب الى مبدأ من آخر مثله كان نسبه الى مبدأه
 ولا نسبه واحدة ومثل هذا يكون بعده عن مبدأه بامكان ولا يترق وجوده عنه عن لا وجوده وكل
 ما لم يجب عن علة لم يوجد بل يصح في المعاول الذي لا مثل له من نوعه كالشمس والعقل الفعال ان يوجد
 عن رأى كلي) اه وقد صرح بذلك شيخهم ورؤسهم أبو نصر الفارابي في التعليقات حيث قال معقول
 العقول الفعالة من كل شئ سبب وجوده ويجب ان يكون بازاء كل معقول امكان وجوده فان كان الشئ
 الذي له امكان وجوده مما يجتمع نوعه في شخصه لم يتخرج ذلك الى تخصص فكان لازما لذلك المعقول فان كان
 ذلك الشئ ليس مما يجتمع نوعه في شخصه بل أشخاص كثيرة فانه يحتاج في كل شخص الى تخصص يخصه
 به انتهى فلاح من بين أقوالهم هذه انه لم لا يريدون من الجزئي ما يمنع عند العقل فرض صدقه على
 كثيرين ولكن يريدون ما يكون ماهيته مقتضية لتعيينها اما بالذات أو بالازم من لوازمها كما سمعت والكلي
 الذي لا يصدر فرد من افراده عن العاقل بتفعله انما هو مالا يقتضى تعيينه بذاته وألازمه عند التحقق
 وانى لهم ان يحكموا بتوقف الابداع على التصور الجزئي الحقيقي مع ان ذلك غير معقول في العلم الفعلي
 الذي لم تكن فيه شائبة الاستفادة من الخارج اذا الشئ مادام لم يكن لا يمكن تشخصه جزئيا لما ان الوجود
 الخارجى من الشخصيات بل هو الشخص حقيقة كاسلف العاقل لفعله انما يتعقل المفعول كليا ثم
 يوجد وجوده الخارجى كان شخصا جزئيا فلهب انه يعقله بعد ذلك أولا يعقله ليس الكلام الا في فيه وانما
 الكلام في التصور الذى تنشأ عنه حقيقة المتصور في الخارج وهو لا محالة كلى غاية ان منحصرا في فرد
 ومن البين انه اذا تعقل معروض كاهية الانسان وعارض منضم اليه كاطويل بالطول المقدر والعروض
 بالعرض المقدر وما يتلو هذا من الاعراض كل ذلك بكنهه بحيث تحصل بذاتها عند العاقل حتى يصير
 مجموع العارض والمعرض نوعا كبا من العارض والمعرض ومنحصرا في فرد بان تكون تلك الصورة
 المعقولة المركبة مقتضية لتعيينها بذاتها الاعتبار جميع الشخصيات فيها سوى الوجود الخارجى فلا محالة
 يكون هذا الفرد المركب ذانوع ولا مثل له من نوعه على ان لا يحتاج الى اعتباره نوعا بل يكفي اعتباره

ومن البين أنه اذا تعقل
 كل معروض وعارض
 بكنهه حتى يصير مجموع
 المعروض والعارض
 منحصرا في فرد يكون هذا
 الفرد المركب لا مثل
 له من نوعه على انه لا فرق
 بين النوع المتخصص في فرد
 والعرض المتخصص فيه
 في هذا الحكم

تخصيصها بالوضع والحركات المخصوصة تخصيصاً بالمتخصص (قوله ويمكن التوفيق الخ) قد ظهر لك
 مما سبق حال هذا التوفيق وأنه لا يفيد شيئاً (قوله فذهب البعض الى ان علمه تعالى) هذا مذهب
 المشائين وفصلته بما لا يزيد عليه في رسالة المسماة بالدرة الثمينة (قوله وظاهر عبارة الاشارات الخ)
 عبارته هذا لما كان يعقل ذاته بذاته ثم يلزم قوميته عقلاً بذاته لذاته أن يعقل الاكثر جات الكثرة لازمة
 عرضياً منحصراً في فردة اذ لا فرق بين النوع المنحصر في فرد والعرضي المنحصر فيه في هذا الحكم أى صحة
 الصدور عن المختار قبل زيد وعمود داخل في ذلك بأى اعتبار والعجب لعبد الحكيم اذ ينقل كلامه من جنيار
 وكلام الشيخ أبي نصر ثم يطيل في العيب على الشارح بما ظنه تحفيقاً (قوله ويمكن التوفيق بين كلاميهما
 الخ) أقول دفع لما عساه يقال قد علمنا ان القواعد لا تأتي ما ذكرت من وجه قول البعض وقول الرئيس
 ولكن بقي ان بين الكلامين تدافعا قولهم الرأى الكلى لا تنبعث عنه ارادة جزئية وقولهم الرأى الكلى
 قد تنبعث عنه ارادة جزئية في الشمس مثلاً فأجاب لا تدافع فانه يمكن التوفيق بان الكلى عندهم
 له معنيين الاول المشهور المنطقي وهو لا يمنع نفس تصور من وقوع الشركة فيه والثاني ماهو مشترك
 في الواقع بين الكثير وصحة الصدور عن الكلى مبنية على اعتباره بالمعنى الاول وليكن ذلك في بعض
 أصنافه كالمختصر في فرد وامتناع الصدور مبنى على اعتباره بالمعنى الثاني وعموماً في جميع جزئياته فاندفع
 التدافع لكن بقي عليهم نقض ما استدلو به على النفس المنطبعة بأنه يجوز ان يصدر عن النفس المجردة
 الحركات الجزئية بسبب تصور جزئيات الحركة بحيث ينحصر في افراد ولا حاجة الى آلة جسمانية
 فلا تثبت النفس المنطبعة وأقول لا يرد عليهم ذلك فانهم لم يشبوا النفس المنطبعة لخصوص التصور الفعلي
 حتى يكون جزئياً حقيقياً فانك قد علمت ان هذا في الفعلي لا يمكن مطلقاً سواء في الفلك والحيوان والانسان
 بل انهم لما أثبتوا للفلك لذته بادراك كالاته الفاضلة عليه من مبادئه بسبب حركته وكان مجرد التصور ليس
 بكافي في اللذة بل لا بد في اللذة من حصول الكمال للشيء وادراكه وكان حصول الشيء محققاً لتخصسه
 الحقيقي فكان لا بد للفلك من ادراكه بعد الحصول والتشخص كالاته وذلك كمال بدني ناشئ من
 الحركة الجسمانية فلا يكون ادراكه جزئياً بعد الحصول من حيث هو حاصل له الا بالآلة الجسمانية ثم
 بادراك ذلك الكمال الجزئي يشتمل الى كمال آخر مثله فيتحرك الى طلبه بحركات جزئية ينشأ عنها
 ما نشأ عن مثله فكان من أعمال تلك القوة ان تحدث في الفلك تصورات جزئية ينشأ عنها شوق جزئي
 الى حركات جزئية لكالات جزئية وذلك ظاهر وليس ما قال الشارح بقيد في أعناقنا (قوله واعلم ان
 مسألة علم الواجب مما تحير فيه الانهزام الخ) أقول قد يطلق العلم في لسان أهله على معان منها مبدأ
 الانكشاف أى ماهو المنشأ والعللة القريبة التي بها يكون الظهور والاشراف ومنها الحاضر عند المدرك
 ومنها النسبة الكائنة بين العالم والمعلوم ومنها الصفة القائمة بالمدرك التي بها يكون الادراك وهذا
 المعنى بحسب المفهوم أخص من المعنى الاول وقد اتفق الحكماء على ان علمه تعالى بذاته أو بغيره عين
 ذاته كقدره وذو عليه ونقل عنهم في السابق فأرادوا منه فيما اتفقوا عليه ماهو مبدأ الانكشاف أى
 ليس مبدأ انكشاف الاشياء لذاته أمر او اراء ذاته من مبادئ أو قائم وهذا شئ يشترك فيه العلم مع يقية
 الصفات ثم لما كان من لوازم العلم بالمباين أن يكون منه شئ عند العالم وذلك الشئ هو صورته الحاكبة
 عنه أو نفس ذاته حتى يستحكم الحضور والانكشاف وتتحقق النسبة وكان الواجب تعالى واحداً
 بالوحدة الحقيقية ومنزهاً أن يكون مقر حادث ومقدساً أن يتأخر علمه بشئ عن وجود ذاته لا سيما
 وكثير من العوالم قد أتى عليه الزمان كانت مسألة علم الواجب مما تحير فيه الافهام وتزل فيه الاقدام
 فن ثم يقبض العذر لمن نزه بالكلية وان أخطأ المراد لما منه من قبيل رمى السهام في حال الظلام
 فسبحان من حير الالباب في جبروته وأخذ العقول بلاهوته (قوله ولذلك اختلف فيها المذاهب) أقول

ويمكن التوفيق بين
 كلاميهما بان الكلى
 عندهم له معنيين الاول
 المشهور وهو لا يمنع
 نفس تصور من وقوع
 الشركة فيه والثاني ماهو
 مشترك بين كثيرين وصحة
 الصدور مبنى على المعنى
 الاول مع عدم الاشتراك
 في الواقع وامتناع الصدور
 مبنى على المعنى الثاني
 ولكن بقي انه يمكن حينئذ
 في الفلك تصور جزئيات
 الحركة بحيث ينحصر في
 فرد فلا تثبت النفس
 المنطبعة واعلم ان مسألة
 علم الواجب مما تحير فيه
 الافهام ولذلك اختلفت فيها
 المذاهب فذهب البعض
 الى ان علمه تعالى بذاته
 عين ذاته وعلمه بغيره من
 الممكنات عين المعلومات
 وذهب البعض الى ان علمه
 تعالى سور مجردة غير
 قائمة بشئ وهي التي
 شتهرت بالمثل الافلاطونية
 والبعض الى قيامها بذاته
 تعالى وظاهر عبارة
 الاشارات يشعر بذلك

متأخرة لادخاله في الذات مقومة لها وجاءت على ترتيب وكثرة اللوازم في الذات مباينة أو غير مباينة وانتم
الوحدة والاول قد تعرض له كثرة لوازم اضافية وغير اضافية وكثرة سلوب و بسبب ذلك كثرت الاسماء
لكنه لا تأثير لذلك في وحدانيته تعالى انتهى وليس فيه اشعار بقيامه بذاته (قوله قد صرح الخ) ما ذكره
الشيخ بيان للعلم البسيط الذي ليس فيه قيام ولا ترتيب بل هو عين ذاته وكلامه في الاشارات بيان للعلم
التفصيلي وليس في الشفاء نفيه وقد بيناه في الرسالة قال الفارابي في تعليقاته العقل البسيط هو ان يعقل
المعقولات على ما هي عليه من مراتبها وعللها واسبابها دفعة واحدة بلا انتقال في المعقولات من بعضها
الى بعض كالحال في النفس بان يتكسب علم بعضها من بعض لانه تعقل كل شئ وتعقل اسبابه حاضرة معها
فاذا قيل للاول عقل قيل على هذا المعنى البسيط انه تعقل الاشياء بعللها واسبابها حاضرة معهما من ذاته
بان يكون صدور هذه الاشياء منه اذ له اليها اضافة المبدئية لاني يكون فيه حتى تكون صور هذه الاشياء
التي تعقلها متصورة في ذاته وكانها اجزاء ذاته بل يفيض عنها صورة معقولة وهو اولي بان يكون عقلا
من تلك الصور الفائضة من عقليته والمثال في ذلك ان تقرأ كتابا فتسئل عن علم مضمونه فيقال هل
تعرف ما في الكتاب فتقول نعم اذ كنت تيقنت انك تعلمه ويمكنك تأديته على تفصيله والعقل البسيط هو
المتصور بهذه الصورة (قوله من غير الخ) أي من غير ان يتكثر الواجب بسبب تلك الاشياء في ذاته تعالى
بان تكون تلك الاشياء اجزاء ذاته فيحصل بها التكثر في ذاته فلا يكون واحدا من كل وجه (قوله أو يتصور
الخ) أي تحصل صور تلك الاشياء في ذاته تعالى فيكون قابلا لها (قوله بل يفيض عنه تلك الصورة
معقولة) لانه سبب لكل ما سواه اما بلا واسطة أو بواسطة وانما قال معقولة اشارة الى ان فيضها مقارن
لتعقلها لانه متأخر عن تعقلها فيكون فيضها من غير علم وهذه الصور هو العلم التفصيلي فاما ان كانت
تلك الصورة قائمة بذاتها وهو مذهب افلاطون او حاصلة في المدرك وهو مختار الشيخ أو في غيره كما هو
مذهب بعض الملتزمين وشارح الاشارات قال الشيخ في رسالته له في علمه تعالى العلم انما هو حصول الصورة
المعقولة وهو مثال لامر خارجي وذلك مطرد في القديم والحادث وعلم الباري تعالى مقدم على المعقول
الخارجي وصور المعلومات حاصلة له قبل وجودها ولا يجوز ان تكون تلك الصورة حاصلة عنده في موضع
آخر فانه يستلزم الدور أو التسلسل ولزم ان لا يكون على حاله ولا اجزاء لذاته لانه يؤدي الى اكثر ذاته ولم يكن
صورا معقولة افلاطونية لما ابطالناه ولم يكن من الموجودات الخارجية اذ العلم لا يكون الا صورة فلم يبق
من الاحتمالات الا ان يكون في صقع الربوبية وجزم به الشيخ في الشفاء بعد التردد لابطال الاحتمالات
الاخر فقال وان جعلت هذه المعقولات اجزاء ذاته عرض الكثرة والاجعلتها لواحق ذاته عرض
ان لا يكون من جهتها واجب الوجود فلا يصح تمكينا للوجود وان جعلتها أمورا مفارقة لكل ذات
عرضت المثل الافلاطونية وان جعلتها موجودة في عقل ما عرض ما ذكرنا قبل هذا من المحال فبقى ان يجهد
جهدا في التخلص من هذه الشبهة وتحفظ ان لا تكثر في ذاته ولا ينال في ان يكون ذاته تعالى مع اضافة
يمكن الوجود فانها من حيث هي علة لوجود زيد ليست بواجبة الوجود بل من حيث ذاته وتعلم ان العالم
الربوبي عظيم وتفصيل ما اختاره الشيخ في العلم التفصيلي ما ذكره من مميزات التفصيل انه تعالى اذا كان
يعقل ذاته فيعقل لوازم ذاته والايديس تعقل ذاته بالتمام واللوازم التي هي معقولاته وان كانت اعراضا
موجودة فيه فليس مما يتصف به أو يفعل عنها فان كونه واجب الوجود بذاته بعينه كونه مبدءا للوازم
أي معقولاته بل ما يصدر عنه بعد وجوده تاما وانما يمنع ان يكون ذاته محلا لاعراض تنفعل عنها أو
يستكمل بها أو يتصف بها بل كاله في انه بحيث تصدر عنه هذه اللوازم لاني ان وجد له فاذا وصف بانه
يعقل هذه الامور فانها تصف به لانها تصدر عنه لانه محلها ولوازم ذاته هي صور معقولاتها الا ان تلك
لاجل ان هذه المسئلة أي مسئلة علم الباري بمعنى الحاضر عند المدرك مما يجعل خطبه ونسبته على

لكن قد صرح في الشفاء
بنفيه حيث قال هو تعالى
يعقل الاشياء دفعة من
غير ان يتكثر بها صورها
في جوهره تعالى أو
يتصور حقيقة ذاته
تعالى بصورها بل يفيض
عنها صورها معقولة

الصور تصدر عنه فبعقلها بل نفس تلك الصورة لكونها مجردة عن المادة تفيض عنه وهي معقولة
فنفس وجودها عنه معقوليتها فمعقولياتها اذا فعلية لانفعاليتها (قوله وهو اولي بان يكون الخ) أي التعقل
البيسط اولي بان يكون تعقلا من تلك الصورة الفائضة من عقليته أي من كونه تعقلا فان العلم التفصيلي
من ذلك التعقل البسيط كالعلم الحاصل حال السؤال عن مسألة وليس هذا علما بالقوة على ما يسبق الى
الاهام بل هو علم بالفعل لجميع الاشياء منطوعليه كالظواهر النواة بأعلى الشجرة وانما قال من عقليته

الاذهان ذلوله وصعبه قد اختلف الآراء والمذاهب وكانت محط الرحال كل ذاهب فذهب البعض من
الحكماء الى أن علمه بذاته عين ذاته وهي كلمة اتفاق بينهم اذ ليس يحضر المدرك من ذاته سوى ذاته ومحل
الخلاف قوله وبغيره من الممكنات عين المعلومات أي ليس يحضر عند ذات البارئ من المعلومات سوى
ذواتها الخارجية وهذا لان العلم لقائلا من الحكماء الامن قال ان الامتداد الزماني بجميعة موجود عن
البارئ أزلا وأبدا والممكنات بأسرها حتى حوادثها اليومية رسوم عليه فهي بذواتها موجودة أزلا
وأبدا الانصراف فيها ولا انقضاء ولا حدرث ولا عدم وانما ذلك بما يتراوى لغير حديد البصر اذ ليس من
الحكماء من يقول بأنه لا يعلم الاشياء الا بعد وجودها بل ذلك مذهب كل ابي بل أشعري في رأي بعضهم
تقدم تشنيع الشارح عليه وذهب البعض من الحكماء أيضا الى أن علمه تعالى بغيره صور مجردة عن المواد
غير قائمة بشئ من الذوات حاكية عن الموجودات الخارجية بجميع اطوارها بل هي انما أتمار
الخارجيات عنها بابل اشراق الوجود أي الظهور عليها وهي التي اشتهرت بالمثل لافلاطونية وينسب
هذا المذهب الى افلاطون قال بان بين العالم المحسوس أي الخارجي والعالم المعقول عالما آخر يسمى عالم
المثال ليس في تجرد المجرّدات ولا في مقارنة الماديات وكل كلي وكل جزئي من الخارجيات فله صورة
نحائية من ذلك العالم بحيث يصح ان يقال بأنه هو كان الشئ واحدا وعوالمه مختلفة ولا نظيل في بيان
مقاله فهذه الصور الكائنة في ذلك العالم هي الحاضرة عند البارئ تعالى أزلا وأبدا لا يعثر بها التغير
والتبدل بحال فعلمه بها حضوري وهي من الخارجيات بمنزلة المعقول من الماهيات منها فتكشف
الخارجيات بانكشاف هذه الصور لهذا كانت علماء هذا الذي اشتهر من ان المثل الافلاطونية هي
الصور المثالية خلاف ما هو التحقيق من مذهبه اذ قد حقق من رأيه فيها انه يريد ان لكل نوع من أنواع
العالم المحسوس وما يتعلق به سواء كان فلكيا أو عنصريا بسيطا أو مركبا جوهريا مجردا من عالم
المعقولات يدبر أمره بفيضان ما يستعد ذلك النوع لفيضانه من الكمالات وهذه هي المعبر عنها في لسان
الشرع بالملائكة كما ورد ملك الجبال قال وملك البحار فعل وما يشبه ذلك في الاحاث كثير ومع الاعتراف
بكون هذا الجوهر المدبر جزئيا يقول بأنه ذلك النوع لانه الظاهر في جميع أشخاصه القائم بوجودها
وحفظها وتسمى هذه الجواهر في لسانهم بار باب الانواع والمثل الافلاطونية وذهب البعض من الحكماء
كارسطو ومن تخالّفوه الى ان علمه تعالى بغيره صور مجردة لكن ليست قائمة بذاتها بل ذهب الى قيامها بذاته
تعالى وظاهر عبارة الاشارات بشعر بذلك حيث قال في غط التجريد الصور العقلية وقد يجوز بوجه ما ان
تستفاد من الصور الخارجية مثلا كاستفيد من السماء صورة السماء وقد يجوز ان تسبق الصورة
أولا الى العاقلة ثم يصير لها وجود من خارج مثل ما تعقل شكلا ثم تجعله موجودا ويجب أن يكون
ما يعقله واجب الوجود من الكل على الوجه الثاني اه وانما كان هذا ظاهرا لانه يمكن تأويلها بان
التحو الثاني هو سبق العلم على الوجود وان كان لا على وجه حصول الصورة ويشعر بذلك الظاهر
أيضا صريح عبارته في رسالته في العلم حيث قال العلم انما هو حصول الصورة المعلومة وهو مثال لامر
خارجي وذلك مطرد في القديم والحادث وعلم البارئ تعالى مقدم على المعلول الخارجي وصور المعلومات
حاصلة له قبيل وجودها ولا يجوز ان تكون تلك الصورة حاصلة عنده في موضع آخر فانه يستلزم الدور

وهو اولي بان يكون عقلا
من تلك الصورة الفائضة
من عقليته بذاته

ولم يقل منه لان الصور انما تفيض منه من حيث كونه عقلا لا من حيث انه نفس الواجب تعالى (قوله
ولانه يعقل ذاته الخ) دليل لقوله في عقل من ذاته كل شئ قدم عليه للاهتمام بشأه والجملة المعهلة معطوفة
على قوله هو يعقل الاشياء دفعة (قوله وانه مبدأ لكل شئ) بلا واسطة أو بواسطة العلم بالعلة يستلزم
أو التسلسل ولزم ان لا يكون علمه ولا جزأه ذاته فانه يؤدي الى تكثر ذاته ولم يكن صوراً معلقة أفلاطونية
لما أبطلناه ولم يكن من الموجودات الخارجية اذ العلم لا يكون الا صورة فلم يبق من الاحتمالات الا ان
يكون في صقع الربوبية اه ويشعر بذلك أيضا عبارة الشفاء بعد تردده لا بطل الاحتمالات حيث
قال وان جعلت هذه المعقولات اجزاء ذاته عرض الكثرة وان جعلتها الواحق ذاته عرض ان لا يكون من
جبهتها واجب الوجود للملازمة ممكن الوجود وان جعلتها أمورا مفارقة لكل ذات عرضت المشمل
الأفلاطونية وان جعلتها موجوده في عقل ما عرض ما ذكرنا قبل هذا من المحال فينبغي ان نتجه هذا
في التخلص من هذه الشبهة ونحفظ ان لا تكثر في ذاته ولا تنال حينئذ ان يكون ذاته تعالى مع اضافة ممكن
الوجود فانها من حيث هي علة لوجود زيد ليست بواجبة الوجود بل من حيث ذاته وتعلم ان العالم الربوبي
عالم عظيم اه وما تشعر به هذه العبارات هو ما يعلمه القوم مذهب الشيخ الرئيس في هذه المسئلة ان كان قد
صرح في الشفاء بنفسه حيث قال هو أي الباري تعالى يعقل الاشياء دفعة من غير ترتيب فيما بينها بالتقدم
والتأخر الذاتي أو الزماني من غير ان تتكرر أي بتلك الدفعة صورها أي صور تلك الاشياء في جوهره
تعالى أي بحيث تكون تلك الصور قد أخذت بكثرتها كل منها شيئا من ذات الباري تعالى لما يلزم ذلك من
الكثرة في ذاته بعروض الانقسام حينئذ أو تصور حقيقة ذات الباري تعالى بصور تلك الاشياء بأن
تكون حقيقة الباري تامه مع كل صورة لما يلزم عليه من مقارنة الممكن المستلزم لا يمكن بل الصور
فائضة عنه خارجية أو عقلية خارجية عنه غايته تقتضي عن ذاته معقولة له ليس متأخر عقليته لها عن
فيضها وهو أي الباري تعالى أولى بأن يكون عقلا أي علما بالمعنى المذكور من تلك الصور الفائضة عنه
بسبب عقليته ثم برهن على ما ادعاه في هذه المقالة بقوله لانه يعقل ذاته بذاته فذاته حاضرة عنده بدون
الواسطة وانه أي والحال ان الباري تعالى مبدأ لكل شئ فيتعقل من ذاته كل شئ لما ان العلم التام بالعلة
التامة يستوجب العلم بالمعلول والالم يكن العلم بالعلة تاما فحضور ذاته لذاته كافي عن حضور المعقولات
عند ذاته أو هو هو فلا يحتاج الى تصور ذاته بشئ من الصور وحاصل هذا القول ان الباري تعالى لما كان
عاقلا لذاته بذاته وذاته علة تامة لجميع معلولاته ووجب ان يكون عقله لكل من ذاته لذاته بدون احتياج
الى شئ وراء ذاته وهذا على ان قوله لان الخ بدون او وعلى نسخة الواو يكون قوله لان علة مقدمة على
معلولها معلولها قوله فيتعقل من ذاته كل شئ والمعنى بحاله الا انه على هذه النسخة الاخيرة يكون استثناء
لذات ما يتوهم من السالف وبالجملة فعلم الاول تعالى بذاته وبغيره لا بكثره في ذاته ولا في صفاته وقد نقل
المصدر الشيرازي عن الشيخ مثل هذه العبارة وقال فان عقل الاول ومعقوليته عبارة عن تجرده عن
المادة وهو أمر سلبى فقد تضارب قول الشيخ في هذه المسئلة (قوله وكلام شارح الاشارات الخ) أقول
قد يبدو ونظائر النظر في قول الشفاء المذكور ان العلم الواجب تعالى بالصادرات عنه هو عينها في اول
الصادرات وصورها الحاضرة عند الصادرات الاول في غيره أو عينها في الكل لكن الثاني غير محتمل من قول
الشيخ فان الشيخ ينزه الباري ان يجهل الحوادث قبل وجودها فلم يبق ما ينبئ عنه ظاهر القول الا ما كان
من الاحتمال الاول ولزوم الصادرات الاول لذاته بدفع ما يرد عليه من مثل هذا الذي أورد على الثاني وان كان
لنافية كلام يأتي وكلام شارح الاشارات المنطق الطوسي في شرح الاشارات في مقام شنع فيه على الشيخ
على خلاف ما التزمه يحوم حول ظاهر كلام الشفاء في هذا الموضوع على الاحتمال الاول فانه أي شارح
الاشارات قال في شرح الاشارات كما لا يحتاج العاقل في ادراك ذاته لذاته أي في أن تدرك ذاته الى

ولانه يعقل ذاته وانه مبدأ
لكل شئ فيتعقل من ذاته
كل شئ وكلام شارح
الاشارات في شرح
الاشارات وغيره يحوم
حول ظاهر كلام الشفاء
في هذا الموضوع فانه قال

العلم بالمعلول فيعلم من ذاته كل شئ (قوله كلا يحتاج العاقل الخ) فان العلم ليس الاحضور المجرد عند
المجرد فاذا كانت ذات العاقل مجردة عن المادة وهي لا تغيب عن نفسه فلا حاجة الى صورة اخرى
منترعة منه (قوله لا يحتاج ايضا الخ) لانه اذا كانت الصورة المجردة التي هو بها حاضرة عنده لا يحتاج
الى حضور صورة اخرى مساوية له (قوله من غيرك) وهو المبادئ العالية (قوله اعتبارات) وهي
ملاحظا لذاته لذاته تلك الصورة امام مفردة او على سبيل التركيب بينهما (قوله بحال العاقل) وهو
الواجب تعالى (قوله ان كونك محال الخ) فيكون القيام بالعاقل شرط في التعقل فلا يكون المصادر
معقولا للفاعل لعدم القيام به (قوله في كونه حصولا لغيره) وان كان بين الحاصلين فرق بوجه آخر

صورة غير صورة ذاته أي غير هو به ذاته الخارجية التي هو بها هو بل ذاته كافية في علمه بذاته فان صورة
غير ذاته ان كانت مبنية لذاته فكيف تكون مرآة لها وان كانت وجهان ووجه ذاته فذاتها أقرب
لذاتها من وجهها فهي أحق ان تكون ادرا كذاتها كذلك لا يحتاج ايضا في ادراك ما يصدر عن ذاته
لذاته الى صورة غير صورة ذلك الصادر التي هو بها هو وذلك لان المصادر عن الذات للذات وجه من وجوه
الذات فان صدر كان كأن الذات قد حضرت عند ذاتها بوجه التقييد بعد حضورها لابه وحضور الذات عند
الذات كافي في علمها بذاتها على أي نحو من النحاه فان تمثلت بعد تمثل المصادر لديها بصورها بتمثال آخر
فذلك حضورا آخر سوى حضور المصدر ولا يحتاج الاول الى الثاني في كونه حضورا عند الذات فالعلم
بالمصادر سوى الصادر فنمضغ التشبيه بين موضوعي العلم بالذات والعلم بالمصادر أي لان الثاني من قبيل
الاول واعتبر من نفس بذاته انك اذا تعقلت شيا كالانسان بصورة تتصوره بها كحده الحيوان
الناطق أو تتصوره بها عند الذهول عنه فهي أي تلك الصورة صادرة عن نفسك فائتت عندك لك
ليكن است المؤثر المقيض بانفرادك مطلقا بل وان كنت منفردا في ذلك عن مساعدة الجسم وتابعه
فلمست منفردا عن مبادئه العالية بل ان نسب اليك الاصدار ظاهرا فذلك بتأثير ما من غيرك وهو مبدؤك
الاول الواجب الوجود كما سبق انه التحقيق ومع ذلك فانك لا تعقل تلك الصورة الصادرة عنك بغيرها بل كما
كانت تلك الصورة وجهان ووجه ذلك المتصور فتعقل ذلك الشئ المتصور بها كذلك تعقلها أيضا بذاتها
لما انهما من اضافات ذاتك الحاضرة عندك بها فتعقلها حضور ذالك بوجه تلك الصورة عند ذاتها فتعقل
الانسان والحيوان الناطق بتلك الصورة الواحدة وهي الحيوان الناطق من غير ان تتضاعف الصور
فيك بل انما تتضاعف اعتباراتك المتعلقة بذاتك فقط فتعتبرها من حيث هي مبدأ انكشاف الانسان
بصورة حده ومبدأ انكشاف الحد بنفسه فقط والمتعلقة بتلك الصورة فقط لكونها عملا للانسان وعلما
لذاتها أو الاعتبار على سبيل التركيب من الاعتبار المتعلقة بالذات والمتعلقة بتلك الصورة
واذا كان هذا حالك مع ما يصدر عنك مع انه بمشاركه غيرك و اضافته اليك ليست بالحقيقة فاطنك بحالة
العاقل مع ما يصدر عنه بذاته لذاته والاضافة اليه على وجه الحقيقة من غير مدخلية غيره فيه فلا محالة
كان أحق بالصدر ان يكون وجهان ووجهه فيدرك بحضوره مع ذاته بدون شئ آخر يعود منه على
مصدر هو المدرك (قوله ولا تظن الخ) أقول قد يكون من ظنك ان هذا التقرير باعتبار الواحداني
غير تام وذلك لان صورة الحيوان الناطق انما كانت كافية في انكشافها لذاته لان محل لها كانت من
صفات الذات وحضور الذات المتصرفة عند نفسها كافي في تعقلها أو وصفها وليس كل صادر عن العاقل
حالا فيه فليس يلزم ان كل صادر عن العاقل فصورته التي بها هو كافية في تعقل المصدر له لفقد شرط
التعقل وهو الحول حين ما لم يكن حالا فهذا ظن بين الفسافات المفهوم من العلم ليس الا الحاضر عند

ما يصدر عن ذاته لذاته الى
صورة غير صورة ذلك
الصادر التي هو بها هو
واعتبر من نفسك انك اذا
تعقلت شيا بصورة تتصور
بها أو تتصور بها فهو
صادر عنك لا بانفرادك
مطلقا بل بمشاركه ما من
غيرك ومع ذلك فانك
لا تعقل تلك الصورة بغيرها
بل كما تعقل ذلك الشئ بها
كذلك تعقلها أيضا بنفسها
من غير ان تتضاعف
الصور فيك بل انما تتضاعف
اعتباراتك المتعلقة بذاتك
أو بتلك الصور فقط أو
على سبيل التركيب واذا
كان حالك مع ما يصدر
عندك بمشاركه غيرك هذا
الحال فما ظنك بحال
العاقل مع ما يصدر عنه
لذاته من غير مدخلية
غيره فيه ولا تظن ان
كونك محال لتلك الصورة
شرط في تعقلك ايها
فانك تعقل ذاتك مع انك
لست محال لها بل انما كان
كونك محال لتلك الصورة
شرط في حصول تلك
الصورة لك الذي هو
شرط في تعقلك ايها ان
حصلت تلك الصورة لك
بوجه الحول فان حصلت
تلك الصورة لك بوجه آخر
غير الحول فيك حصل
التعقل من غير حلول فيك

ومعلوم ان حصول الشئ لفاعل في كونه حصولا لغيره ليس دون حصول الشئ نقابه فاذا المعلولات الذاتية للفاعل لذاته
حاصلة له من غير ان يحل فيه

(قوله فهو عاقل اياها الخ) لما عرفت من ان العلم البسيط ليس الا حصول المعنى المجرد للذات المجردة وحضوره اياها من غير اشتراط اخذ صورة أخرى وقيامها به (قوله الا في اعتبار المعبرين) يعني ان التغير بينهما انما هو في اعتبار المعبرين لا في ذاته تعالى والتغير الا اعتباري واسطة في الفهم والتفهم وليس واسطة في الثبوت حتى يلزم ان لا يكون ذاته تعالى عاقلا بذاته مع قطع النظر عن التغير الاعتباري وان لا يكون طالما بالتغير الاعتباري (قوله من غير تغيير) لا بالذات ولا بالاعتبار (قوله يقتضى كون أحدهما الخ) أى كون المعلول الاول مبايناً للاول أى لذاته تعالى وكون الثاني أعنى العقل الاول متفرداً وحاصلاً فيه (قوله في العلتين) أى وجود الاول وتعلقه للمعلول الاول (قوله بكونه في المعلولين)

المدرك وهذا لم يؤخذ في تحصيله حلول ولا عدمه بل لا يصح فأن قد تدرك ذاته بحضور نفس ذاته مع عدم إمكان الحلول وقد تدرك بالحلول في غير ذاته فليس يجوز ان يقال ان الحلول شرط في التعقل بل يجب أن يقال انه لما كان الواجب في العلم حضور المعقول لدى العاقل وجب ان يكون هذا الواجب على أى انحاءه وربما لا يمكن حضور الذات عند الذات لما منع فتحضر الصورة فلا بد ان تكون حادثة في العاقل وقد يمكن حضور ذات المعقول عند العاقل فذلك أتم وأجلى فكونه محملاً للصورة انما هو شرط في الحصول الذى هو اللازم في العلم على الوجه الاول فان كان الحصول بواسطة أخرى سوى الحلول حصل التعقل أيضاً بدون الحلول لما ان المدار في العلم حصول المعقول من أى طريق أى فان ذهب وهملنا الى ان لا سبيل الى الحضور فيما وراء الذات الا سبيل الحلول لما انه أتم النسب للاتصال بعد الاتحاد فتفطن واعلم ان مدار أمر الحضور عند التغير انما هو تحقق نسبة الاتصال بينهما ومعلوم ان نسبة الشيء لفاعله ليست باحدى من نسبتيه لفاعله بل النسبة للفاعل أرقى وأعلى في مقام الاتصال فان الشيء قد يكون لفاعله بالاقتضاء كما في الفاعل التام بل في جميع الفاعلين والناقصات متممات لنفس الشيء لا لنفس فاعله بخلاف نسبتته الى القابل فانها الامكان دائماً فالنسبة الى الفاعل نسبة هي أتم النسب بل المحقق يعلم ان تعقل الصورة انما كان لما للتعقل فيها من الفعل ولو انه كان قبولا محضاً لم يتعد تعقلاً فلتفهم فاذن المعلولات الذاتية للعاقل الفاعل لذاته حاصلة له حاضرة عنده من غير ان تحل فيه فهو عاقل لها من غير ان تكون حادثة فيه (قوله قد علمت ان الاول عاقل لذاته الخ) أقول قد علمت بما بين في محله ان الواجب عاقل لذاته لحضور ذاته المجردة عند ذاته من غير تغيير بين ذاته وعقله لذاته في الوجود الخارجى فان العلم بالذات عين العالم والمعلوم بدون مغارة في الخارج كما أشرنا اليه فيما سبق بل ولا تغيير في الوجود العلمى أيضاً الا بالاعتبار البحث الاختراعى الذى لا منشأ له في نفس الامر وقد ذكر ذلك الشيخ في الشفاء حيث قال ذاته تعالى عقل وعاقل ومعقول لا ان هناك أشياء متكررة وذلك لانه بما هو هو به مجردة عقل وبما يعتبر له ان هو به المجردة لذاته معقول فهو معقول لذاته وبما يعتبر له ان ذاته لها هو به مجردة عاقل ذاته فان المعقول هو الذى ماهيته المجردة لشيء والعاقل هو الذى له ماهية مجردة لشيء وليس من شرط هذا الشيء أن يكون هو أو آخر بل شيء مطلقاً والشيء مطلقاً أعم من أن يكون هو أو غيره فالاول باعتبارك انه ماهية مجردة لشيء هو عقل وباعتبارك أن له ماهية مجردة لشيء هو عاقل وباعتبارك أن الماهية المجردة لشيء هو معقول الى أن قال فقد فهمت أن نفس كونه معقولاً وعاقلاً لا يوجب كونه اثنين في الذات ولا اثنين في الاعتبار أيضاً فانه ليس تحصيل الامر من أن كونه عاقلاً وكونه معقولاً الاعتبار أن ماهية مجردة لذاته وان ماهية مجردة ذاتها له وههنا تقدم ونأخيراً في المثال والغرض المحصل واحداتهما فقد علمت ان لا تغيير بين ذاته وعقله لذاته بوجه وبرهنتى في مقامه أن العلم بالهالة بوجوب العلم بالمعلول فحكمت أن عقله لذاته علة لعقله للمعلول الاول فاذا حكمت بكون العلتين أعنى ذاته التى هى علة للمعلول الاول وعقله لذاته الذى هو علة لعقله للمعلول الاول شيئاً واحداً في الوجود لما سبق فاحكم بكون المعلولين أعنى العقل الاول الذى هو معلول الذات وعقل

فهو عاقل اياها من غير ان تكون هى حادثة فيه واذا قد تقدم هذا فأقول قد علمت ان الاول عاقل لذاته من غير تغيير بين ذاته وعقله لذاته في الوجود الا في اعتبار المعبرين وحكمت بان عقله لذاته علة لعقله للمعلول الاول فاذا حكمت بكون العلتين أعنى ذاته وعقله لذاته شيئاً واحداً في الوجود من غير تغيير فاحكم بكون المعلولين أيضاً أعنى المعلول الاول وعقل الاول له شيئاً واحداً في الوجود من غير تغيير يقتضى كون أحدهما مبايناً للآخر والثاني متفرداً فيه تعالى وكما حكمت بكون التغيير في العلتين اعتبارياً محضاً فاحكم بكونه في المعلولين كذلك فاذا وجد المعلول الاول هو نفس عقل الاول اياه من غير احتياج الى صورة مستفاداً مستأنفة تحل في ذات الاول تعالى عن

أى وجود المعلول الاول وتعقل الاول اياه (قوله وهى تعقل الاول الواجب) لانها جواهر مجردة وذاته تعالى فى غاية التجرد فتحقق المقتضى للعلم مع عدم المانع (قوله كانت جميع الخ) لان العلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلول (قوله وكذلك الوجود على ماهو عليه) أى يعقل كل ماهو فى سلسلة الوجود على ماهو عليه من الترتيب الوجودى لان الترتيب العلمى (قوله فاذا لا يعزب الخ) أى اذا كانت الجواهر العقلية وما فيها من الصور الكليية والجزئية معقولة له تعالى وكذلك كل ماهو موجود فى الاعيان من ذى الصورة معقولة له تعالى لا يعزب عن علمه شئ من غير ارتسام فيه بل علما حضوريا كالصقعة عند الناظر قال الفارابى فى تعليقاته البارى تعالى يعرف ذاته ويعرف لوازم ذاته ويعلم الموجودات عنها وانها مبدؤا يعرف ما عداها وما بعدها وما لا يتناهى فاذا يعرف الاشياء الجزئية من جهة كلية فانه يعرف اسبابها واسبابها الى أن يتأدى الى ذاته تعالى فيعرف كلاما من ذاته لا من خارج فيكون لغيره تأثير فيه (قوله هذا الكلام اقناعى الخ) مقصوده مجرد التصور وودفع

الواجب اياه الذى هو معلول العقل الاول لذاته شيا واحدا من غير تغاير بين هذين المعلولين يقتضى أن يكون أحدهما هو المعلول الاول مابنا للواجب غير متقرر فيه والثانى أى تعقله للمعلول الاول متقرر فيه غير مبين له وكما حكمت بكون التغاير فى العلتين اعتباريا محض ليس فيه شائبة الاستناد لواقع فاحكم بكونه فى المعلولين كذلك اذ العلة الواحدة انما يصدر عنها معلول واحد وانثنية المعلول بوجه فرغ عن اثنيية العلة واذا لا اثنيية بين العلتين فلا اثنيية بين المعلولين فاذن وجود المعلول الاول وذاته هو نفس عقل الاول اياه لان تنفقاء التغاير بينهما لا تنفقاء التغاير بين علمتهما فقد كان عقل الواجب لمعلوله بدون احتياج الى صورة مستأنفة متقررة فى ذات الاول تعالى عن ذلك علما كبيرا وليس لك أن تتوهم أن هذا يعارض الحكم بأن العلم عا سوى الذات انما هو يحصل صورة المعلوم فى ذات العالم فلا بد من حصول صورة من العقل فى ذات الاول حتى يعقله لما قدمه ذاته فى المقدمة انه ليس كل عقل يحتاج الى حلول الصورة فى العاقل بل ذلك فى غير عقل الفاعل للصادر (قوله ثم لما كانت الجواهر الخ) أقول قد أثبت أن عقل الاول لمعلوله الاول عين المعلول بهو بنه الخارجيه ويريد الا أن ثبت أن علم الحق الاول بجميع ذرات الوجود المعلولة له على وجه لا يتقرر شئ من صورها فى ذاته تعالى وحاصله أن الجواهر العقلية التى منها المعلول الاول انما تعقل ما ليس بمعلول لها بصورة تحملها من ذلك الذى ليس بمعلول وقد تحقق فى محله أن الجواهر العقلية تعقل الاول الواجب باسراق الواجب عليها وقد سمعت مرارا أن العلم بالعلة يوجب العلم بالمعلول وكل ذرة من ذرات الوجود فهى معلولة للعقل الاول تعالى فلما تعقل المعلول الاول الواجب الاول ووجب أن يتعقل جميع معلولات الواجب الاول وحيث انه تعقل لما ليس بمعلول فليكن بحصول الصور فى ذات العقل الاول فصور جميع الموجودات مما كان وما يكون حاصلة فى ذات العقل الاول والحق الاول يعقل العقل الاول بعقل هو عين العقل الاول فليعقل جميع ذرات الوجود بتلك الصور والحالة فى العقل الاول لما انها حاضرة فى العقل الذى هو حاضر عند الاول بذاته بدون احتياج الى حضور آخر ولا صور لتلك الصور فلا يعزب عن علمه منتقال ذرة بدون لزوم محال وبما قررنا تبين لك أن المقدمة التى قدمها المحقق باقعة فى دليله بل عليها مداره واندفع ماشوش به الحواشى ثم ان على هذا المحقق كلاما من وجوه كثيرة منها أن علم الاول يجب أن يتقدم بالذات على معلولاته والا كانت صادرة عن الذات مع الشعور لا بالشعور وهذا ينابى ما تقرر فى مداركهم من أن نظام الوجود انما هو ناشئ من علمه تعالى ومتسبب عنه وان علم الواجب يجب أن يكون فعليا بحيث يكون مبدءا لتقرر الحقائق فى الخارج وتحقق هذا المحقق قاض بأن وجود الحقائق هو العلم لامسببه ومنها غير ذلك مما لا انطيل بذكره ومنها بعض ما سبذ كرهه الشارح (قوله قلت هذا الكلام اقناعى الخ) أقول أى ان كلام شارح

ذلك علما كبيرا ثم لما كانت الجواهر العقلية تعقل ما ليس بمعلولات لها بحصول الصور فيها وهى تعقل الاول الواجب ولا موجود الا وهو معلول للذات الواجب كانت جميع صور الموجودات الكليية والجزئية على ماهى عليه فى الوجود حاصلة فيها والاول الواجب يتعقل تلك الجواهر مع تلك الصور لا بصور غيرها بل باعتبار تلك الجواهر والصور وكذلك الوجود على ما هو عليه فاذا لا يعزب عنه منتقال ذرة من غير لزوم محال قلت هذا الكلام اقناعى من وجوه الاول ان ما ذكره من أنه كما لا يحتاج العاقل فى ادراك ذاته لثبته الى صورة غير صورة ذاته لا يحتاج ايضا فى ادراك ما يصدر عنه لذاته الى صورة غير صورة ذلك الصادر غير بين وما ذكره من الاعتبار من نفسك لا يبق بينانه ولا بالانثنية فان تصور العقلية القائمة بذات العاقل من صفات ذاته والذات مع سائر صفاته حاضرة عند نفسه غير

الاستبعاد وتطبيقه على قواعد الفلاسفة من أنه لا يكون الشيء الواحد قابلاً لافعال وان الواجب
 تعالى واجب من جميع جهانه وان العلم عبارة عن الصورة المجردة الحاصلة عند المدرك وانه لا تكثرفي
 صفاته الحقيقية الى غير ذلك وليس مقصوده الانبات حتى يرد عليه المنوع المذكورة (قوله وليس
 المعلول الاول الخ) لا يخفى ان المعلول الاول ذات مجردة حاضرة عنده ولكن ليس قائماً به فمال هذا المنع

الاشارات اقناعي أي خطابي غير برهاني والمقام مقام البرهان فلا نفيد فيه الخطاب وبيان أنه غير
 مبرهن من وجوه الاول اماماً ذكره من عدم احتياج الفاعل العاقل في عقله للصادر عنه الى سوى ما به
 الصادر هو قول غير دليل فكان الواجب أن يستدل عليه حتى ينظر في دليله وليس من الجائز اهماله
 عن البيان مع أنه مقدمة البرهان وأماماً أوضحه به من الاعتبار بالنفس فتمثيله للايضاح لا يفي بالبيان
 البرهاني بل ولا يستأنس به للتفارق بين المثال والممثل له فان الصور العقلية الصادرة عن نفوسنا من
 صفات نفوسنا حضور نفوسنا عند نفوسنا استلزم حضور الصور العقلية عندها لاستلزام حضور
 الموصوف حضور الصفة بخلاف العقل الاول مع الواجب فانه مبين له بالذات حضور البارى عند ذاته
 لا يستلزم حضور العقل الاول عند ذات البارى تعالى فان حضوراً أحد المتباينين عند شئ لا يستلزم
 حضور الآخر عنده فلا يستلزم ادراك البارى لذاته ادراكه للعقل الاول فقول الشارح حتى يكون
 حضوره مستلزماً لغيره في أن مانع لكون العقل الاول حاضر عند ذات الواجب بذاته أي بل لا بد في
 حضوره عندها من شئ آخر كصورته فلا تعقل هذا ما قال الشارح وأقول أنت تعلم أن هذا هو الظن
 الذي نفاءه المحقق بقوله ولا تظن فكان من الواجب على الشارح أن يكتب في الايراد الثالث عن هذا الايراد
 حتى تنظر ماذا يكون وأما منع الشارح لكون العقل الاول حاضر عند البارى بذاته فمكابرة في البديهي
 ذالبداهة قاضية بان الفاعل لا يؤثر في الغائب عنه اذ لا بد من تحقق العلاقة بين المؤثر والاثر وكيف
 يقال انه صادر عنه وناشئ وآت منه مع انه غائب عن ذاته منقطع الصلة عنه ان هذا الاهت فليس
 الحضور علاقة الوصفية فقط بل من موجبات الحضور علاقة التاثير (قوله الثاني أن تعقل الخ) أقول
 لا يكون الشئ أولى من نظيره في حكم الالو كان موجب الحكم ومداره في ذلك الشئ أقوى وأولى منه في
 نظيره فيقال اذا ثبت الحكم في ذلك انظير لاجل هذا المدار فاولى أن يثبت في ذلك الشئ لاجل هذا المدار
 بعينه اذا علمت هذا علمت أنه ردد على المحقق فيما ذكره من أن تعقل البارى للمعلول الاول بدون صورة
 سوى هوية المعلول الاول أولى بالوقوع والتحقق من تعقلنا للصورة الحاصلة فينا بدون تجدد صورة لتلك
 الصورة لما أن الصدور في الاول بلا مشاركة والثاني بالمشاركة منع ظاهر فان مدار التعقل ليس هو
 الصدور فتعقل النفس الصورة بنفسها بدون احتياج الى صورة أخرى ليس لعلاقة الصدور
 حتى يقال اذا تعقلت النفس الصورة بنفسها هذه العلاقة مع أن الصدور بالمشاركة فليكن تعقل
 الواجب للمعلول الاول بدون احتياج الى صورة سواء أولى لما أن العلاقة وهي الصدور هناك أقوى
 لما كان الاستقلال وعدم المشاركة بل مدار التعقل هو الحلول فقط أو هو مع الصدور فتعقل النفس
 بعلاقة الحلول أو بعلاقة الصدور مع الحلول ولا حلول للمعلول الاول في ذات الواجب تعالى فقد
 فقد فيه تمام المدار أو جزؤه فلا يقع التعقل نعم لو كانت النفس طامئة ببعض ما يصدر عنها من الامور
 المباشرة لها كحركات الجسم غير الحاملة فيها بدون الاحتياج الى الصورة أي صورة ذلك الصاد لسهل
 علمنا الجسم بأن الحلول ليس بمدار للتعقل ولا جزء المدار وانفرد الصدور بالمدارية فكان الاتيان بحكم
 النفس مقصر بالهدى المدعى وليس الامر كذلك أي ليست النفس طامئة ببعض المباينات بدون صورة
 فان احتياج في تصور الامور الصادرة عنها المباينة لنا الى الصورة كما يشهد به الوجدان فاننا نحس الصادر
 عنها بجواسمنا التي لا ندرك الا صوراً تذهب الى الحس المشترك والخيال وسائر القوى ونحن نقول من منع

قائبة عنها وليس المعلول
 الاول من صفات الواجب
 حتى يكون حضوره
 مستلزماً لحضوره
 وادراكه مستلزماً
 لادراكه الثاني أن
 تعقل الصورة بنفسها
 من غير احتياج الى صورة
 أخرى

ليس لعلاقة الصدور حتى يقال اذا تعقلت النفس ضرورة بنفسها مع انها صادرة عنها بمشاهدة غير افعالها الاولى ان لا يحتاج العاقل في تصور ما يصدر عنه لذاته من غير مدخله غيره فيه الى غيره بل تعقل الصورة بعلاقة الحول او بالصدور مع الحول ولا يؤول للمعول الاول في الواجب تعالى عن ذلك نعم لو كانت النفس طالمة ببعض ما يصدر

بدون الاحتياج الى الصورة لكان مقر بالهنا المدعى وليس الامر كذلك فانا نحتاج في تصور الامور الصادرة عنها المباشرة لنا الى الصورة كما يشهد بها الوجدان الثالث ان قوله ولا تظن ان كونك محلا لتلك الصدور شرط في تعقلك اياها فانك تعقل ذلك مع انك لست محلا لها ضعيف لانه يجوز ان يكون شرط التعقل احد الامر من من كونه ذات العاقل او وصفه الرابع ان قوله فان حصلت تلك الصورة لك بوجه آخر غير الحول فيحصل التعقل غير ظاهري بل يكاد يكون صادرة الخامس ان قوله ومعلم ان حصول الشيء لفاعله في كونه حصولا لغيره ليس دون حصول الشيء لقابله ان اراد به ان حصوله بالنظر الى القابل ممكن وبالنظر الى المفاعل واجب فيكون حصوله للمفاعل آكد وأوثق فلا يكون دون حصوله للقابل فيسلم لكن لا يظهر ان الحصول على أي وجه كان يكفي في حصول التعقل بل ربما

الى ان القيام شرط في الادراك (قوله ليس لعلاقة الصدور) ذكر الصدور بالمشاركة وبعدم المشاركة لاجل اثبات ان الحصول بلا مشاركة الغير أقوى من الحصول بالمشاركة والعلم انما هو حصول المجرد للمجرد سواء كان حاصله فيه أولا فلهذا المنع ايضا راجع الى منع كون العلم مطلق الحصول لغيره بل واز اعتبار القيام فيه (قوله فانا نحتاج الخ) الاحتياج فيها الى الصورة بواسطة غيبوتها عن النفس بعد الصدور ولو كانت حاضرة لما احتج الى حضورها بتوسط الصورة (قوله الرابع) لاختفاء في ان قوله حصت الخ متفرع على ان الحول ليس شرطا في العلم بل مطلق الحصول كافي فان تمتم والا فلا فبعد المنع الثالث لا وجه لهذا المنع (قوله الخامس الخ) لا يخفى ان قوله ومعلم الخ من تنمة قوله فان حصلت مبني

الشارح هذا بمنزلة منع الشيء بعد تسليمه فانه سلم ان العلم هو الحاضر عند المدرك والكلام فيه فالمدار الحضور لا الحول ولا الصدور وذكر الصدور لكونه علاقة للحضور الذي هو علاقة لتعقل لانه علاقة التعقل ومداره والمعول الاول حاضر عند الاول فمع كونه علما منع لكون الحاضر عند المدرك علما فان كان ثم نزاع فليكن في أصل مفهوم العلم وليس هذا محله وقوله نعم لو كانت الخ شرطية صحيحة مقدمها واقع فتاليها لازم وذلك لاننا قد علم حركاتنا وسكناتنا بدون صور تحمل في ذاتنا فان الاكراه الاصم فاقد الذوق واللمس والشم انما يتحرك عن ارادة صادرة عن تعقل وليس لنا فعل مباين لنفوسنا سوى حركاتنا وسكناتنا غاية الامر اننا نذكرها بادرالك آخر بعد الصدور عننا بنحو استناو بعد الغيبوبة عنها قد يكون ذلك وتارة لا يكون وأيضا الصور الادراكية في الآلات الجسمانية مباينة للنفس لا محالة ولا تحتاج النفس في ادراكها الى سواها على ما قالوا وبنوهم فعلم النفس بالصادر المباين لم يحتاج الى صورة سوى ما به المباين هو كما يشهد به الوجدان (قوله الثالث ان قوله ولا تظن الخ) أقول أي مما يرد على قول المحقق ولا تظن ان كونك محلا للصورة شرط في تعقلك اياها الى آخر ما قاله الشارح فيما سبق من انه يجوز ان يكون شرط التعقل أحد امرين كون المعقول ذات العاقل أو وصفه حاله فيه فلا يمكن التعقل لما ليس واحدا منهما وأنت قد علمت ان شرط التعقل هو الحضور على أي وجه وان كون الشرط أحد الامر من باطل بعلم النفس بصور الجسمانيات الحاملة في الآلات مع انها مباينة لها ليست ذاتها ولا وصفها بل هي وصف للجسم الذي هو آلتها وما قد يتم عمل به الشارح مما ذكره الحواشي ضعيف لا بعبأ به (قوله الرابع ان قوله فان حصلت الخ) أقول يريد أن يمنع قوله فان حصلت تلك الصورة لك بوجه سوى الحول فيحصل التعقل بانه غير بين ولا ظاهري بل هو عين المدعى فأخذ في الدليل يكاد يكون صادرة وانما يمكن مصادرة بل قريبا منها في التفرع من شائمة الاستدلال وأنت خير بان ان سلم ان المدار هو الحضور على أي وجه لا الحول فقط ولا مع الصدور ولا بشرط كون المعقول ذات العاقل أو وصفه فن الواجب عليه ان يقبل قوله فان حصلت الخ وهذا السلم برهانه المتفرع هو عليه وان لم يسلم ذلك بناء على منعيه السابقين فقوله فان حصلت الخ قول مدلل مطعون في دليله بالمنوع السابقة فلا يجعل الطعن فيه وجهها مستقلا لانه لا طعن فيه سوى ما سبق من المنوع فكان عليه ان يحدف هذا الرابع (قوله الخامس ان قوله ومعلم الخ) أقول اراد على بيان المحقق وجهه الحصول بما سوى الحول وهي الصدور بقوله ومعلم ان حصول الشيء لفاعله في كونه حصولا لغيره الخ وحاصل الارادته ان اراد ان حصول الشيء بالنظر الى القابل ممكن لجواز ان يعدم المقبول مع وجود القابل من حيث هو قابل ولا يستحيل عدم المقبول

كان هذا النحو من الحصول أعنى الحصول للقابل في بعض الموجودات وان كان أضعف من الحصول للفاعل في معنى الوجوب والا يمكن شرط التعقل كان حصول السواد للقابل شرط الاتصاف بالسواد وحصوله للفاعل وان كان أقوى من الحصول للقابل لا يستلزم الاتصاف به وان اراد ان حصوله للفاعل في كونه علما ليس دون حصوله للقابل في ذلك فممتنع

على كون مطلق الحصول كافي في العلم فهو اعادة للمنع الثالث (قوله السادس الخ) المقصود من
 الشرطية المذكورة بقوله اذا حكمت الخ ازا الاستبعاد ان يكون العلم بالمعلول الاول نفس وجوده بان
 الخال في العلتين كذلك ولا استبعاد في ان يكون الخال في المعلولين كذلك لا الاثبات (قوله يقضى الخ)
 لان علم الواجب على بيانه متأخر عن وجود اعيان الجواهر العقلية والصور الحاصلة فيها وحصول
 الصور فيها عين تعقل الجواهر باها فالتأخر عن الصور الحاصلة منها متأخر عن تعقلها باها والجواب
 ان التعقل البسيط الذي هو نفس ذاته تعالى مبدأ وجود المعلول الاول مع جميع صفاته واعتباراته وهو
 عين العلم التفصيلي به وبما فيه كما عرفت فاللازم ان يكون العلم التفصيلي به وبالامور الحاصلة فيه عين

الساد من ان قوله اذ
 حكمت يكون العلتين
 أعني ذاته وعقله لذاته شيئاً
 واحداً في الوجود من غير
 تغاير فاحكم يكون المعلولين
 أيضا أعني المعلول الاول
 وعقل الاول له شيئاً
 واحداً تحكم بحت اذ
 المعلول الاول بالاعتبارات
 الثلاثة التي لا تزيد عليها
 في الخارج علة للمعلولات
 الثلاثة المتباينة في الوجود
 كما تقرر في موضعه فالعال
 متحدة في الوجود
 والمعلولات متباينة فيه
 السابع ان القول بتعقل
 الواجب صور الموجودات
 الكلية والجزئية بواسطة
 حصولها في الجواهر
 العقلية وتعقل الواجب
 لتلك الجواهر العقلية مع
 تلك الصور يقضى الى
 كون علم الواجب بها
 متأخراً عن تعقل تلك
 الجواهر العقلية لتلك
 الصور الحاصلة فيها

بالنظر الى ذات القابل من حيث هو قابل بوجه وحصوله بالنظر الى الفاعل وأجيب بعدم جواز عدم
 المعلول مع وجود العلة اذا استكملت شروط العلية فيستحيل عدم الشيء عند وجود فاعله من حيث هو
 فاعل خصوصاً ان كان تاماً وما ذلك الا لقوة استناد منه اليه فيدوم بدوام ذاته كما أنه من تمام ذاته فيكون
 حصوله للفاعل آكد واثق فلا يكون دون حصوله للقابل فسلم لكن لا يظهر ولم يتبين برهان ان
 الحصول على أي وجه كان يكفي في حصول التعقل وان العدة في التعقل هو قوة النسبة ولم لا يجوز ان
 الحصول بوجه الاول وان كان أضعف يكون شرطاً في التعقل فان القوة في طرف الوجود من وجوب
 واما كان وهي غير ما الكلام فيه من التعقل كما ان حلول العرض في المحل شرط في انصاف المحل بالعرض
 وبه يحصل الانصاف بخلاف حصوله للفاعل وان كان آكد فليس بشرط في انصاف الفاعل به ولا يحصل
 به الانصاف واذا اراد ان حصوله للفاعل في كونه حصولاً لغيره على وجه كونه علماً ليس دون حصوله
 للقابل في ذلك على هذا الوجه فمنوع وأول الكلام ونقول اما شرطية القبول في العلم فقد مر علينا
 ما ينفيها في الوجه الرابع ثم انك قد سمعت مراراً ان العلم هو الحاضر عند المدرك واذ كان الشيء حاضراً
 عند ما ليس باللازم ان يكون حاصله فلا يكون حاضراً عند ما نسبته اليه نسبة تمام الذات من الذات
 أولى وانى للعاقل ان يذهب الى صدور الشيء عما كان مقطوع الصلة عنه ولم يكن حاضر اليه فالتفت أدنى
 التفات لما أومأنا اليه في هذه المقالات تنتقل الى درجة أعلى وأنت ترى ان كثير من وجوه الشارح هذه
 مكرر يرجع بعضه الى بعض ولكن كذلك لا ترى بأساً بان يتكرر الايراد عند اختلاف المورد (قوله
 السادس ان قوله اذا حكمت الخ) أقول يريد ان يمنع قول المحقق اذا حكمت بالتحاد العلتين فاحكم بالتحاد
 المعلولين فقوله تحكم بحت أي قول غير مبرهن أي ممنوع حتى يبرهن عليه وسند المنع ان ذات المعلول
 الاول واحدة ولها اعتبارات ثلاثة انتزاعية ليست تزيد على تلك الذات في الخارج مع انها بهذه
 الاعتبارات التي لا تزيد عليها في الخارج علة للمعلولات الثلاثة المتباينة في الخارج فليس يلزم من
 اتحاد العلة في الوجود الخارجي اتحاد المعلول فيه وذلك مبين في موضعه وهو ظاهر وأنت خبير بما
 أسلفناه ان المتغاير بين ذات الباري وعلمه بذاته وهمي محض ليس له نشأ انتزاع في عالم الخارج فلا تحقق
 له في نفس الامر فلا يتعد به المعلول بخلافه في المعلول الاول على ان المحقق قد بين تعدد المعلول الاول
 باعتباراته ببيان قد سبق منا نقله يقضى بان التعدد ليس في الانتزاع فقط بل وفي الوجود الخارجي كيف ولو
 كان مدار التعدد على التعدد وان الاعتبار مع القول بان علم الباري يتغير الذات بالاعتبار لكان يصح ان
 يصدر عن الباري متعدد مع ان اطبا قهم على خلافه فليس التعدد الا اعتباري مدار للتعدد الذي ذهبوا
 اليه في صدور التعدد عن الاول واما المقدمة الممنوعة فقد تقدم لنا الاستدلال عليها فلا تغفل (قوله
 السابع ان القول الخ) أقول اذا قلنا قائل ان العلم هو الصورة والذات الحاضرة أولاً يكون العلم الا
 بالصورة والذات الحاضرة فالتغاير بينهما هذه ان لا علم قبل تلك الذات أي حضورها ولا قبل تلك
 الصورة وان بالمرتبة وقد قال المحقق ان تعقل الواجب صور الموجودات الكلية والجزئية انما هو

المعلول الاول ونفس الصور الحاصلة فيه وهو حق وكذا الحال في الجوواهر العقلية (قوله على ان ارتسام صور الجزئيات الخ) ارتسام صور الجزئيات المادية بطريق الاحساس والتخيل بان تكون الصور مستزعة عن المادة ويكون العلم انفعاليا متمتع في المجردات واما ارتسام صورها فيها بطريق التعقل بان يكون العلم بها من طريق العلم بالاسباب والمسببات كما في علم النجم بالكسوف المعين فليس متمتع بل واجب لان العلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلول وقد مر نقله عن التعليقات (قوله بل نفس تلك الخ) اضراب عن مقدر اى فلان تكون الجوواهر العقلية مع صور الجزئيات المادية معلولة له بل نفس تلك الجوواهر معلولة لذاته تعالى بذاته من غير مدخلية امر خارج عن ذاته فاللازم ان يكون نفس تلك الجوواهر معلومة (قوله) فلا تجرى فيه المقدمة الخ وهو انه لا موجود الا وهو معلول لذاته تعالى والعلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلول فكانت جميع صور الموجودات الكليية والجزئية على ما هي عليه في الوجود حاصلة فيها (قوله هذا المطلب) وهو شمول علمه تعالى للكليات والجزئيات فلا يعزب عن علم الله شئ (قوله اذا كان وجود المطلب الاول الخ) لا يخفى ان اللازم مما ذكر ان يكون وجود المعلول الاول نفس تعقل الواجب اياه تعقلا تفصيليا والتعقل البسيط الذي هو مبدأ هذا التعقل التفصيلي مقدم عليه وهو نفس ذاته تعالى فيكون صدور المعلول الاول بالاختيار بمعنى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل اى ان علم بالعلم البسيط الذي

هو اطة حصولها في الجوواهر العقلية مع تعقل الواجب لتلك الجوواهر مصاحبة لتلك الصور فلا محالة ان لا علم لها واجب سوى تلك الصور وحصول هذه الصور في العقول هو تعقل العقول لها وقد قلنا ان علم الواجب انما هو بواسطة ذلك الحصول فالتجريد ذلك الى ان علم الواجب انما كان بواسطة تعقل العقول لتلك الصور فعلم الواجب متأخر عن علم العقول بالمرتبة وهو ظاهر الفساد وقد يقال ان حصوله للجواهر هو بعينه حصولها للواجب فكان تعقل الواجب عين تعقل العقول فلتلك اعتبار ان اعتبار حضورها عند العقول فهي تعقلها واعتبار حضورها عند الواجب فهي تعقله والاعتبار ان في مرتبة واحدة بل اذا كانت الصور فانضة من الواجب عليها بحضورها لدى الواجب اقدم وهو ظاهر (قوله على ان ارتسام صور الجزئيات الخ) اقول على انه لو ذهب ذاهب الى ان دفاع ما قدمنا في رد على المحقق ان قوله هذا اى ان صور الموجودات الكليية والجزئية مرسمه في العقول مناقض لاصول الفلاسفة فان ارتسام صور الجزئيات المادية في الجوواهر المجردة غير الجسمانية كالعقول ليس مستقيما على اصولهم لان المجرد عندهم لا يدرك الجزئيات المادية الا بالآلات جسمانية ترسم صورها في تلك الآلات وليس للعقول العاليات آلات فليس متقيما من المحقق ان يذهب الى ان صور الجزئيات حاصلة في العقول وبها كان علم البارئ بها على اصول الفلاسفة فان قال اردت من ذكر العقول التمثيل للتقريب للعقول وحقيقة قولى ان علم البارئ بالمعقولات بحضور صورها في العقول العاليات وعلمه بالجزئيات المادية بصورها المرسمة في الآلات الجسمانية كالتنفس المنطبعة في اجرام السماويات وكل من العقول العاليات والآلات الجسمانية بما فيها من صور المعلومات حاضرا لديه تعالى فهي علمه ولا يردها او ردهم من الجزئيات المادية فنقول قد بنيت هذا المطلب على ان المعلول للذات باذات حاضرا لدى الذات وليست الآلات بل ولا كثير من نفس تلك الجوواهر العقلية وهو ما عدا العقل الاول معلولة للذات بالذات بل بشرائط واسباب فلا تجرى فيها هذه المقدمة التي مهدتها التحقيق هذا المطلب اى فلان تكون الآلات حاضرة عنده بذاتها وقد يجاب عن هذا بان المراد بصور الجزئيات صورها قبل الوجود وهي كلية منحصرة في افرادها على ما سبق فلا يمنع حصولها في العقول المجردة وبأن الآلات صادرة عنه بذاته والشرائط متممات للمعلول لا متممات للعلة بناء على التحقيق من انه لا شريك له في التأثير (قوله الثامن انه اذا كان وجود المعلول الخ) شرع في معارضة ما برهن عليه المحقق ومهدله من ان المعلول الاول وعلم الواجب به شئ

على ان ارتسام صور
الجزئيات المادية في
الجواهر الغير الجسمانية
المجردة ليس مستقيما على
اصول الفلاسفة لان المجرد
عندهم لا يدرك الجزئيات
المادية الا بالآلات جسمانية
ترسم صورها في تلك الآلات
وليست تلك الآلات
موجودة بل نفس تلك
الجواهر المجردة معلولة
لذاته تعالى فلا تجرى فيها
المقدمة التي مهدها
لتحقيق هذا المطلب الثامن
انه اذا كان وجود المعلول
الاول هو نفس تعقل
الواجب اياه وتعقل
الواجب له ليس أمرا
صادرا عنه بالاختيار فان
العلم والقدرة والارادة
يتوقف عليها الاختيار
فلا يمكن صدور
بالاختيار واللازم الدور
أو التسلسل فاذا لا يكون
صدور المعلول الاول
بالاختيار

هو مبدأ صدور المعلول الاول فعمل وان لم يعلم لم يفعل فان الارادة والقدرة عند الفلاسفة عبارة عن العلم كإفصله في الشفاء (قوله بالمعنى الذي يشبهونه) وأما بالمعنى الذي أثبتته المتكلمون أى ان شاء فعل وان شاء ترك فمنتف عند الفلاسفة عن ذاته تعالى (قوله ان شاء علم الخ) لانه اذا كان وجود المعلول الاول عين تعقل البارى اياه كان معنى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ان شاء علم وان لم يشأ لم يعلم (قوله بل بعض الايجاب) عطف على قوله بالاختيار واضراب عنه (قوله اذا كان الخ) وهو متفق عليه بين الفلاسفة والمتكلمين وان كان بينهما مخالفة في معنى المشيئة كما سيحى والفرق بين الارادة والاخبار اعتبارى قالوا الاخبار هو الارادة مع ملاحظة الطرف الآخر وكان المختار ينظر الى الطرفين ويميل الى أحدهما والمريد ينظر الى الطرف الذي يريده فالاختيار موقوف على الارادة والقدرة والعلم بلاشبهة (قوله ان يكون الخ) ان أراد أنه يلزم أن يكون للحوادث وجود خارجي أزلي فلا نسلم ذلك فان العلم انما يقتضى الثبوت الذي به تمايز المعلومات بعضها عن بعض وان أراد الثبوت والشيئية الموجبة للتمييز كما يدل عليه قوله وتعلق العلم بالاشياء المحض محال بديهية فسلم لكن الشيئية أعم من الوجود وهي ثابتة للحوادث بل المعدومات مطلقا في الازل ولبس هذا قولنا بثبوت المعدومات في الخارج كإذهب اليه المعتزلة ويؤيده ما قيل ان الشيئية على قسمين شيئية ثبوتية وشيئية وجودية والشيئية الوجودية ظهور الشئ في مرتبة من المراتب وعالم من العوالم والشيئية الثبوتية هي ثبوت الشئ في العلم لافي الخارج وهذا حاصل الجواب

واحد وحاصل المعارضة انه لو صح هذا المدعى لكان الواجب غير مختار في إيجاد المعلول الاول والثاني باطل عندكم فليكن المقدم كذلك ببيان الملازمة ان عقل الواجب وعلمه ليس أمر اصادرا عنه بالاخبار فان الاختيار يتوقف على العلم والقدرة والارادة فتوقف العلم أو ما به على الاختيار لكان دورا أو تسلسلا وهو ظاهر وبالجملة فلا اختيار الا بعد العلم فلا يكون العلم مختارا للعالم وهذا ضروري فقد علم ان الواجب ليس علمه مختار له أصلا بالمعنى الاعم أى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ولا بالمعنى الاخص فنواخذ علم الواجب ووجود المعلول الاول لكان المعلول الاول غير مختار للواجب تعالى اذ لا يصدق ان يقال ان شاء فعل المعلول الاول وان لم يشأ لم يفعل كما لا يصدق ان شاء علم وان لم يشأ لم يعلم لا تتحداه مع العلم الذي هو غير مختار فيكون المعلول الاول صادرا عن الواجب بالايجاب البحت وهذا خلاف مذهبهم من انه تعالى مختار بمعنى ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل ويقضى الى شناعة عظيمة وهي كون الواجب تعالى مصدرا للاشياء بدون شعور وعلم سابق على إيجادها كما انه عالم بدون علم سابق على علمه وأقول لم يذهب ذاهب الى أن عقل الواجب بمعنى مبدأ الانكشاف أو كونه بحيث يعقل هو المعلول الاول حتى يترتب عليه ما ذكره والعقل بهذه المعاني هو الذي يتوقف عليه الاختيار والكلام الآن ليس فيه بل الكلام في العلم بمعنى الحاضر عند المدرك وليس بأس بكون بعض الحاضر عنده تعالى كالعقل الاول صادرا عنه بالاخبار وان سمي علمها هذا المعنى اذ العلم بهذا المعنى هو عين الواجب ان كان المعلوم ذاته وعين الممكن أو صورته ان كان غيره ومن البين أن الممكن وصورته انما يكون عنه تعالى بالاخبار غاية ما يقال ان العقل الاول لما كان امكانه الذاتي كإفيا في صدره عن الفاعل كن علم الفاعل واخباره له عين إيجادها بدون فصل كما اذا أردنا ان نتصور صورة معقول ما فان ارادتنا لتصورها واخباره له عين حضورها عندنا وعين اختلاف عقولنا لها بدون فصل فكيف بالواجب الحق تعالى الذي ادأقال للشئ كن فيكون وجميع العوالم تحت قهره فعلمه بها وارادته لها عين إيجادها وهذا شئ لا يخالف مذهبهم حينئذ المعلول الاول ولا يقضى الى شناعة حقيرة فضلا عن عظيمة بل هو تزييه أى تزييه وأما ما أجابوا به من ان المصادر بالاخبار هو العلم التفصيلي والذي لم يكن بالاخبار هو انعم الاجناس فلا يقطع مده الايراد الا بانصمام ما قلنا كما ترى فتنبه (قوله فان قلت اذا كان صدور امكانات الخ) قد جرى الاتفاق بين الحكماء والمتكلمين على ان

بالمعنى الذي يشبهونه وهو انه ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل كما انه لا يصدق ان شاء علم وان لم يشأ لم يعلم وهو خلاف مذهبهم ويقضى الى شناعة عظيمة بل بعض الايجاب فان قلت اذا كان صدور الممكنات عن الواجب بالاخبار والافعال الاختيارية مسبوقه بالعلم كما ذكرنا فيلزم أن يكون للحوادث وجود أزلي في علم الله تعالى اذ تعلق العلم بالاشياء المحض محال بديهية

الذي ذكره الشارح بقوله قلت المخلص الخ فإنه أثبت وجودين علميا وخارجيا وأن الاول مقدم على الثاني كما يدل عليه آخر كلامه وليس في رفع الاعتراض مدخل لكون العلم بسيطا اجماليا بل ذلك بيان للواقع لئلا يلزم كون معلوماته غير متناهية ويجري فيها برهان التطبيق كما مر (قوله وما يقوله الظاهر يون الخ) كان الشارح لم يتبع كلامهم حق التبسح فانهم قالوا ان لعلمه تعالى تعلقين تعلقا أزليا مقابلا للمعدومات والموجودات الممكنة باعتبار انها مستترة وتعلقا حادثا بالحوادث باعتبار وقوعها في أوقاتها وهذا التعلق

صدور الممكنات عن الواجب بالاختبار ويجري قلم البرهان بان الاختيار مسبوق بالعلم لا محالة وعلى ذلك بنى الشارح الاعتراض الثامن ثم قد وقع منهم الاتفاق أيضا على ان ليس للواجب كمال منتظر بل جميع كماله أزليا ومن جملتها علم الحوادث السابق عليها فيكون علمها أزليا ثم قد وقع منهم الاتفاق أيضا على ان علمه بالحوادث جزئي اما حقيقته أو حكما بان يكون بوجه كلي منحصر في فرد فهو بعلم جزئيات العالم في الازل ثم قد ثبت بالبداهة ان لا يتعلق العلم بمعدوم صرف ليس له ثبوت في الخارج ولا في الذهن لا بحقيقته ولا بوجهه ضرورة ان العلم يقتضى نسبة بين العالم والمعلوم والنسبة تستدعي تحقق اطرافها باحد وجوه التحقق فتعلق العلم بمعدوم صرف يستدعي تحقق الملزوم بدون اللازم وهو محال واذا ثبت هذا كله قام معارض من طرف المحقق الطوسي لدفع الاعتراض الثامن قائلا اذا كان مانده من أن صدور الممكنات عن الواجب بالاختيار حقا مع أن الافعال الاختيارية مسبوقه بالعلم للزم ان تكون الحوادث مسبوقه بالعلم بالضرورة وقد تقرر ان العلم أزلي فهي معلومة أزلا ولا بد للمعلوم من التحقق بوجهه من وجوه التحقق لما علمت من أن تعلق العلم بالمعدوم الصرفة محال ولا يكون هذا التحقق خارجيا والالم يكن حوادث فهو وتحقق علمي فلا شيا ووجود علمي أزلي واذا تقرر ان كل حادث جزئي فهو معلوم بعلم جزئي فقد ثبت ان لكل حادث وجود علميا مما تزا عن وجود الحادث الا حرفة لازمة ظاهرة بما بيننا واللازم باطل لانه لما كان العلم جزئيا كان لكل معلوم صورة يختارها عماسوا في جميع المعلومات موجوداتها الازلية متميزة وهي غير متناهية فيجري فيها برهان التطبيق فاما ان تنهاى معلومات الله ومقدوراته أو ينتقض برهان التطبيق وكلاهما غير صحيح كما سبق فوجود المعدومات هو وجود علمي غير صحيح فكونها معلومة قبل الحدوث غير صحيح فمأذ عنه ووقع عليه الاتفاق من أن الحوادث صادرة عن الواجب بالاختيار غير صحيح لعدم سبقها بالعلم لم فلا يتم هذا الاعتراض الثامن فان لنا ان نلتزم أن العقل صادر ببعض الايجاب كسائر الحوادث على ما ألتزمناه واما بقوله ان الظاهر يون من المتكلمين جوابا عن هذه المعارضة من أن علم البارئ تعالى قديم أزدي وبه يتحقق الاختيار وتعلقه بالحوادث حادث فلا يستدعي وجود أزليا للحوادث لافي الخارج ولا في العلم حتى يجري برهان التطبيق فهو قول متخيف لا يفيد شيئا اذ العلم مالم يتعلق بالشيء لم يكن ذلك الشيء معلوما ولا ينبعث اختيار المختار الا بعد تعلق العلم بالصادر فهذا القول يفضى الى كونه غير عالم بجميع الممكنات أزلا والى كونه غير مختار في شيء منها لما أن الاختيار لا يكون الا بعد التعلق والتعلق ليس الا بعد الحدوث كما زعموا فانهم التجوا الى هذه الحرافة لما انهم لا يقولون بوجوه علمي يكون به الشيء متحققا ولا بوجوه خارجي أزلي ولا بتعلق العلم بالمعدوم الصرفة فلم يبق لهم سبيل سوى ان قالوا ان التعلق انما يكون بعد الحدوث تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا واما عمل به بعض الناظرين لهؤلاء الاظهار بين ناسبا الى الشارح عدم تبسح كلامهم فهو رد عليه لانه هو الذي لم يتبع كلامهم فافهم قال الشارح في جواب هذه المعارضة المخلص من هذه الورطة ما أثرنا اليه سابقا في مسألة الحدوث من أن البارئ تعالى يعلم بعلمه البسيط جميع الاشياء بصورة واحدة اجمالية ليس فيها تفاصيل صور الاشياء حتى يجري فيها برهان التطبيق فاللازمة مقبولة وطلان اللازم ممنوع بل الاشياء موجودة بوجوه واحد علمي بسيط أزلي وليست صورها فيه بالمفصلة وذلك العلم البسيط مبدأ

وما يقوله الظاهر يون من المتكلمين من أن العلم قديم والتعلق حادث لا يسن ولا يغني من جوع اذ العلم مالم يتعلق بالشيء لا يصير ذلك الشيء معلوما فهو يفضى الى نفي كونه تعالى عالما بالحوادث في الازل تعالى عن ذلك علوا كبيرا قلت المخلص ما أثرنا اليه سابقا من أنه يعلم بعلمه البسيط الاجمالي جميع الاشياء وذلك العلم مبدأ لوجود التفاصيل في الخارج كما أن العلم الاجمالي فينبأ بمبدأ الحصول التفاصيل فينا

فان قلت هذا الوجود العلمي للممكنات صادر عن الواجب تعالى وهو فاعل مختار فلا بد ان يكون مسبوقا بالعلم فيلزم ان يكون قبل هذا الوجود ووجود آخر في علم الله تعالى ١٣٢ وننقل الكلام الى الوجود السابق فاما تسلسل الموجودات او تنتهي الى وجود واجب

وكلاهما محال قلت قد سبق ان الواجب تعالى موجب بالنظر الى صفاته الذاتية وكان علمه تعالى ليس صادرا عنه بالاختيار كذلك وجود الحوادث في علمه تعالى فان ذلك الوجود عين علمه تعالى بالذات وغيره بالاعتبار فلا يحتاج هذا الوجود الى سبق علمه بها ولا يخفى عليك انه لا يمكن مثل ذلك في المعلول الاول على التقرير الذي قرره شارح الاشارات لانه ليس له عنده وجودان يكون احدهما معلوما وصدوره عنه تعالى بالايجاب والاخر خارجيا وصدوره عنه تعالى بالاختيار بل له وجود واحد هو الخارجي هو عين علمه والقول بان هذا الوجود الخارجي باعتبار انه علم صادر عنه بالايجاب وباعتباره وجود خارجي صادر عنه بالاختيار تعسف لارضاء الفطرة السليمة لان اعتبار كونه علميا ليس وجودا آخر له حتى يصح كونه صادرا عنه بالايجاب بل اعتبار كونه علميا هو عينه اعتبار وجوده الخارجي فانه بحسب هذا الوجود علم

حادث فلا يلزم كونه تعالى غير عالم بالحوادث في الازل (قوله فان ذلك الوجود عين علمه تعالى) فانه من حيث انكشاف الحوادث به له تعالى علم وباعتبار تمييزه الحوادث بعضها عن بعض وجود علمي لها (قوله انه لا يمكن مثل ذلك الخ) أي لدفع الاعتراض الثامن وهو لزوم عدم صدور الاول بالاختيار (قوله كلها موجودة في علم الله تعالى) بمعنى انه صفة حقيقية لا تكثرفيه متعلقة بجميع المعلومات لا بمعنى صورة كافي في وجود التفاصيل الخارجية وعليه مبنى الاختيار في اليجاد كما ان العلم الاجمالي فينا كالعالم بجواب سؤال السائل قبل تفصيله مبدءا للحصول التفاصيل فينا عند تفصيل الجواب فالواجب مختار في جميع أفعاله وعلمه قبل الممكنات أزلي بدون لزوم المحال ثم انك قد سمعت مناقولا مع هذا الشارح في هذا القول الذي انضاه واجمال القول معه انه لم يبين كنه هذه الصورة البسيطة حتى تتكلم معه هل يجوز ان يقع مثلها أو لا يقع وكيف يمكن أن يكون الشيء الواحد البسيط الذي لا تعد فيه مرآة لشيء متعدد من حيث هو متعدد فان كان يزعم أم امرآة لمتعدد من حيث الجهة الجامعة لذلك المتعدد فقد قال بأنه يعلم الصادران عنه باعم الشاملات لها وليس بعلمها بما هو أكثر تفصيلا من ذلك وهذا قول أشنع ما يقال في هذا الجنب بعد القول بأنه لا يعلم شيئا أصلا فنفطن (قوله فان قلت هذا الوجود العلمي للممكنات الخ) أقول اراد من طرف المعارض حاصله أن ما عدته مخلصا ليس يتم مخلصا فان هذه الصورة الاجمالية بهذا الوجود العلمي صادرة عن الواجب تعالى وبما دلت عليه من أن كل ما صدر عن الواجب فهو صادر بالاختيار تكون صادرة عن الواجب بالاختيار وكل ما صدر بالاختيار فهو مسبوق بالعلم فلا بد أن تكون مسبوقا بالعلم فيلزم أن يكون لها وجود علمي قبل هذا الوجود العلمي في علم الله تعالى وننقل الكلام اليها باعتبار هذا الوجود السابق على الوجود العلمي فاما بالاختيار فيقال مثل ما قيل فاما أن يدور أو يتسلسل أو بالايجاب فتنتهي الى وجود بالايجاب والدور محال بالبدهية والتسلسل محال بالتطبيق والايجاب محال بما دلت عليه من ان كل ما صدر عنه بالاختيار فإين المفر وحاصل الجواب أني ذاهب الى أن بعض ما صدر عن الواجب يصدر عنه بالايجاب مذهبا كلاميا اذ قد سبق أنهم قد ذهبوا الى أن الواجب تعالى موجب بالنظر الى صفاته الكيالية الذاتية وكل ما لم يكن مباينا له سوى ذاته فهو وصف ذاته وكان علمه ليس صادرا عنه بالاختيار كذلك وجود الحوادث في علمه ليس صادرا عنه بالاختيار فان ذلك الوجود أي وجود الحوادث في علمه عين علمه بالذات وغيره بالاعتبار فان صورة المعلومات القائمة بالعالم من حيث الحصول معلوم ومن حيث القيام علم واذا كان وجود الصورة العلمية بالايجاب البحت فلا يحتاج الى سبق العلم وحاصل كلامه أن ما سماه المتكلمون علما وقالوا انه صفة ذاتية والواجب فيها موجب هو عينه الصورة الواحدة الاجمالية الحاصية عن جزئيات العالم فهي مبدءا انكشافه له وكانك تعلم ان مبدءا الانكشاف فيك من حيث انك أنت شيء سوى الحال فيك وانه الذي يعد من كالك باعتبار أنه قد حصل لك الشعور دون هذا الحال فيك من الصور فانه كمال بالعرض أي من حيث هو متعلق الادراك ومن ممتنانه أي من ضرورياته وكلام المتكلمين انما هو في الصفة الكيالية التي هي مبدءا انكشاف المعلومات الصادرة عنه له أي الصفة التي كانت بها الصور المعلومة معلومة لانفس الصورة فلا تغفل اللهم الا أن يكون راد موافقتهم في مجرد صحة كون الصفة زائدة على الذات وان خالفهم فيما يريدونه من الصفة (قوله ولا يخفى عليك الخ) أقول لما نجر به الكلام الى أن للممكنات وجودا صادرا بالايجاب البحت ووجودا صادرا بالاختيار توهم متوهم من مثل ذلك يمكن في المعلول الاول على ما قرر شارح الاشارات فيندفع عنه

واحدة

لكونه جوهر مجرد غير فأنب عن مجرد وليس له وجود آخر بحسب هذا العلم فان الصورة العلمية هي

بعينها الصورة الخارجية في العلم الحصري * واعلم ان ما ذكرناه جار على سباق مذهب المتكلمين اذ حيث لا يكون علمه تعالى غير ذاته

وتكون الممكنات كلها موجودة في علم الله

واحدة متعلقة بالكل من حيث هو كل كالأولية الواحدة المتعلقة بالجماعة على ما هو المشهور من معنى العلم الاجمالي فان المتكلمين لا يقولون بحصول الصورة لاني الواجب ولا في الممكن (قوله لو فرض الخ) في الشفاء فان قال قائل ان ذلك ايضا علم بالقوة لكنه قوة قريبة من الفعل فذلك باطل لان لصاحبه يقينا بالفعل حاصل لا يحتاج ان يحصله بقوة قريبة أو بعيدة فذلك اليقين اما لانه متيقن ان هذا حاصل عنده اذا شاء علم فيكون يقينه بالفعل بان هذا حاصل يقينا به بالفعل فان الحصول حصول شيء فيكون هذا الشيء الذي يشير اليه حاصل بالفعل لانه من المحال ان يتيقن ان المجهول بالفعل معلوم عنده مخزون فكيف يتيقن حال الشيء الا وهو الامر الذي من جهة ما يتيقنه معلوم واذا كانت الاشارة تتناول المعلوم بالفعل ومن المتيقن بالفعل ان هذا عنده مخزون فهو بهذا النوع البسيط معلوم عنده ثم يريد ان يجعله معلوما

على سبيل الاجمال ومعنى
الاجمال كون العلم واحدا
والمعلوم متعددا
وهو علم بالفعل بجميع
المعلومات لا بالقوة كما
قوله به بعض المتأخرين
من التمثيل الذي ذكره
من حال الجيب عن مسألة
يعلم جوابها اجالا فانه
ينبادر الى الوهم انه ليس
علما بالفعل بل بالقوة
القريبة فانه لو فرض ان
الامر في المثال كذلك
فليس الحال في الممثل له
هكذا والغرض من المثال
تقريب وتوضيح وقد حقق
ذلك في الكتب العقلية

الاعتراض الثامن فدفع الشارح ذلك الوهم بقوله ولا يخفى عليك وحاصله ان المعلوم الاول على ما حقق المحقق ليس له وجودان علمي وخارجي بل وجود واحد هو الخارجي وهو عين العلم واذ لم يكن الا وجود واحد فصدوره عن موجود ليس الا بايجاد واحد فذلك الاجداد انما يكون باحد الامر من الايجاب أو الاختيار والازم كون الفاعل الواحد موجبا مختارا في فعل واحد وهو تناف ظاهر وقد ثبت ان العلم انما يكون للعالم بالايجاب البحت فالعقل الاول لا الاول بالايجاب البحت فلا يكون بالاختيار ودعوى التعدد الاعتباري تفيد مع اتحاد المصادر بالثخص وأنا أقول لا يخفى عليك انه يمكن اجراء الوهم بوجه أدى اليه كلامه لا يندفع بما ذكره بأن يقال لما كذبت الكلية القائلة كل صادر عن الواجب فهو بالاختيار لصدق تقيدها عند ذلك وهو بعض الصادات ليس بالاختيار بل بالايجاب وذلك البعض هو وجود الممكنات العلمي فليكن المعلوم الاول مع ما حصل فيه من صور العالم الكلية والجزئية صادرا عنه بالايجاب وهو عين علمه وكان علمه ليس صادرا بالاختيار كذلك المعلوم الاول مع ما فيه ليس صادرا بالاختيار فانه عين العلم بالذات وغيره بالاعتبار غاية الامر قد أثبت صادر بالايجاب حال في ذات الباري هو علم الباري ونحن أثبتنا صادرا بالايجاب هو علم غير حال فيه والكل وجود بممكنات سواء على قولنا أو قولك فمن الذي تفتن بالاشناعة العظيمة التي تيجت بها على المحقق (قوله ومعنى الاجمال الخ) أقول قد ينوهم من عنوان الاجمال النقص في درجة العلم من حيث ان انكشاف شيء واحد باجماله ليس في درجة انكشافه بتفصيله بالضرورة فكيف علم الواجب اجماليا في دورة الاشكال فدفع ذلك الشارح بقوله لا يعني بكون العلم اجماليا ان الباري تعالى يعلم الاشياء بنوع من الاجمال ولا يعلم التفاصيل بل يريد ان العلم واحد بسيط وان كان المعلوم متعدد مفصلا بجميع المعلومات على تفصيلها معلومة له بهذا العلم الواحد ونعود الى الكلام معه فنقول العلم على ما قرر وهو نفس الممكنات بوجودها العلمي كما يصرح به بمنزلة صورة الماهية الموجودة في عقلك بالوجود الذهني فالعلم والمعلوم متحدان بالذات متغايران بالاعتبار فان اراد ان المعلوم متعدد بالفعل في هذا الوجود والمعلوم عين العلم على ما قال فقد صار العلم متعدد ا فقد ارتفعت البساطة والاجمال وان اراد انه متعدد بالقوة أي ان الممكنات ليست متميزة في وجودها هذا الا انها في قسوة ان تتماز في وجود آخر وهو الخارجي فعند انتفاء التمايز في العالم العلمي يمنع العلم بالتمايز فلم تكن معلومة على حيا الهابل تكون كعدد الكلي بافراده وعالم الكلي وحده ليس كما له وجزئياته فعلم الواجب على هذا في مرتبة النقص تعالى عن ذلك عاوا كبيرا وان كان يريد شيئا آخر فليبينه حتى تتكلم فيه (قوله وهو علم بالفعل الخ) أقول بعد ان تفاهم على ان العلم انما يكون عند حضور صورة المعلوم عند العالم قسموا العلم الى قسمين اجمالي وتفصيلي والاجمالي ان تحصل المتعددات عند العالم بصورة واحدة بسيطة لان تمايز أجزاءها التي هي صور المتعددات وذلك كافي في الحالة المتوسطة بين الفعل الصرف والقوة المحضة في علم مسألة وغفل عنها ثم سئل عنها

بنوع آخر (قوله بل ردد الخ) قد عرفت مما نقلناه عن الشفاء والرسالة المنسوبة الى الشيخ أنه جازم في علمه
 تعالى وأنه أبطل الاحتمالات سوى أن تكون تلك المعقولات في صقع الربوبية (قوله وقال الخ) ما وجدت
 فأجاب بها سائله فقبل السؤال كان غافلا عنهم بالمرءة لا ينسب اليه العلم بها الا بالقوة وعند الاجابة
 علمها بالفعل بدون شبهة وعند السؤال وقبل الجواب له حالة متوسطة بين ما قبل السؤال وما عند
 الاجابة وهي حالة العلم الاجمالي فهو علم بالمسئلة بالفعل بالنسبة الى الاول وبالقوة بالنسبة الى الثاني
 والتفصيلي هو أن تحصل المتعددات بصورها المتمايزة كل صورة متميزة بخصوصيتها عما عداها وقد
 ترددت آراؤهم في العلم الاجمالي بالنبي والاثبات وحاصل ما قرع عليه رأى المثبتين بعد علمهم في دفع أسئلة
 النافين أن كل متعدد فله حيثية كونه كالأوحشية كونه متعدد فالعلم الاجمالي أن تحصل المتعددات
 عند العالم بجميع صورها الا أن التفاته اليها من حيث هي كل لا من حيث الاجزاء والتفصيلي أن تكون
 بحيث يلتفت الى كل صورة على حدة من حيث هي متميزة عن الاخرى فكل من العليين علم بالفعل
 فان جميع صور المتعددات حاضرة عند المدرك في كل منهما والاختلاف بينهما في الالتفات وعدمه
 وليس العلم الاجمالي علما بالقوة كقوله به بعض المتأخرين أخذنا من التمثيل بمسئلة المحجب عن مسئلة
 غفل عنها حيث قالوا بها قبل الاجابة وبعد السؤال اجمالا فإنه يبادر الى قوله - من ان علم المسؤل بها
 قبل الاجابة وبعد السؤال ليس علما بالفعل بل بالقوة القريبة من الفعل وليس ما توهمه به صحيح فإنه
 لو فرض أن المثال المذكور كذلك أي الاجمالي فيه علم بالقوة فليس جميع افراد المشمل له كذلك
 أي علما بالقوة اذ الغرض من التمثيل مجرد التوضيح والتقريب وقوله لو فرض اشارة الى اننا نسلم
 أنه في المثال المذكور علم بالقوة قال الشيخ في الشفاء فان قال قائل ان ذلك أيضا علم بالقوة لكنه قوة قريبة
 من الفعل فذلك باطل لان صاحبه يفتن بالفعل حاصل لا يحتاج أن يحصله بقوة قريبة أو بعيدة فذلك
 اليقين امالانه يتيقن أن هذا حاصل عنده اذا شاء علم فيكون يتيقن بالفعل بأن هذا حاصل يتيقن بالفعل
 فان الحصول حصول شئ فيكون هذا الشئ الذي يشير اليه حاصل بالفعل لانه من المحال أن يتيقن ان
 المجهول بالفعل معلوم عنده مخزون فكيف يتيقن حال الشئ الا وهو الامر الذي من جهة ما يتيقنه
 معلوم واذا كانت الاشارة تناول المعلوم بالفعل ومن يتيقن بالفعل أن هذا عنده مخزون فهو - هذا
 النوع البسيط معلوم عنده ثم يريد أن يجعله معلوما بنوع آخر اه ونحن نقول ان كان العلم الاجمالي
 ما قرع عليه كلامهم كما سمعت فالباري يتبرأ عن أن يكون علمه هذا العلم فإنه تعالى عن أن
 يكون غافلا عن كون التفاصيل عنده فانه نوع عظيم من الجهل ثم بعد ذلك هو لا يقيد في مقامنا هذا اذ
 لما كان كل صورة حاضرة لا يبرهه متميزة في الواقع فيجري فيها برهان التطبيق وان كان له حقيقة سوى
 هذا فليبينوها حتى ننظر فيها واما ما ذكره الشيخ في تحقيق حال المسؤل فغير تام فان الاشارة تكون الى
 المعلوم من وجه ما ولا ينكر أحدان المسؤل قد علم جهة الاجابة و جهة الجواب وعند الاجابة يجيب
 من الجهة التي تصورهما كيف ولو كان علمه هذا يقينا بالجواب بالفعل لما كان يتبين له خطأ نفسه
 عند التفصيل مع انه كثير ما يتبين الخطأ ويحتاج الى الفكر في ترتيب الجواب مع انه كان آيقن مثل هذا
 اليقين نعم يكون فكره من الطريق الذي تصوره أولا فيكون محصل الحق في هذا ان المحجب عند
 السؤال بعلم نوع الجواب ولا يعلم خصوصيته الا بالنظر والملاحظة عند الاجابة فافهم (قوله وأما على
 مذهب الحكماء الخ) أقول لما صح تخصصه على مذهب المتكلمين أراد أن يبين انه هل يصح على مذهب
 الحكماء فقال ان الشيخ بعد تسليمه ان الاشياء موجودة بالوجود العلمي لم يقر كلامه على ام في ذاته تعالى
 أو قائمه بنفسها أو بشئ آخر على ما ورد في الشفاء ولم يبين أي الاحتمالات المرجح عنده أي فلا يتشبه على
 هذا ما ذكره من ان الممكنات بوجودها العلمي في ذاته تعالى ونحن قدمنا ان المعروف من مذهب

وأما على مذهب الحكماء
 القائلين بان علمه تعالى
 عين ذاته فيبقى ان تلك
 الممكنات الموجودة في
 علم الله تعالى هل هي قائمة
 بانفسها أو بذاته تعالى كما
 هو مبسوط في الشفاء ولم
 يتعرض لجوابه بل ردد بين
 الاحتمالات وقال انه
 لا يتجاوز الحق عنها ولم
 يعين أن أي الاحتمالات
 هو الحق وقد تيسر لنا في
 تحقيق مذهبهم مقالة قد
 ضاعت عنا ولم يتفق لنا
 اطاعتها وعسى أن تيسر
 لنا بتوفيقه تعالى

هذا القول في كلامه في علمه تعالى (قوله فان الممكنات بحسب هذا الوجود هو العلم) لا يخفى ان العلم عندهم صفة حقيقية لها تعلقات بالمعلومات فالعلم مغاير للمعلوم بالذات وانما يصح هذا الحكم لو كان العلم عبارة عن الصورة الحاصلة (قوله وهي في هذا الوجود متحدة) فلا يلزم تكرير في صفة العلم (قوله بعض المتأخرين) وهو الشارح الجديد للتجريد فانه قال في جواب استدلال الناظر للوجود الذهني بانه لو كان للاشياء وجود في الذهن لزم أن يكون الذهن حاراً بارداً عند حصول الحرارة والبرودة فيه انه يفرق بين الحصول في الذهن والقيام به فان حصول شئ في الذهن لا يوجب الانصاف به كحصول شئ في المكان والزمان لا يوجب انصافه مانه انما الموجب للانصاف هو القيام (قوله وقد حناني هذا الخ) لا يخفى ان كلام الشارح الجديد منع الملازمة والفرق المذكور سندله وليس في كلامه دعوى ذلك الفرق نعم انه سمى هذا الفرق تحقيقاً وقرع عليه عدم ورود الاشكال بان الحاصل في الذهن اذا كان حقائق الاشياء كان العلم والمعلوم متحدين فيلزم أن يكون العلم من الموجودات الخارجية مع انهم صرحوا بانه كيفية نفسانية (قوله) وحينئذ تكون الممكنات موجودة في علمه الذي هو عين ذاته الخ قد عرفت مما سبق ان العلم الذي هو عين ذاته العلم البسيط الذي ليس فيه صور مرتبة متخالفه ولو كانت الممكنات موجودة فيه يلزم التكرير في ذاته بان كانت أجزاء له أو تصوره حقيقة ذاته بصورة والحكما ينقونه كما مر نقلاً عن الشفاء والتعليقات نعم الفرق بين الحصول والقيام جاري في العلم التفصيلي وهو ليس عين الذات بل هو صورة حاصلة الشئ ان صور الممكنات قائمة بذاته تعالى على ما صرح به في الاشارات ومواضع من الشفاء وفي رسالته التي في العلم فينبط على ما قال الشارح ولا يخالفه الا بالاجمال والتفصيل لكن صرح المحقق الطوسي في شرح الاشارات بأقول الشئ هذا متخالف للمعاليه الحكماء (قوله فان قلت على ما ذكرته من بيان مذهب المتكلمين الخ) أقول أي انك ذكرت ان الشئ لم يتوسع في نفسه أن يذهب الى شئ من وجوه التردد وما ذلك الاستحالة في جميعها وهذا التردد بعينه جار فيما اخترته على مذهب المتكلمين فانه يقال ان الممكنات بوجودها العلمي هل هي قائمة بذاتها وهو خلاف ما قدمته من انها بهذا الوجود من الصفات الذاتية للواجب واما قائمة بذاته تعالى فيلزم قيام الممكنات بذاته وهو محال وحاصل الجواب أن ذلك التوقف على مذهب الحكماء له وجه فاهم يقولون ان علم الواجب عين ذاته فليس شيئاً ثباتاً عليها حالاً فيها هو الصور حتى يقال يحصل الصور في ذاته ولا يجوزون أن يقوم بذات الواجب شئ من الممكنات بخلافه على مذهب المتكلمين فان لنا أن نختار الشئ الثاني واما قائمة بذاته تعالى فان أزلت قيام الممكنات بذاته تعالى قبلنا وهو جائز عند المتكلمين فانهم ذاهبون الى أن صفاته تعالى زائدة على ذاته وهي ممكنات قائمة بذاته تعالى ومعلوم أن الصورة الاجمالية للممكنات على ما بينا هي علم الواجب تعالى القائم بذاته فان العلم هو صورة المعلوم على التحقيق فان قلت ان المتكلمين لا يذهبون الى أن صفة العلم متعددة بل يبرهنون على انها أمر واحداني وعلى ما قررت انها وجود الممكنات العلمي والممكنات متعددة فوجودها متعدد تكون متعددة قلنا ان الممكنات وان كانت متعددة فهي في هذا الوجود متحدة فصورها واحدة اجمالية قائمة بذاته تعالى هي العلم (قوله ويمكن أن يذهب الخ) أقول قال الناظر للوجود الذهني لو وجد الاسود والبياض والزوجية والفردية في الذهن والموجود في الذهن قائم به وصف له وهو لا ينقسم لكان الذهن اسوداً وبياضاً وزوجاً وفرداً فيكون الشئ الواحد متصفاً بالصفات المتصادمة وهو محال بالبداهة فاجاب عنه الشارح الجديد للتجريد ان الجواب الحاسم هو الفرق بين الحصول في الذهن والقيام به فيقال الاشياء حاصلة في العقل وليست قائمة به فان حصول الشئ في الذهن لا يوجب انصاف الذهن به كان حصوله في الزمان والمكان لا يوجب انصافه مانه انما الموجب للانصاف هو القيام (قوله) التحقيق يستدفع اشكال قور جو الاشياء بانفسها لا بصورها رأسبها في الذهن وهو ان كون

فان قلت على ما ذكرته من بيان مذهب المتكلمين يأتي التردد المذكور بان الممكنات الموجودة في علمه تعالى اما قائمة بنفسها أو بذاته تعالى قلت على أصولهم لا بأس بتسمية الممكنات بحسب الوجود العلمي بذاته فان الممكنات بحسب هذا الوجود هو العلم وهي في هذا الوجود متحدة ويمكن أن يذهب الى الاحتمال الذي أبداه بعض المتأخرين من الفرق بين القيام بالعقل والحصول فيه ويقال ان الممكنات حاصلة في العقل وليست قائمة به وقد حناني هذا على ما ذكرناه في بعض تعليقاتنا انما هو من حيث انه قد ذكره بعضهم بطريق الدعوى ولادليل له عليه وأما بحسب الاحتمال فلا قدح فيه وأنت خير بانه لو أجرى هذا الاحتمال على مذهب الحكماء أيضا لم يعد وحينئذ تكون الممكنات موجودة في علمه الذي هو عين ذاته ولا تكون قائمة به

فيه لا على وجه القيام والاستكمال كما نقلنا عن التصويل (قوله ولا يمكن حمل الخ) بان يكون المراد بقوله ان صور معالومات الله تعالى قائمة بذواتها انما ليست قائمة بذاته تعالى كما في قواهم الجوهر ما يقوم بنفسه وفي شرح المقاصد قال الفارابي في الجمع بين رأي افلاطون وارسطوانه اشارة الى ان للموجودات صوراً في علمه تعالى باقية لا تتبدل ولا تتغير (قوله ان علمه بالممكنات الخ) معناه ان ذاته تعالى بذاته مصدر للمعلول الاول ومصدر بته أي الجهة التي تختص مصدره منها بوجه مخصوص بنفس ذاته فيكون علمه بذاته الذي هو علم المصدر به مشتقاً على العلم بالمعلول الاول بجمع وجوهه واعتباراته لكونه صادراً عنه من كل وجه ومن ذلك ما علمه في علمه بالمصدرية من غير تكثير وتعدد الابال اعتباراً والام تكن المصدرية التي هي الذات معلومة بالوجه التام وكذلك المعلول الثاني والثالث وهكذا الى غير النهاية فيكون علمه الذي هو عين ذاته وهو نور الافوار يظهر ويختفي به ما هو واقع في سلسلة المبدئية كما كان أوجزياً بدفعة وكذا الصفات والاعتبارات اللاحقة لتلك المعلولات لكونها من هذه الصفات والاعتبارات صادرة عنه تعالى ومصدرية مقتضية لانصافها بتلك الصفات والاشارات فعلمه تعالى علم بسيط مشتمل على علم جميع الاشياء لا كاشتمال الشكل على الجزء بل كاشتمال العلم البسيط الذي عند السؤال

الصورة العقلية علماً وعرضاً قائماً بالنفس والمعلوم جوهرانياً بما يصح على مذهب الشيخ لا على مذهب التحقيق انتهى بمعناه فقد سمى هذا الفرق تحقيقاً حيث قال وبهذا التحقيق الخ فقام مقام الدعوى فقدح فيه شارحنا المحقق بقوله هذا مذهب ثالث فلا بد من بيانه بالدليل اه اذا علمت هذا فترجع الى ما نحن فيه ونقول لنا ان نختار الشق الاول من التردد السابق وهو ان الصورة البسيطة الاجالية للممكنات وجودية في علم الله تعالى صادرة عنه بالايجاب المحض وليست قائمة بذاته تعالى بل بنفسها بناء على ما بدأه شارح التجرى في الفرق الذي معتمده ويقال ان الممكنات حاصلة في العلم وليست قائمة بالذات وقدح شارح في هذا الفرق انما هو بطلب الدليل في مقام الدعوى ومقامنا هذا مقام الاحتمال والامكان فلاضير علينا في اخذ بهذا الاحتمال في هذا الباب اذ لا نفي من نصب الاستدلال على وجوب شيء من هذه الاحتمالات ان قامت قد تم ما ذكرته بناء على هذا الفرق لكن بقي علينا ان هذا الشق الاول خلاف المفروض من قولك كما ذكرت اولاً فهو وان صح في نفسه لا يصح في فرض الكلام معناه قامت قد اشرت بقولي ويمكن ان يذهب الى الاحتمال الخ الى اني قد اخذت زمام السير عن تلك الطريق الى طريق أخرى فليست ذاهبا في هذا الى ان العلم الذي هو صورة صفة للذات بل أقول انه أمر قائم بنفسه له نسبة اليها والى صفتها كما لا يخفى وانت خبير بأنه لو أجرى هذا على مذهب الحكماء لم يعد فيقال للممكنات وجودية بصورة اجمالية بسيطة في علمه تعالى الذي هو عين ذاته ولا تكون قائمة بذاته بل بنفسها وأنا أقول لا وجه لالتزام الشارح بهذا القول مذهباً للمتكلمين ونفي بعده عن مذهب الحكماء فإنه كما لم يقل به أحد من الحكماء لم يقل به أحد من المتكلمين - واه فلعله لعهده نفسه من المتكلمين جهله مذهباً كلامياً ونفي بعده عن مذهب الحكماء لو ذهب اليه ذاهب منهم أو وجه به كلامهم وأيضاً كيف ساغ للشارح أن يدعي امكان هذا مع أنه يرد عليه ما شنع به على المحقق الطوسي طبق النعل بالنعل (قوله ولا يمكن حمل المثل الافلاطونية الخ) أقول نقل عن افلاطون وكثير من المثاليين انهم أثبتوا أربعة عوالم من أعين الموجودات أحدها عالم الغيب المطلق وهو حضرة الالهية والآخر عالم الشهادة وهو عالمنا هذا وبينهما عالمان آخران أحدهما أقرب الى الاول وهو عالم العقول والنفوس الكلية والجزئية والثاني أقرب الى الثاني ومنه ما يشاهد في النوم والمرابوا والاجسام الصغيلة في البقعة والاول وما يقرب منه معقولات والثاني محسوس وما يقرب منه واسطة بين المحسوس والمعقول وهو عالم المثل فالوان هذا العالم ليس في تجرد المجردات ولا في مخاطبة الماديات وفيه

ولا يمكن حمل المثل الافلاطونية على ذلك والدليل الذي ذكر في نفيها انما يتوجه اذا قيل بوجودها في الخارج كما لا يخفى على من له أدنى دراية وهذا أقرب مما قيل ان علمه بالممكنات منطوق في علمه بذاته

عن مسألة على التفصيل الذي يقع بعده وذلك الاشتمال معلوم لنا بهذا الوجه وأما الاطلاع على كنهه
فوقوف على العلم بكنه ذاته تعالى ولا ضير فانا مكلفون بالبحث بقدر الطاقة وليس في كلامهم ان العلم
بالعلة عين العلم بالمعلول على ما فهمه الشارح واعترض عليه بما اعترض كيف وانهم قالوا ان العلم بالعلة
يوجب العلم بالمعلول ولم يقولوا انه عينه (قوله وذلك) أي كونه أقرب مما قيل (قوله اذا المعقول الخ)
قد عرفت ان العلم الاجمالي ههنا ليس بالمعنى المتعارف أعنى العلم الواحد المتعلق بالكل المحل الى العلوم
المتعاقبة بالاجزاء كالزوية الواحدة المتعلقة بالجماعة بل العلم الواحد الذي هو مبدأ التفصيل (قوله
فذلك الخ) الفاء فصيحة أي اذا ثبت أن المعلولات ليست مما يتصل اليها العلة فلم يبق بينهما تعلق
الا كونهما متضايقين مشهورين فلو كان العلم بالمعلولات عين العلم بالعلة يلزم ان يكون العلم باحد
وفيه لكل موجود من المجردات والماديات من الجواهر والاعراض حتى الحركات والسكنات والاوزاع
واللهيات والطعوم والروائح مثال فأنه بذاته متعلق لافى مادة ومحل يظهر للحس بمعونة مظهر كالمادة
والماء وقوة الخيال ونحو ذلك وينتقل من مظهر الى آخر وقد يبطل ظهوره عن فساد المظهر أو عدم المقابلة
أو عدم الخيل وبالجملة هو عالم عظيم الفسحة والانساع غير متناه يحدو لعالم الحسى فى دوام حركة
أفلاكه المتتالية وقبول عناصره ومركباته آثار حركة أفلاكه وأشراق العالم العقلى عليه وهذا ما قال
الاقدمون ان فى الوجود عالم مقدار يا غير العالم الحسى لا تتناهى بمغائبه ولا تحصى مدنه ومن جملة تلك
المدن جا بلقا وجابر صا وهما مدنيان عظيمتان وهميتان لكل منهما ألف باب لا يحصى ما فيها ما الا الله
تعالى ومن هذا العالم يكون ظهور الملائكة والجن والشياطين والنفوس الناطقة التى قد فارت
أبدانها الظاهرة فيها وبه تظهر المجردات بصور مختلفة بالحسن والقبح واللاطفة والكثافة وغير ذلك
بحسب استعداد القابل والقاعل وعليه بنى بعضهم أمر المعاد الجسمانى فان البدن المثنى الذى تتصرف
فيه النفس حكمه حكم البدن المحسوس فى ان له جميع الحواس الظاهرة والباطنة فيلتهذبون بتأمل بالذات
والالام اه ما نقل عنهم ثم نقلوا عنهم اهم فأنون بان صور هذا العالم هى الماهيات المجردة عن جميع
اللواحق فتكون الماهيات كذلك موجودة قائمة بنفسها فى الخارج ادهى من عالم الاعيان كما سمعت
فاعترضوا عليهم بان الماهيات المجردة عن اللواحق لا يمكن وجودها فى عالم الخارج اذ من لازم الخارج
لحوق الوجود والتعين فلا تكون مجردة مع فرض انها مجردة هذا خلف وانما الموجود فى الخارج الهويات
الشخصية والماهيات المخلوطة أو التى لم يؤخذ فيها قيد التجرد ولما كان متوهم أن يقول يجوز أن تحمل
المثل الافلاطونية على مثل ما قلنا فى الصورة البسيطة القائمة بذاتها الموجودة بالوجود العلمى ولا يرد
عليها ما أوردته قال الشارح ولا يمكن حمل المثل الافلاطونية على ذلك لان المنقول عنهم انها من
الموجودات الخارجية ان قلت يرد على ما ذهب اليه مثل ما ورد على المثل قلت الدليل الذى ذكر فى نفسها
أى فى المثل بمعنى الصور القائمة (١) بنفسها انما يرد اذا قيل بوجودها فى الخارج فان هذا هو المذكور
فى دليل النافين وفى نسخة ويمكن حمل المثل الافلاطونية على ذلك فيكون اشارة الى ما قال الفارابى فى
الجمع بين رأى افلاطون وأرسطون المثل الافلاطونية اشارة الى أن للموجودات صوراً علمية فى
علم الله تعالى لا تتبدل ولا تتغير أصلاً والدليل القائم على نفسها انما هو على انها من الخارجيات اما اذا قيل
بانها من الموجودات العلمية فلا يتوجه ما قالوه فان الماهيات المجردة يجوز وجودها فى التعقل اذ
العارض العقلى ما اعتبره العقل عارضاً لا ما كان عارضاً كما بين فى محله ولعلنا لا يخفى علينا ان الناقلين
عن افلاطون فى هذه المسئلة كانهم خلطوا فى النقل فان فى الكلام شبهة طاهرة افتأمل (قوله وهذا
أقرب مما قيل ان علمه بالممكنات منطوقى علمه بذاته الخ) أقول لما ذهب الحكماء الى أن علمه تعالى بذاته
وبالصادرات عنه دفى وان عين ذاته ولا حصول لشي من صور الممكنات فى ذاته أو رد عليهم ان العلم

لان ذاته على ما هو عليه
من الصفات معلومة له
تعالى ومن جملة تلك
الصفات انه مبدأ
للممكنات على الترتيب
الواقع فيعلم انه مبدأ لها
فيعلمها بعلمه بذاته تعالى
من غير أن يؤدي الى كثرة
فى ذاته وصفاته فانه يعلمها
اجمالاً فى ضمن علمه
بذاته كما ان علم ذاتنا بالعلم
الخصورى حياً قادراً
عالمنا والا لم يكن علمنا
بذاتنا على ما هو عليه
وذلك لان كون العلم
بالعلة هو بعينه العلم
بالمعلول من دون حصول
المعلول وصورته مع أن
المعلول مبين للعلة
لا يتخلو عن كدر اذ
المعقول من العلم
الاجمالي هو أن يكون
العلم بالكل دفعة واحدة
ويتخل اى معلوم بالاجزاء
وبفصل اليها ليست
المعلولات مما يتصل اليها
العلة فذلك يفضى الى
أن يكون العلم باحد
المتضايقين المشهورين
هو بعينه العلم
بالمضايق الاخر ولا

١ فى عبارة الشارح
استخدام اه

المتضايقين عين العلم بالمتضايق الا سحر (قوله فان قلت الخ) يعني ان العلم بالعلة عين العلم بالمعلول
بواسطة كون الاول سببا للثاني لا بسبب التضايق فلا يلزم ما ذكره (قوله لو سلم الخ) يعني لا نسلم أولا
ان العلم بالعلة سبب للعلم بالمعلول فان تصور العلة ولا يحظر بياننا للمعلول نعم ان التصديق بوجود العلة
سبب للتصديق بوجود المعلول ولو سلم ذلك فالكلام في العينية لا في السببية (قوله لا نأز يد ان تحقق
الخ) لا يخفى ان الانطواء بالمعنى الذى ذكرناه لا يقضى الى كثرة في ذاته ولا في صفاته انما يوجب كثرة في
الاضافة فان العلم بذلك الطريق هو العلم بذاته تعالى الذى هو علم بجميع الاسباب والمسببات أعنى

اجماليا كان أو تفصيليا يقتضى نسبة بين العالم والمعلوم ولا يمكن أن يكون أحد الطرفين ليساجتا
فلا بد لكل من الطرفين من نحو الوجود فلا بد للممكنات من جهته الوجود والخرجي ممنوع فلا بد أن
علمها قائم بذاته فاجيب عنه بما قيل ان ذاته تعالى قائمة مقام الممكنات في الحضور وعند ذاته فعله بذاته
كفى في علمه بالممكنات اذ علمه بذاته مشتمل على علمه بالممكنات وعلمه بالممكنات منطوق في علمه بذاته
لان ذاته على ما هو عليه من الصفات الاعتبارية والحقيقيات الانتراعية معلومة له تعالى ومن جملة تلك
الصفات انه مبدء الممكنات على الترتيب الواقع فيها من المعلول الاول الى ما بعده أى خصوصية ذاته
بالنسبة الى المصادر عنه فيعلم انه مبدء أى يعلم خصوصية ذاته المتعلقة بها المتضمنة لصدورها
عنه وتلك الخصوصية ليست أمر سوى ذاته وعلم تلك الخصوصية لا يكون الا بالعلم بما اليه الخصوصية
فيكون العلم بها مشتملا على العلم بالمعاليل واذا كانت تلك الخصوصية ليست سوى ذاته فيعلمها بعلمه
بذاته واذا كان العلم بها مشتملا على العلم بالمعاليل والعلم بها هو العلم بالذات فيعلم المعاليل بعلمه بذاته
من غير أن يؤدي الى كثرة في ذاته وصفاته لما علمت من انه تعالى يعلمها اجمالا في ضمن علمه بذاته ولا شئ
فيما ذكر سوى ذاته كما ان العلم ذاتا بالعلم الحضورى حية قادرة عالمة فان علم كوننا احياء قادرين عالمين
منطوق في علمنا بذاتنا وعلمنا بذاتنا مشتمل عليه والاى وان لم يكن علمنا الحضورى بذاتنا مشتملا على
العلم بالكون حيا قادرا عالما لم يكن علمنا بذاتنا على ما هو عليه والحاصل ان علم الذات كما هو عليه يقتضى
العلم بالوازهها ووصفاتها بذلك العلم والا لم يكن علمها ومبدئية الحق من صفاته فهى معلومة له بعلمه
بذاته وعلم المبدئية مشتمل على علم ما اليه المبدئية وهى معاليله فعلم معاليله منطوق في العلم بصفته وعلم
صفته منطوق في العلم بذاته تحقق الشارح قدس سره ان حمل كلام الحكماء على ما بدأه بعض المتأخرين
أقرب الى الصواب من هذا الجواب وذلك لان كون العلم بالعلة هو بعينه العلم بالمعلول فتشكون ذات العلة
كافية عن ذات المعلول بدون حصول المعلول وصورته عند العلة العالمه مع ان المعلول مبين للعلة
لا يتخلو عن كدر و بطلان وهو ظاهر وأيضاً قد صرح في الجواب بان علمه بالممكنات اجمالا والمعقول من
العلم الاجمالي هو أن يكون العلم بالكل دفعة واحدة بصورة واحدة بسيطة ثم تحل تلك الصورة وهى
العلم الاجمالي بالاجزاء المعروفة الى تلك الاجزاء وتفصل اليها أى ان هذه الصورة بما هى تلك المعلومات
المفصلة بمنزلة جسم بسيط يتحل الى اجزائه المقدارية مثلا وذلك غير صحيح ههنا اذ ليست المعلومات
مما يتحل اليها العلة فان المعلومات ليست اجزاء العلة والالزم التحلل الواجب الى أعيان الممكنات وهو
محال وأيضاً واضح مثل هذا أى كون حضور الذات كايما عن حضور المصادر عنها في العلم لا يقضى الى
أن يكون العلم باحد المتضايقين المشهورين وهما مروض الاضافة عين العلم بالمتضايق الا سحر ولا يخفى
بعده عن الحق فان البديهية قاضية بان العلم بذات الاب ليس عين العلم بذات الابن وهو كذلك اسائر
المتضايقات فى عبارته الشارح نوع من التسميح فالاولى ان كان يعبر بمثل ما مررنا وان كان يصح ما عبر به
على وجه بعيد والخطب سهل (قوله فان قلت العلم بالعلة سبب للعلم بالمعلول الخ) أقول اراد على
استبعاده أن يكون العلم باحد المتضايقين المشهورين عين العلم بالأسحر حاصله أن للعلة مع المعلول علاقة

يخفى بعده فان قلت العلم
بالعلة سبب للعلم بالمعلول
كما هو المشهور بخلاف
سائر المتضايقات قلت
لو سلم أنه كذلك فلانسلم
أن العلم بها عين العلم
بالمعلول والمطلوب ههنا
ذلك لا نأز يد أن تحقق علم
الواجب بحيث لا يقضى
الى كثرة في صفاته وذلك
لا يحصل بمجرد الاستلزام

واعلم أنهم ذكروا أن علم الواجب بغيره منطوق في علمه تعالى بذاته وما بينوا كيفية الانطواء الابان قالوا ان ذاته تعالى علة للممكنات وعلمه بذاته على ما هي عليه منطوق على علمه بالممكنات اذ من جملة احوال ذاته كونه مبدأ لها فيتضمن علمه بذاته علمه بها وهذا مما لا يقنع به ذوفطانه لان تلك الممكنات مباينة للواجب تعالى وحضور أحد المتباينين لا ينطوي في حضور الآخر ولو فرض بينهما أي نسبة من العلية وغيرها ولو صح ما ذكره لكفي أن يقال ان من جملة احواله كونه تعالى مقار للممكنات وهو يعلم ذاته مع جميع احواله فيتضمن علمه بذاته علمه بجميع ما هو ثم انهم ذكروا أن علمه تعالى حضوري والمعلوم في العلم الحضوري هو بعينه الصورة العينية من غير أن يكون هناك صورة أخرى فلا بد أن يكون للمعلوم وجود في الخارج حتى تكون الصورة العينية بعينها هي الصورة العينية ومن البين ان وجود العلة ليس بعينه وجود المعلول حتى تكون صورته العينية

المصدريات والصادرات على وجه الاجال (قوله اذ من جملة احوال ذاته الخ) لا يخفى ان ما ذكره الشارح يدل على ان العلم بالمبدئية الممكنات بناء على كونها اضافة تستدعي العلم بالطرفين كما يدل عليه قوله ولو صح ما ذكره الخ والفلاسفة لا يقولون بالانطواء بهذا الطريق بل يقولون ان العلم التام بالعلة التامة يقتضي العلم التام بالمعلول وذاته معلومة له علمات امار هو علة تامة للمعلول الاول ونفس مصدر يتم له بجميع اعتباراته وحواله فالعلم به مندرج في علمه بذاته والالم تكن الذات معلومة له تعالى علمات اتمام وهكذا اتمام سلسلة الوجود (قوله ثم ان علمه تعالى حضوري الخ) لا يخفى ان العلم البسيط المحيط بالكل عين ذاته وهي موجودة بالصورة العينية من غير غيبوية والعلم به مشتمل على العلم بالكل ليست اسائر المتضادات بعضها مع بعض فمن ثم كان العلم بالعلة سبب العلم بالمعلول كما هو المشهور بخلاف سائر المتضادات فليكن انكشاف العلة كافي في انكشاف ذات المعلول وحاصل الجواب عنه اننا لانعلم ان العلم بالعلة سبب العلم بالمعلول لما بينهما من التباين وحضور أحد المتباينين لا يكفي في حضور الآخر ولو سلم فلان علم ان العلم بالعلة عين العلم بالمعلول بل القول بالسببية ينافية فان السبب يغير المسبب بالضرورة والمطلوب في مدعاكم اتحاد العلمين بحيث يكون علم الواجب بالممكنات لا يقتضي ان كثرة في الصفات وذلك لا يكون الا عند القول باتحاد العلمين بحيث يكون حضور الذات كافي عن حضور الممكنات وذلك لا يحصل بمجرد الاستلزام بل الاستلزام يقتضي التعدد في لهويات أو أعم منه بالسببية فانه لا بد من فرض شيء لازم لشيء فهو ناشئ بالذات أو المفهوم وانا نقول لا يتصور مبدئية شيء لشيء حتى يكون في حقيقة الاول أو ما ينتمي الي حقيقة أمر ما يلزم انضمام الثاني اليه في الوجود أو تكون نفس حقيقته تلازم ذلك الانضمام والالم يكن صدور عنه دون غيره مرجح فيكون صدوره عنه ترجحاً بالمرجح وهو محال وان كان من نفس حقيقة العلة ذلك ولا يمكن الانفكاك عنه بحال فالعلم بحقيقة العلة حتى العلم لا محالة يعلم المعلول للزوم علمه بما يشبهه أن يكون مضافاً الى ذلك المعلول بعلمه لنفس تلك الحقيقة فالعلم بالسبب يوجب العلم بالمسبب فلامعنى للمكاراة بمنعه الا الجهل بحقيقة بحث العلة والمعلول واما ان العلم بالعلة ليس عين العلم بالمعلول فذلك لم ينكره أحد ولم أجد في كلام الحكماء ما يناقضه فان الحكماء فيما قيل قالون بانطواء العلم بالذات على العلم بالممكنات لا بعينته وستسمع فيه قولاً (قوله واعلم أنهم ذكروا ان علم الواجب الخ) أقول اعلم ان الحكماء قد ذهبوا الى ان علم الواجب بذاته عين ذاته اذ الواجب نور لذاته بذاته وليس مظلماً يحتاج الى نور يظهر ذاته عند ذاته والالم يكن في مرتبة ذاته جهة سوى ذاته فرتبة وجود الكثرة انما صدرت عن مرتبة ذاته بذاته عين جهة الخصوصية التي نشأت بها عنه مع ايل ذاته والعلم بالخصوصية الرابطة للعلة بمعلولاتها لا يكون الا مع العلم بتلك المعلولات كما هو بين والالم تكن تعلم الخصوصية فالعلم بالخصوصية التي لاهة الى معلولها المعين لا يتم علماً حتى يعلم ذلك المعلول فعلم المعلول منطوق في علم تلك الخصوصية وقد علمت ان خصوصية الحق الى معلوله الاول هي عين ذاته وقد علم الحق ذاته بذاته فعلم الخصوصية بذاته فعلم المعلول الاول بذاته كل ذلك بعلم هو عين ذاته كما علمت فعلمه بذاته الذي هو عين ذاته علم بالخصوصية التي هي عين ذاته وذلك العلم بها لا يكون الا بعلم بهي اليه فالعلم بها مشتمل على العلم بالمعلول الاول ثم ان ذلك المعلول اللازم للعلم بهي متأخر عن مرتبة الذات في عالم التفصيل الذي هو الوجود الخارجي فليس هناك بون بين علم الذات الذي هو كالمعلم بالمصدرية وبين حصول المعلول في الخارج الا بالمرتبة ثم ان المعلول الاول لما كان معلوماً للعق بجميع وجوده بعلم المصدرية وكانت مصدرية للمعلول الثاني أي الخصوصية التي به انشأ المعلول الثاني من وجوده المعلول الاول مع مصدره وعلم الخصوصية منطوق على علم ما اليه الخصوصية فكان المعلول الثاني معلوماً بعلم خصوصيته كان العلم بالمعلول الثاني منطوقاً في العلم بالمعلول الاول مع مصدره فان

منظومة على صورته
العينية فالمخلص لهم
من ذلك ان يلتجوا الى
ما ذكرناه سابقا من ان
تلك المعالوات معقولة
بذواتها وهي باعتبار
كونها علم الله تعالى
متقدمة عليها باعتبار
كونها موجودات خارجية
وهي باعتبار كونها علما
منسوبة اليه تعالى
بالإيجاب لانها بذلك
الاعتبار ليست مسبوقه
بالعلم والارادة وباعتبار
وجودها الخارجى
منسوبة اليه بالاختيار
لانها مسبوقه بالعلم الذى
يفيهاها بالاعتبار
وبالارادة المنبعثة عنه

١ - وله اذ مجرد الخ
وان شئت قلت ان
الواجب بعلمه بذاته قد
علم سلسلة الممكنات الى
خير النهاية بعلم المبدئية
وعلمه لها هو ايجادها في
الخارج فوجدت الان
ظرف الخارج لما لم يكن
بحيث يسع تمام الوجود في آن
وجدت هذه الموجودات
على ما تراها متعاقبة
بذلك العلم الاول
فوجودها الماضى والحالى
والاستقبالى هو ذلك
الايجاد العلمى فدقق جدا
اه منه

كما عرفت (قوله بذواتها) لا بصورها العلم بها حضوري (قوله وبالارادة المنبعثة عنه) وهى علمه تعالى
الخصوصية التى بها صدر هذا الثانى ليست أمر او رأيها وليست تعلم بدون علم الصادر الثانى ثم يحى
هذا المعلول الثانى حاصل فى الخارج فى مرتبة التفصيل والعلم بالمعلول مندرج ومنطوق كما سمعت فى
علم المصدرية فعلم المعلول الثانى منظو أضافى العلم بمصدرية المعلول الاول عن الاول وهكذا يقال فى
جميع المعاليل المنزلة فالعلم بذاته الذى هو العلم بمصدريته لمع اولانه منظو على جميع العلوم التفصيلية
مشتمل عليها وهو واحد بسيط فانه عين الذات الواحد من جميع الوجوه وجميع هذه العلوم التفصيلية
واحدة فى مرتبة ان اعتبرت متعددة فى مراتبها عند النظر الى خصوصياتها فى ثم سموه علما اجاليا
والعلم التفصيلى عند التحقيق ليس الا ايجادا فان الايجاد والاختيار والعلم ليست عند مصدر بل متعددة
كما هى عندك فان ما عندك مرتبة الناقص ومرتبة تعالت أن تكون الا فى ذروة الكمال بل مرتبة علمه
بذاته كافية فى انه ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل كما مررت الاشارة اليه فقد صرح بيانهم كيفية الانطواء بان
قالوا قولوا اجاليا ان ذاته علة للممكنات وعلمه بذاته على ما هو عليه منظو على علمه بالممكنات اذ حق
جملة أحوال ذاته ليست وراذاته انما تسمى حالالا باعتبار الوهمى لا الحقيقى كونه بعد الهاى الخصوصية
التى بين الذات وبين معلولاته التى بها نشأت لا التى عن وجودها انتزعت والعلم بالخصوصية لا يكون
الا بالعلم بما هى خصوصية بالنسبة اليه فيستضمن علمه بذاته علمه بها أى بالممكنات والكثرة جاءت
متأخرة فى مراتب التفصيل وبالجملة فالمعلول الاول مثلا بوجوده الخارجى انما يتبع علم الذات بالذات
(١) اذ مجرد علم الذات علم مبدئىها علم مبدئىها هو ايجاد العقل الاول باعتبار وعلمه الفعلى باعتبار
وعلم العقل الاول على ما هو عليه علم مبدئىها للعقل الثانى وايجادها باعتبار وعلمه الفعلى بالبدئية
الذى هو عين العلم بالذات فالنور واحد والاشعة مختلفة والحق واحد ومظاهره متعددة فدقق وهذا
بيان يقنع به على أصولهم من له أدنى فطانه فضلا عن برزقيها كالشارح رضى الله عنه فكانه قدس سره
لم يفهم حقيقة كلامهم فاورد عليهم مالم يكن برد ثم ما بينه بعد فى الجاهم هو عين ما بيننا ههنا الا انه
لقصوره عن هذا البيان أتى بعبارة شنيعة لا يليق ان يفوه بها اقل فضلا عن حكيم عمدته البرهان
واجمال القول ان علم الحق بذاته هو محتمل اختياره وليس بتميز اختياره عن ايجادها للممكنات اذ ليس
علم الحق بالفكر والنظر ولا اختياره بالتردد بين الخير والشر بل تلك أمور يعددها الاعتبار ويوحدها
الاستبصار وذلك قول قد يتحققه الناظر على أصول أخرى حقة عند تصفية العقل وتجريده عن ادران
ما قبله من الاوهام العامية وقد طبع عبد الحكيم بالفرقة بين العلم الاجمالى والتفصيلى فى مواضع
عديده من حاشيته على هذا الكتاب ولم يصب فى ذلك شيأ من مذهب الحكما وهذا تعلم عدم اختلال
ما نقله الكليني عن رجل ذكر انه بعض الافاضل ونص عبارة الكلينوى بعد كلام قدمه وبهذا ظهر
اختلال ما ذكره بعض الافاضل فى رسالة مستقلة حيث قال ليس الكلام فى العلم بالمعنى المصدرى المعبر
عنه بذات بل فى العلم بمعنى دانش وحقيقته انه نور يعلى به الاشياء ويميز بعضها عن بعض وهو
قد يكون عين العالم بان يكون نورا ظاهرا مظهرا قائما بذاته وقد يكون أمرا قائما فيكون العالم فى ذاته
مظلم او يكون نورا بايقينام ذلك النور به ولما كان ذاته تعالى نورا لاواركان ذاته بذاته فى أجل
مراتب الظهور لذاته ولا تكون الغيبة فى ذاته أصلا فتكون ذاته عالما وعلماء معلوما من غير تكثير
واثنينيه أصلا بالذات ولا بالاعتبار ثم ان ذاته بذاته مصدر للمعلول الاول ومصدر ينه اى الجهة التى
تخصص صدور عنه بوجه مخصوص نفس ذاته فيكون علمه بذاته الذى هو علم بالمصدرية مشتملا
على العلم بالمعلول الاول بوجوه واعتباراته لكونه صادرا عنه من كل وجه مندرجا علمه فى
علم المصدرية من غير تكثير ولا تعدد الا بالاعتبار والالتمكن المصدرية التى هى الذات معلومة بالوجه

بالكل والواجب أن يكون الكل عليه على أحسن النظام من غير قصد وطاب منه فعلم الاول بكيفية الصواب في ترتيب وجود الكل منبع لفيضان وجود الكل وهي المسماة عندهم بالعناية الازلية

الاكل وكذلك المعلول الثاني والثالث وهكذا الى غير النهاية فيكون علمه تعالى الذي هو عين ذاته وهو نور الانوار يظهره ويتجلى كل ماهو في سلسلة المبدئية كلياً كان أو جزئياً دفعة وكذا الصفات والاعتبارات اللاحقة لتملك المعلولات لكونها بهذه الصفات والاعتبارات صادرة عنه ومصدر ربه لها مقتضية لاتصافها بتلك الصفات فعلمه تعالى علم بسيط مشتمل على العلم بجميع الاشياء لا كاشتمال الكل على الجزء بل كاشتمال العلم البسيط الذي يحضر من سئل عن مسئلة على التفصيل الذي يقع بعده وهذا معنى ما وقع في عبارة الشيخين انه منطوق على العلم بالكل انطواء النواة على الشجرة ثم لما كان هذا العلم مبدأ للعلم للاسباب والمسببات من حيث انها اسباب ومسببات كان العلم التفصيلي المترتب عليهم علماً فعلياً لوجود جميع الموجودات الواقعة في سلسلة المبدئية على الترتيب الذي تقتضيه العناية الازلية أى كان علمه بذاته من حيث مصدر ربه للمعلول الاول علماً فعلياً سبباً لوجوده وعلمه الحضورى بالمعلول الاول من حيث مصدر ربه للمعلول الثاني سبباً لوجوده وهكذا الحال في الموجودات الواقعة في سلسلة المبدئية فكان وجود تلك المعلولات مع ما شتمل من الصفات والاعتبارات في مرتبة الوجود علماً تفصيلياً حضورياً بما مترتب على ذلك العلم البسيط ولم يتجدد في تلك المرتبة الا الاضافات وتحدد الاضافات لا يتخلل بوحدايته فانها جميعاً راجعة الى اضافة المبدئية ولاشك في اتصافه بها ثم ان مراتب العلم التفصيلي أربع الاولى ما يعبر عنه في الشريعة بالقلم والنور والعقل وعند الصوفية بالعقل الكل وعند الحكماء بالعقول والقلم الذي هو اول المخلوقات حاضر بذاته مع ماهو مكون فيه عند الواجب تعالى فهو علم تفصيلي بالنسبة الى العلم الاجمالي الذي هو عين ذاته وبسيط بالقياس ارباعي المراتب والثانية ما يعبر عنه في الشريعة بالروح المحفوظ وعند الصوفية بالذات الكل وعند الحكماء بالنفوس الزاكية المجردة فالروح المحفوظ حاضر بذاته مع ما ينتقش فيه من صور الكليات والجزئيات عند الواجب تعالى فهو علم تفصيلي بالنسبة الى المرتبتين فوقها والثالثة كتاب المحور والاثبات وهي القوى الجسمانية التي ينتقش فيها صور الجزئيات المادية وهي المنظبعة في الاجسام العالوية والسفلية فهذه القوى مع ما فيها حاضرة عنده تعالى والرابعة الموجودات الخارجية من الاجرام العالوية والسفلية واحوالها فانها حاضرة بذاتها عنده تعالى في مرتبة الابدان فهي علوم باعتبارها ومعلومات باعتبارها وكذا ما في المراتب السابقة فانها جميعاً علوم ومعلومات باعتبارها من اهل ملخصها

اه عبارة الكلبوي الان في العبارة تسمه محاوره من تلخيص الكلبوي فتم قول الحكماء ان علم البارى تعالى بالممكنات الذي هو عين ذاته حضورى على قواعدهم فانه ليس الاذاته وهي حاضرة عند ذاته وكذلك علمه الذي هو عين الممكنات وهو مرتبة العلم التفصيلي وقد وصل البناء على لسان الاستاذ المحقق ان الشيخ ابا علي بن سينا قال ان علم الواجب بالممكنات هو عين الابدان لا يتفاوت الا بالاعتبار وهو يريد العلم الفعلي فزعم الكلبوي ان هذا الذي نقله عن بعض الافاضل محتمل قد نشأ له من اختلال فكره وانما نقلناه وان لم يكن دأبنا ان ننقل عن أحد مثل هذا النقل لهذا التأيد لتشجيع الازهان باطراء بعض من التفاسير فافهم ثم ان الكلبوي قد استعان بتوفيق الله تعالى على ملخص الحكماء هم اريد عليهم من مثل ما ذكره الشارح حاصله انه قد ذهب أهل الشيخ الى ان العلم بالشيء عين العلم بذى الشيخ مع التباين بين الشيخ وذى الشيخ بالمماهية وانما ذلك لعلاقة بينهما فلما انقول ان عين الواجب تعالى وبين الممكنات رابطة خاصة فهوها بالمبدئية كما بين الشيخ وذى الشيخ تقتضى أن يكون العلم بالذات عين العلم بالممكنات لاتفاوت بينهما ما الا بالاعتبار فان نقل كيف نقول لا كيف فان علم

(قوله وفيه ما أشرنا إليه) بقوله والقول بان هذا الوجود الخارجي باعتبار أنه علم الخ (قوله علم الواجب حضوري الخ) ان أراد انه عبارة عن نفس الحضور حتى يكون اضافة تستدعي الطرفين المتغايرين بالذات أو بالاعتبار فباطل لان عمله عين ذاته وان اراد انه ليس بحصول الصورة فبطل لكنه بهذا المعنى لا يستدعي الطرفين ثم ان الشيخ قال في الشفاء ان تعقل شئ بشئ لا يقتضي ان يكون الشئ الثاني غير الاول بالذات أو بالاعتبار وقد فصله عما لا يزيد عليه فعله تعالى بذاته لا يستدعي كون ذاته مغاير له بوجه ما وذلك لان حقيقة العلم نور تجلي به الاشياء وذاته تعالى نور الانوار ظاهر في نفسه مظهر لكل ما عداه من غير لزوم تكثرت تعدد (قوله متحد بالذات الخ) ان اراد الاتحاد الحقيقي فباطل لانه يلزم ان يكون ذاته تعالى عبارة عن القيد وان اراد الاتحاد بمعنى عدم زيادته عليه في الوجود الخارجي فيكون

الواجب ليس كعلمه فافيجوز ان يقع بنحو لا يقع عليه علومنا واطال في الكلام على هذا المخلص وفرع عليه ما فرغ وأنا أقول بعد المساهلة معه في قياسه الباردهذا الكلام بمنزلة ان يقال علم الواجب تعالى بالمكانات عين ذاته ولا يرد عليه شئ لانا لا نعلم كيف يعلم حتى نورده عليه ولا يخفى سخافته وليت شعري ان كان مثل هذا المخلصا فلم يهتمدوه في جميع ما ورد في الالهيات وينقطع عرق البرهان بالكلمة ويقام حجاب على عين النظر ويطبق العنان لكل مدعى ما يريد ثم يزعم ان ليس يلزم على دعواه محال فان الكيف مجهول والتنزيه معلوم وبالجملة فهذا امثاله مما يعدونه فضلا من قولهم يعلم علما لانه أو يتعلق تعلقا لانه علمه أو ما يشبه ذلك أقوال قد اطغأت نور العلم من العالم وضربت على قلوب الاذكياء خيام الجهل كيف ولم يثبت له بناشئ من الاشياء الا بنور عقلنا فهل يسوغ لنا بعد ذلك ان نسبه بالجهل والعجب وأي مخرج خصوصا لا يقال مثل هذه الجون في توجيه قول الحكيم الذي لا يسوغ الا ما قضى به برهانه فان لم يعلم فهو وموقوف حتى يعلم نطق فلست أطيل في بيان الاباطيل وألفاظ الشارح بعد ظاهرة غنية عن الشرح (قوله هذا ما رأينا ذكره الخ) أي في مقام تحقيق علم الله تعالى بغيره من الممكنات (قوله ولنا في تحقيق مذهبهم) أي مذهب الحكماء كلام آخر سوى هذا الكلام الباطل يعلو عن طوره وقام علم الكلام و ليس ينبغي أن يذكر القوم قدر قوافي الفلسفة أعلى مقام ولعل هذا التحقيق هو ما أتى عليه في رسالته المسماة بالزوراء وقد تحقق لب الحق فيه من رسالتنا الواردات وهذا مشرب صوفي لا يدوقه الا من عوفي فصوفي فان خرجت من ظلمات الوهم والارتباب وأشرقت الارض بنور ربها ووضع الكتاب ففتح لك من الحقائق أبواب وظفرت بحقيقة الصواب وكنت من العرفاء ذرى الالباب والافانث محجوب ونظرك مقلوب فاجهد نفسك أي الطالب واجعل همك أعلى المقاصد وأسنى المطالب فليس الامر ما أنت فيه بل ورا ذلك ما أنت مخفيه والحق فيك مبدية و ليس هذا مقام الكلام والا لا سمعتك صرف الاقلام واعلمنا تأتي على تحقيق هذه المسئلة بوجه أيسر وأعلى في مقام آخر وفي كتاب آخر والله الموفق (قوله فان قلت علم الواجب حضوري الخ) أقول قدوة لونا علمك ما اصطفتيناه في علمه بغيره والمرضى عند المحققين وعندنا أن علمه بذاته هو عين ذاته ولما لم يكن صورة ذاته في ذاته كان علمه بذاته حضورا بالحضور ذاته عند ذاته لا حصوليا فان قلت لا يصح لك أن تقول علم الواجب حضوري فانك تقول حينئذ ذاته حاضرة عند ذاته وحضور شئ عند شئ يقتضي حاضرا ومحضورا عنده وكل منهما مغاير للآخر حضور الشئ عند نفسه يستلزم المغايرة بين الشئ ونفسه وذلك اللازم محال فحضور الشئ عند نفسه محال فكون علم الواجب حضورا محال فان أجبت بان التعاير الاعتباري كافي أي ذات الواجب من حيث هي علم حاضر ومن حيث هي علم محضور عنده فذلك يستلزم أن لا يكون ذات الواجب بقطع النظر عن جميع الحشيات طالما بذاته واللازم المحال المذكور لعدم اختلاف الحشية حينئذ بل يكون الواجب تعالى مع اعتبار قيد طالما بذاته من حيث هي أو العكس

وفيه ما أشرنا إليه سابقا هذا ما رأينا ذكره في هذا المقام ولنا في تحقيق مذهبهم كلام آخر به لعل عن طور علم الكلام وسنأتي عليه في رسالته مفردة ان وفتننا الله تعالى المنعم فان قامت علم الواجب تعالى حضوري وحضور الشئ عند نفسه يستلزم المغايرة بين الشئ ونفسه واتغاير الاعتباري يستلزم أن لا يكون ذات الواجب من حيث هو من غير اعتبار قيد لذاته عالم بنفسه بل يكون مع اعتبار قيد طالما بذاته من حيث هي أو يكون من حيث هي طالما بذاته مع قيد آخر والتعبير بعدم العينية لا يجدي نفعه لانه أيضا نسبة ذات عدم العينية نفي النسبة ونفي النسبة قد يكون للوحدة وانتفاء الانينية فلا يستدعي المغايرة وأيضا لا محذور في أن يكون الذات مع اعتبار قيد طالما بذاته من حيث هي لان الذات مع القيد متحدة في الوجود مع الذات من

أمر التزاعيا يلزم تأخر علمه بذاته عن هذا الأمر الاتزاعي (قوله صحة الفعل الخ) الاظهر التمكن من الفعل لان العحة صفة الفعل والقدرة صفة القادر الا انه تسامح والمراد كونه بحيث يصح منه الفعل أى يصح منه ان يوجد وان لا يوجد فالقادر من يصح منه الفعل والترك ولا يكون شئ منهما لازما لذاته بحيث يستحيل انفسكا كعنه والى هذا ذهب المليون كلهم واما الفلاسفة فانهم قالوا ويجزاه للعالم على النظام الواقع من لوازم ذاته فيمتنع خلوه عنه وانكر والقدرة بالمعنى المذكور وانبتوا الايجاب واما ما في شرح المواضع من ان كونه قادرا بمعنى ان شاء ففعل وان لم يشأ لم يفعل فهو متفق عليه بين الفريقين الا ان الحكماء ذهبوا الى ان مشيئة الفعل الذي هو الفيض والحد لازمة لذاته تعالى كازوم العلم وسائر الصفات السكائية له فيستحيل الانفكاك بينهما فقدم الشرطية الاولى واجب صدقه ومقدم الشرطية الثانية تمتنع الصدق وكلتا الشرطيتين صادقتان في حق الباري تعالى ففيه بحث لان المشيئة عند الملمين عبارة عن القصد وتعلق القصد باحد الطرفين غير لازم لذاته فلها هذا يصح كل منهما ما بدلا عن الآخر وعند الحكماء عبارة عن علمه تعالى بالنظام الاكمل وهو لازم لذاته تعالى بطريق الايجاب فلذا كان مقدم الشرطية الاولى واجب الصدق ومقدم الثانية تمتنع الصدق فالافتقار بين الفريقين ليس الا بحسب اللفظ فقط ثم التحقيق ان القدرة نفس التمكن ان لا دليل على أمر سواه كافي شرح المقاصد والمشهور انه صفة تقتضى التمكن قال الاممدي انها صفة وجودية من شأنها اليجاد والاحداث بها على وجه يتصور بمن قامت به الفعل بدلا من الترك والترك بدلا من الفعل وقسم ذلك الى قديمة وحديثة وهو الموافق لمذهب الشيخ من اثبات الصفات الموجودة الزائدة تعالى (قوله والترك) وهو عدم فعل المقدور وقيل كفى النفس عن الفعل وقيل فعل الضد فالترك بالتفسيرين الاخيرين داخل في الفعل وعلى التفسير الاول يستلزم الدور مع انه لا حاجة اليه لان صحة الفعل كافية في التعريف ولذا فرس القاضى في تفسيره قوله تعالى ان الله على كل شئ قدير بالتمكن من اليجاد (قوله عن كونه الخ) واما كونه ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل فهو عبارة عن الاختيار (قوله ودوام الفعل) الاظهر وجوب الفعل ثم المقصود من هذا الكلام ان كان بيان كونه تعالى مختارا عند الفلاسفة كما يدل عليه لفظ الدوام وقوله فما ظنك بمن يكون علمه عين ذاته كان معناه ان دوام الفعل منه تعالى وامتناع الترك بسبب الغير وهو لزوم

أوالتمقييد من الجانبين وكون ذات الواجب تعالى بقطع النظر عن جميع الحثيات غير عالم بذاته قول باحتياج ذاته في علمه بذاته الى انضمام الحثيات وهو باطل فان اجبت ايضا بان الحضور انما يقتضى تغيرا ان كان مضمون موجبة كان يقال ذاته حاضرة عند ذاته فانه يقتضى نسبة ذات طرفين اما ان كان المراد منه ما هو لازمه وهو مضمون سالبة فانه ذاته ليست بغائبة عن ذاته فلا يقتضى تغيرا فذلك لا يجديك نفعا فان السلب نسبة يطلب طرفين فالتغير لازم قلنا ذلك القول أى ان علمه تعالى بذاته حضورى صحيح وسلب الغيبة هو عبارة عن سلب النسبة وسلب النسبة قد يكون لكون الموضوع واحدا للنسبة بينهما وبين شئ آخر أى لا تعدد فيه بوجه فقولنا ليست الذات بغائبة عن الذات سلب للغيبة وصدقه بوحدة الذات للذات بحيث لا تغاير فيها بوجه من الوجوه حتى تتصور الغيبة فلا يستدعى المغايرة بل عدمها فحضور الذات عند الذات لا يستلزم المغايرة بين الشئ ونفسه كما زعمت فدعوى ان العلم حضورى صحيح وايضا لوقبلنا المغايرة فالتغير الاعتبارى كافى قولك يلزم ان لا يكون الذات بقطع النظر عن جميع الحثيات عالما بذاته قلنا لاضير فيه فان قطع النظر عن جميع الحثيات هو قطع النظر عن حثية العلم ولا ريب في انه بقطع النظر عن حثية العلم لا يكون عالما بشئ بل انما يكون عالما بذاته اذ لوحظ بحثية كونه عالما او عالما وكل هذه الحثيات متحدة في الخارج مع الذات انما التغير في اللحاظ والاعتبارات فقط لانه صور الحكم فحديث الاحتياج والانضمام لا يسمع وليس هذا باغرب من قول

حيث هي (قادر على جميع الممكنات) بافتقار المتكلمين والحكماء لكن القدرة عند المتكلمين عبارة عن صحة الفعل والترك وعند الحكماء عبارة عن كونه بحيث ان شاء ففعل وان لم يشأ لم يفعل ومقدم الشرطية الاولى بالنسبة الى وجود العالم دائم الوقوع ومقدم الشرطية الثانية بالنسبة الى وجود العالم دائم اللا وقوع وصدق الشرطية لا يستلزم صدق طرفيها فلا ينافى كذاهما ودوام الفعل وامتناع الترك بسبب الغير لا ينافى الاختيار كما ان العاقل مادام عاقلا يغمض عينيه كلما قرب ابرة من عينه بقصد الغمز فيها من غير تخلف مع انه انما يغمضها بالاختيار وامتناع ترك الاغماض بسبب كونه طالما بضرر الترك لا ينافى الاختيار

مشبهة الفعل بسبب كونه كاللذاته تعالى لا ينافي الاختيار فان أراد بالاختيار كونه فاعلا بالقصد ففيه
 انهم لا يشبتون القصد لذاته تعالى وان أراد كونه فاعلا بالعناية الازلية بصير ما له ان دوام الفعل منه
 تعالى بسبب العناية الازلية لا ينافي كونه فاعلا بالعناية الازلية ولا يخفى انه لا حاصل له وان كان بيان
 كونه مختارا عند الملمين كان معناه ان دوام الفعل أي لزومه وامتناع الترك بسبب الغيب وهو الارادة
 المخصصة بالوقوع في وقت دون وقت لا ينافي الاختيار لان الوجوب بالاختيار محقق للاختيار فاراد
 المثال المذكور وتعليل امتناع الترك فيه بالعلم بضرر الترك لا وجه له وقوله فما ظنك الخ لا معنى له (قوله
 فما ظنك بمن يكون علمه الخ) فان العلم فيه في غاية السكال فامتناع الترك فيه بسبب العلم بضرر الترك
 أظهر وهذا هو الظاهر من العبارة ولا يخفى انه غير مناسب للمقصود لان المقصود ان يكون عدم مناهاته
 للاختيار فيه أظهر (قوله فهو قادر الخ) الفاء فصحيحة أي اذا علمت معنى القدرة فنقول هو قادر على
 جميع الممكنات لان المقضى الخ جعله القوم دليلا مستقلا على عموم القدرة وأورد عليه ان مجرد وجود
 المقضى والمصحح لا يكفي بل لابد من تحقق الشروط وارتفاع الموانع وأجيب بانه لا تمايز في الممكنات
 قبل الوجود لتفصيل البعض بشرط أو عدم مانع دون البعض ولما كان أثر الضعف ظاهرا على هذا
 الجواب جعله الشارح دليلا على ثبوت أصل القدرة وقرع عليه قوله واذا ثبت قدرته على البعض الخ
 ليثبت به شمول القدرة وقوله لان الامكان الخ دليل عليه (قوله هو الذات) اذ لو كان للغير مدخل فيه
 احتاج في صفاته الذاتية الى الغير (قوله هو الامكان) لان الوجوب والامتناع يحيلان المقدورية
 والمقدمة الاولى للملازمة والثانية والثالثة لتحقيق المقدم بلزم منه تحقق التالي وحاصل الاستدلال
 اذا ثبت قدرته على البعض ثبت قدرته على الكل لكن المقدم حق فكذا التالي اما الملازمة فلان الامكان
 مشترك بين الممكنات وهو مناط المقدورية فتكون القدرة على البعض مستلزما للقدرة على الكل

فما ظنك بمن يكون علمه
 من ذاته فهو تعالى قادر
 على جميع الممكنات لان
 المقضى لقدرة هو
 الذات والمصحح للمقدورية
 هو الامكان

الشيخ الأشعري ان الذات بذاتها ليست بعالمه الا بانضمام مغايرها في الوجود وهو صفة العلم فجعلها
 محتاجة الى أمر زائد في الخارج يقوم بموتام القول أن التعبير بحضور الذات عند الذات وما يتحتم نحو
 هذا من الالفاظ انما هو للاصطلاحات اللغوية والعرضية وهي في الواقع لا تقتضي تغيرا بل ذلك
 للتفهيم والتفاهم وقد يقرر الاشكال بوجه آخر حاصله أن الواجب تعالى لا يصبح أن يعلم ذاته لان
 العلم اما اضافة أو صفة ذات اضافة على اختلاف فيه فلو علم ذاته لكان لذاته نسبة الى ذاته والنسبة
 تستدعي طرفين ولا يكونان متحدين والا كانا طرفا واحدا فهما متغايران فتكون ذاته مغايرة لذاته هذا
 خلاف فان قسم المتغاير الاعتباري كاف قلنا كلامنا في مرتبة الذات وهي واحدة من جميع الوجوه
 والواحد من كل وجه لا يعتبر به تعدد الاعتبار وهي شبه الطبيعية في القول بالواجب الغير الشاعر
 وجوابه أولا يمنع ان الواجب واحد من جميع الوجوه فان شيئا من الاشياء لا يتخول من تعدد الحثيات
 الاعتبارية وان كانت سلبية فلنا اعتبار كونه عالما معلوما وان كان لا يفتن في نفس ذاته
 ولا في صفاته الوجودية وهذا الجواب لا يتخول عن كدر وثانيا ما أقول أن العلم ليس نسبة ولا يقتضي
 نسبة الا لتغاير بين العالم والمعلوم لانبات الالتماع ليحقق الانكشاف اما عند اتحاد العالم والمعلوم فلا
 يحتاج الى النسبة بل العلم وحده الانكشاف فان كان للذات على الذات فهو هو وان كان لمغاير فلا بد
 من رابط يربط العالم بالمعلوم والاسكان كل ذي علم عالم بكل معلوم وهو بديهى البطلان وعلى الجملة
 فمسئلة العلم محل نظر جديد (قوله قادر على جميع الممكنات الخ) أقول ومن الصفات الكجالية التي
 يجب أن ينصف بها الحق الواجب تعالى انه قادر على جميع الممكنات أي قادر على احداث كل فرد من
 فرد الممكنات على الاطلاق بدون استثناء وانما قلنا على احداث لما ان علة الاحتياج عندنا هي
 حدوث الامكان ومن ثم ل الشيخ الأشعري ان احتياج الجواهر حلقا بها انما هو بواسطة ما يجب

وأما الثاني فلأنه لا بد للممكن على تقدير وجوده من الانتهاء إلى الواجب دفعا للدور أو التسلسل وقد ثبت
تحدده من أعضائها وقلنا كل فرد لما ان المراد أن لا يخرج فرد من أفراد الممكنات عن قبوله للتأثر عن
البارى تعالى لأنه قادر على أن يوجد مجموع الممكنات بأسرها فانه من المحالات لان الممكنات غير متناهية
وإيجاد مجموع ما لا يتناهى محال وقلنا بدون استثناء لما ان صفات المعاني عند المصنف ليست عينها
بحسب المفهوم ولا غير بحسب الوجود فهى فى الوجود الخارجى عين الذات فليست من الممكنات نعم
تستثنى من الممكنات فى عبارة غير ومفاهيمها الذهنية قائمة بالأذهان مقدورة بالضرورة وإطلاق
هذه المقالة أى انه تعالى قادر على جميع الممكنات بانفاق بين المتكلمين والحكيم بناء على تحقيق مذهب
الحكيم من ان جميع الممكنات صادر بتأثير الله تعالى والوسائط شروط ومعدات بل وعلى غير تحقيقه كما
يعلم بالتأمل الا ان القدرة عند المتكلمين هى صفة تقضى كون الفاعل بحيث يتمكن من الفعل والترك
أى عدم الفعل أو هى كونه بحيث يتمكن أو هى نفس التمكن وذلك بحيث يجوز منه الفعل والترك
بالنسبة الى شئ واحد جواز وقوعها بان لا يمنع أحد هما الذات الفاعل ولا لازم ذاته وعند الحكماء هى كون
الفاعل بحيث ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل أى ان يكون فعله موقفا على مشيئته سواء كان بحيث يجب
الفعل لوجوب المشيئة أم لا فهو أعم من تفسير المتكلمين مطلقا وتفسير القدرة بهذا المعنى مما اختص به
الحكيم وتفسيرها بالمعنى الاول مما اختص به المتكلمون وليس شئ من تعريف أحدهما يسمى قدرة
عند الآخر وان كان المتكلمون لا ينكرون حصول المعنى الاعم فى شأن الواجب تعالى لوجوده
فى ضمن الاخص القائمين به فلا يراد ولا جواب فاذا ان يكون معنى قضية المصنف على مذهب المتكلمين ان
البارى تعالى اذا قيس الى أى ممكن من الممكنات فهو بحيث له أن يوجد له أن لا يوجد له ليس يمنع عليه
واحد منهما ولا يجب منه كذلك لالذات الواجب تعالى ولا لازم من لوازمه فليس لممكن من الممكنات
وجوب ولا امتناع بوجهه فهو فى الوجود اختيارا مطلقا مرددا على هذا وعلى مذهب الحكماء
ان البارى تعالى بحيث ان شاء ممكنه صدر عنه وان لم يشأ لم يصدر شئ وجب له أحد الطرفين فى شئ من
الممكنات أو لم يجب وهذا عموم فى المفهوم والواقع الشق الاول أى وجوب أحد الطرفين لانه عند تمام
الاستعداد يجب الفيض لوجوب المشيئة لعموم الفيض والوجود وعند عدمه يجب عدم الفيض لعدم
المشيئة بعدم القبول فالفعل فى الحقيقة واجب الوقوع أو الالاقوع وان كان ذلك موقفا على مشيئته
ثم ان تقدم الشرطية الاولى أى قولنا ان شاء فعل بالقياس الى وجود العالم دائم الوقوع وتاليها لازم
لوقوع مقدمها أى أزلى أبدي لعدم توقف الفيض فى زمن من الأزمان ومقدم الشرطية الثانية بالقياس
الى وجود العالم أى ما يتحقق به مفهوم العالم فى الخارج دائم الالاقوع أى ان شيئة الحق للإيجاد انميئة
لا تنقطع أزلا وأبدا وان كان قد لا يشاء فردا خاصا فى زمن خاص لعدم الاستعداد مثلا وبالجملة فالحق
تعالى خلاق أزلا وأبدا لانه مريد لا يجاد أزلا وأبدا وان كانت الحوادث فى تعاقب ان قلت ان كان مقدم
الشرطية الثانية ليس بواقع البتة فتاليها كذلك فهما كاذبان فقد كذبت الشرطية فلم يتم التعريف
قلنا قد تقر ان صدق الشرطية اللزومية لا تتوقف على صدق طرفيها بل تتوقف على صدق تاليها على
فرض صدق مقدمها وهو هنا كذلك وهذا الاشكال وهم والافالمقدم صارق فى بعض الممكنات كما
ذكرت ان قلت ان كان الواقع وجوب أحد الطرفين بالنسبة الى الواجب تعالى فهذا هو القول بنفى
الاختيار مع انكم تقولون بأنه مختار وان هذا التناقض قلت دوام الفعل أى لزومه وامتناع الترك
أو العكس أى وجوب الترك وامتناع الفعل بسبب أمر مغاير للذات وهو المشيئة مثلا لا بنفى الاختيار
بل الفاعل قد يختار الفعل ويرضى به ومع ذلك يوجب على نفسه بوجوب ما كلفه بغايته اللاتقنة
أو المناقرة ولاننا فى بينهم ألا ترى ان العاقل مادام عاقل لا يقصده قاصدا بارة ليغمز عينه بها فانه يغمزها

فاذا ثبت قدرته فى البعض
ثبتت فى الكل ولان
الامكان مشترك بين
الممكنات ولا بد للممكن
على تقدير وجوده من
الانتهاء الى الواجب وقد
ثبت انه فاعل بالاختيار
فيكون قادرا عليه ولان
العجز عن البعض نقص
وهو على الله تعالى محال

انه فاعل بالاختيار والارادة فيكون ذلك الممكن صادرا عنه بالاختيار فيكون قادرا عليه (قوله)
ولا يتخاف انما ضحاها عن شبهته بحيث لا يمكنه تركه مع ان الاغماض باختياره انما به تمديد الاعصاب
وقبضها عند المقضى بالارادة وامتناع الترك لعلمه بضرر الترك لا ينافي اختياره وكذا السخى المار على
منهف من العطرش أو تضرم من الجوع ومعه ما يسدر مقه فانه لا يتمالك نفسه الا أن يزبل ما به سدا
المسكين من الالم ومع ذلك لا يجرد من نفسه قاهر اعلى ذلك بل انما هو باختياره و ارادته وطوعه فما ظن
عن علم المضار والمنافع بعلم هو عين ذاته وكان من اوصاف ذاته الجود العام فاختياره اختيارا فوق هذا
الاختيار بحيث لا نسبة والتمثيل للتقريب وبالجملة فامثال هذا وجوب بالاختيار والواجب بالاختيار
لا ينافي الاختيار قال قائل الوجوب للذات هو عين الوجوب للذات وهذه التمهيلات كلها تستر
تحت كنف العبارات وتجمع على اشارة بما لا يليق به وأنا أقول اولان من له أدنى عقل يفرق بين
الصادر عن الذات لنفس الذات بحيث لا يتوقف على شعور الذات به وبين ما لا يصدر عن الذات الا
بواسطة شعور الذات وعلمها به وصادرها له عن رضا بحيث لا تعترضها الضرورة في ذلك أى بحيث يكون
مصدرها نفس الاختيار وان كان يجب وقوعه لكون الذات لا يعترضها شبهة البخل أو ما يشبه ذلك
فان هذا الثاني بالاختيار والاول بالاضطرار وثانيا انه لا يحصى للمتكلم عنه أى عن القول بالوجوب
للذات فان علم الواجب بالممكنات لا يجوز أن يكون اختياريا عنده والالكان العلم بها حادثا وهو
مستلزم لسبق الجهل وهو محال فاذا علمه بالممكنات على ما هي عليه وعلى وجه وقوعها في الخارج لازم
لذاته و ارادته انما تتعلق على وفق علمه ولا يتصور بينهما الخلاف والالزام انقلب العلم جهلا وقد رتب انما
تتعلق على وفق ارادته والالزام هذا اللازم بعينه أيضا فاذا نجا حاده لخصوص عين لازم لما هو لازم لذاته
ولا يتمكن أن يختار سوى ما علمه بعلمه الذي هو لازم لذاته فواجب أن يصدره ومحال أن لا يتخلفه فعاد
الى قول الحكميم وأيضاً عند تمام الاستعداد اما أن يكون الواجب مقدس طالما بتمام الاستعداد أم لا
الثاني محال للزوم الجهل وعلى الاول اما أن يكون تركه للفيض حكمة أم لا الثاني محال للزوم العبث
وعلى الاول اما أن تعود الحكمة الى ذات الواجب أو الى ذات المستعد أو الى سواهما أو لا تعود الى شئ الاول
محال اذا لا يتجدد للبارى كمال والرابع كذلك اذا لا بد من الموضوع في الثاني والثالث ولا بد في الثالث
من أن يكون السوى من متعلقات الممكن ضرورة عدم العلاقة بين المتباينات فرجع في الحقيقة الى
الثاني فلم يكن تام الاستعداد وقد فرض تامه هذا خلف فلا يصح ترك الفيض بوجه من الوجوه وذلك لما
قام من البرهان على ان الواجب حكيم ومن حكمته أن يوصل الى كل ذى حق حقه شهد الله انه لاله الا هو
والملائكة وأولو العلو وانما بالقسط ولا يظلم بك أحد وعند عدم تمام الاستعداد ان تحقق الفيض فقد
كان تام الاستعداد هذا خلف والالكان لحكمة تعود الى الحادث وهي ما به يتم استعدادها حتى يقاض
عليه فرجع ذلك الى الوجوب لما كان لازما لذاته وهو حكمته فأين تذهبون فقول أصحابنا بهذا الاختيار
الذي ذهبوا اليه وهو الاختيار المردد في الواقع قول بافوا هم تنافيه قواعدهم وحقائدهم والحق ان
لا خلاف بينهم وبين الحكماء في هذا المقام الا في المقالات اللفظية التي لا تقام في وجوه المقدمات اليقينية
وبعد ذلك كله فحقيقة الحق لم تزل محجبة بحجب الالفاظ وانما يتنورها الفطن عند التدبر والتأمل
ولعل الله تعالى يوفقنا لا يوضحها أيضا حاشا في غير هذا الكتاب ثم بما بيننا ينسد فاني الحواشي هنا
(قوله) فهو تعالى قادر على جميع الممكنات الخ) أقول اما بين كلمة الاتفاق ومناطق الاختلاف في المدعى
أخذ بين الدليل على ثبوته على كلا المشر بين فقال اذا تحققت معنى القدرة وما بينى عليه فاعلم انه
تعالى قادر على جميع الممكنات اما كونه قادرا على الممكن فلان قدرته من لوازم ذاته سواء كانت زائدة
على ذاته أو من اعتبارات ذاته والمصحح للمقدور به وقبول التأثير من المؤثر هو الامكان اذ معنى كون

مع ان النصوص قاطعة بعموم القدرة كقولها تعالى وهو على كل شيء قدير قيل الاولى في اثبات (١٤٧) هذا المطلوب بل سائر المطالب

التي لا يتوقف ارسال الرسول عليهم ان يتمسك بالدلائل السميعة فلو كون شمول القدرة مما لا يتوقف عليه ارسال الرسول بحسب نفس الامر مسلم اذ لو فرض قدرته على ارسال فقط لسكنى في صدور الارسال منه لكن اثبات ارسال الرسول يتوقف على اثبات شمول القدرة اذ طريق اثباته ان المعجزة فعل الله خارق للعادة وقد صدر عنه حال دعوى النبوة واذا خالف الفاعل المختار عاده حين استدعاء النبي تصديقه بامر يخالف عاده دل ذلك الامر على تصديقه قطعا وهذا متوقف على اثبات كونه فعلا له وكونه فعلا له مثبت بشمول القدرة اذ لا دليل لنا على ان خصوص المعجزة فعل الله تعالى ومقدوره وان زعمه المعتزلة واحتمال وجوده في نفس الامر لا يجهدى نفعا فلا يتم ما قيل ان الاولى في هذا المطلوب بل سائر المطالب التي لا يتوقف ارسال الرسول عليها ان يتمسك بالدلائل السميعة فيستدل على شمول القدرة بقوله تعالى ان الله على كل شيء قدير وعلى شمول العلم بقوله تعالى والله بكل شيء عليم وأمثاله

وهذا متوقف على اثبات الخ في المواقف الشرط الاول ان تكون المعجزة فعل الله تعالى أو ما يقوم مقامه من الترتيب لان التصديق منه تعالى لا يحصل بما ليس من قبيله انتهى فالشرط كونها فعلا له في الواقع لا اثبات كونه فعلا له ودلالة المعجزة على صدق النبي دلالة عادية لا عقلية فلا يضرها احتمال أن لا تكون المعجزة فعل الله تعالى أو ما يقوم مقامه من الترتيب لان التصديق منه تعالى لا يحصل بما ليس من قبيله فبعد ظهور المعجزة على يده يحصل العلم بصدقه من غير توقف على اثبات انه فعل الله تعالى على ان كونه خارقا للعادة يدل على كونه فعل الله وان ليس مقدور اللذريق في شرح المقاصد في رد شبهة أنه يجوز أن لا تكون المعجزة فعل الله تعالى بل مستندة الى المدعى بخاصية في ذاته أو مزاج في بدنه والاطلاع منه على خواص الشيء ممكنانه ليس له الوجود من ذاته وليس في ذاته ما يمنع الوجود بل يقبل التأثير باحد مما عن الغير واذا كان الواجب قادرا والممكن قابلا وليس له من ذاته ان ينافي أحد الاثرين فالواجب تعالى له أن يفيض الوجود على الممكن وله أن لا يفيض عند المتكلم أو ان شاء أفاض وان لم يشأ لم يفيض عند الحكيم على ما فيهما واما عموم قدرته لجميع فلانه اذا ثبت قدرته على البعض فقد ثبت قدرته على الكل لا اتحادا على القبول في الممكن ولزوم القدرة للذات الواجب وايضا لان الامكان مشترك بين جميع الممكنات ولا بد للممكن أن يكون من أن ينتهي الى الواجب وقد ثبت ان الواجب مختار لانه عالم والمختار لا محالة قادر فكل ممكن ينتهي لا محالة الى القادر وما كان مقدورا بعقله فهو مقدور بذاته فقد ثبت قدرته جميع الممكنات وايضا المعجز من الفيض على القابل ليس الا مانع ضير ذاتي فيكون لذلك المانع يد على الواجب حتى منعه فيكون معجزا وهو عليه تعالى محال أما الاستعداد وعده فلا يعد مانعا ولا غير مانع بل يعد كانه من تمام حقيقته الممكن أو لا تمامها اولسنا نطلب الا كون الباري تعالى له الفعل والترك أو ان شاء فعل وان لم يشأ لم يفعل وان كان لذلك لوازم تستصعب عند الاجتهاد خصوصا والكل من تأثيره فلا يعد شيئا مانعا بل ذلك تخصص من حيث احكام وهذا عام لكل ممكن فلا تفتد لما هو من به الخواص هنا (قوله مع ان النصوص قاطعة الخ) أقول استثناس منه بالنصوص لكلا الفريقين أي المتكلمين والحكماء فان لفظ الآية أي قدير يحمل للمعنيين السابقين وان كان كل منهما قد ابطال ما ادعاه الاخر في التعيين بادلة عقلية بها يطبق الآية على مراده خاصة ثم ان الشيء في الآية لو اراد منه مصطلح القوم يشمل الصفات على رأى الاشاهرة مع انها صادرة ببعض الايجاب عندهم فلا تكون مقدورة فتكون مستثناة من الآية بدليل عقلي ولا بأس به فعلى هذا الواقع برهان عقلي على ان الباري تعالى موجب في بعض الاشياء من العالم لا يعارض بالآية فان الموجب خارج بالدليل العقلي والفريضة العقلية من التخصصات وكونها من التخصصات في موضوع دون موضوع مع اتحاد المنشأ فتحكم وبالجملة فلا يليق باحد المستثنين أن يشنع بالآية خروا ما ان اريد من الشيء ما كان عند المخاطبين شيئا وهو ما كان براهامة العسب في ذلك الوقت فليس الشيء شاملا لصفات الباري تعالى ولا لكثير مما لم يكن يخطر ببالهم وانما يدخل تحت القدرة بالبرهان فلا تصلح الآية مستند ابل ولا مؤنسا وان اريد به ما يفهم عند قول القائل انا القادر على كل شيء أي ما هو خارج عن ذات المتكلم فانه الممتنع به أو الممتدح به أو المهذب به أو ما شبه ذلك فقد دل ذلك على العموم بدون استثناء شيء فان الصفات لم تكن داخلية فيه حتى تحتاج لاستثناءها منه ولين أخذ بهذا مع نفي تجوز تخصيصه بالفريضة العقلية ان يشنع بمن استثنى شيئا ولكنه ليس وهذا تعلم ذهاب ما اقتخر به الكلبي هباء منثورا (قوله قيل الاولى الخ) أقول قال السعد النفاذاني في شرح المقاصد بعد ان ضعف الادلة على شمول قدرته تعالى فالاولى التمسك بالنصوص الدالة على شمول قدرته من مثل هذه الآية وكذا قال في شمول العلم اما سمعا فذلك قوله والله بكل شيء عليم عالم الغيب والشهادة الى غير ذلك من الآيات فقد حكم بعموم الاستدلال بالسمعيات في أمثال هذه المسائل التي لا يتوقف ارسال الرسول عليها

بعض الاجسام أو مستندة الى بعض الملائكة أو الجن أو الى انصالات كوكبية أو واضع فلكية الى غير ذلك من الاحتمالات الجواب اجالا ان الاحتمالات والتجويرات العقلية لا تنافي العلوم العادية بالضرورة القطعية فنحن نقطع بحصول العلم بالصدق بعد ظهور المعجزة من غير التفتت الى ما ذكر من الاحتمالات

وأولوية قال قلت كون شمول القدرة الخ أقول هذا رد على انتقازاتي في قوله السابق وهو ان شمول القدرة ليس مما يتوقف عليه الارسال فالاولى أن يتمسك فيه بالسمع وحاصل الرد انك أردت بقولك ان الارسال لا يتوقف على الشمول المسد كور فان أردت به ان صدور الارسال من الله في نفسه أي بالنظر الى الواقع لا يتوقف عليه فسلم اذ لو فرض قدرة الباري على الارسال فقط لكن في صدور الارسال منه سواء كان الرسول مقدورا له أم لا والمرسل اليهم مقدورين له أم لا والمعجزة مقدورة له أم لا وبالجملة سواء قدر على شيء سوى الارسال وبعض لوازمه أم لا ومثل هذا يقال في شمول الارادة والعلم ولكن هذا لا يفيد في صحته الاكتفاء بالسمعيات في العلم بشمول القدرة والارادة والعلم فانه ليس كل ما لا يتوقف عليه الشيء في الخارج لا يتوقف عليه في العلم فان الواجب لا يتوقف على الممكنات في الخارج ويتوقف العلم بشيئته على العلم بشيئتها فان طريق الاستدلال عليه وان أردت ان العلم بشيئته الارسال لا يتوقف على العلم بشمول القدرة والارادة والعلم فممنوع وبيان الوجه فيه ان طريق اثبات الارسال منحصري في قياس ينقل اليه ذهن من شاهد المعجزة صورته ان المعجزة فعل الله خارج للعادة وقد صدر عن الباري تعالى حال دعوى هذا الشخص للنبوة واستدعائه للتصديق وكما خالف المختار عاتده حين استدعاء النبي التصديق بأمر يخالف عادة ذلك المختار دل ذلك على تصديق النبي قطعا عاديا والمقدم واقع لما تقدم ان المعجزة فعل الله يخالف للعادة حين استدعاء النبي التصديق فالتالي واقع وهو ان هذا الامر دال على صدق هذا النبي وهذا الطريق موقوف على انها فعل الله ولا يمكن اثباته الا باثبات شمول فعله وشمول فعله مستلزم لشمول قدرته بل وارادته وعلمه اذ لو لم يكن فعله وقدرته عامين لم يكن لنا دليل على ان خصوص هذا الفعل الخارج من أفعاله تعالى وان زعمه المعتزلة قائلين ان لنا ظر هند صدور المعجزة قرائن وأحوال ترشده الى ان الفعل فعل الله فان هذا زعم بغير برهان وأما احتمال ان هذا فعل الله في الواقع فلا يجدي فان المقام مقام اثبات لامقام تجوز وحاصل الكلام انه لا طريق عندنا لاثبات الرسالة الا المعجزة والمعجزة حادثة من حوادث العالم فلو لم نعلم بان كل حادث فانما صدره من الواجب لم يكن لنا علم بان حادثا خاصا هو المعجزة صادر من الواجب تعالى فانما يجوز ان يصدر عن غيره صواب فلن يجوز ان هذا الصادر الخاص أي المعجزة صادر عن غيره فلا بد لنا على ان من وقعت على يديه مرسل من عنده اذ لا نسبة بين الدال والمدلول حينئذ فالعلم بالارسال موقوف على العلم بعموم فعله فلو لم يحصل هذا العلم الامن طريق الارسال لدار ان قلت قد يدعى اعظم الصادر وكونه ليس مما صدر عن الخلق في العادة على انه صادر من الواجب تعالى بدون توقف على علم بعموم الفعل كما يقول المعتزلة قلت تلك الدلالة موقوفة على ان تحيط بجميع افراد الموجودات سوى الله تعالى ونعلم حتما يقف عنده قواها في التأثير حتى نعلم ان مثل هذا الاثر ليس مما يصدر عن شيء منها وذلك غير ممكن بالضرورة ولم لا يجوز ان يكون في طاقه بشر فضلا عن ملك ان يجعل السماء كالعهن والجبال كالمهل بقوة نفسه الناطقة لا يبيل الى قطع هذا الامكان الا بالاستدلال على ان الممكن لا يصدر عنه شيء أصلا حتى ينسب الكل اليه تعالى فلم يتم ما قاله السعد على ان الادلة السميعة لا تنفي اليقين في أمثال هذه الموارد على التحقيق فان للخطاب دواعي ومقتضيات وقرائن أحوال تخصه ببعض الموضوعات وكم من عام في النصوص قد أريد به الخصوص وخاص منها أريد به العموم غاية ما نفيده الظن الغالب فلا تنكثرت بما زعموه ههنا ثم بما قررنا بنسب بعض ما أورده الكلنوبى وعبد الحكيم على الشارح ثم ان الكلنوبى

لا بالنفي ولا بالاثبات ونفصلا اننا بينا ان لا مؤثر في الوجود الا الله سبحانه في مثل احياء المرقى وانما لاب
قال لقائل ان يقول لا يتوقف التصديق بالارسال على شمول القدرة والعلم او غير ذلك فان دلالة المعجزات
على الارسال دلالة عادية لا عقابية اذ ليست ادلة عقلية مرتبطة بنفسها بل لا تتأخر لا يجوز تقديرها
غير دالة على مدلولاتها فان من خوارق العادات كأنظار السموات وانتثار الكواكب ما يحصل عند
انقضاء الدنيا وليس ذلك الوقت على الارسال ولكن مع ذلك يخلق الله تعالى عقيب مشاهدتها
عند دعوى النبوة العلم القطعي بصديق النبي بناء على ان ايجاد الواجب ليس مشروطا باعداد
معد عندهم ثم اورد ايرادات محصلها واحد وهو انه لو توقف التصديق بالارسال على شيء من الالهييات
سوى المعجزات لاشتغل النيون بانبيائه اولاً قبل ادعاء النبوة وذلك قطعي البطلان والحاصل انه يريد ان
المعجزة كافية في التصديق وان لم يقف المخاطب على شيء من الالهييات حتى ثبوت الواجب ونحن نقول
قوله ان دلالة المعجزات عادية الخ مسلم فان العقل يجوز ان يكون هذا الفعل الخارق لغير هذا الامر أي
التصديق بتجوير المكانيات صراً ولكنه لا يتقص في الجزم بانه لهذا الامر من درجة الجزم بالتواتر لمن تواتر
عنده اذ مثل هذا التجوير واقع فيه وان اتفق الكل على ان التواتر بما يفيد اليقين وأما عليه
بقوله فان من خوارق العادات الخ فهو بارد اذ كم من شيء لا يكون بانفراده دليلاً وباقرانه بشيء آخر
يكون دليلاً ولا حاجة الى ايضاحه فان كل ذي المام بالعلوم لا يفوته مثل هذا وقوله بناء على ان ايجاد
الواجب ليس مشروطا باعداد معد عندهم يقتضي ان ذلك في الادلة العقلية ليس كذلك مع ان
الجمهور القائلين بهذه المقالة قائلون بان ارتباط النتائج بالقيسة من الارتباطات العادية بناء على ان
ايجاد الواجب ليس مشروطا باعداد معدة ولم يفرقوا بين دلالة المعجزات ودلالة البراهين (٣) والمقدمات
وليس لهم شيء لا يجوز تقديره الا على غير ما دل عليه فالمعجزات من قبيل طرق الاستدلال المعروفة
والارتباط بينها وبين مدلولاتها كالارتباط بين غيرها كالتواتر مثلاً وبين مدلوله والتكلم فيها كالتكلم
فيه من غير فارق ايراد مثل هذا في مثل هذا الموضوع غير لائق ثم نقول ان بنى نوع الانسان الذين جاءت
الانبياء لارشادهم ينقسمون الى قسمين اولهما ارباب الافكار العقلية اولوا البصائر والمعارف
والثاني اصحاب الافكار العملية فقط الذين لم يكن لانظارهم تطاول الى الامور العقلية بل ليس لهم من العمل
الفكري الا مقدار ما يكفي لتعيشهم بادي تعيش فهذا القسم الثاني أي من لا استبصار لهم اذ ارى احدثهم
أمر اثاره العادته التي ألفها واعتادها في بلده أو فيما يسمع من جيرانه خصوصاً ان كان قد سمع بان مثل
هذا الفعل انما يصدر عن ارباب الارواح المتصرفه أو ما يشبه ذلك وكان هذا الامر مقترنا بدعوى
من المظهر لهذا الخارق أي دعوى كانت فان الله تعالى يخلق بحكم العادة عقب هذه الرؤية فيه علماء قطعياً
بان هذا صادق في دعواه بدون التفات الى الارتباط بين المدعى والدليل ولا تطرأ الى كونه هذا المدعى
مضلاً أو هادياً أو كونه هذا الخارق أمراً حقيقياً أو شجاعاً باخياً ليا وعلى كونه امر حقيقياً هل من
الطبيعيين من يقدر على ابداء مثله أو لا الى غير ذلك لجهله بطرق الاستدلال فهو كما سمى بالقاتل عشي حيث
سلكت به قدمه من غير شعور بان هذا الطريق ينجس به الى مهوأة تلكه أو الى مقصد كان يظلمه وهو
ظان بانه الى المقصد بل قاطع به لا يمتلج في صدره احتمال خلاف ذلك وهذا حق يشهد به العيان والتواتر
فاننا نراهم ينسكبون على ارباب الجهالات وشياطين الضلالات باوهام بزيتونها لهم وامور عادية
يوقعونها في قلوبهم خوارق عادات وهم مع ذلك يصدقونهم في مدعياتهم الكاذبة ومثل هذا التصديق
والجزم لا يعد ايمانياً يعا به عند الله تعالى ويكون مدار سعادة الدارين فانه يتقلب بتقلب ارباب الادعاء
ولا تفرقة فيه بين المرشد والمضل ولا بين السحر والمعجزة فيتمتزه شرع الله عن ان يكون مبنياً على اعتقاده على

لكن به يقوم البرهان
فان استدلال العالم على
صانع بالبرهان فكذا
المعجزة يستدل منها على
صدق من ظهرت على
يديه كالأستدلال من
العالم على الصانع بدون
فارق وكما يطلقون الدليل
على المركب من المقدمات
يطلقونه على ما يستدل به
كالاتر على المؤثر
والعكس بل ان الارتباط
بين الامور الخارقة وبين
التصديق لاصدق
مبداً بين الفطرة العادة
فانه عند مشاهدتها ينتقل
ذهنه الى ان هذا الفعل
العظيم لا يقدر على مثله
الا الرجل العظيم الذي
قد انطوى على مالم ينطو
عليه غيره حتى أظهر مالم
يكن يظهره غيره فهو
صادق في دعوى انه
منطوي على نبوة أو
روحانية أو ما يشبه
ذلك على حسب الادعاء
لان المقدمات تختلف
بالهسة والبطلان
والبداهة والنظر قرب
مقدمة بظننا بحسب
الملائسة الظاهرية
منتجة وليست بمنجزة
ورب هيئة كذلك وكم
من قضايا تحققتها
العادات وهي من رتبة
لدى البصائر وقضايا

تريفها العادات وهي محققة في الواقع فن ثم ينو اطر بقا خاصاً للاستدلال بالمعجزة لعلمهم ان ما عداه مخدوش وغير صحيح كافي سائر
الدعوى والبراهين فافهم اه منه

(٢) أي الى ذلك النظر والتنقيب أمر يخلفه الله بحكم العادة في الناظر عند رؤيته للخارق بحيث لا يمكن هادئة ان يصدق الابد
منها الى النتيجة على أي وجه كان وان كان قد يختلف في ذلك الترتيب

العصا وانشقاق القمر وسلام الحجر والمدبر

مثل هذا الجزم والقسم الاول أي ارباب الافكار العقلية اذا رأى أحدهم أمر خارفا قد اقترن بدعوى مدع (٣) فانه لا بد أن ينظر الى الدعوى ولا يطلب تصور أطرافها على وجه الوجود في الخارج حتى يتمكن من الحكم بالنفي أو الاثبات ثم يرجع بالنظر ثانية في دليل تلك الدعوى هل ينتجها أو لا ينتج فان وقف على كل ذلك حكم والا فلا بناء على ما هو دأبه من انه لا يأخذ بشئ الا بعد سبر وتنفير على قدر امكانه فاذا ادعى لديه مدع اني أنا رسول الله فلا بد أن يتصور موضوع القضية ومجملها على وجه يصح ثبوته فهو في تصور موضوعها يكتبني بالمشاهدة فاذا انتقل الى المحمول نظر الى معنى الرسول في ذاته ثم الى معنى لفظ الجلالة ما هو وهل له وجود أو لا وأي دليل يدلنا على ثبوته وهل بعد ثبوته يتصور منه الارسال بالمعنى الذي تصوره أو لا يتصور فلوايقن بان المضاف اليه غير متحقق رأساً ومتحقق ولكن لا يتصور منه الارسال بوجه من الوجوده أيقن بكذب المدعي بل اربب في ذلك ولو خرق الارض وشق السماء ثم بعد تحقيق أطراف هذه القضية وان هذا أمر يمكن ثبوته في ذاته ينتقل الى النسبة التي بين الموضوع والمحمول وهي نسبة الرسالة الى هذا المدعي الخاص و يطلب الدليل فاذا أظهر المدعي خارفا من الخوارق نظر اليه هذا الحق المؤسس بعين النقود يقبسه الى قوانين الطبيعة فان وجد ان هذا من الاسباب الطبيعية الصنعية التي يتمكن منها المرشد والضال علم بان هذا الرجل عالم بامر جزئي من أفعال الطبيعة وانه ليس بواجب الاتباع وان رأى ان هذا أمر فوق الطبيعة وانه لا يسيل اليه الامن عالم الروحانيات فينظر ان هذا الرجل هل هو خير في ذاته أو شرير فان كان شريراً في ذاته يدهو الى ما لا ينتج ولا غرض له الا الرئاسة وتقلب أحوال الامم في الشرور وسفك الدماء فهو الساحر الخبيث وان كان خيراً يدعوا الى ما يعود على بني نوعه بالصلاح والنجاح فهو الصادق النبي فان اختلفت مقدمة من هذه المقدمات فلا يسيل له الى التصديق بوجه من الوجوده فاضرب حداً لما أنت فيه حتى ان ورد عليك ما تدرك تعهد جزمت ان ايس منه ولكن دون هذا تعطل الرقاب فانه موقوف على الاحاطة بخواص الاصول وما تنتج من الفروع وعلم المصادر وما يكون عنهما من الصوادر وذلك لا يكون الا بما لم يكن هذا اذا عين ترتيب الاسباب والمسببات والانزع الى اثبات ان الحق تعالى مختار في أفعاله وحكيم في صنعته لا يظهره هذا الخارق على يد من يضل عباده فانبت بعموم فعله واختياره وحكمته نبوة هذا الرسول والطريق الاول صعب السلولك الاعلى من وفقه الله والطريق الثاني أقرب وأسهل فمن ثم قدر روه في عموم الكتب بخلاف الاول وكيف يكون مجرد الخارق موجباً للقطع عند الاقتران بالدعوى وقد بلغنا خبر ابن مقفع وأمثاله ممن قدر قمت أحوالهم في صحائف الرجال كابن خلكان وغيره (٣) ففي الداوستان ان ابن مقفع هذا قد ادعى النبوة وأقام على ذلك مجزة باهرة وهي انه صنع قهراً يرتفع عن الارض نحو فرسخ ويضئ الى أربعة فراسخ ويستمر كذلك الى الصباح ثم عند الصباح يغيب ثم يطلع في الليل وهكذا وهذا الرجل كان بعد الاسلام فان كان الشيخ الكليني يذعن للخوارق المقترنة بالدعوى فلم يؤمن بهذا الرجل ولكن العذر له فانه كان من القسم الثاني يعتقد بغير روية (٤) ولا نظر ثم ان ما ادعاه ان الانبياء لم يشتغلوا باقامة البراهين على الألوهية فاعلم ان الانبياء لم يبعثوا الى الجهلة خاصة كما سمعت بل الى الجهلة والعلماء فهم يبدؤن بدعوى النبوة حتى تفرغ اليهم نفوس العلماء والصديقين وأرباب البصائر ثم يبرهنون على الاهليات حتى ينقاد اليهم الجهال على بصيرة من العلم وليت شعري اذا كان مجرد الخارق كافياً فلم كان النبي يبحث على الفكر والنظر وجاء القرآن محشواً بالدلة والبراهين الدالة عن وجود الحق تعالى ووحدانيته وقدرته وادائه وعلمه الى غير ذلك من الصفات

والانتقال بالسرعة والبطء
الاوان عقول العقلاء
شاهدة بان تصديقي هذا
الناظر بدون نظر من
خوارق العادات كما زاه
بنفسك في العالم ان في ذلك
لذكرى لاوى الالباب
فافهم اه منه
(٣) وفي ابن خلكان انه
أظهر صورة قمر يطلع
ويراه الناس من مسافة
شهر من موضعه ثم يغيب
وقد ذكره هذا القمر أبو
العلاء المعري في قوله
أفق انما البدر المقنع رأسه
ضلال وعنى مثل بدر المقنع
واليه أشار أبو القاسم
هـ الله بن سنن الملك
الشاعر في قوله
الملك فابدر المقنع طالع
باسع من الحاظ بدر المعجم
اه واسم هذا الرجل عطاء
وقبل حكيم اه منه
(٤) وكانه قد جرت عادة
الحق بان يخفق علماء يقينا
في نفوس الجهال عند
مشاهدة الخوارق بدون
نظر فقد جرت عادته بان
يخفق الناظر والفكر والبحث
والتنقيري نفوس العلماء
عند مشاهدة الخوارق
أيضا فلو كان مجرد الخارق
بالشرائط التي ولدا اعتبارها
موجباً للعلم بطريق
العادة بعد النظر والفكر

(قوله)

فيه والتردد من خوارق العادات ولا قابل به وكم من مشاهدات تراعى عظيمها يصدق
به حتى وقف على حقيقة أمره فافهم اه منه

(قوله نسبة الضدين الى القدرة) وكذا الى العلم والاصحاب يدعون الضرورة في استواء نسبة العلم والقدرة الى الطرفين فلا يكون مخصصا والحكماء يقولون علمه تعالى بالكل وبما يجب أن يكون الشكل عليه حتى يكون على أحسن النظام من بيع الفيضان الحير والحد في الشكل من غير انبعث قصد وطالب من الاول الحق وهذا المخصص هو الارادة والقصد في الشاهد والغائب عند الاشاعة خلافا للفلاسفة كما هو الممثلة ولا يحتاج الى مخصص آخر والالم يكن ما فرضناه مخصصا والارادة على التفصيل المذكور في الكتب المبسوطه تتعلق باحد انظر في وقت دون وقت لذاتها لان شأنها ذلك

المقدسة وكذلك جميع الانبياء كقواعلى هذا النمط فاعل هذا الرجل لم يبلغه القرآن أو كان تركى اللسان لا يفهم معناه وليكن هذا كما يالك في التنبية على الحق والاشارة اليه ثم في النبوات كلام نوراني يتعالى عن فنون الجدل فاطلبه من الصدور لا من السطور (قوله مرئيد لجميع الكائنات الخ) أقول ومما ثبت بمقدمه ان الله تعالى متصف بجميع صفات الكمال كونه تعالى مرئيد لجميع الكائنات والشكل مرئيد وصف انتزاعي يعتبر بعد الارادة كما هو ظاهر فله تعالى صفة الارادة وهي صفة توجب تخصيص احد المقدورين بالوقوع أى توجب للفاعل المتصف به ان يرجح بالاصدار اثر من الاثار مع تمكنه من ان يفعل كلامها وهي تغيرا للقدرة والعلم فان العلم ما يوجب ان يكشف الاشياء عند العالم والقدرة ما يوجب له ان يفعل وان لا يفعل وليس شئ منهما بما خور في فيه ايجاب التخصيص المذكور قالوا في الاستدلال على تلك المغايرة ان نسبة الضدين كقيام زيد وجاوسه الى قدرته تعالى سواء فان القدرة صفة بها يتمكن من ان يفعل وان يترك وكل من الامر من الممكن له ان يفعله وله ان لا يفعله لذاته اذ كما يمكن أن يقع بقدرته احد الضدين يمكن أن يقع بها الضد الاخر لا تخاد عليه المقدور به في كل منهما وكل من هذين الامرين المعلومين له تعالى بالعلم التصوري لشامل لكل ذى مفهوم نسبتهم ما الى الاوقات على السواء اذ كما يصح أن تكون ذات هذا المفهوم واقعة في هذا الوقت يصح أن تكون واقعة في الوقت الاخر وكذا مفهوم الضد الاخر كما قال كما يمكن أن يقع في وقته الذى وقع فيه يمكن أن يقع في وقت قبله أو بعده ومن الضرورة ان الشئ مالم يتعين عند الفاعل احد طرفيه المستويين لا يمكن أن يصدر عنه فلا بد من صفة للفاعل سوى هاتين الصفتين ترجح لاحد الضدين أن يكون متعلق القدرة دون الاخر وان يكون في هذا الوقت دون آخر من سائر الاوقات وذلك المخصص هو المسمى بالارادة اذ لا يصح أن يكون ذلك المخصص منفصلا لانه لو كان لكان محتملا يدخل تحت الحكم في صدور أو يتسلسل ولان يكون الحياة والسمع والبصر لان الحياة نسبتها الى الاشياء من أعم النسب كنسبة الذات فلا تكون مخصصة والسمع والبصر من مقولة العلم وقد علمت ما فيه على انها انما يتعلقان بعد وجود المسموع والبصر كما قالوا لان يكون الكلام فان التدوين منه يعود بالحقيقة الى الاخبار بالواقع وطلب اجراء الاحكام والتكوين منه ماعنه يبرز الصادر الى عالم الوجود بلا وسط وهو انما يكون بعد الارادة فهو بالحقيقة يتعلق القدرة فتعين ان يكون وصفه سوى هذه الصفات الست وهو الارادة ولا يقال ان العلم التصديقي بان زيد امكن في زمن كذا على هيئة كذا مثلا هو المخصص فانه تابع للوقوع فلا يكون سبب الوقوع فهو بالرتبة بعد تعلق الارادة هذا تقر بما اراد الشارح بوجه لا يرد عليه ما أورده ارباب الحواشى هنا ونحن نقول قد وقع الاتفاق بيننا وبين محققى الفلاسفة على ان الله تعالى عالم بالكلية والجزئيات اذ لا يبدأ بحيث لا يعزب عنه مثقال ذرة أو ما يحذوها من الصفات والوازم وعلى ان علم البارئ تعالى فعلى انما يوجد بوجوده من الكائنات على وقته وليس بانفعالى بمرض لذاته من نسبتها الى صفات الاشياء انفسها فانه لاحقيقة لثى من الاشياء الاحقيقية تعالى وليس لثى من الاشياء تحقق نوع ما لا يقض ذاته فذاته هي المبدأ للعقائى على أى وجه تحققت وليست تحقق المبدئية الا بعد تحقق العلم فان المختار

(مرئيد لجميع الممكنات)
 الارادة صفة مغايرة للعلم
 والقدرة توجب تخصيص
 أحد المقدورين بالوقوع
 قالوا نسبة الضدين الى
 القدرة سواء اذ كما يمكن
 أن يقع بقدرته أحد
 الضدين يمكن أن يقع بها
 الضد الاخر ونسبة كل
 منهما الى الاوقات سواء
 اذ كما يمكن أن يقع في وقته
 الذى وقع فيه يمكن أن يقع
 قبله أو بعده فلا بد من
 تخصيص رجح أحدهما على
 الاخر ويعين له وقادون
 سائر الاوقات وهذا المخصص

ولو فرض احتياجها الى مرجع نقلنا الكلام الى ذلك المرجح حتى ينتهي الى مرجح يرجح لذاته فهو والارادة عندنا (قوله اذ لو كانت حادثه) فيه انه يجوز ان تكون امر الاعتبار بافلا تكون قديمة ولا حادثه والجواب التردد باعتبار الوجود الرابطة فلا واسطة (قوله لزم كونه الخ) فيه انه يجوز ان تكون قائمه بغيره تعالى او حادثه لافي محل الذي هو ذات الواجب تعالى الا انه لظهور بطلانها لم يتعرض لهما

يستحيل ان يصدر عنه شيء مالم يكن قد تصور به حتى اراده حتى ترجح للصدر عنه فعلمه تعالى بكل جزء من جزئيات ازل قبل اليجاد وبعده ولا يكون العالم طالما بالجزء حقيقة الا لو كان عالما به بجميع اوصافه وما يلزم له حتى لو وجد في الخارج لكان نوعا منحصرا في فرد وهذا انما يكون بعد العلم بالزمان الخاص والوجود الخاص بجميع الخواص ومن البين ان الارادة انما تكون بعد العلم لما ان المجهول من وجهه مالا تتعلق الارادة به من ذلك الوجه وكيف ينبعث الفاعل لفعل مالم يكن قد تصور به وهذا قد حكمت به البداية فاذن ارادة كل جزء انما تكون بعد تخصصه من جميع جهاته سوى الوجود الخارجي اى ما ينتزع منه بعد الوقوع وما قبله التخصص لا يكون به التخصص فالعلم هو التخصص سواء قلت انه علم تصوري او علم تصديقي اذ العلم التصوري في هذا الموضوع يستلزم التصديقي كما هو ظاهر فان من علم الشيء جزئيا فقد علم انه يكون في زمن كذا في مكان كذا اوصاف كذا وهذا العلم على هذا الوجه ان لم نقل يلزمه لذات الواجب كان الجهل ببعض الممكنات جائزا عليه تعالى لذاته بل واقعا وهو محال تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ان قلت انما لا تريد من الجزء الاما هو ذات خاصة في نفسها بقطع النظر عن كونها في زمان معين فاني اعلم زيدا بشخصيته وهو عندى متعين وان وقع في اى زمان وعلى اى شان وكذلك ان تصور انفسى عملا خاصا ثم اردت في اى الا زمان ابرزه فالخصوصية الذاتية لا يلزم فيها خصوصية الزمان قلت كانت بهذا نزعم ان الحق تعالى علم الاشياء صور مجردة بدون ترتيب السابق منها واللاحق ثم اخذ بارادته يرتبها ويوزع كلا على زمن فلا اصيل معل في ابطال هذا فان لا نشك في بطلانه ولكن ليس من الاعراض الموجودة كالحركات مثلا ما يتعد موضوعه وفاعله ثم يقع الاختلاف بين جزئياته بالازمان كحركتين اعضاء واحد من فاعل واحد يتخللهما ساكون فان مناط التغير بينهما ليس الا كون كلي منهما حدث في زمان سوى ما حدث فيه الاخر فكان الزمان معتبرا في تمام الامتياز الذي هو مناط الجزئية وايضا فان صورة خاصة على اوصاف خاصة لو كان لها ان توجد في زمانين يتخللهما زمن لم يكن فيه لكانت في كل منهما ما يوجد خاص وهو عين الشخص او مساوق له فيكون الشخص الواحد الجزئي بشخص بشخصين فيكون كليا لاجزئيه هذا خلف فالزمان من الشخصيات لا محالة فهو معتبر في جزئية الجزء فيكون تخصصه من متعلقات العلم التصوري لا الارادة واما ما تمثلت به من تصورك لجزء وترددك متى تفعل فذلك لا يجوز انك قد تصورت صنفا تحيرت في احداث جزئياته وما كان من امر زيد فتشخصه بوجوده الخاص المستمر من مبدا كذا من الزمان الى منتهى كذا فهو في كل جزء من اجزاء ذلك الزمان متشخص بشخصه فلو انعدم لا يجوز وجوده بنفس هذا الوجود البتة وايضا قولكم ان العلم تابع للوقوع لا اعلم منه الا انكم اردتم الوقوع الخارجي وهو بهت فهنا لا قلتم بان الارادة صفة تبعث المختار على الفعل عند الاقتضاء على وجه تزيهى فكان العالم يعلم الشيء بتخصصه في زمانه ثم عند مجي زمانه المعين له تبعث منه الارادة فتبرزه القدرة فتكون الارادة قديمة وتعلقاتها حادثه كقدره ولا يفرقه وهذا البيان تبين ان ما اطل به الكلبى وهنخرج مخزج الهنديان وهنناسر لواطعت عليه اقامت على الساق وهمت هيام المشتاق ولكن لعدم الاستعداد ما امدت المداد بالامداد (قوله وهي قديمة الخ) اقول زعم قوم كالجباية وعبد الجبار ان ارادة الله تعالى صفة حادثه قائمه بذاتها لافي محل ويمثل هذه المقالة قال ابو الهذيل العسلافى من رؤساء المعتزلة وهو اول من تكلم بهذا الكلام وذهبت الكرامية الى ان ارادة الله حادثه قائمه بذاته

هو الارادة وهي قديمة اذ لو كانت حادثه لزم كونه تعالى محلا للحوادث

(قوله لا تحتاج الخ) لان الحادث لا يصلح أن يكون أمراً للموجب القديم لزوم التخلف (قوله من شمول القدرة) فيه بحث لان شمول القدرة بمعنى صحة الفعل والترك لكل الممكنات وكونه فاعلاً بالا اختيار لا بالاجباب لا يقتضى شمول ايجادها لكل الممكنات لجواز كونه فاعلاً لبعضها فلا يثبت عموم ارادته لجميع الممكنات فالصواب ما سبق من انه لا خالق سواه وكونه فاعلاً بالا اختيار (قوله فان الايجاد بالا اختيار الخ) فان الاختيار هو الارادة المتعلقة باحد الطرفين من حيث انه راجع على الاخر كما مر (قوله ولازمة له) أى الارادة لازم الامر أى تابعه وجوداً وعدمه متى تحقق في الامر تحققت الارادة واذا انتفى انتفت

فاراد الشارح أن يزوج هذا الوهم بقوله اذ لو كانت حادثه وهى قائمة بذاته كما زعم الكراميه لكان تعالى محلاً للحوادث وهو محال كما باني للمصنف وايضاً لو كانت حادثه سواء كانت في محل أو لا محل لها لكانت بتأثير الفاعل المختار أو الموجب الحادث المحتاج الى فاعل آخر أو موجب اذ الحادث لا يمكن استناده الى الموجب القديم فان كانت مستندة الى موجب احتاج الى موجب وهكذا الى غير النهاية أو ينتهى الى فاعل مختار فيشترك مع الشق الثاني أى ماذا كانت مستندة الى مختار والمختار انما يفعل بالارادة فتحتاج الارادة الى ارادة أخرى وهكذا حتى يلزم الدور أو التسلسل على أى تقدير وكل منهما محال فاذن هى قديمة وهى قائمة بذاته تعالى لا تسهالة قيام الصفات بانفسها وأما علقها فهو قديم أوحادث على خلاف بين أصحابنا الاشاعرة والكلام الا أن فى ان الصفات صفات حقيقية زائدة على الذات فلا يتوهم ان الارادة بما كانت أمراً اعتبارياً فلا يتصف بالقدم والحادث لانها موصفة للموجودات الخارجية (قوله وهى شاملة لجميع الكائنات) أقول تقرير الحكم من أحكام الارادة بالنسبة الى متعلقاتها وهو ما ادعاه المصنف فى قوله مر يد لجميع الكائنات وبيانه ان ارادة الله تعالى متعلقة بكل كائن من الممكنات العالم بالمعنى الذى تقدم أى انها مخصوصة للممكن بوقته المعين وصفته المعينة ومرجحة لان يكون متعلق القدرة دون غيره وبرهانه ان قد ثبت فيما تقدم ان قدرته تعالى شاملة لجميع الممكنات ولا يكون الممكن من مشمولات القدرة الا لو كان معيناً من كل وجه فان جميع الوجوه اليه مستوية فلا يترجح تعلق القدرة به على وجهه دون آخر الا بمرجح وذلك المرجح فى الفاعل المختار لا يكون الا الارادة كما سبق فوجب اذن أن تكون ارادته متعلقة بكل كائن حتى يكون قدرته متعلقة بكل كائن أيضاً فهو مر يد لجميع الكائنات أى انه المخصص لها باوقاتها وأحوالها وذلك كما ترى سواء قلنا بانها الفاعل فى الكل كما برهننا عليه سابقاً أو انه الفاعل فى البعض والبعض بفعل غيره كما يقول المعتزلة فان كون الشئ مقدوراً الشئ بمعنى انه يصح له ان يفعله لا ينافى ان يكون مقدوراً الشئ آخر كذلك اللهم الا اذا قام البرهان على انه لا خالق سواه كما بينا فان دفع ما قالوه هنا (قوله ومن جهة الكائنات الشر والكلف والمعصية فيكون تعالى مر يد لها خلافاً للمعتزلة) أقول للمتابين شمول ارادته للممكنات أخذ ينبه على دخول ما كان يتوهم عدم دخوله تحت حكم الارادة وهو الشرور والمعاصى وقد خالف فيه المعتزلة محتجين أو لابان الشرور والمعاصى غير ما مور بها أى ما مور بتركها من باب اطلاق الاعم و ارادة الاخص أو اطلاق اللازم و ارادة الملزوم والقرينة ظاهرة والمأمور بتركه مراد تركه فلا تكون مرادة لان ارادة الترك تنافى ارادة الفعل كما هو ظاهر وانما كان المأمور بتركه مراد تركه فلا يكون هو مراد الان الارادة مسدول الامر والمسدول لا يتخلف عن الدال ولازمة له فلا يتخلف عنه وثانياً بانها لو كانت مرادة لوجب علينا رضايها لكن التالى باطل أما الملازمة فلان من سخط ما يريد كونه فقد سخطك ولا يجوز بعد أن يسخط به فيجب علينا ان نرضى ما يريد سخطنا حيث لا يجوز لنا ان نسخطه ونكون على خلاف ما يجب أن يكون وأما بطلان التالى فلان الرضا بالكفر كفر والمعصية معصية والكفر ليس بواجب وكذا المعصية وثالثاً بانها لو كانت مرادة لكان الكافر والمعاصى مطيعاً بكفره ومعصيته أى يكون مراداً عنه بذلك لان اطاعة المر يد أى

وأيضاً لا تحتاج الى ارادة أخرى ويتسلسل وهى شاملة لجميع الممكنات والكائنات لانه تعالى موجود لكل ما يوجد من الممكنات لما سبق من شمول القدرة وكونه فاعلاً بالا اختيار فيكون مريداً لها لان الايجاد بالا اختيار يستلزم ارادة الفاعل ومن جهة الممكنات الشر والمعصية والكفر فيكون تعالى مريداً لها خلافاً للمعتزلة واستدلوا بوجوه الاول ان الشرور والمعاصى غير ما مور بها فلا تكون مرادة الارادة مسدول الامر ولازمة له التالى لو كانت مرادة لوجب الرضا بها

لان الرضا بما يريد الله تعالى واجب والرضا بالكفر كفسر الثالث لو كانت مرادة لكان الكافر والمعاصي مطيعا بكفره ومعصيته لان الطاعة تحصل من مراد المطاع الرابع قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر والرضا هو الارادة والجواب عن الاول ان الامر قد ينقل عن الارادة كما هو المختبر فان السلطان لو توعد بعقاب السيد على ضرب عبده من غير مخالفة للسيد فادعى السيد مخالفة العبد له وأردعه سيد عبده بعصيان العبد له بحضور السلطان فإنه يأمر العبد ولا يريد منه الايمان بالمأمور به لان مقصود السيد ظهور عصيانه عند السلطان وعن الثاني ان الواجب هو الرضا بالقضاء لا بالمقضى والكفر مقضى لا بقضاء ومحصله ان الانكار المتعلق بالمعاصي انما هو باعتبار المحل لا باعتبار الفاعل والخالق فان الاتصاف بهانته مكردون خلقها وابتدائها اذ هو قد يتضمن مصالح ومع قطع النظر عن ذلك لا حسن ولا قبح عقابين عندنا بفعل الله ما يشاء ويحكم ما يريد والرضا عما يتعلق بابتدائها الذي هو فعل الله تعالى وعن الثالث بان الطاعة تحصل ما أمر به المطاع لا يحصل ما أراد

فلا يرد ان اللائق أن يقول أو ملزومه لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم دون العكس (قوله لان الرضا بما يريد الله تعالى واجب) اثبات للملازمة وذلك لان الرضا بالقضاء واجب لما ورد في الحديث من لم يرض بقضائي فليطلب ربا سوائى والرضا هو الارادة ولا معنى للرضا بنفس الارادة فالمراد بالقضاء المقضى (قوله والرضا بالكفر كفر) اثبات لبطلان التالى يعنى ان الرضا بالكفر كفر والكفر حرام فيكون الرضا به حراما فلا يكون واجبا (قوله قد ينقل عن الارادة) أى يوجد بدون الارادة فلا تكون الارادة تابعة له وجود (قوله ان الانكار) أى الانكار الشرعى الذى يستحق الدم والعقاب انما يتعلق بالمعاصي ارضاه يكون بتحصيل مراده فاطلق الطاعة وأراد لازمه أى الارضا وذلك لما هو معلوم من ان من حصل ما كنت أود أن يحصل فقد أرضاني بتحصيله والتالى أى كون الكافر مرضيا لله بكفره باطل بالضرورة فكذلك المقدم ورابعه بالانص أى قوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر ولا تعلم من مفهوم الرضا الا ما هو مفهوم الارادة أو من مصادقه الا ما هو مصادفها وعلى أى الحالين ثبت المطلوب (قوله والجواب عن الاول الخ) أقول حاصل هذا الجواب ان قولكم ان الارادة مدلول الامر ولازمه ممنوع فإنه قد يوجد الامر ولا توجد الارادة كفى صورة العبد الذى أمره سيده بشئ لا يريد منه الايمان به امامتنا اطاعته أو اظهار العذرة فى ضرب به فإنه يأمره بالشئ ولا يريد أن يحصل ذلك الشئ منه خصوصا فى صورة الاعتذار فإنه كاره لان يأتي العبد بالمأمور به فقد انقل الامر عن الارادة فيجوز أن يكون أمر ابتك المعصية غير مريد لذلك الترك بل مريد بنفس الفعل نعم هى مدلوله ظاهر ارضاه ما فيه فان الامر انما يقال على مثل هذا بضر من التمسح والتجوز وليس طلبا حقيقيا لان أفاظ الطلب انما وضعت لنفس الطلب أى طلب النفس لا مجرد صورة اللفظ الذهبية فلأمر بدلا واما والنواهي ما يكون من هذه المقولة يلزم أن يكون جميع الخطابات الالهية العامة فى الطلب والنهى مستعملة فى حقيقتها ومجازها وفى معنيها المشتركة بينهما وفى المعنى المجازى الاصرى ولا يخفى ما على هذا اللازم من التشويش فلا تلتفت لما هو مشترك في هذا المقام اظهار الكلمة التناق (قوله ومحصله الخ) أقول محصل الجواب عن الاعتراض الثانى انه انما يجب الرضا من الفاعل بنفس فعله الذى هو وصف له من جهة امانفس المفعول لذاته بقطع النظر عن كونه مفعولا لفاعل كذا فلا يجب الرضا به وان سخطه لا يقتضى سخط الفاعل لعدم التعلق بينهما من هذه الحيثية والال انكار الواجب علينا انما هو بنفس الفعل من حيث محمله وقابله لا من حيث مصدره وفاعله فإنه من الحيثية الاخيرة بما كان مما يترتب عليه مصالح كثيرة بل ذلك واجب الوقوع بل لو قطعنا النظر عن هذا فلما ان نقول قولكم من سخط وجود شئ فقد سخط فاعله مبنى على ان من الافعال ما هو حسن أو قبيح لذاته أو صفة تيمه وليس كذلك بل لا حسن ولا قبح لفعل ما لا من حيث ما أمر الشارع أو نهى وللشارع أن يحسن ويوجب الرضا بابتدائها وبقبح الرضا بالاتصاف بها ولا يخفى ما فى هذا الكلام من ان مقصود (قوله وعن الثالث الخ) أقول يجب عن الثالث بمنع الملازمة قولكم لان الطاعة تحصل من مراد المطاع غير صحيح فان الطاعة تحصل ما أمر به المطاع لا ما أراد من ان يحصل المراد مرضى للمريد بتحصيله فالملازمة صحيحة واللازم باطل ثم أقول كل ما أورده المعتزلة فى هذا الباب لتنفى عموم الارادة وعدم تعلقها بالكفر والمعاصي لم يصادف محلا فان هذه الملازمات واللوازم انما تاتى لو اردنا من الارادة ما جرى به العرف ووجدوا الواجدون من أنفسهم وهو ما يكاد يكون عين الرضا والمحبسة أو يلزمه ونحن لم نرد مثل هذا المعنى بل أردنا من الارادة ما هو الموجب لخصص الحادث بالوقت والحال وترجمه بالابتدائها ولا يرد على عمومها شئ مما أورده فإنه لا يلزم من تخصيص صدر الكفر بوقت كذا رضاءه به أو عدم تيمه عنه أو ما يشبه ذلك فان هذا التخصيص قد يكون من متعلقات العلم بالجزئيات كما بيناه لك

باعتبار انصاف المحل بهادون خلقها وابتعادها فانه غير منكر لما انه فعل حكيم يتضمن مصالح لا تخصي ولو قطع النظر عن تضمنه للمصالح فليس خلقها وابتعادها قبيحا اذ لا حسن ولا قبح في افعاله تعالى بمعنى استحقاق المدح والثواب والذم والعقاب لانه يتصرف في ملكه كيف يشاء والرضا بابتعاد المعاصي الذي هو فعله بانصاف المحل بها (قوله ويلزم ان يكون العبد الخ) يعني ان العبد في المثال المذكور خاص قطعاً ويلزم من كون الطاعة تحصيل ما اراده ان يكون العبد ماصياً مع اتيانه بما يرضاه ويلزم من ذلك أيضاً كونه مطيعاً لاتيانه بما يرضاه ولو علم السلطان حقيقة الحال وهو كون العبد مطيعاً بسبب اتيانه بما يرضاه وان الطاعة تحصيل المراد لم يكن للسيد عذراً عند السلطان بسبب مخالفة الامر لانه مطيع

قلت ويلزم ان يكون العبد في المثال المذكور مع انه آتى بما يرضاه السيد وهو مخالفة امره عاصياً ولو خالفه ولم يأت بالأمور به يكون مطيعاً لانه آتى بما يرضاه السيد ولا شئاً لانه لو علم السلطان حقيقة الحال لم يقم للسيد عذراً في صورة المخالفة

سابقاً ولا يلزم من العلم بوقوع شئ الرضا به أو عدم النهي عن تركه فان قلنا بتغاير الارادة بهذا المعنى للعلم فوظيفة هو وظيفة فلا يرد ما أورد ولا يحتاج الى ما أجيب به فدقق نعم يقال ان كان الباري تعالى غير مجبور ولا مكره في تأثيراته كما هو المذهب الحق فكل ما صدر عنه تعالى فهو باختياره وقد تحقق ان المختار انما ينبعث للقول اذا كان عنده ان يؤثر أو لا يؤثر وقد تقرر عند أهل الحق أيضاً ان كل ما في الوجود فهو صادر عنه تعالى فاذن كل ما كان في عالم وجود الوجود الامكاني فوجوده عن الباري أولى من لا وجوده وما كان عند الباري أولى وأحق بالوجود فلا يكون مستحقاً لان بسخط مجال من الاحوال فهو مرضي له والمرضى له يجب ان يكون مرضياً لنا والا كان مبارزاً له تعالى وهو غير جائز فيلزم ان يكون الكفر والمعاصي مرضية له تعالى وواجباً لرضائنا وهو ظاهر الفساد ولكن هذا الاعتراض خارج عن هذا الباب فكان يجب اراده في باب لا خالق سواه مثلاً ثم أقول في الجواب عنه ان ما كان أولى لان يكون في الكل لا يلزم ان يكون أولى بان يكون في الجزء مثلاً من بني لنفسه بينما في الاولى له ان يكون من ضمن ذلك البيت الكنف والاصطيلات وغير ذلك من الامكنة الحسية وان يكون من ضمنه القصر المشيد والاماكن المزينة المعدة للجلوس والدراسة وغير ذلك ولا يمكن لا يصح ان يريد من كل منهما ما يريد من الاخر بل كل الامر يخصه لا يليق ان يكون في الاخر وان من رضى الاصطبل أو الكنيف منتزهاً للنظر ومدرسا يتعلم فيه العلوم فقد سفه نفسه وأغضب رب المنزل حيث لم يضع لكل ما يليق به فالكفر والمعصية أي الافعال المخالفة لما جاءت به الشرائع وان صدرت عن الحق تعالى باختياره وهي أولى ان تكون في عالم الوجود لكن ليس يلزم من ذلك ان تكون أولى بنا بحيث نرضاهم لانفسنا فان حقيقة الكفر ليس الا الجهل المركب أو البسيط بالحق تعالى وما يليق به وهذا هو مدار الشقاوة الابدية والافعال المخالفة لاشهر بعة مخصصة في الاضرار بالنفس أو بالغير وهو مدار الشقاوة الدنيوية والاخرية ومنشأ هذه الافعال ليس الا الجهل بما يليق وما لا يليق وما يترب عليه الحيروما منشأ عنه الضر وهو الجهل يليق ان يكون في البهائم والجمادات حتى يتم الانتفاع بها حيث ان الحق تعالى خلقها لانتفاعكم ما في الارض جميعاً فمنح نرضاه ان يصدر عن الحق تعالى ويجب علينا الرضا به ولكن لا يصح ان نرضاه لانفسنا (٣) فتأمل (قوله قلت ويلزم الخ) أقول اراد على قولهم ان الطاعة تحصيل ما امر به المطاع والمعصية عدم الاتيان بما امر به وحاصله انه لو كانت الطاعة تحصيل ما امر به المطاع فقط والمعصية عدم تحصيله لكان العبد في المثال المتقدم عاصياً لما يأت بما امر به السيد امام السلطان والحال انه لو خالفه ولم يأت بالأمور به يكون طائعاً بحيث انه قد أقام العذر لسيد ودرأ عنه عقاب السلطان فلا يصح اطلاق القول بان الطاعة تحصيل المأمور به فقط بل الطاعة ارضاء المطاع اما بفعل ما امر به أو بغيره ان قلت العبد بما خلقته حاص البتة والام يقم العذر عند السلطان اذ لو كان مطيعاً بالمخالفة لكان عند المخالفة يجري السلطان عقاب السيد قلت ان السلطان لم يعلم حقيقة الحال وهو ان مخالفة العبد لوقاية سيده من العقوبة ولو علم ذلك فلا شئ ان لا يقبل عذر السيد في ضرب العبد لما قد علمه من شفقته

(٣) قوله فتأمل أمر بالتأمل الى انه تنقيح ما قالوا يجب الرضا بالقضا لا بالمقضى وهو لا يتخلو عن نوع من الكدر فاطلب بيان هذا المحل من فتون آخر اه منه

ويمكن أن يقال الامر
 امران امر تكويني يلزم
 منه وقوع المأمور به وهو
 يتم سائر الممكنات وأمر
 تشرهبي وتدويني وعليه
 مدار الثواب والعقاب
 فالطاعة هو الايمان بما
 يوافق الامر الثاني والرضا
 يترتب عليه دون الامر
 الاول اذا خالف الثاني
 (متكلم) لاجماع الانبياء
 على ذلك وليس معناه
 ايجاد الكلام في الغير كما
 يقول المعتزلة لانه خلاف
 النصوص ولا ضرورة في
 صرفها عن الظواهر
 وسبأني الكلام في تحقيق
 صفة الكلام ان شاء الله
 تعالى (ح) لان الحياة

(٢) بان تعلق بما تعلق
 به التسديون كافي ايجاد
 الباري لما امر به أو نهى
 عنه اه منه (٣) كافي
 ايجاد زيدوا ايجاد عمرو
 وبالجملة ايجاد ما ليس
 متعلقا بالامر التدويني
 اه منه

فضره يكون ضر بالمطبيع (قوله ويمكن أن يقال الخ) أي في جواب المعتزلة ان الامر امران امر
 تكويني يحصل به وجود الاشياء وهو خطاب كن وهو تاسع للارادة ويم جميع السكائنات فالطاعات
 والمعاصي كلها مأمورة وممر هذا الامر ولا يتعلق بهذا الامر الطاعة والعصيان والثواب والعقاب
 لانه يتعلق بالاشياء حال العدم وأمر تشرهبي شرعه الله تعالى لعباده وكافهم به وتدويني أي جمع في كتب
 الشريعة وبين وهذا الامر يتعلق به الطاعة والعصيان والثواب والعقاب والرضا والسخط والكفر
 والمعاصي ليست مأمورة بهذا الامر والمعتزلة لم يفرقوا بين الامرين وقالوا ان الكفر والمعاصي لو كانت
 مراده تعالى لمكانت مأمورا بها وانما المأمور به طاعة فيكون الكافر والفايق مطيعين فانها مأمور
 بها بالامر الاول وليس مأمورا بها بالامر الثاني حتى يكون اتيانها طاعة ولا يخفى عليك ان تقسيم الامر
 الى الامرين انما يستقيم اذا كان قوله تعالى انما امره اذا اراد شيئا أن يقول له كن فيكون على ظاهره
 كاذب اليه البعض وأما اذا كان عبارة عن الايجاد من غير أن يتعلق بها خطاب كاذب اليه الاشعري
 ومن تبعه فلا فالجواب ما ذكره اولامن ان الطاعة تحصيل للمأمور به لا تحصيل المراد (قوله لاجماع
 الخ) الاجماع ههنا بالمعنى اللغوي لا تفاهمهم على ذلك وليس ثبوت نبوتهم موقوف على ثبوت صفة الكلام
 لانها ثابتة بدلالة المعجزات الباهرة وكان على الشارح أن يضم اليه والنقل عنهم تواتر ان تمام
 الاستدلال موقوف عليه (قوله لانه خلاف النصوص الخ) فان القرآن ناطق باسناد القول والامر
 والنهي والكلام اليه تعالى نحو قوله تعالى واذا قال ربك للملائكة وقلوه أن لا تسجدوا أمرتك وألم أنهم كما
 عن تلكا الشجرة وكله ربه الى غير ذلك والاسناد يقتضي القيام والاتصاف ولم يقل لانه مخالف للعرف واللغة
 فان المتكلم من قام به الكلام لا من أوجده في محل آخر كالاسود من قام به السواد لا من أوجده في محل
 آخر نبيها على انه يلزمهم المخالفة في كثير من النصوص وصرفها عن الظواهر من غير ضرورة (قوله
 ولا ضرورة الخ) وان الظاهر من قوله واذا قال الخ وأمر ونهى قيام القول والامر والنهي به ولا ضرورة في
 جعلها على معنى خلق القول والامر والنهي في شيء لكن المعتزلة يدعون الضرورة ويقولون ان الكلام

عليه وجب له اللذين هما الباعث الحقيقي على الامتثال والطاعة وحاصل الكلام ان العصيان ما به
 يستحق العقاب وليس يستحق العبد العقاب من سيده اذا خالفه لوقايتيه بل يستحق ان يحسن اليه
 فيكون مطيعا لا عاصيا (قوله ويمكن أن يقال الامر امران امر تكويني) أقول يريد أن يجيب عن
 الاعتراضات السابقة بما هو أظهر مما أجابوا به وحاصل ما قال ان الامر امران على ما يدل عليه استعمال
 الشارع أمر تكويني هو ما يعبر عنه بكن في قوله تعالى انما أمره اذا اراد شيئا أن يقول له كن وهو يتعلق
 القدرة بالمقدور وأمر تشرهبي تدويني حقيقة الاخبار عما يقوم به صلاح المكلفين في الدنيا والاخرة
 فالاول هو ما يدل حصوله على حصول الارادة وحصول الارادة لو علم على حصوله في زمن من الزمان
 وهو يلزم وقوع المأمور به فان متعلق القدرة لا يتخلف حصوله عن تعلقها وهذا يتم جميع الممكنات
 فان كل ما رزقي الوجود وما يبرز فانما هو من متعلقاته وآثاره والثاني هو المحقق للثواب لمن دان له وعمل
 بمقتضاه وللعقاب لمن نبذ وسلك غير ما دل على سلوكه اذا علمت هذا فالطاعة هي الايمان بما يقتضيه
 هذا الامر الثاني لان الايمان بما هو افضه اختياري يقال للمتصف به مطيع والعصيان ترك الايمان بما
 يقتضيه والرضا يترتب على هذا الامر الثاني أي رضا الامر بالانسان باشي المأمور به والسخط أي
 سخط الامر لعدم اتيانه أو اتيان ما يخالفه دون الامر الاول وليس مناطا لشي من ذلك اذا خالف الامر
 الثاني فانه امر ليس لتأنيه اختيار بل هو فوري اذ هو ايجاد الواجب للحوادث فلا دخل لتأنيه فليس لنا
 ارتضاؤه ولا عدم ارتضائه ٢ أما اذا وافق الامر الثاني كما اذا وجد الله الطاعة أو العصيان في شخص فانه
 يكون مناط الثواب في الاول ٣ والعقاب في الثاني لكن لا من حيث ذاته بل من حيث موافقته للثاني كذا

هو اللفظ وهو حادث ويمتنع قيام الحوادث بذاته تعالى فالخلاف راجع الى ثبوت الكلام النفسى وعدمه
(قوله هي منشأ صحة العلم الخ) جرى ههنا ما هو المشهور من كون الصفات السبعة حقيقة زائدة على
ذاته وقال في القدرة هي صحة الفعل والترك فجعلها اضافة على ما هو التحقيق فلا مخالفة والاوجه اجراء
الكلام في السلك على طريقة واحدة (قوله الى العلم بالمسموعات والمبصرات) أى من حيث انها

ينبغي ان يقرر شارح (قوله سميع بصير للدلالة السمعية الخ) أقول ولما وجد ان يتصف بجمع
صفات الكمال وجب ان يكون سميعا بصيرا ولم يتسهل للشارح بذلك بل ترك سياق المصنف واستدل
عليهما بالدلالة السمعية أى يجب اثبات صفة السمع والبصر له تعالى لما قام عليه من النصوص الصريحة
في انه تعالى سميع بصير والسميع من قام به صفة السمع والبصير من قام به صفة البصر فهما صفتان
زائدتان على ذاته تعالى على اصولنا من زيادة الصفات عن الذات فهما كسائر الصفات مغايران للعلم كما
يتبين من موارد ظواهر الآيات والاحاديث واسباب ارجعنا الى العلم بالمسموعات والعلوم بالمبصرات كما يقوله
الفلاسفة والشيخ الاشعري في قوله كما سبق في الشارح وهاتان الصفتان هما ينكشف المجموع
والمبصر بعد حدوثه فلما وجب العلم بالكائنات قبل وجودها على وجه ليس يساوى ادراك المحسوس
بالطاسة وله ادراك لها بعد وجودها على وجه أجلي وأرفع كما يحصل لنا من العلم بالشئ قبل رؤيته والعلم
به بعد رؤيته اذ الثاني أعلى وأرقى من الاول وعلى أحد قولى الشيخ يكون لصفة العلم تعلقان قديم
وحادث ٣ والثاني أجلي في المبصرات والمسموعات من الاول على ما بينا والفلاسفة وبعض المعتزلة لما
تقرر في مداركهم أن السمع والبصر انما يكون بالآتين المعروفتين المحاليتين عليه تعالى نفوا مغايرتهما
للعلم وارجعواهما الى العلم بالمسموعات والعلوم بالمبصرات وقد رد عليهم بان لزوم الآتي في الادراكات
الاحساسية في جميع الموارد ممنوع ولا يجوز ان يكون في لواجب انكشافات تساوى الاحساسات
بدون آلة وقياس الغائب على الشاهد غير مفيد واما الشيخ الاشعري فلم ينقل عنه وجه في رده
الصفتين الى العلم الاما قال صاحب المقاصد تجوز او حاصله ان من اصول الشيخ الاشعري ان
الاحساس علم بالمحسوسات فالعلم عنده نوع واحد من افراد ما هو بالعقل ومنها ما هو بالحس فيجوز
ان يرجع صفتى السمع والبصر الى العلم بالمجموع والمبصر وأنت تعلم ان هذا من الشيخ كلام في ان
الاحساسات علم أو نوع آخر من الادراك مبينة للعلم وليس في نفي صفة أو اثباتها فيجوز ان يكون
مع قوله بان الاحساس نوع من أنواع العلم فانلابان للبارى تعالى صفات ثلاثة كل واحدة منها مبدأ
لا تكشف خاص وثلاثها علم فاذا أطلق على الحق عالم المراد انه متصف بهذه الصفات الثلاثة وان أطلق
عليه سميع بصير فالمراد التخصيص على كل من الصفتين ولا يستفاد من أصل الشيخ المتقدم ان
الكل صفة واحدة تعدد بالا اعتبار كما زعموا كما لم يستفد منه أن قوة بصيرنا هي بعينها قوتنا العاقلة
بالضرورة وان قال ان الادراك نوع واحد وهذا أى تغير الصفتين مع العلم هو المنقول من كتابه ثم
أقول هذا الادراك الاجلى والانكشاف الاعلى الذى يحصل للبارى بعد حدوث المحسوسات اما ان
يكون حاصله قبل الحدوث أيضا ولا على الثاني هو نوع من الانكشاف أعلى وأكمل فيكون للبارى
تعالى كمال حادث ويكون بدونه ناقصا وهو محال وأيضا كناية الانكشاف انما تكون بكشف ما لم يكن
منكشفة عند فقدان هذا الاكمل فيلزم الجهل عليه تعالى وهو محال وان كان الاول أى انه حاصل له قبل
حدوث المحسوسات فليس الانكشاف الصفة الازلية وهي العلم بجميع الكائنات على الوجه الاكمل
اذ لا تفاوت بين ما هو مبصر ومسموع وما هو معقول فيما هو قبيل الوجود بل الكل معقول كما سبق
لك في مبحث العلم فالاصوب الرجوع الى ان مبدأ الانكشاف في الواجب شئ واحد متعلق بجمع
الاشياء على وجه لا يتصور ما هو واجلى واعلى منه ولا ضرورة الى تكثير مبادئه في ذاته تعالى ولعل

عندنا صفة توجب صحة
العلم والارادة وعند
الفلاسفة الحى هو الدوال
الفعال فهى عندنا صفة
زائدة على العلم والارادة
كفى سائر الصفات الكالية
(سميع بصير) للدلائل
السبعة وهما صفتان
زائدتان عندنا كسائر
الصفات لظواهر الآيات
والاحاديث وليسا راجعين
الى العلم بالمسموعات
والمبصرات كما تفرد
الفلاسفة

(٢) هذا آخر ما نخط
عليه كلامهم في تقرير
أحكام هاتين الصفتين
ودفع ما أورده الرادون له
الى العلم من أن تعلق
السمع والبصر ازلامن
الحرفات اذ لا معنى
لسمع غير مسموع وابصار
غير مسموع نعم علمه جائز
فكان محصل جواب
المثبتين ان الصفتين
ازليتان وتعلقهما حادث
وان الانكشاف الحاصل
من تعلقهما أعلى وأرقى
من الانكشاف الحاصل
بالعلم اذ الاول جزئى
والثاني كلى فتنبه اه
منه

مجموعة ومبصرة (قوله انهما لا يكونان الخ) لاستلزامهما الجسمية والله تعالى انزه عنها (قوله رعله تعالى قديم) فليس بمحدث ولا عرض لان الاعراض محدثة ولذا لم يتعرض لتفقيه (قوله قبل النداخ) لم يتعرض لبيان الضد لانه تارة كيد لما قبله في القاموس الضد بالكسر والضم ضد المثل والمخالف ضد (قوله أي المخالف في القوة) في تفسير لقاضي موافقا للكشاف الند المثل المنادى من ناديت الرجل خالفته خص بالمخالف المماثل في الذات وفي مجمع البحار الند مثل الشيء يتاديه أي يخالفه وفي القاموس المثل الشبيه الا انه خص في الاصطلاح بالمماثل في الحقيقة وأما ما قاله الشارح من تخصيص النسب بالمخالف في

هذا هو الذي دعا الشيخ والفلاسفة الى ارجاعهما الى العلم ومثل هذا يقال في المذوقات والمشجومات والمجوسات عاينته لا يصح اطلاق اسمائها على الباري تعالى لعدم ورود الشرع بها ولا يهاجم الفاظها الجسمية فدقق الفكر ولا تنفت لما قد هوس به الجهلة في هذا المقام من التمسك بالاوضاع اللغوية والمقالات الغير البرهانية (قوله قيل الاولي الخ) أقول هذا قول لا يليق به التمرض وممرضه مريض وسد ما به أقول من ان الواجب على كل ذي عقل اما يذهب الى النظر في الحقائق ويسبرها على وجه ادق بسبب ما قبله ويقوم البراهين القطعية على النفي والاثبات ثم يأخذ أفاظ الشارع مسلمة مقبولة قائلا آمنابه كل من عند ربنا ولا يعترف طريق التأويل فان هذا حال شرحه طويل فاننا لا ندري ماذا أراد بما قال فرجما ذهب اشتغالنا بهاء منشورا فالحق أن لا يحمل النظر وأن يكون من التأويل على خطر وهذه رتبة الراسخين في العلم الذين قد رفقوا على الحقائق بصفاة عقولهم ثم يقبلون ما جاءهم من ربه مع عدم الاستطلاع لما هو دفين تحت حجب استتاره (قوله ولما كان وجود الواجب تعينه عين ذاته يمكن له ماهية كلية فلا يشارك غيره فيها) أقول لو كان للواجب حقيقة وجود أو حقيقة وتعين أو حقيقة وجوب لكان الواجب في مرتبة ذاته غير موجود ولا متعين فلم يكن الواجب لذاته واجبا لذاته لاحتمياج ذاته الى غير ذاته في تحقق ذاته هذا خلف وقد تقدم مثل هذا فاذن وجود الواجب وتعيينه عين ذاته فيكون الواجب هو به بسيطة من كل وجه هي التعيين وهي الوجود فلا يصح ان يشاركه غيره في حقيقةه والا يلزم ان يكون شخصان متعيينين بتعيين واحد وهو باطل بالبداهة على أنالو فرضنا ان لاراجب ماهية كلية وجودا خاصا فلا يشارك الواجب شيء في حقيقةه لانه ان كان التعيين والوجود الخاص من لوازم الماهية فهي ماهية منحصرة في فرد فليس يشترك فيها افراد الا بحسب فرض المحال وان لم يكونا من لوازم الماهية كأنما كمنى المقارنة لذاتهما فوجودهما لذات بعلة فيكون كل من الافراد ممكنا وقد فرض واجبا هذا خلف ثم ان هذا البرهان كما كان برهانا على نفي المشاركة في الحقيقة فهو برهان أيضا على نفي المشاركة في وجوب الوجود وذلك لانه لو كان هناك واجب آخر لكان هو عين الوجود وذلك كان الواجب الاول عينه فكان أحد هما عين الآخر وارتفعت الاثنيةمة هذا خلف فان طلبت مبدء امتياز بينهما سوى ذات الوجود فقد كان ما فرضناه تعيينا هو ذات الوجود غير تعيين هذا خلف وتأمل جدا بعد تجريد نفسك لعلة ترى من مرادى هذه الكلمات فورا آخر اعلى وارق من سنا البرهان ان تفعل كما يقوله من تنزل عن درجة التدقيق فيما قلناه ان كلامنا من الذاتين مما نزعنا الاخر بنفس ذاته التي هي عين تعيينه تمياز الماهيات والهويات البسيطة فانزل معك وأقول انك تعلم من كل منهما هذا الذي تعلمه من الآخر فهو انه علم لها بالوجه وقد أقمت على ثبوته برهان اثبات الواجب فهو مطابق للواقع والصورة الواحدة من حيث هي كذلك لا تنطبق على متعدد من حيث هو وكذلك فقد انطبق ما تعلمه على أمر متحد فيه ما هو وجودي البتة اذ هو الوجود والوجوب الخارجى والذات الخارجى وما يتحد وهذا النوع قد اتحد في أمر في عالم الخارج فهو أنه عرض له ما فهذا العرض المتحد فيها مابين ما يمتاز كل منهما عن صاحبه بالضرورة والاصناف المتباينة لاحتمالها مباد متباينة

قيل الاولي أن يقال لما ورد الشرع بها آمن بذلك وعرفنا انهما لا يكونان بالاثنتين المعروفتين واعترفنا بعدم الوقوف على حقيقتهم حال تصورنا ونقصنا (وهو نزهة عن جميع صفات النقص) كما سبق من اجماع العقلاء على ذلك (فلاشبهه) أي لا يشبهه شيء في الصفات لان صفاته من العلم والقدرة وغير ذلك أعلى وأجل مما هي الخلق فان علمنا عرض ومحدث وقاصر ويستفاد من الغير وعلمه تعالى قديم كامل ذاتي وكذا الحال في سائر الصفات (ولان له ولا مثل له) قيل الند هو المنادى أي المخالف في القوة والمثل المساوي في القوة وقيل المثل هو المشارك في الحقيقة وهو اصطلاح المتكلمين والمثل كما كان وجود الواجب وتعيينه عين ذاته لم يكن له ما عية كلية فلا يشاركه غيره فيها

القوة والمثل المساوي في القوة فم اطع عليه وقال في شرح الهياكل الضد المانع في القوة والمثل المساوي في القوة والند المكافئ فيها كما هو في العرف والتلغة (قوله يلزم اشتراك الكل فيه) فيكونان واجبين أو ممكنين فيلزم تعدد الواجب أو اكانه (قوله التوحيد اما بخصر وجوب الخ) الصواب ما في شرح المقاصد ان حقيقة التوحيد عدم اعتقاد الشريك في الالهية أي في وجوب الوجود وخواصها من تدبير العالم وخلق الاجسام واستحقاق العبادة وقدم ما هو قائم بنفسه اذ لا معنى لكلمة أو لا منع الجمع ولا منع الخلو ثم لا بد من تخصيص الخالقية بما سوى الافعال الاختيارية للحيوان فان المعتزلة لا يقولون بخصر خالقيتها في ذاته تعالى فيلزم أن يكونوا مشركين (قوله قد مررت لاشارة الى دليله) وهو انه لو شاركه شيء في الوجوب لكان كل منهما مما تازعنا عن الاخر بخصوصية فيلزم تركب الواجب ويرد عليه اشكال مشهور وهو ان الشريك في الوجوب الذي هو عارض لا تقتضي التركيب فيجوز أن يكون كل منهما مخالفا للآخر بالماهية البسيطة ومشاركه في الوجوب وما قالوا من ان الوجوب نفس الماهية فالمراد به الوجوب لخاص لا الوجوب المطلق الذي هو من الامور الاعتبارية وهذا السؤال لا يتوجه على دليل نفي المثال لان الشريك في الماهية فيه مفروضة ويمكن أن يقال الشريك في الوجوب الذي هو اخص صفات الواجب تملزم الشريك في الماهية فيلزم التركيب من المشترك والمميز (قوله لكان مجموعهما الخ) أراد بالمجموع الكل المجموعي وهو معروض الانثنية لا المجموع من حيث هو مجموع حتى يرد انه اعتباري ممنوع الوجود لا دخول الهيئته الاجتماعية فيه (قوله لا احتياجه الى كل واحد الخ) فيه ان احتياج المجموع الى كل واحد منهما انما هو في التقدم لافي الوجود والامكان انما ثبت لو كان الاحتياج في الوجود والمجموع لما كان عبارة عن الاثنين وكل واحد منهما ما غير محتاج في الوجود

ضرورة ان المبدأ الواحد نسبة الى المتخالفين - وافي لزم أن يكون في ذات الواجب أمور متباينة فيكون مركبا فلا يكون واجبا وبالجملة فقولك ان ذات الواجب هو عين الوجود ووجوده عين الذات هو قولك بان ليس في الوجود الواجب واحد فدق النظر فان فيه أسرار الغيب ولما أقيم البرهان على أن الواجب الا ذات واحد فكل ما في الوجود فهو ممكن ناشئ عن ذاته والمعلول الممكن معدوم لذاته فلا يواز به شيء ذاته ولا في صفاته ولا خالقه وغيره ولا معبود سواه (قوله وقد يستدل عليه الخ) أقول هذا استدلال على نفي مشاركته للممكن في حقيقته وحاصله لو كان الممكن والواجب مشتركين في الماهية كما قاله قداما المشايخ فلا محالة ما به امتياز كل منهما أمر سوى ما به الاشتراك أي أمر سوى الماهية فالوجوب والامكان ان كانا من لوازم الماهية المشتركة فيجب أن يكون الواجب ممكنا وواجبا وكذا الممكن وهو تناقض وان كانا من لوازم الماهية مع الخصوصية أي أن ما هيمة الواجب وما به امتيازها وتعينه يلزمها الوجود وما هيمة الممكن وما به امتيازها يلزمها الامكان فصار الوجود لازما للواجب من حيث ما ينضم الى حقيقته فكان الوجود لازما للمركب فيكون الواجب مركبا وهذا خلف (قوله واعلم أن التوحيد اما بخصر الخ) أقول قد علمت ان حصر وجوب الوجود يستلزم حصر الخالقية فان كل ممكن لا محالة ينتهي الى الواجب وما كان منتهى كل أمر فهو المستحق للعبادة وانما ترديد الشارح على حسب تغير المفهومات حتى يفيد كل واحد بهار صراحة وقوله قد مررت لاشارة اليه قد بيناها فلا تغفل (قوله وقد يستدل عليه الخ) أقول قد يستدل على نفي تعدد الواجب مطلقا بان يقال لو تعدد الواجب لكان لنا مجموع المتعدد موجودا ونعني بمجموع المتعدد ما هو معروض الانثنية ومعروض الهيئته الاجتماعية ووجوده بديهي لا يسوغ انكاره اذ هو عبارة عن وجود كل منهما أي الوجودين والوجودان واقعا لا محالة واذا كان المجموع موجودا فهو ممكن وذلك لا احتياجه في الوجود الى كل واحد من الوجودين ومحتاج الوجود ممكن بالضرورة اذ لم يكن ذاته كافية في وجوده بل كل واحد

وقد يستدل عليه بأنه لو كان له مثل لكان كل منهما مما تازعنا عن الاخر بخصوصية فالوجوب والامكان ان كانا من لوازم الماهية المشتركة يلزم اشتراك الكل فيه وان كانا من لوازم الماهية مع الخصوصية فيلزم التركيب المتباين للوجوب (ولا شريك له) لقوله تعالى لا اله الا هو ولقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدنا واعلم ان التوحيد اما بخصر وجوب الوجود أو بخصر الخالقية أو بخصر العبودية والاو قد مررت لاشارة الى دليله في نفي المثال وقد يستدل عليه بأنه لو تعدد الواجب لذاته لكان مجموعهما ممكنا لا احتياجه الى كل واحد منهما

فلا يكون الكل محتاجا لذات ليس له جزء سواهما ولو كان مطلق الاحتياج مستلزما لا يمكن لكان مجموع
 الممتنعين كشر يك الباري واجتماع النقيضين ممكنا (قوله فلا بد له من علة الخ) لا بد من ان يضم ان ذلك
 المجموع موجودا لجزءه سوى الواجبين ليصح الترتيب بالفاء (قوله فاعلية مستقلة) أي في اليجاد
 (قوله فلاستحالة كون الشيء الخ) والالتقدم على نفسه في الوجود اذا اليجاد فرع الوجود وفيه بحث لان
 المدين فاطبة قالوا ان الواجب تعالى بذاته مفضل لوجوده ولا يسئلون ان المقضي لوجوده يجب تقدمه
 بالوجود بل بالمهية لان فيه جهة القبلية أيضا (قوله فلا متناع كون الواجب معلولا لغيره) يعني على
 الثاني والثالث يلزم ان يكون الواجب معلولا لغيره وهو باطل وذلك لان المجموع اذا كان معلولا لاحدهما
 أو غيرهما لا بد ان يكون واحدا من الجزئين الواجبين معلولا اذ لو استغنى كل واحد منهما كان المجموع
 مستغنيا اذ لجزءه سواهما (قوله فتأمل) قد عرفت وجه التأمل في الحاشية السابقة بقوله فيه ان
 احتياجه الى كل واحد منهما انما هو في التقدم الخ (قوله والثاني) أي حصر الخالقية (قوله قد اشير اليه

فلا بد له من علة فاعلية
 مستقلة وثقت العلة لا تكون
 نفس المجموع ولا أحدهما
 ولا غيرهما أما الاول
 فلاستحالة كون الشيء فاعلا
 لنفسه وأما الثاني والثالث
 فلا متناع كون الواجب
 معلولا لغيره فتأمل
 والثاني قد اشير اليه في
 الآية وقد قيل انه دليل
 اقتناعي بسواز أن يتفقا

من الجزئين له مدخل في وجوده بحيث لو قطع النظر عنه لم يكن لهذا المجموع وجودا واذ كان ممكنا فلا بد
 له من علة مستقلة تامة تحصل وجوده فتلك العلة التامة اما نفسه أو احد الجزئين أو غيرهما والكل
 باطل فيبطل ملزومه وهو الامكان فيبطل ملزومه ملزومه وهو التعدد اما بطلان كونه علة لنفسه
 فلانه مستلزم لتقدم الشيء على نفسه ووجوده قبل وجوده وهو محال بالضرورة واما بطلان كونها
 أحد الجزئين فلان تأثيره انما يكون في الجزء الاخر اذ ليس لنا من مميزات وجود المجموع سواء فيلزم
 ان يكون الواجب أي ما فرض واجبا وهو الجزء الاخر ممكنا معلولا وبطلان الثالث معلوم من هذا
 ان نقل كل واحد منهما علة في المجموع اذ المجموع هو المتحصل من كليهما فكل واحد منهما واجب
 لذاته وواجب لغيره فكل واحد منهما مستلزم للمجموع اذ ليس الا هذه الوجودات فاقول لك ان كان كل واحد
 منهما علة تامة له لزم توارد المؤثرين المستقلين على أثر واحد وان كان كل واحد علة ناقصة والمجموع
 علة تامة لزم عليه الشيء لنفسه وقد يقرر البرهان بوجه آخر يؤخذ بما قاله الشيخ الرئيس في التعليقات
 كل اثنين فالواحد منهما متقدم طبعاعليه أعني أنه يتصور وجود الواحد منهما دون الاخرين ولا
 يتصور وجود الاثنين الا الواحد موجود فيه وهذه مقدمة كلمة اذا أضيف اليها أن واجب الوجود
 لا يجوز أن يوجد قبله شيء أي قبليية كانت انتج منها انه لا يتصور وجودان متصفان بوجوب
 الوجود اه وحاصله أنه لو تحقق واجبان لكان مجموعهما واجبا اذ المجموع ليس الا محض وجودات
 الاجزاء وهي واجبة فهو واجب مع انه قد تقدم عليه اجزؤه فيكون ممكنا هذا خلف وأقول كلا التقريرين
 سفسطة جيدة دقيقة اما التقرير الاول فلانا نختار ان يكون كل منهما علة ناقصة قولكم فالمجموع علة
 تامة لنفسه نقول نعم باعتبارين ولا يضير فيه ولو تم ما قلتم للزم رفع العلة المادية فان كل مركب فاجزؤه
 أجزاء علته وأجزاء علة متقدمة على المعلول بل وعلى العلة وليس المركب الا نفس هذه الاجزاء التي
 هو علة ومجموعها جزء أخير لعلته التامة فيلزم أن يكون الشيء جزءا لعلته نفسه فيكون متقدما على
 نفسه فليس يصح أن يكون اجزاء الشيء من اجزاء علته على هذا الذي قلتم مع أن العلة المادية متحققة
 باقراركم وبالبرهان وأما الثاني فلاني أقبل ان كلا منهما واجب بذاته وهما واجبان بذاتهما ما قولك
 انهما محتاجان الى أحدهما فانت قد اعترفت من نفسك أمر اجعلته محتاجا كانه هيئة اجتماعية
 أو ما يشبه ذلك وليس كلامنا فيه والافهما وكل واحد منهما واجب بذاته وباعتبار الاجتماع يعرض
 التركيب ولكن ذلك اعتبار لا واقع له فافهم واما انها جبرية فلقد قتها عن أعين الناظرين وكان الشارح
 يشير بالتأمل الى هذا وقد بينا لك الكافي في اثبات الوحدة ولست بمضطرب الى قبول مثل هذا الكلام (قوله
 والثاني قد اشير اليه في الآية الخ) أقول أي برهان حصر الخالقية في واحدة قد اشير اليه في الآية

الخ) انما قال ذلك لان الظاهر من الاية حصر التدبير والتصرف في السموات والارض (قوله فلا يلزم الفساد) هذا على تقدير ان يراد بالفساد الفساد بالفعل اعنى الخروج عن النظام المشاهد اما اذا اريد الفساد بالامكان فاللازمة مسلمة وبمقتضى بطلان التالي كيف والنصوص دالة على طي السموات والارض (قوله ان التعدد الخ) حاصل الاستدلال ان التعدد يستلزم امكان الخالف المستلزم على تقدير وقوعه المحال اعنى عجزا حدهما واجتماع النقيضين أو ارتفاعهما والمستلزم للمحال محال فيكون الخالف محالا فيكون التعدد محالا وهذا التقرير موقوف على أن يكون المراد من قوله تعالى لفسد تالم يتكونا لا الخروج عن النظام المشاهد وحينئذ تكون الاية دليلا قطعيا لا افتناعيا (قوله يستلزم امكان الخالف) بان يراد أحدهما سكون زيد والاخر حركته في وقت واحد اذ لا تضاد بين الارادة بين ولا بين تعلقيهما انما التضاد بين المرادين وقد عرفت الارادة انهما بالممكن المصروف وهذا مراد السيد الشريف من قوله في بيان الخالف أى يمكن ان يراد أحدهما وجود زيد والاخر عدمه في ذلك الوقت فهذه قضية ممكنة من جهة تعلق ارادة كل واحد منهما بكل واحد من الضدين ممكن بالامكان الخاص وليست مشروطة عامة حتى يرد عليه أنه ان اريد المشروطة العامة بالمعنى العام فالامكان ارادة احد الضدين في زمان ارادة الاخر ممكن لكنه لا يستلزم اجتماع المتناقضين وان اريد بالمعنى الخاص فلان امكان فان ارادة احد الضدين بشرط ارادة الاخر محال وبقي بحث وهو ان تعدد الخلق انما يستلزم امكان الخالف لو كان كل واحد منهما تاما القدرة والخلق لا يستلزم ذلك فالصواب أن يبرهان التامع المشار اليه في الاية دليل على امتناع تعدد الواجب بان يقال لو وجد واجبان لكان كل منهما تاما القدرة والارادة لان الوجوب معدن كل كمال ومعدل لكل نقصان ولو كان كذلك لا يمكن التامع بينهما المستلزم للعجز واجتماع النقيضين أو ارتفاعهما وان ظاهرا الاية دليل

بطلان لزوم قطعي سوى ما تنطق به من الخطابي الافتناعي وحاصل الافتناعي ظاهر اذ هو المصريح في آية أخرى وهي قوله اذن لذهب كل الهم بالخلق والعلابعضهم على بعض وتقرير اليعنى ما أشار اليه بقوله ويمكن أن يقال الخ وانما خص الشارح هذا الدليل بحصر الخالق لانه صريح الدليل اذ ما يجعل في الدليل من المقدمات كازوم العجز وما يشبهه انما هو مما يتعلق بالخالقية لا بوجوب الوجود من حيث هو وجوب فن ثم جعله مختصا بالخالقية وان كان يستلزم حصر الوجود في واحد بطريق المآل ثم ليس المراد بالخالقية مجردها بل الخالقية التامة بحيث لا يكون في الواقع ما هو أرق منها وهي التي يلزم الخلف بعدمها في قوله فلا يكون خالقا وقد فرض انه خالق وما يشبه ذلك فيما يأتي وهذا البرهان يسمى عند القوم ببرهان التامع وحاصله على ما أوردوه انه لو كان هناك اثنان تاما القدرة والارادة وجميع الكمالات لصح لكل منهما التجرد كل ممكن في كل زمن اذ جميع الممكنات بالنسبة الى ارادة كل منهما متعده النسبة ولا ايات في ذات الممكن عن قبول تعلق الارادة والقدرة بهما من أى واحد من المرادين القادرين فاذن يجوز أن يصدر من أحدهما حركة زيد في وقت معين ويصدر من الاخر ارادة سكونه في هذا الوقت بعينه لما علمت من عدم الابطال المذكور بحسب الذات فقد جازان يقع بينهما تمناع فلو فرض وقوعه فاما ان يحصل مرادهما معا كما هو مقتضى تساويهما في الكمال فيجتمع الضدان أو يحصل مراد أحدهما فقط دون الاخر فيلزم عجز الاخر فلا يكون مساويا لمن حصل مراده في الكمال فقد كان ما هو أرق منه فلا يكون الها بل التامع الامر هو الاله هذا الخلف أو لا يحصل مراد واحد منهما فيلزم عجزهما وتخلف مراد كل عن ارادته وهو عين النقص في الالوهية وهو خلاف المفروض أيضا فاذا فرض وقوع التامع يلزم أمور كالحال في محال والمحال امكانه محال فما استلزم امكانه وهو تعدد الاله محال وهذا غاية ما يمكن ان يقال في تقريره على طريق فهمه وعليه ان يقال لو فرض اثنان تاما الكمال من جميع الوجوه لم يمكن بينهما تمناع والالزم المحالات

فلا يلزم الفساد ويمكن أن يقال ان امكان التعدد يستلزم امكان الخالف وعلى تقدير الخالف اما أن يحصل مراد أحدهما أو كليهما أو لا يحصل شئ منهما والكل محال اما الاول فلا استلزامه كون الاخر عاجزا فلا يكون خالقا وقد فرض أنه خالق هذا الخلف وأما الثاني فلا استلزامه اجتماع النقيضين وأما الثالث فلا استلزامه ارتفاع النقيضين فان منع استلزامه امكان الخالف لجواز ان يكونا متوافقين في الارادة بحيث يستحيل اختلافهما

امالان مقتضاها ايجاد الخير وما الغالب فيه الخير واما لان ذاتهما تقتضي الاتفاق فالجواب انه لا يخالو اما ان يكون قدرة كل واحد منهما وارادته كافية في وجود العالم اولاشئ منهما كافي أو احدى كافي فقط وعلى الاول يلزم اجتماع المؤثرين التامين على معلول واحد وعلى الثاني يلزم عجزهما (٢٦١) لانهما لا يمكن لهما التأثير الا باشتراك الاخر وعلى الثالث لا يكون الاخر

خالقا فلا يكون الها أفن يخلق كمن لا يخلق لا يقال انما يلزم العجز اذا انتفت القدرة على اليجاد بالاستقلال اما اذا كان كل منهما قادرا على اليجاد بالاستقلال وان كان يتفقان على اليجاد بالاشترك فلا يلزم العجز كما ان القادرين على حل الخشب بالانفراد قد يشتر كل في حمله وذلك لا يستلزم عجزهما لان ارادتهما تعلقت بالاشترك وانما يلزم العجز لو اراد الاستقلال ولم يحصل لانا نقول تعلق ارادة كل واحد منهما ان كان كافييا لزم المحذور الاول وان لم يكن كافييا لزم المحذور الثاني والملازمةتان بديهيتان لا تقبلان المنع وما اوردتم من المثال في سند المنع لا يصلح للسندية اذ في هذه الصورة ينقص كل واحد منهما من الميل الذي يستقل في الحمل به قدر ما يتم بالميل الصادر من الاخر حتى تنتقل الخشبة بمجموع الميلين وليس واحد منهما

على امتناع التصرف فيهما والمراد بالفساد اختلال النظام المشاهد كما قال تعالى في سورة المؤمنون وما كان معه من اله اذ ذهب كل اله بما خلق ولعل بعضهم على بعض (قوله لان مقتضاها الخ) لا يخفى ان كون ايجاد الخير وما الغالب فيه الخير والاتفاق مقتضى ذاتهما يستلزم اليجاد المنافي للاختيار بمعنى صحة الفعل والترك والاستدلال بالتامع طريقه الملمين القائلين بالاختيار (قوله فالجواب الخ) اثبات للملازمة بوجه آخر فان حملت الافة على هذا المعنى كان الفساد بمعنى عدم التكوين وحاصل الاستدلال انه لو تعدد الاله لم يتكون مصنوع لان التعدد مستلزم لامكان التخالف المستلزم للتوارد او العجز (قوله ويلزم اجتماع المؤثرين الخ) فيه انما يلزم ذلك اذا كان كل واحد منهما مؤثرا على سبيل الاستقلال وكونه كافييا يستلزم ان يكون مؤثرا مستقلا لجواز ان يتفقا على التأثير كما قال الاستاذ ابو اسحق في فعل العبد انه واقع بمجموع القدرتين مع ان قدرة الله تعالى كافية فيه لكن عاقبته بان يكون لقدرة العبد دخل فيه لو اراد الاستقلال في اليجاد (قوله ليس المؤثر الالهي القدرة) سلمنا انه لا يتصور الزيادة والنقصان في تعلقهما لكن تعلقهما بجوزان يكون بان يكون لقدرة العبد وارادته المذكورة بعين ما استدلتهم وليست الاستحالة من طرف القابل وهو الممكن بل من طرف الفاعل وهو الالهيان المبالغاية الكمال فيكونان واجبي الاتفاق ويكون (٢) قدرة كل واحد منهما وارادته كافية في خلق ما يريد وبالجملة فهذا البرهان غير متين وان ظنه الشارح متينا هذا هو ما ابداه القوم في الآية المشار اليها وتبعهم الشارح وغيره واما اناف جعل منطوق الآية دليلا حقيقيا قطعيا فاقول قد بينا في موضعه ان الماهيات المتخالفه لا يجوز اتحادها في لازم واحد فان اتحدت اشياء في اعم فهو لازم لاعم مشترك بينها كافي الماضي اللازم للشمس والسراج فانه لازم لامر فيهما وهو الحرارة والنارية وكما ظهر بالارادة اللازم للانسان والفرس وغيرهما من سائر الحيوانات فانه لازم للاعم فيها وهو الحيوان وهكذا وبيان ذلك على وجه الاختصار ان الالهي من معني اللازم للشيء الا ما يكون ذات الشيء بحيث تقتضي عدم انفكاكه عنها في التحقق اما بوسط او ينتهي اليها بغير وسط فلا بد ان يتحقق بين ذلك اللازم وبين تلك الذات مناسبة خاصة بحيث لا توجد له تلك النسبة مع ذات اخرى والالهيان كل من الذاتين مقتضيا تحققه فيكون تحصيله للحاصل وتحققا للشيء قبل تحققه وهو محال بالبداهة وبيان الملازمة انهما تحقق باحدا مما فقدت له انه متحقق فلو تحقق بالاخرى لكان تحققا ثانيا بعد التحقق اول وهو ظاهر او كان صدوره عن احدهما دون الاخرى تر جاب الامر جمع وهو محال ايضا فاذا علاقة اللزوم لا توجد الا بين اللازم وملزومه الخاص فقط فاذا الماهيات المتخالفه لا تقتضي الامور المتخالفه وهذا حكم قد تقتضي به البداهة بعد تصور الاطراف وقد تقرر بالبرهان ايضا ان الصفات الكيالية للواجب ليست امور اختيارية بل هي من لوازم ذاته لذاته ومن مقتضى حقيقته والا كانت له بسبب منفصل فيحتاج في كمال وجوده الى غيره وهو خلف ومن جملة الصفات الكيالية التي اجمع عليها العالم صفة العلم الذاتي وقد قام بشيئها البرهان كما تحقق لك وقد بين بالبرهان ايضا ان العلم الواجب يجب ان يكون علما فعليا لا انفعاليا ولا ايجاديا في عالم الخارج انما هو على حسب ما انتظم في العلم فعلمه مناط نظام العالم في اليجاد وترتيبه على الوجه الاكمل الاعلى أي على وجه ليست الاشياء

بهذا القدر من الميل فالا مستقلا وفي محسنا هذا ليس المؤثر الالهي الالهي والقدرة ولا يتصور الزيادة والنقصان في شئ منهما وهذا وجه متين من سواخ الوقت لا يبقى فيه للمنتصف ربه والله ولي التوفيق

(٢) وليس من كمال الالوهية ارادة كل ما يمكن ان يوجد فانا تصور كثيرا من الممكنات كايحاد سورة كذا في وقت كذا مثلا ومع ذلك معني الوقت ولا يوجد هذا الممكن فارادة كل ما يمكن ليست من كمال الالوهية بل الكمال اليجاد كل ما اراد فيجوز ان يريد كل واحد منهما طائفة من الممكنات وبسبب ارادته تعلق ارادته ولا تعلق بالطائفة الاخرى بل تعلقها ارادة الاخرى وقدرة فافهم انه

مدخل

والثالث وهو حصر المعبودية فيه وهو ان لا يشرك بعبادته به احد اقله قد دل عليه الدلائل السمعية وانعقد عليه اجماع الانبياء عليهم الصلاة والسلام اذ كلهم دعوا المكلفين اولا الى هذا التوحيد ونهواهم عن الاشرار في العبادة قال الله تعالى اتعبدون ما تشعرون والله خالقكم وما تعملون (ولا ظهير) اى لامعنين (له ولا يحل في غيره) لا يطربق حلول الشئ في المكان ولا يطربق حلول الصفة في الموصوف اما الاول فلتنزهه عن المكان والحيز لكونه ما من خواص الاجسام (١٦٣) والجسمانيات واما الثاني فلاستلزامه

الاحتياج المنافي للوجوب والنصارى ذهبوا الى حلوله في عيسى عليه السلام قال في المواقف ان النصارى امان يقولوا بحلول ذاته في المسيح او حلول صفة تعالى فيه وكل منهما امان في بدن المسيح او نفسه واما ان لا يقولوا بشئ من ذلك وحينئذ فاما ان يقال عطاء الله القدرة على الخلق والايجاد اولا ولكن خصه الله تعالى بالمعجزات وسماه ابنسا تشريفا وتكرما كما سمى ابراهيم خيلا وهذه الاحتمالات كلها باطل الا الاخير وما نقل عن الانبياء ان يوحنا وهو واحد من الحوار بين سأل عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام انك تقول قال ابي كذا وامرني ابي بكذا اربنا اباك فقال عيسى عليه السلام من رآني فقد رآى الاب والاب حال في وان الكلام الذي أنكم به ليس من قبيل نفسى بل من قبيل ابي الحال في وهو الذي يعمل

مدخل فيه وان كان في حد ذاته قدرة كل واحد وارادته كافية في اليجاد كما عرفت (قوله ونهواهم عن الاشرار) القرآن بما لوه بالايات الدالة على النهى عن الاشرار بالعبادة نحو قوله تعالى ولا يشرك بعبادته احد او ما امروا بالعبادة والله مخلصين الخ وايى فاعبدون وان لا تعبدوا الا الله الى غير ذلك فذكر الاية الدالة على النهى عنها بالاستفهام الانكارى عن عبادة الاوثان خصوصا لا يظهر وجهه (قوله لا يطربق حلول الشئ في المكان الخ) فان قيل قد يكون حلول امتزاج كالماء في الورد قلنا ذلك من خواص الاجسام ومقتضى الى الانقسام وعائد الى حلول الجسم في المكان كذا في شرح المقاصد (قوله ولا يطربق حلول الصفة) وهو الاختصاص الناعت سواء كان الحال عرضا او جوهر او صورة في مادة او صفة في موصوف كصفات المجردات (قوله او الجسمانيات) ان كان الحصول في المكان بالتببع (قوله فلاستلزامه) اى الحصول الاحتياج ولو بوجه اذا المستغنى عن الشئ مطلقا لا يحل فيه ثم ان هذا لوجه لا اختصاص له بحلول الصفة في الموصوف فانه جار في حلول الشئ في المكان ايضا قال في شرح المقاصد ان الحال في الشئ يقتصر اليه في الجملة سواء كان حلول الجسم في المكان او عرض في جوهر او صورة في مادة كما هو رأى الحكماء او صفة في موصوف كصفات المجردات (قوله المنافي للوجوب) لان الوجوب يقتضى الاستغناء عن كل ما سواه لانه معدن لكل كمال ومبعد كل نقصان (قوله قال في المواقف الخ) لما كان كلام النصارى في بيان حلوله في عيسى عليه السلام مضطرب باعلى ما نقل في شرح المقاصد ابطال في المواقف جميع الاحتمالات التي يمكن في الحصول ليظهر بطلان قولهم مطلقا (قوله وهذه الاحتمالات الخ) اما الاربعة الاول فلما من امتناع الحصول واما الخامس فلما ثبت من استناد جميع الممكنات الى الله تعالى ابتداء (قوله وما نقل الخ) لعل هذا النقل في الانجيل على سبيل الحكاية لما وقع بين يوحنا وعيسى عليه السلام (قوله لكان من هذا القبيل) اى من المتشابهات وفيه انه حكايته قولهما

الا عليه في نفسها والواقع والالكان علمه جهلا او كان متأثرا عن غيره وكلاهما ينافي الوجوب اذا تقررت في عقلا هذه المقدمات فلو كان هناك الهان واجبا الوجود هما مبدآن لحقائق الممكنات وهما متخالفان في الحقيقة بالضرورة والالكانا ممكنين للزوم التركيب لكانت لوازم ذاتهما متخالفات فالعلم الذاتي لاحدهما مغاير للعلم الذاتي للآخر والعلوم التفصيلية تابعة له فكان نظام العالم مختلفا على حسب ما اقتضاه ذات كل وعلى حسب اقتضا كل يجب ان يوجد في الخارج والانتقال العلم جهلا فقد وجب ان يكون النظام مختلفا في كل جزئى من جزئيات العالم في الخارج فيجب ان يوجد كل جزئى بغير وجوده وان يكون للشئ في نفسه واقعان فلا يقع أو يلزم الجهل فيلزم فساد العالم وعدم وقوعه لوجوب مقتضى الذات الواجب فلو كان فيهما آله الا الله لفسد العالم لفسد فالواجب المبدأ او احد فدقق النظر جدا فليس لي مجال التوسعة في الكلام لضيق الوقت ونقض المرام (قوله واثالث وهو حصر المعبودية الخ) هذا مطلب يطلب اثباته بالسمع عند اصحابنا فلذا استدلل عليه به وان كان قد يطلب بالعقل عند غيرنا ومشوه ما تقدم من فوحد الواجب بالذات فهو الحقيق بالعبادة (قوله ولا يظهر له ولا يحل في غيره الخ)

هذه الاعمال التي اعلم آ من وصدق ان من ابي و ابي في فعلى فرض صحته وعدم التعريف يكون الحصول اشارة الى كمال اختصاصه به واطلاق الاب عليه بمعنى المبدأ فان القدماء كانوا يسمون المبادئ بالآباء وانت تعلم ان المتشابهات في القرآن وغيره من الكتب الالهية كثيرة ويردها العلماء بالتأويل الى ما علم بالدليل فلوثبت ذلك لكان من هذا القبيل وذهب غلاة الشيعة الى حلوله في عيسى وأولاده وقالوا لا يمنع ظهور الر والوحاني في الصورة الجسمانية كجبريل عليه السلام في صورة دحية الكلبي فلا يبعد ان يظهر الله تعالى في صورة بعض

الكاملين كعلمي وأولاده
والائمة المعصومين وانت
تعلم أن الظهور غير الحلوول
وأن جبريل عليه السلام
لم يحل في حجة الكسبي
بل ظهر بصورته وهذه
قرينة على أنهم لم يريدوا
بالحلول معناه (ولا يقوم
بذاته حادث) قبيل لان
ما يقوم به لا بد أن يكون
من صفات الكمال فلو كان
حادثا لكان خاليا عنه في
الازل والحلوعن صفات
الكمال نقص وهو منزه
عن ذلك وهذا اغمايتم اذا
لم يكن له تعالى صفة لا كمال
ولانقص في وجودها
وعدمها وأورد على هذا
انه اغمايكون الحلوول عن
صفة الكمال نقصا لو لم يكن
حال الحلوول متصفا بكمال
يكون زواله شرط الحدوث
هذا الكمال بان يتصف
دائما بنوع كمال تتعاقب
افراده من الازل الى الابد
وأجيب عنه بأنه اذا كان
كل فرد حادثا لكان النوع
حادثا ذالوجوده الا في
ضمن الفرد قلت وانت
خبير بفساد ذلك كإسلاف
فالوجه في ابطال هذا
الاحتمال ما اسلفناه من
ابطال الحوادث المتعاقبة
الغير المنتهية بجسريان
برهان التطبيق وغيره
فيها هذا

وليس من كلام الله تعالى حتى يحمل على أنه من المتشابهات فنأمل (قوله لان ما يقوم بذاته الخ) اذ لو قام
بذاته ما هو نقص لزم أن لا يكون ذاته تعالى في المرتبة الاعلى من الوجود وهذه المقدمة مما اتفق عليه
المليون والفلاسفة (قوله وهذا اغمايتم الخ) فيه ان الكمال ما يليق بالشيء وينبغي له في حد ذاته فكل صفة
امان تليق بذاته تعالى اولاً تليق به ولا واسطة بين التقيضين نعم لو فسر الكمال بما يليق بذاته والنقص بما
يابق عدمه به حصل الواسطة بينهما (قوله يكون زواله شرط الخ) بان يكون كل كمال سابق معد الللاحق
كما قالوا في الحركات الفلكية (قوله يتصف دائما بنوع الخ) فلا يلزم الحلوول عن الكمال المشترك بين
تلك الامور المتلاحقة واما الحلوول عن كل واحد منها فاما الامتناع بقائه ولا نسلم امتناع الحلوول عن مثله مما
يتمتع بقاؤه واغما الممتنع هو الحلوول عن كمال يمكن بقاؤه واما لانه لو لم يحل لم يمكن حصول غيره فيلزم حينئذ
فقد كالات غير متناهية فكان قد كل واحد منها الفصيل كالات غير متناهية هو الكمال في الحقيقة
لا وجدانه تعالى مع فقد تلك الكالات كذا في المواضع فاندفع ما يتوهم من أن مسبوقية الكمال بكمال
آخر لا يتفجع لانه لو كان كل منهما كالا فلا يلزم يتصف في وقت من الاوقات باحدهما يلزم النقص في ذلك الوقت
بل يجب ان يتصف بجميع الكالات المتعاقبة في كل وقت وان لا يكون شيئ منها مشروطا بزمان والشيء
من تلك الكالات والا يلزم النقص بانتفاء ذلك الكمال في ذلك الوقت (قوله وانت خبير الخ) قد عرفت
جوابه فيما سبق فلا نعبده (قوله والمراد بالحادث الخ) تحوّل محل النزاع بحيث يندفع عنه ما قال الامام
الارابي من أن كونه تعالى محل الحوادث لازم على جمع الفرق وان كانوا يتبرؤن عنه اأما الاشاعة فلان
زيد اذا وجد كمال الواجب غير قادر على خلقه بعد ما كان قادرا عليه وفاعه الاوعالم اياه هو وجود مبصر
بصورته سامع لصوته امر له بالصلاة بعد ما لم يكن كذلك واما المعترلة فلقولهم يحدث المرديفة
والكارهية لما اراد وجوده أو عدمه والسامعية والمبصرة لما يحدث من الاصوات واللوان وكذا
تعدد العالميات عند تجدد المعلومات عند أبي الحسن البصري واما الفلاسفة فلقولهم بان لله اضافة الى
أقول هذه السلوب كلها تنبيهات على فساد ما يزعمه بعض الجهلة بترتبة الالوهية تقليد الظواهر
اقوال زعماءهم والافيعد العلم بمعنى رجوب الوجود كما اسلفنا لاجاحة الى الاستدلال على نفي امثال هذه
المحالات (قوله ولا يقوم بذاته حادث) اقول حلول شيء في شيء امان يكون حلولا بالمعنى العرفي العامى
وهو التمكن في المسكان واما ان يكون بالمعنى الاصطلاحي اى ان يكون الحال والمحل بحيث تكون الاشارة
الى احدهما عين الاشارة الى الآخر عقلية أو حسية وهو بالمعنى الاول منفي عن الواجب بالضرورة فانه
من خواص الجسمانيات فيستحيل عليه قدما وحادثا فلا يحل في ذاته شيء بهذا المعنى واما المعنى الثاني فان
كان حلول جوهر في جوهر كالمحلول والصورة فذلك يستلزم اثر كسب ويكون من حلول أحد الجزأين
في الآخر وهو عليه تعالى محال أيضا وان كان اختصاص الصفة والموصوف فهو المعنى بلهظ القيام
وهو جائز عليه تعالى بل واقع فالصفة التي يجوز ان تقوم بذاته ازيلية ولا يجوز ان يقوم بذاته حادث لان
كل ما قام بذاته فهو كمال له وقد بينا في محصل أن الواجب يجب أن يكون جميع كالاته بالغة محل ولا شيء منها
بالقوة فلا يحل في ذاته حادث وقدره تعالى ذلك في رسالته الواردات بما يحصله أن اختصاص وصف بذات
لا بد له من منشأ اختصاص فاما في الذات أو نفس الذات والا كان اختصاصها به ترجحا بغير مرجع
ولا يكون المنشأ في الذات لاستحالة التركيب فتعين أن يكون المنشأ هو الذات والذات ازلنى فالاختصاص
ازلنى فالصفة ازيلية فافهم (قوله واورد على هذا الخ) اقول وأورد على قول المستدل والحلوول عن صفة الكمال
نقص مستحيل انا منع هذه المقدمة لان كونه نقصا اغماي يكون لو كان ذلك الكمال ممكنا امالو كان
متمتع الكمال آخر حاصل للذات يكون زوال ذلك الحاصل شرط في حصول ما يحصل فلا يكون الحلوول عنه
نقصا فيجوز أن نقول يحدث الصفات المتعاقبة التي السابق منها شرط الحصول الللاحق من الازل الى
الابد وأجيب عنه بجواب غير صواب حاص له أن كل فرد منها قبله فرد في كل واحد منها حادث فالجموع

ما حدث ثم فني بالقبلية ثم المعية ثم البعدية (قوله الصفة الحقيقية الخ) فان الانصاف بها انصاف حقيقي
فيكون قائما بذاته تعالى فيسلم خلقه تعالى عن الكمال قبل حدوثها واما الاضافات والاسلوب المتجددة
فليس ذاته تعالى متصفة بها حقيقة اذ لا يتجدد ولا يتغير لشي من الاشياء بالنسبة الى ذاته تعالى بل كلها
موجودة دائما بالفعل بالنسبة الى ذاته تعالى قال في التعليقات ان الاشياء الموجودة دائما والموجودة في
وقت دون وقت والشي المنقضي شيا فشيأ كالزمان والحركة التي هي غير موجودة بالجملة والقارة بالجملة
والمعدومة في الماضي والمعدومة في المستقبل كلها بالاضافة اليه تعالى موجودة وحاصلة بالفعل لانه
سبب وجودها ومبدأ الاسباب التي يوجد منها انتهى فعلى هذا سقط الاعتراض الذي اوردته الشارح
بقوله لا يقال هذا الدليل جاري في الاضافات الخ كالا يخفى (قوله في الجملة) أي بالنسبة الى الامور المتغيرة من
حيث انها متغيرة (قوله لا يتغير في ذاته) اذ ليست ذاته متصفة بها حقيقة بل باعتبار تعقل ذاته بالنسبة
الى المتغيرات (قوله ليس من صفات الخ) ان ارادته ليس من صفات الكمال مطلقا فمنع والالم يتصف به
فيما لا يزال وان ارادته ليس من صفات الكمال في الازل وانه من صفات الكمال فيما لا يزال فيرد عليه انه

حدث فاول الصفات ليس له سابق مانع والالكان من المجموع فقد كان للذات خالية عن جميع هذه
الكالات الحادثة مع امكن حصولها للذات اذ لا مانع فيكون الخلو عنها نقصا وقد طغى فيه الشارح بان
حدوث الافراد لا يقتضي حدوث النوع كما سبق ان المراد بقدم النوع ان لا يزال فرد منه موجود او هذا
لا يتنافيه مسبوقة كل فرد معين ثم استصوب ان يجاب باطال هذا التعاقب ببراهين التسلسل
السابقة ثم انهم قد اوردوا على الشارح ارادته فدفعوه بالتسلسل وقد علمت ما في براهين التسلسل من
الخش فارجع اليه (قوله والمراد من الحادث ههنا الصفة الحقيقية الخ) اقول يريد ان يصرح بما
اشارت اليه عبارة الدعوى اي لا يقوم بذاته حادث فان المفهوم من القائم الحادث انما هو الصفات
الحقيقية اما الاعتبار الاضافية قائما يقال عارضة بمفاهيمها للذات لاقامة بالذات فالذي يبرهن على
استحالة حدوثه للذات انما هو الاوصاف القائمة بالذات واما الصفات الاضافية والسلبية فليس يستحيل
تجدد شيء منها واعتبار عروضة للذات ما لم يقدم دليل على وجوب شيء منها للذات فيجب وتفصيله ان من
الاضافات ما يكون عروضة محض انتزاع يتحقق عند وجود شيء ما او اعتباره وليس يرجع الى شيء في ذات
الواجب ومن الاسلوب ما يكون ايضا كذلك كما الحقيقة زيد المنتزعة من حدوث زيد عن ذات البارى
فانها امر بعينه به المعتبر بعد ذلك والا فليس شيء سوى الواجب وذات زيد فقط والحالقيسة اعتبار
ما يلاحظ العقل عند ملاحظتهم ما وعدم خالقيسته المنتزعة من اعتبار زيد غير صادر عن ذات البارى
كذا ومثل هذا من اعتبارات عقلا لا تدخل له في ذات ربك ولا في صفاته بل بتجدد هذه الامور انما هو
بتجدد شيء باعتباره مع الذات ينتزع مثل هذا منه ككونه مع زيد ثم مع عمرو وغير ذلك ومنها ما يكون
بحيث يعود الى امر في الذات كعلاق العلم الذي ما له انكشاف المعلومات لذي الذات فهو وان كان اضافة لكن
سلبه عن الذات وقاما من المحالات لاستلزامه الجهل في الواجب وهو محال وكسلب الجسمية وساب
الامكان التام وغير ذلك من الاسلوب التي لو لم تحقق لعاد الامر الى وجود شيء في الذات بتفصيل ان يكون
لهما مثل هذه الاضافات والاسلوب يستحيل ان تكون غير الواجب ثم ثبت بل يجب حصولها للذات فلا يقال
ان البرهان المذكور في امتناع تجدد الصفات الحقيقية جارا ايضا في تجدد الصفات الاضافية لانا لانسلم
جريان الدليل في كلها بل ما كان منها امر يعرض بانتزاع مجرد عن ان يعود الى حصول امر في الذات او
صفاتها كالحالقيسة وعدم الخالقيسة والسلبية والمسبوقة والمعوية وما يشبه ذلك فليس الامحض اعتبار
في العقل ليس بالكمال ولا بالنقص وما كان منها بحيث يستلزم لذاته امر في الذات فهو بحسب ما يستلزمه
من الوجوب ولاستحالة وحاصل الكلام ان الاعتبار التي لا تستلزم حقيقات تعود الى الذات ليست في

والمراد من الحادث ههنا
الصفة الحقيقية واما
الصفات الاضافية والسلبية
فيجوز التغير والتبدل
فيها في الجملة كالحالقيسة زيد
وعدم خالقيسته وذلك لان
التبدل فيها انما هو بتغير
ما اضيف اليه لا بتغير في
ذاته تعالى كما اذا انقلب
الشي عن عيني الى يساره
وانت ساكن غير متغير
والصفات الحقيقية التي
يلزمها الاضافة انما بتغير
علاقاتها دون انفسها
لا يقال هذا الدليل جاري
في الاضافات والاسلوب مع
تخلف المدعى وهو امتناع
تجدد صفاته تعالى عنه
لانا نقول لانسلم جريان
الدليل فيها كلها فان مثل
ايجاد العالم وخالقيسة زيد
ليس من صفات الكمال
حتى يكون الخلو عنها في
الازل نفصا بل قد ندعى
ان الخلو عنها في الازل كان
يظهر به استنثاره تعالى
بالقدم الزماني كما استأذ

يلزم ان يكون لذاته تعالى حالة منتطرة فلا يكون واجبا من جميع الجهات (قوله ان وجود العالم الخ) يعني ان وجوده الاولي ممتنع بالذات وليس قابلا لتعلق القدرة ولا يلزم من امتناع وجوده الازلي كونه ممتنعا لان الممتنع ما يكون وجوده مطلقا ممتنعا لا الوجود الخاص (قوله وما يقال الخ) أى في رد العلاوة من ان أزلية الامكان تستلزم امكان الأزلية ولا شك ان امكان العالم أزلي والالم يوجد فتكون أزلية ممكنة فلا يكون وجود العالم في الازل ممتنعا (قوله ليس بشئ الخ) المشهور فيما بين القوم ان أزلية الامكان لا تستلزم امكان الأزلية لان معنى أزلية الامكان ان امكانه أزلي أى ثابت في الازل فلازل ظرف الامكان أى مستمر امكانه في جميع الازمنة الماضية ومعنى امكان الأزلية انه يجوز وجوده في الازل أى جميع الازمنة الماضية بان يكون موجودا بوجود مستمر غير مسبوق بعدم الانصاف ومن البين ان الاول لا يستلزم الثاني كما في الحوادث قال السيد الشيرازي في شرح المواظف لنا فيه بحث لانه اذا كان امكانه مستمرا بان يكون الازل ظرفا لوجوده لم يكن هو في ذاته مانعا من قبول الوجود في شئ من اجزاء الازل فيكون عدم منعه مستمرا في جميع تلك الاجزاء فاذا نظر الى ذاته من حيث هو لم يمنع انصافه بالوجود في شئ منها بل جاز انصافه به في كل منهما لا بد لا فقط بل ومعاً أيضاً وجواز انصافه به في كل منهما معا هو امكان انصافه بالوجود المستمر في جميع اجزاء الازل بالنظر الى ذاته فإزلية الامكان تستلزم امكان الأزلية وفي الشرح الجديد للتجريد ان قوله لا بد لا فقط بل ومعاً أيضاً ممنوع لجواز عدم اجتماع الاجزاء في الوجود والشارح لم يبين في تعليقاته على الشرح الجديد شيئا واعل له تعليقات غير الحواشي القديمة بسط الكلام فيها

الخارجيات الحقيقية حتى يقال انها كمال أو نقص وما تستلزم أمر حقيقيا فيعد كمالا أو نقصا باعتبار لازمه فيجب أو يستحيل من هذه الخبيثة في الكلام في مسألة السمع والبصر وتعلقها ما فان التناهي من تعلقها انما هو انكشاف المسموع والمبصر على وجه أتم فهو واجب أمر حقيقيا يعود الى كمال الذات فلا يصح ان يكون متجددا فنقول من الواجب ان يقال لا بد ان يكون ذلك التعلق ازليا لا يصح ان يكون حادثا بحدوث المسموع والمبصر والا انتقضت قاعدة الكمال والنقص وما قطع ما قال بعض حواشي هذا الكتاب من ان السمع والبصر لما استحال تعلقها بالشئ قبل وجوده جاز حدوث ذلك عند وجوده فان ذلك بعد كونه هو زاعن تسديد الدليل قاض بان يكون للواجب كمال ينتظر يستحيل ان يكون له وقتا ما وان ذلك المساواة الواجب للممكن فان كل ممكن فكيف ممتنع ان يكون له وقتا ما ثم بسبب ما يحصل له خصوصاً ويرد عليه في هذا الكلام ما سيورده بنفسه على قول الشارح على أنه يمكن ان يقال ان وجود العالم في الازل ممتنع فلا يكون عدم ايجاده نقصا وحاصل ما قاله هذا الرجل اراد على هذا الذي قاله الشارح لا خصم ان يقول الصفات الكمالية التي جوزنا قيامها بذاته هي التي امتنع الانصاف بها في الازل لان جميع الحوادث متساوية الاقدام في امتناع وجودها في الازل على تقدير امتناع وجود العالم في الازل فان قديم تلك المقدمة بالانصاف في الازل فلا يقوم علينا والا كانت تلك المقدمة ممنوعة كما منعتم اه كلامه والجب ان هذا الكلام بعد كلامه الاول بصفحة واجب لعقول تحكيم يمثل هذا التوقف في جانب ما هو اعظم الكمالات بعد الوجود وهو العلم ولا تحكيم بان فيض الواجب يتوقف على حصول شرط أو معد من جانب المقاض عليه وماضره لو جرى على قول الشيخ من ان السمع والبصر يرجعان الى صفة العلم والله أعلم وعبارة الشارح مستغنية عن الشرح (قوله) على أنه يمكن ان يقال ان وجود العالم في الازل الخ) أقول هذا جواب آخر عن عرض خالقية زيد بعد ان لم يكن وحاصله ان الصفة المستحيل فقدها وعروضها هي ما كانت كالاو لا يست خالقية زيد في الازل بكاملها الصغرى فظاهرة وأما الكبرى فلان خالقية زيد في الازل تستلزم وقوع بعض العالم في الازل ووقوع العالم في الازل محال وما كان محالاً لا يكون كالا فعدمه ليس بنقص فان النقص انما هو

بالقدم الذاتي على انه يمكن ان يقال ان وجود العالم في الازل ممتنع فلا يكون هدم ايجاده في الازل نقصا كما انه ليس عدم معمول القدرة للمتنوعات نقصا وما يقال من ان أزلية الامكان تستلزم امكان الأزلية ليس بشئ كما بسطناه في بعض تعليقاتنا واما السلوب

(قوله فما كان الخ) أي ما يستحيل انصاف الباري تعالى به وأما السلب التي لا يستحيل انصافه بها كسلب المعية التي كانت له مع كل حادث إذا عدم ذلك الحادث فإنه سلب متجدد بعد أن لم يكن في حكم الاضافات المتجددة والتحقق ان حقيقة السلب كما سلب الاتصاف فليس فيها القيام بذاته تعالى حقيقة بل سلب القيام (قوله يطلق الخ) على سبيل الحقيقة والمجاز فان الاول معنى حقيقي لتبادره الى الذهن والثاني والثالث مجازيان (قوله ان يصير شئ بعينه الخ) في شرح المواقف وهذا يتصور على جهين أحدهما ان يكون هناك شيئا ن كزيد وعمر ومثلا فيتحدها بان يصير زيد وعمر بالعكس وفي هذا الوجه قبل الاتحاد شيئا ن وبعده شئ واحد كان حاصل قبله والثاني ان يكون هناك شئ واحد كزيد فيصير هو بعينه شخصا آخر غيره فيكون قبل الاتحاد أمر واحد وبعده أمر آخر لم يكن حاصل قبله بل بعده (قوله من غير ان يزول عنه الخ) تفسير لقوله بعينه واحتراز عن المعنيين الاخيرين (قوله لان المتحدين الخ) قالوا الحكم بعدم الاتحاد بالمعنى المذكور يذهبى وير بما ينسب عليه للاذهان القاصرة بهذا التنبيه فلا يناقش فيه باننا لنسلم أنهم لو كانوا موجودين كانا اثنين لا واحدا انما يكونان كذلك لولم يكن كل منهما موجودا متصدا بالموجود الآخر وهو متمنع (قوله ان ينضم الخ) فهو تركيب في الحقيقة لا اتحاد (قوله حقيقة واحدة) أي متصفة بالوحدة في الخارج من غير اعتبار المعبر (قوله طريق الاستحالة)

فقد اكتمل ذلك كما يقال ان عدم شمول القدرة للمنتجات ليس نقصا وما يقال نقضا على قولنا ان وجود العالم في الازل محال من أن الامكان لازم لماهية الممكن في ذاته فلا ينفك عنها أزلا وأبدا فاما مكانها أزلي وأزلية الامكان تستلزم امكان الازلية لانه يمكن الوجود في أى أوقات الازل فليس شئ كما بسطه الشارح في بعض تعليقاته ولا نظيل بذكر ما قاله والكلام معه فيه وبعده فهو محل نظر وقد منافي بحث حدوث العالم شيئا مما يتعلق بهذه المقالة ثم لا يخفى أنه لما جاز ان يحدث للبارى صفة ليست بكال لاستحالة أن يكون له أزلا أو هي كمال لكن عدم حصولها بالاستحالة تحققها في الازل ليس نقصا فقد فتح مجال واسع للمخصم به يذهب الى أن يحدث في ذات الباري صفة حقيقة هي كمال وعدم حصولها لاستحالاته ليس بنقص أو هي ليست بكال ولا نقص بدليل عدم حصولها في الازل فرجع النزاع الى أصله بدون فائدة في اطالة الاستدلال وتضارب الاقوال وكلام الناظرين والشارح لا يخلو عن هذين المسلمين اللذين لا فائدة فيهما والحق أنه لا يسيل الا أن نختم المادة بان كل صفة تكون للواجب تعالى فهي كمال من كماله وذلك ضرورى فان القابل لامر حقيقي يكون له لا يتم كامل الوجود من جميع الجهات الحقيقية الا بذلك الامر الحقيقي وغير ذلك لا يعقل وان الحق تعالى ليس له كمال ينظر والا كان بدونه ناقصا وأما ما ذكره من الخلقية فلا نقول بانها امر حقيقي حدث للبارى تعالى في ذاته أو استلزم ذلك بل أقول انها اعتبار محض ولم يقع في الخارج سوى الحوادث الخلقية وذات الواجب ثم بعض النزاع تصورنا أمر اي بينهما ينسب الى كل منهما وليس منشؤه سوى الذاتين والاقبين مامعنى الخلقية حتى تتكلم فيه ثم انك ان تستطيع وأما الجمع والبصر فان كنت تقول ان جمع الواجب وبصره يحتاج الى ارتسام صورة المسموع والمبصر في ذاته أو اخذ الضياء او توجع الهواء وما يشبه ذلك فنعم يتوقف ابصاره على حدوث المبصر وسماحه على حدوث المسموع ولكن هذا منك يكون خطا ظاهرا وان كنت تقول ان صفات الواجب تعالى عن مثل ذلك وان ليس البصر الانواع انكشاف أعلى وأرقى من ادراك للمبصر وكذا السمع ليس الادراك كالمسموع اعلى من ادراك للمسموع ونعني بذلك أنه ادراك للجزئى المبصر على وجه أتم فلا يسعد أن تقول أنه يحتاج الى حدوث المبصر والمسموع وذلك سهل التفصيل (قوله ولا يتعد بغيره) أقول لما بين أنه لا يحل في غيره ولا يحل في ذاته حادث رتب ما هو لازم لهما وهو انتفاء الاتحاد بغيره بالمعنى الثالث في الشرح فإنه لا يحل هو في غيره فيستحيل أن يستحيل شئ إليه لان ما إليه الاستحالة في الحقيقة

فما كان مثل سلب الجسمية ولو ازها عنه تعالى بخبر ان الدليل فيها لا يضر لان المدعى غير متخاف لامتناع الخلو عنها (ولا يتعد بغيره) بطابق الاتحاد على ثلاثة أنحاء الاول ان يصير الشئ بعينه شيئا آخر من غير ان يزول عنه شئ أو ينضم اليه شئ وهذا محال مطبقا سواء كان في الواجب تعالى أو في غيره لان المتحدين ان بقيا فهما اثنان فلا اتحاد وان فنيا فهما معدومان وان فنى أحدهما وبقي الآخر فلا اتحاد ايضا بل بقاء واحد وفناء آخر والثاني ان ينضم اليه شئ فيحصل منهما حقيقة واحدة بحيث يكون المجموع مخصصا واحدا آخر كما يقال صار التراب طينا والثالث ان يصير الشئ شيئا آخر بطريق الاستحالة في جوهره أو عرضه كما يقال صار الماء هوا وصار الابيض أسود والكل في حقه تعالى محال أما الال فطام

وأما الثاني فلان أحدهما ان لم يكن حالاً في الآخر امتنع ان يتحقق منهما حقيقة واحدة وهذا ضروري وان كان أحدهما حالاً في الآخر فلا يتحققون ان يكون الواجب والثاني أيضاً محال لانه لو كان المحل هو الواجب وهو مستغن عن المحال لان الاحتياج ينافي الوجوب فيكون المحال عرضاً فلا يحصل منهما حقيقة واحدة متصلة فانه ان يحصل منهما حقيقة واحدة اعتبارية وأورد عليه أنه ربما كان الواجب مع الغير محالاً للجزء الصوري كافي العناصر المتمزجة التي تحملها صور المواليد ودعوى الاحتياج أو الانفصال بين الأجزاء المادية غير مسموعة سلطنا ان الواجب هو المحل لكن لا نسلم أنه لا يحصل من الموضوع والعرض ماهية حقيقة بل الاشرافيون نفوا الصورة النوعية الجوهرية وادعوا ان أنواع الاجسام مؤلفة من الصورة الامتدادية والاعراض القائمة بها كالسرير المركب من قطع الخشب والهيئة الاجتماعية التي هي عرض وأما الثالث فلان التغيير الجوهرى والعرضى في حقه تعالى محال لما من عدم التبدل في صفاته الحقيقية (ليس بجوهر)

وأما الثاني فلان أحدهما ان لم يكن حالاً في الآخر امتنع ان يتحقق منهما حقيقة واحدة وهذا ضروري وان كان أحدهما حالاً في الآخر فلا يتحققون ان يكون الواجب والثاني أيضاً محال لانه لو كان المحل هو الواجب وهو مستغن عن المحال لان الاحتياج ينافي الوجوب فيكون المحال عرضاً فلا يحصل منهما حقيقة واحدة متصلة فانه ان يحصل منهما حقيقة واحدة اعتبارية وأورد عليه أنه ربما كان الواجب مع الغير محالاً للجزء الصوري كافي العناصر المتمزجة التي تحملها صور المواليد ودعوى الاحتياج أو الانفصال بين الأجزاء المادية غير مسموعة سلطنا ان الواجب هو المحل لكن لا نسلم أنه لا يحصل من الموضوع والعرض ماهية حقيقة بل الاشرافيون نفوا الصورة النوعية الجوهرية وادعوا ان أنواع الاجسام مؤلفة من الصورة الامتدادية والاعراض القائمة بها كالسرير المركب من قطع الخشب والهيئة الاجتماعية التي هي عرض وأما الثالث فلان التغيير الجوهرى والعرضى في حقه تعالى محال لما من عدم التبدل في صفاته الحقيقية (ليس بجوهر)

أى بطريق التغيير والانتقال دفعيما كان أو تدريجياً (قوله وأما الثاني الخ) لاجابة الى التطويل والمناقشات فان المعنى الثاني اتحاد بطريق الترتيب والواجب تعالى منزعه عن ان يكون جزءاً بحيث يحصل منه ومن ثمة آخر حقيقة واحدة لان الجزء الآخر يكون موجوداً كما فيكون فاعلمه ذاته تعالى ولا تركيب حقيقياً بين الغامض والمفعول لتمايزهما في الوجود فلا يحصل حقيقة موصوفة بالوحدة في الخارج نعم يحصل هيئته اعتبارية مركبة من الواجب والممكن (قوله امتنع ان يتحقق الخ) ما هو المذكور في كتب القوم انه لا بد من احتياج بعض الأجزاء الى بعض في الحقيقة الواحدة والا كان كالحجر الموضوع في جنب الانسان وأمانه لا بد من الحلول فلا بد من الدليل عليه ودعوى الضرورة غير مسموعة (قوله لاستغناء الواجب الخ) فيه ان الثابت استغناء الواجب في الوجود فيجوز الاحتياج اليه في غير الوجود ويكون سبباً للحلول (قوله لان الاحتياج الخ) فيه ما مر (قوله وأورد عليه الخ) لا يخفى ان مجموع الواجب والغير اذا لم يكن له جهة الوحدة كيف تحمل فيه الصورة الجوهرية الواحدة فان المتعدد مادام متعدد الا بصير محلاً للامر الواحد كافي المواليد الثلاث فانها بعد الكسر والانكسار يحصل فيها كيفية متشابهة باستعداد لفيضان الصورة الجوهرية (قوله ودعوى الخ) لان دعوى الاحتياج أو الانفصال في الأجزاء المادية غير مسموعة سلطنا ان الواجب هو المحل لكن لا نسلم أنه لا يحصل من الموضوع والعرض ماهية حقيقة بل الاشرافيون نفوا الصورة النوعية الجوهرية وادعوا ان أنواع الاجسام مؤلفة من الصورة الامتدادية والاعراض القائمة بها كالسرير المركب من قطع الخشب والهيئة الاجتماعية التي هي عرض وأما الثالث فلان التغيير الجوهرى والعرضى في حقه تعالى محال لما من عدم التبدل في صفاته الحقيقية (ليس بجوهر)

حال في المستحيل أو في جزئه ولمالم يجوز ان يحل في ذاته حادث استحصال ان يستحيل هو الى غيره فان المستحيل هو اليمه وصف طارئ بعد الاستحالة أو صورة حاله في مادة المستحيل وعلى كل فهو حدوث أمر في ذاته بعد الاستحالة لم يكن له قبلها أما المعنى الاول من الاتحاد الذي ذكره الشارح فليس مما ينبغي عليه في هذا المقام بل في الأمور العامة فانه ليس مما يخص الواجب وأما المعنى الثاني فهى مسألة هل يجوز ان يكون الواجب جزئياً لغيره وهى مسألة أخرى لم يذكرها في المصنف (قوله وأما الثاني الخ) أقول قد أطل الشارح في نفي هذا القسم بما لا يطائل تحته فانه يجوز عن دفع ما رد عليه والحق ان يقال انه لما ثبت ان الواجب تعالى غير مادي فن الضرورة ان لا ينضم اليه شيء فان الانضمام والتفريق والامتزاج والحلول الجوهرى ولو ازمها من خواص الماديات لاستلزمه التحدد فان قلت جاز ان ينضم الى غيره انضمام النفس مجرد الى البدن كما ذهب اليه بعض الفرق قلت ان كنت تريد من الانضمام ما هو جسمه انى أو موجب افتقار في كمال الى غير فقد نفيناه وان كنت تريد مجرد التعلق التدبيرى فالحق تبارك وتعالى ينسب اليه تدبير الكل وافاضته جميع جهات الوجود على ما أراد من عالم الامكان فهذا القدر من التعلق لا ننكره (قوله ولا جوهر الخ) أقول الجوهر والعرض ألفاظ اصطلاحية لمعان محصلة عند أرباب العرف يستحيل ان يكون البارى أوصافه داخل تحت مفهوم واحد منهما والا فان أريد من الجوهر القائم بذاته ومن العرض القائم بغيره لكان البارى جوهر أوصافه عرضاً ولا يمنع الامس جهة الاطلاق الشرعى حيثئذ اذا الجوهر هو الممكن المستغنى عن المحل أو هو المختبز بالذات وهو تعالى منزعه عن الامكان والتعيز (ولا عرض) لان العرض محتاج الى المحل المقوم له والواجب مستغن عن الغير (ولا جسم) لان الجسم مركب فيحتاج الى الجزء فلا يكون واجباً (ولا في حيز وجهة) لانهما من خواص الاجسام والجسمانيات (ولا يشار اليه به هنا وهناك ولا يصح عليه الحركة والانتقال) لما سبق والمشبه من قسم من قال انه جسم حقيقى ثم افتقر فوافقا لبعضهم

مركب

انه مركب من لحم ودم وقال بعض هؤلاء كالمسيكة البيضاء طوله سبعة اشبار يشرب نفسه ومنهم من يقول انه على صورة
 انسان فمنهم من قال انه شاب امر دأجرد جعد ققط ومنهم من قال انه شيخ أشمط الرأس ومنهم من قال هو في جهة الفوق ويمس
 للصفحة العليا من العرش ويجوز عليه الحركة والانتقال وتبديل الجهات ويخط العرش تحته أطيظ الرجل الجدي تحت الراكب
 الثقيل وهو بفضل على العرش بقدر أربعة أصابع ومنهم من قال هو محاذ للعرش غير مماس له وبعده عنه مسافة متناهية وقيل
 بمسافة غير متناهية ولم يسنكف هذا القائل من جعل غير المتناهي محصورا بين الحاصرين ومنهم من تثر بالذكفة فقال هو جسم
 لا كالأجسام وله حيز لا كالأجسام ونسبته الى حيزه ليست كنسبة الاجسام الى اجزائها وهكذا ينبغي جميع خواص الجسم عنه حتى
 لا يبقى الاسم الجسم وهو لا يكفرون بخلاف المصريحين الجسمية وأكثر الجسمة هم الظاهر يرون المتبعون اظاهر الكتاب والسنة
 وأكثرهم المحدثون ولابن تيمية أبي العباس محمد وأصحابه ميل عظيم الى انبات الجهة ومبالغة في القدرح في نفها ورايت في بعض
 تصانيفه انه لا فرق عند بدية العقل بين أن يقال هو معدوم أو يقال طلبته في جميع (١٦٩) الامكنة فلم أحده ونسب النافين

الى التعطيل هذا مع
 علو كعبه في العسوم
 العقلية والنقلية كما
 يشهد به من تتبع
 تصانيفه وحصل كلام
 بعضهم في بعض المواضع
 ان الشرع ورد بتخصيصه
 تعالى بجهة الفوق كما
 خصص الكعبة بكونها
 بيت الله تعالى ولذلك
 يتوجه اليها في الدعاء ولا
 يخفى انه ليس في هذا
 القدر غائلة أصلا لكن
 بعض أصحاب الحديث
 من المتأخرين لم يرض بهذا
 القول وأنكر كون الفوق
 قبلة الدعاء بل قال قبلة
 الدعاء هو نفسه كما ان
 نفس الكعبة قبلة الصلاة
 وقد صرح بكونه جهة
 الله تعالى حقيقة من غير

مركب من لحم ودم) واليه ذهب مقاتل بن سليمان (قوله كالمسيكة) سبكت الفضة وغيرها سبكتها
 سبكا ذبتها والفضة السبيكة (قوله جعد ققط) بفتح الجيم وسكون العين بين الجعودة والققط بفتح
 الفاء والعين يقال جعد ققط أى شديد الجعودة (قوله أشمط الرأس) الشمط الخلط وكل خيلطين
 خلطتها فقد أشمطتها والمراد دخلت الشعرات البيض مع السود (قوله يخط) الاطيظ صوت الرجل
 (قوله كالمسيكة) من سبكت الفضة اذبتها أى كالفضة المذابة في الصفاء وقوله جعد من جعودة الشعر أى
 تكسره وتنفيه والققط شديد الجعودة وقوله أشمط الرأس الشمط بفتح السين مخالطة بياض الشعر
 بسواده ولرجل أشمط والقوم شمطان وقوله يخط العرش من الاطيظ وهو التصويت والرجل ما يجعل
 على الدابة ليركب عليه واذا كان جديا ثقيلارا كبه كان له صوت (قوله وأنكر كون الفوق قبلة الدعاء
 الخ) النسخة التي بايدينا هكذا وأنكر كون الفوق قبلة الدعاء بل قال قبلة الدعاء هو نفسه كما ان نفس الكعبة
 قبلة الصلاة وقد صرح بكونه جهة الله حقيقة من غير تجوز اه ومعناها انه لما ورد ان للدعاء قبلة فلا بد
 ان لا تكون القبلة نفس الجهة مجردة عن شئ فيها هو ذالجهة فلا بد ان تكون القبلة للدعاء حقيقة هو
 الذات الاقدس تعالى عن ذلك علوا كبيرا كما ان ليس قبلة الصلاة جهة الكعبة بل نفس الكعبة فجعل
 الفوق جهة الحق حقيقة من غير ان يتجوز بارادة أنها جهة رحمة أو ما يشبه ذلك ولا ندري ماذا كانت
 نسخة الكندي حتى كتب عليها لا يلائم (قوله والمراد) انها انشاء الوعيد والتهديد لا حقيقة
 الاخبار) هذا الكلام في غاية البرودة مخالف للذوق والعقل والشرع وروحى بغير برهان يؤدى الى عدم
 الاعتقاد باليوم الآخر وما فيه اذ كل ما جاء فيه فهو من قبيل التهديد والازهال وأقبح منه قول من قال بما
 يوجب جواز الكذب عليه تعالى وأر باب هذه المقالات قد فحوا على أنفسهم أبواب الكفر والجهالة وهموا
 بتجوير تكذيب الشرائع لمصالح قومها واغراض حصلوها ولقد ضلوا وأضلوا غيرهم من القاصرين بأن
 سموا أنفسهم أهل السنة وقد برئت منهم السنة وصاحبها نعوذ بالله من الجهل وحب رئاسة الزور وقول
 الفجور والاخذ بناطراف الغر وروما أدري لم لا يكون الانسان عبدا للحق والبرهان ومحط نظره التنزيه

(٢٢ - عقائد) تجوز (ولا الجهل ولا الكذب) لانهما نقص والنقص عليه تعالى محال وأنت تعلم انه بعد قيام
 البرهان على أنه تعالى عالم بجميع المعلومات وانه لا يجوز عليه التبدل لا يحتاج الى سلب الجهل وأما الكذب فقد قيل ان من جوز الخلف
 في الوعيد بناء على انه تكريمه من الله تعالى يلزمه تجوز الكذب عليه تعالى وبعضهم منع ذلك زعمانه بان الكذب لا يكون الا في
 الماضي والخلف في المستقبل وفساده ظاهر لان الكذب هو الخبر الغير المطابق للواقع سواء كان في الماضي أو في المستقبل ومن ثمة كذب
 الله تعالى المنافقين فقال تعالى ألم ترالى الذين نافقوا يقولون للاخوانهم الذين كفروا من أهل الكتاب لئن أخرجتم لخرجن معكم ولا
 نطيع فيكم أحدا أبدا وان قوتلتم لنمصرنكم والله يشهد انهم لكاذبون والوجه في دفعه ان آيات الوعيد مشروطة بشروط معلومة من
 الآيات والا حاديت منها الاصرار وعدم التوبة ومنها عدم عفوه تعالى فيكون في قوة الشرطية فلا يلزم الكذب أصلا ويمكن أن يقال
 المراد منها انشاء الوعيد والتهديد لا حقيقة الاخبار فلا يتصف بالكذب كما ذكره علماء العربية في مثل قولهم الظبي يقارم الاسد انه
 لانشاء التعجب وفي قوله تعالى رب انى وضعتها أنتى

انه لانشاء العين (وهو تعالى مرئي للمؤمنين يوم القيامة) بعين رؤسهم كما هو مذهب الاشاعرة والسلف الصالح والفهم في ذلك غيرهم وتحقيقه ان الابصار عبارة عن ادراك تام وانكشاف بلوغ يحصل عقيب فتح البصر وهو في الشاهد ان يحصل بالهاذاة والقرب وخروج الاشعة او الانطباع وفي حق الله تعالى في الاخرة يحصل هذا الادراك بدون تلك الشرائط ولا يلزم من كون تلك الشرائط شرطاً في ادراكنا في هذه النشأة كونها شرطاً في النشأة الاخرة اذ في قدرة الله تعالى ان يحاق في البصر قوة يتمكن بها من ادراك ذاته تعالى من دون تلك الشرائط كما قال (من غير موازاة ومقابلة وجهة) وعند الاشعري واتباعه (١٧٠)

تلك الشرائط أسباب عادية فيعوز الابصار بدونها في هذه النشأة كما هي العين يرى بقية الانداس وكل موجود ممكن الرؤية عنده كالاصوات والطعوم والروائح والالوان واستدلوا على جواز الرؤية بالنقل والعقل اما النقل فلعله تعالى حكاه عن موسى رب ارفى انظر اليك قال ابن ترائي ولكن انظر الى الجبل فان استقر مكانه فسوف ترائي وجهه الاستدلال به امران الاول ان سؤال موسى عليه السلام الرؤية يدل على امكانها

والابل من ثقل اجملها (قوله لانشاء العين) لانها كانت رجوانه ذكر ليكون مجرد الخدمة بيت المقدس فقالت ذلك تحسروا وتحزنوا على ما فاتها (قوله بعين رؤسهم) لابعين القلب تنصيص محل النزاع ورفع احتمال المجاز بان يحمل على الانكشاف التام القلبي (قوله وتحقيقه الخ) يريد ان لنا بالنسبة الى المبصرات ثلاثة احوال احدها العلم قبل الاحساس والثاني انكشافها عند فتح البصر وحضورها عنده والثالث انكشافها بعد غيبوبتها عن البصر والنزاع في الحالة الثانية التي هي آتم وأبلغ من الباقيتين وهو الذي يقول الخصم انه مشروط بشرائط يمنع حصولها في الواجب (قوله وخروج الاشعة الخ) خروج الشعاع والانطباع ليس شرطاً للرؤية فانه طريق الابصار على اختلاف بين الطبيعيين والرياضيين والشرائط المذكورة في الكتب كون المرئي في مكان وجهة ومقابلة من الرائي وثبوت مسافة بينهما بحيث لا يكون في غاية القرب ولا في غاية البعد واتصال شعاع من الباصرة بان لا يكون ساتر بينهما (قوله تلك الشرائط اسباب عادية) الصواب اسقاط لفظ اسباب أو تبديله بشرائط (قوله واستدلوا الخ) فان قيل بعد دلالة النصوص على وقوعها لا حاجة الى اثبات امكانها قلت الخصم يزعم انها مستنعة في حقها

والتقديس ويترك العصبية وجمية الحاهلية وليت شعري ما ظنهم رب العالمين وبكلامه القديم حيث يتصرفون فيه مقتضى أهوائهم يخبطون خبط عشواء سببها ذلك حق قدرك وما عرفوك حق معرفتك (قوله وهو تعالى مرئي للمؤمنين الخ) أقول قد ورد في القرآن العزيز ما يكاد أن يكون محكما في أنه تعالى يرى (٣) يوم القيامة ومثله في قوله أنه تعالى لا يضح أن يدركه البصر أي لا يرى بحاسة البصر الاول قوله اني ربها ناظرة والثاني لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وقد ورد هذا الثاني مع برهانه في قوله وهو اللطيف فهو في قوة التعميل أي لانه اللطيف ومن أحكام اللطيف أنه لا يرى وقوله الخبير برهان على أنه يدرك الابصار وكون الادراك بمعنى الاحاطة غير مقبول على أنه لو كان كذلك في النظر ما يقاومه وتأييد آية الاثبات باحاديث صحيحة ثم استمر الامر في السلف على اجماله حتى اخذ الناس يتناوشون البراهين فانكشف لديهم ان الواجب ليس بجسم ولا جسماني ولا رسم له ولا جهة ولا شكل ولا صورة فيستحيل ان تقع عليه الرؤية بالوجه التي هي به عندنا وانفق الشكل على ذلك فان الرؤية بما هي عليه في الشاهد يستحيل ان تتعلق الاجزاء الجسماني كثيف يقع عليه اشعة الضياء او بما هو مصي بذاته او بغيره ثم افرقوا في مقالاتهم فنهضوا من اخذ بطرف الاثبات لكن لا على هذا الوجه المعروف عندنا والآخر طرف النبي مستدلا بما يترتب على هذا الوجه المعروف فعملنا من ذلك ان ليس النزاع بينهم في امر يحصل فان صاحب الاثبات نفي جميع لوازم الرؤية ما عدا الانكشاف وصاحب النبي انما ينفي لوازم هذه الرؤية المألوفة ولا يتكرار ان يكون هناك ادراك متعال عن الادراكات

(٣) قد احتج عليه الشيخ أبو نصر في فصوصه بما حاصله كل ادراك فاما الشئ خاص كزيد أو شئ عام كالانسان والعام لا يقع عليه رؤية ولا يصلح يجانبيه كما لا يخفى أما

الشئ الخاص فاما ان يدرك وجوده بالاستدلال أو بغير الاستدلال وامم المشاهدة يقع على ادراكها مثبت تعالى وجوده في ذاته الخاصة بعينها من غير واسطة الاستدلال فان الاستدلال على الغائب والغائب يتال بالاستدلال وما لا يستدل عليه ويحكم مع ذلك بما يثبت به بلا شك فليس بغائب فهو شاهد فكل موجود وليس بغائب فهو شاهد وادراك الشاهد هو المشاهدة اما مباشرة وملافة وامان غير مباشرة وملافة وهذا الاخير هو الرؤية والحق الاول يتعالى عن شوائب الغيبة بذاته عن انشاء عالم التقديس وانما الغفلة من غشاء ادران العادات وغطاء عالم الطبيعة فان رفع الحجاب وانقشع النقاب وقفت على حقيقة الحقائق بدون احتياج الى استدلال وكشفنا عنك غطاءك فبصرتك اليوم حديثا يدرك الحق بدون استدلال ولا ملافة وهو الرؤية فالخلق مرئي لذوي الكمال تبارك اسم رب ذي الجلال اه منه

بما لا يجوز على الله لا يصلح
للسبوة اذ الغرض من النبوة
هداية الخلق الى العقائد
الحقة والاعمال الصالحة
ولا ريب في نبوة موسى
عليه السلام وانه من
أولى العزم والثاني انه
تعالى علق الرؤية على
استقرار الجبل وهو أمر
ممكن في نفسه والمعلق
على الممكن ممكن لان
معنى التعليق الاخبار
بوقوع المعلق عند وقوع
المعلق به والمحال لا يثبت
على شيء من التقدير
الممكنة وأما العقل فهو
أنا ترى الاعراض
كالالوان والاضواء
وغديرهما والجواهر
كالطول والعرض في
الجسم فلا بد من علة
مشتركة بينهما يكون
هو المعلق الاول للرؤية
وذلك الامر اما الوجود
أو الحدوث أو الامكان
والاخير ان عدميان
لا يصلحان لتعلق الرؤية
بهما فلم يبق الا الوجود
وهو مشترك بين الواجب
والممكن فيجوز رؤيته
عقلا وانت تعلم ان القول
باشتراك الوجود معنى
ينافي مذهب الشيخ فانه
ذهب الى أن وجود كل
شيء عينه وانه لا اشتراك
بين الوجودات الا في

تعالى فلا بد من تأويل النصوص الدالة على وقوعها بالانكشاف التام القلبي فلذا احتجوا الى اثبات
امكانها لكن قال الحق التفتازاني في شرح العقائد النسفية أن الامكان الذهني كاف في ذلك حيث قال
الرؤية جائزة عقلا بمعنى ان العقل اذا خلى وطبعه لم يحكم بامتناعه ومن ادعى الامتناع فعليه البيان حتى
يرد النصوص الدالة على وقوعها وهذا كلام في غاية المتانة (قوله لان العاقل لا يطلب المحال) هذا اغمايم
اذا كانت استحالته بديهية وأما اذا كانت نظرية فلا على انه لا حاجة الى هذه المقدمة اذ يكفي ان موسى
عليه السلام طلب الرؤية فلو كان محالاً يلزم أن يكون الجهل يجوز عليه أو السفة وكلاهما محالان على
الانبياء فالاعتراض بان المراد بالرؤية العلم الضروري خلاف اظاهر فان النظر الموصول بالي نص في
الرؤية البصرية وكذا الاعتراض بان سؤال موسى عليه السلام كان لقومه حيث قالوا ان نؤمن لك حتى
نرى الله جهرة فسألها موسى عليه السلام ايعلموا امتناعها كما هو علمه تعالى مدفوع بان القوم لما ارتدوا
وسألوا الرؤية نزلت عليهم الصاعقة بلا تراخ كإيدل عليه الغافي في قوله فأخذتكم الصاعقة والسؤال
الذي وقع لموسى عليه السلام كان بعد القبلي واندك الجبل ونحوه وموسى عليه السلام فعلم ان
سؤاله عليه السلام لم يكن لاجل القوم (قوله ممكن في نفسه) بل في حالة الحركة أيضا اغما المحال اجماعهما
(قوله لان معنى التعليق الخ) فيه ان التعليق اذا كان باعتبار الوقوع يجوز ان يكون وقوع المعلق
عليه ممتمعا بالغير فلا ينافي امكانه في نفسه فيجوز تعليق الممتنع بالذات بالممتنع بالغير ولا يصح ان يقال
ان انعدم العلة انعدم المعلول والعلة قد يمتنع عندهما (قوله كالطول والعرض) فان الطول والعرض هي
الجواهر الفردة الواقعة في سمات واحدة فرؤية الطول والعرض رؤية الجواهر الفردة وليس الطول
والعرض عبارة عن المقدار فانه مبني على تركيب الجسم من الهيولى والصورة (قوله فلا بد من علة مشتركة
الخ) المذكور في كتب القوم انه لا بد للحكم المشترك من علة مشتركة وهي اما الوجود أو الحدوث أو
الامكان اذ الاربع في مشترك والاختياران عدميان لا يصلحان علة فتعين الوجود وهو مشترك بينهما وبين
الواجب فيصح ان يرى وحينئذ اعترض عليه باننا نسلم انه لا بد للصححة من علة قائمها عدمية والعدمي
لا يعمل ولو سلم فيجوز ان يكون علة العدمي عدمية ولو سلم فلان سلم انه لا بد للحكم المشترك من علة مشتركة
فانه يجوز تعليل الواحد النوعي بعلة مختلفة كالحرارة بالشمس والنار فلو سلم فلان سلم اشتراك الوجود
غير الدليل فقالوا ان المراد بالعلة متعلق الرؤية والقبال له الا المؤثر ولا شك في لزوم كونه امر وجودا
اذ الرؤية لا تتعلق بالمعدوم ولا شك ان متعلقها هو الجوهر المطلقة فاما اذا رأينا شخصا من بعيد انما ندرك
منه هوية ما من غير ادراك شيء من خصوصياتة وهو المراد بالوجود المشترك بين الجواهر والاعراض
فلا شك في تحققه في الواجب والشارح قد خلط بين المسلكين حيث فسر العلة بالمعلق وقال لا بد للحكم
المشترك من علة مشتركة ورد بين الامور الثلاثة (قوله فلم يبق الا الوجود) فيه أن الوجود أيضا
أمر اعتباري لا يصلح ان يكون متعلقا للرؤية نعم انه شرط لها (قوله ليس في الخارج هو يتان)
كالسواد والجسم (قوله وهذا التأويل بعيد جدا) لانه خلاف المشهور فليتنقل عنه أن الوجود مشترك

الاحساسية فضلا عن غيرها فبأنه باى قوة كانت ويخلق ما لا تعلمون فالاول قائل بما قال الثاني وليس
التراع بينهم الا مجرد اللجاج ومقالات الحداج خصوصا ما قد يتمسك به من الاوضاع اللغوية التي لا تفيد
في مجال البراهين وليس التسليم مع الفريقين الا تضييع الوقت فيما لا يفيد بل الواجب علينا هو الايمان
بان الله يرى كما اخبر على وجه منزها هو من خواص الحوادث وليكن بابه قوة من قوانا او بقوة جديدة
يخلقها الله في ذلك الوقت في أى عضو من أعضائنا وان كان القلب (قوله فلم يبق الا الوجود) لقائل أن يقول

اللفظ كما هو المشهور وأوله صاحب المواقف بأن مراد الشيخ أنه ليس في الخارج هو يتان احدهما الوجود الاخرى الماهية والاتحاد
بينهما بحسب التعقيل لا بحسب المفهوم فلا ينافي اشتراكهما في مفهوم مطلق الوجود وهذا التأويل في غاية البعد

قيل ان الشيخ وان أنكر اشتراك الوجود لكن أقام هذا الدليل على سبيل الزام المخالفين القائمين بالاشتراك وقد ثبت وقوع رؤيته في الآخرة بالكتاب والسنة اما الكتاب فبقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة والنظر قد يكون في اللغة بمعنى الانتظار ويستعمل حينئذ متعديا بنفسه كقوله تعالى انظرونا نقبس من فوركم أي انظرونا هكذا قيل وفيه نظر فتأمل ويكون بمعنى التفكير والاعتبار ويستعمل حينئذ في يقال نظرت في الكتاب أو في ذلك الأمر أي تفكرت فيه وجاء بمعنى الرأفة والعطف وحينئذ يستعمل باللام يقال نظر السلطان لفلان أي رأى به وتعطف وجاء بمعنى الرؤية ويستعمل حينئذ بالي والنظر في الآية مستعمل بالي فوجب جملة على الرؤية وليس بمعنى الانتظار لان الآية وردت مباشرة والانتظار يوجب الغم فلا يناسب سياق الآية وأما السنة فكقوله عليه الصلاة والسلام انكم سترون ربكم كما ترون القمر ليلة البدر والمعتمد فيه الاجماع قبل حدوث المبتدعين على وقوع الرؤية وهو مستلزم لجوازه وعلى (١٧٢) كون الآية محمولة على الظاهر المتبادر منها الحق المنكرون بقوله تعالى لا تدركه

الابصار لان الادراك المنسوب الى الابصار هو الرؤية والله تعالى يتمدح بكونه لا يرى وما يكون سلبه مدحا يكون وجوده نقصا فيجب تنزيه الله تعالى عنه والجواب عنه بوجوه الاول ان الادراك هو الرؤية مع الاحاطة بجوانب المرئى وحقيقته النيسل والوصول كقوله تعالى ان المذكر كون أي ملحقون والرؤية المقارنة للاحاطة أخص مطلقا من الرؤية المطلقة فلا يلزم من نفيها بالمعنى الاول نفيها بالمعنى الثاني الثاني ان هذه القضية رفع للايجاب الكلي فلا أقل من احتمال الآية لهذا المعنى بأن يعتبر أولا العموم ثم ورد عليه السلب

لفظي بين الوجودات الخاصة (قوله وقيل الخ) قائله لا مدى رهو أيضا بعيد لان المقصود اثبات المدعى لا الزام الخصم (قوله وليس بمعنى الانتظار) على ما ذهب اليه بعض المعتزلة من ان الى في الآية اسم بمعنى النعمة واحدا لا لا وهو مفعول به لناظرة فالمعنى منتظرة نعمه ربهما (قوله كاترون القمر) تشبيه لرؤيته في الآخرة برؤية القمر في الدنيا في الظهور وعدم التزام (قوله والمعتمد فيه الاجماع الخ) للخصم ان يقول لا نسلم الاجماع على وقوعها غايتها ان الاجماع على السكوت عن تأويل الآية وهو ليس اجماعا على عدم التأويل فان كثير من المسائل لم تكن في القرن الاول والثاني وهو ليس اجماعا على عدمهما (قوله وهو مستلزم لجوازه) هذه المقدمة لا دخل لها في المقصود الا انه ذكرها للدلالة على ان الجواز أيضا ثابت بالاجماع (قوله ان هذه القضية الخ) بناء على ان اللام في الابصار للاستغراق كما هو الاصل في الجمع المعرف باللام عند عدم العهد (قوله لان التمدح الخ) الا ترى ان المعدوم لا يتمدح بكونه غير مرئى (قوله وليس لن التأيد) كما يقول الخصم ويستدل به على عدم وقوع الرؤية في الآخرة (قوله على أنه مرئى للكائنات) أي لجميعها فكفر الكافر ومعصية الفاسق كلاهما كائن بارادته تعالى (قوله لان الجملة الخ) لا يخفى ان منطوق الحديث يدل على ان الكون دائره بارادته وجودا وعدمه فلا كون بدون الارادة ولا ارادة بدون الكون فكل كائن مراد لا كما يقوله المعتزلة من أن كفر الكافر ومعصية المعاصي كائن وليس مراد فكل ما ليس بكائن ليس مراد لا كما يقوله المعتزلة من أن ايمان الكافر وطاعة الفاسق مراد وليس بكائن فلا حاجة في اثبات المطلوب الى التعرض لعكس النقيض وعلى تقدير التعرض فالاقترار على عكس نقيض الجملة الثانية مما لا وجه له (قوله فالكفر) أشار بالفاء الى انه حكم جزئي متفرع على الحكم الكلي السابق ثم انه وقع في بعض النسخ قوله ولا يرضى بصبيغة المضارع معطوفا على قوله فالكفر الخ متصل به وهو الصواب وفي بعض النسخ بعد قوله غنى لا يحتاج الى شيء ولا وجه له (قوله لما مر مرارا) ان كان مراده من وهذا الحكم الجزئي مرارا فليس مما مر ذكره أصلا وان اراد انه مرئى ضمن الكليسة القائلة بأنه لا خلق سواه وفي ضمن قوله مرئى لجميع الكائنات فسلم لكن المقصود ههنا ان المشترك هو الكون مضميا أعم من أن يكون بالذات أو بالعرض بل هو أقرب تأمل ثم لا يطيل في نقد

تفريع

فتكون سالبة جزئية ومع هذا الاحتمال لا يتم لاستدلال الثالث ان المؤمنان الآية عامه في الاشخاص

فلا يتم هوها في الاوقات فانها سالبة مطلقة ونحن نقول بموجبها حيث لا يرى في الدنيا وما قبل من التمدح ليس فيه دليل على مطلوبهم بل هو حجة لنا لانه لو امتنع الرؤيه لم يكن فيه تمدح وانما التمدح للممتنع المتعزز بحجاب الكبرياء مع امكان رؤيته ولان عدم رؤيته في الدنيا مع كونه أقرب اليهم من جبل الوريد كاف في التمدح فلا يثبت رؤيته في دار الآخرة وقوله تعالى لموسى عليه السلام ان ترى ايسر لن التأيد بل للتأيد كيدوا هذا يقيد بأبدا ولو سلم انه للتأيد فأنما يكون في الدنيا كقوله تعالى ولن يتمنوه أبدا مع انهم يتمنون الموت في الآخرة للخلاص من العقوبة (ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن) هذه العبارة مأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على انه مرئى للكائنات لان الجملة الثانية تنعكس بعكس النقيض الى قولك كل ما يكون فهو ماشاء الله فكل كائن مراد وما ليس بكائن فهو ليس مراد (فالكفر والمعاصي بخلقه وارانته) لما مر مرارا وهذا

نمر ببع هذا الجزئي على ماورد في الحديث المشهور ردا على الخصم صريحا (قوله كالمستغنى عنه) انما
 اتى بكاف التشبيه لان هذا الجزئي لم يعلم سابقا فاعلمت الكلمة المستنبطه عنها (قوله وقد سبق الخ)
 اى فى الشرح فانه مبنى على أن الارادة فى افعال العباد هى الامر والكراهه هى النهى وقد اثبت الشارح
 فيما سبق أن الارادة غير الامر (قوله هذا ايضا قدم) هذه الحواله سمها واذ لم يذ كر سابقا هذا الحكم
 لا بيان معنى الرضا ولا الاستدلال عليه والرضا الارادة مع ترك الاعتراض فيجوز ان يكون الشئ مرادا
 الا يكون مرضيا والكفر والفسق من هذا القبيل (قوله غنى الخ) الصواب تأخيره عن قوله فانه قد مر
 أنه تعالى خالق للاشياء كلها فانه علة لقوله اذ قد علم سابقا (قوله وهذا معلوم مما سبق الخ) من قوله منزعه عن
 جميع سمات النقصان فان الاحتياج اعظم النقصان (قوله مما يستحق تاركه الذم) اى عقلا (قوله
 او عما يكون) فالوجوب بمعنى القزوم عليه بحيث لا يمكنه تركه لاختلاله بالحكمة اللازمه رعايتها لان
 ترك الحكمة مع القدرة عليها سهفه او بخل (قوله او ما قدره الله تعالى الخ) فالوجوب بمعنى لزوم فعله
 بواسطة التزامه لا بواسطة عدم التمكّن من الترك (قوله فلا يتوجه اليه الذم) لان الملاك يقتضى التصرف
 فاذا كان مالكا على الاطلاق والعبد ليس مالكا على الاطلاق فلا يجوز له التصرف في ملكه الا بوجه
 يملكه فى كل افعاله لكونه مشتتلا على الحكم والمصالح (قوله وكذا الثانى) اى الوجوب بالمعنى الثانى
 ايضا باطل لان تفسيرهم الواجب بما تركه مخجل بالحكمة بواسطة اثبات خصوصيات اشياء عليه تعالى
 كالاطف والاصح والشواب والعقاب وذلك انما يتم اذا علم ثبوت المصالح فى بعض افعاله دون بعض لكونه

هذه الدلائل (قوله ولا كما عليه) ان اراد من الحكم التكليف اى يجاب شئ عليه ان فعله يثاب
 وان تركه يعاقب اوان فعله يستحق ان يمدح وان تركه يستحق ان يذم فذلك منى عنه تعالى بعد ثبوت
 وجوبه بالضرورة وان اراد منه العلم بصفه من صفاته او لازم من لوازمها فذلك يدهى الثبوت عند كل
 فرقه تعتقدا لانه لا يفرق بين ان تعلم ثبوت الارادة له تعالى واستحالة ان لا يكون مرادا ووجوب ان
 يقع فعله على طبق علمه واستحالة ان لا يكون كذلك وبين ان تعلم ثبوت كون افعاله يجب ان تكون الحكم
 ومصالح واستحالة ان تكون عينا او وضعا للشئ فى غير محلها تعالى من ذلك وبالجملة لا فرق بين علم وعلم فى
 كونه حكما وان افتقر علمان فى مستثنين من حيث ان احدهما مطابق للواقع والاخر ليس كذلك وهذا
 فى جميع المعلومات سواء العباد لرجل يدهى الفضل ثم يفرق بين علم المعترلة بحسن بعض الافعال وقبحها
 وعلم الماتر يديه بذلك بان علم العقل عند الماتر يديه ليس صادرا عنه مباشرة ولا توليدا بل عن الله
 تعالى فن ثم صح ان يجعل حكما على الله لان الله هو الحاكم على نفسه حينئذ وعند المعترلة هو صادر عنه
 مباشرة فكان حكمه حكما غير الله على الله ويستدل على ذلك بموافقة الماتر يديه الاشاعرة فى أنه لا حاكم
 على الله وموافقهم المعترلة فى التعسفين والتقيح العقليين ويقولون ههنا ظهر اندفاع ما أورده ابن
 الهمام من ان مسئلة كون العلم بخلق الله او التوليد خارجة عن بحثنا هذا ان هى الاغفلة فان الكلام
 ليس الا فى ان العقل هل يحكم اولا يحكم كما تقول هل الرجل يصلى اولا يصلى ومسئلة خلق الافعال مسئلة
 اخرى نعم كل فعل فلا داعى لتخصيص الحكم ههنا كما قال ابن الهمام فقوله حق ثانيا انه كما لا يصح ان يقال
 ان الله يصلى صلاة الظهر عند الاشاعرة لا يصح ان يقال ان الله حاكم عند حكم العقل ان لا يصح ان
 يقال ان هذا الحكم اى العلم هو حكم الله اى علمه بعينه وثالثا على مشرب هذا الرجل يجوز ان ينسب الى
 الله كل نفس ثم يقول لا ضير فيه فانه الفاعل لكل وهو يفعل بنفسه فى نفسه ما يشاء وبالجملة فهذا كلام
 ناشئ عن عدم التأمل راسا بل عدم الديانة وان اراد بالحكم معنى آخر فلم يبين بعد حتى نقرر فيه نزاعا
 فى هذه الالفاظ الدائرة على السنة القوم (قوله ولا يجب عليه شئ) اقول ان كان يريد من الوجوب
 ما هو مصطلح الاصوليين والفقهاء فبدهى النفي بعد اثبات الوجوب كما سبق اذ لا معنى لاستحقاق الثواب

فتمكون جميع الاشياء بخلقه و ارادته خلاقا للمعترلة فانهم ذهبوا الى ان افعال المكلفين ان كانت واجبة فانه تعالى يريد وقوعها ويكره تركها وان كانت حراما يريد تركها ويكره وقوعها وان كانت مندوبة يريد وقوعها ولا يكره تركها وان كانت مكروهة فيعكسه واما المباح وفعل غير المكلف فلا يتعلق بهما ارادة ولا كراهة وقد سبق ذلك مع رده (ولا يرضاه) لقوله تعالى ولا يرضى لعباده الكفر وهذا ايضا قد مر (غنى لى يحتاج الى شئ) فى ذاته وصفاته وهذا معلوم ايضا مما سبق (ولا حاكم عليه) بل هو الحاكم على الاطلاق لقوله تعالى له الحكم (ولا يجب عليه شئ) لان الواجب اما عبارة عما يستحق تاركه الذم كما قاله بعض المعترلة او عما تركه مخجل بالحكمة كما قاله بعض آخر او مما قدر الله تعالى على نفسه ان يفعله ولا يتركه وان كان تركه جائزا كما اختاره بعض الصوفية والمتكلمين كما يشعر به ظواهر الآيات والاحاديث مثل قوله تعالى ثم ان علينا حسابهم وقوله صلى الله عليه وسلم

حا كيا عن الله تعالى يا عبادى اى حرمت الظلم على نفسى والاول باطل لانه تعالى المالك على الاطلاق وله التصرف فى ملكه شاء فلا يتوجه اليه الذم اصله على فعل من الافعال بل هو المحمود فى كل افعاله وكذا الثانى لانه يعلم اجلالا ان جميع افعاله يتضمن الحكم

والمصالح ولا يحيط علمنا بحكمه ومصالحه فيه على ان التزام رعاية الحكمة والمصلحة لا يجب عليه تعالى لا يستل مما يفعل وهم يستلون وكذا الثالث لانه ان قيل بامتناع صدور خلافه عنه تعالى فهو ينافي ما صرح به في تعريفه من جواز الترك وان لم يقل به فان معنى الوجوب اذ حينئذ يكون محصاه ان الله تعالى لا يتركه على طر يق جرى العادة وذلك ليس من الوجوب في معنى بل يكون اطلاق الوجوب عليه مجرد اصطلاح (كلاطيف) وهو ما يقرب العبد الى الطاعة وابتعاده عن المعصية بحيث لا يؤدي الى الجحيم كعبثه الانبياء والمعتزلة أو جبهه عليه تعالى مستدلين بان ترك اللطيف يوجب نقض غرض التكليف فيكون اللطيف واجبا والالزام نقض الغرض لان المكلف اذا علم ان المكلف لا يطيع الا باللطيف فلو كلفه بدونه يكون ناقضا لغرضه كمن دعا غيره الى طعامه وهو يعلم انه لا يجب الا بان يستعمل معه فوطامن التأديب فاذا لم يفعل الداعي (١٧٤) ذلك التأديب كان ناقضا لغرضه وانتخب يربانه فخرج على كونه افعاله

تعالى معاملة بالاغراض كما هو مذهبهم وهو باطل وبعد التنزل عن هذا المقام انما يتمشى فيما يتوقف عليه الطاعة وترك المعصية وما يقرب من الطاعة ويبعد عن المعصية اعم من ذلك (والاصح) ذهب معتزلة بغداد الى وجوب الاصح في الدين والدنيا عليه تعالى ومعتزلة البصرة الى وجوب الاصح في الدين فقط ومراد الفرقة الاولى بالاصح الاصح في الحكمة والتدبير ومراد الفرقة الثانية الا نفع ويرد عليهما ان الاصح بحال الكافر الفقير المبتي بالالام والاستقام ان لا يخفق أو يموت طفلا أو يلب عنه عقله بعد البلوغ أو لم يفعل شيئا من ذلك بل خلقه وابقاه حتى

باطل لان جميع افعاله تعالى يشتمل على الحكم والمصالح لانه الحكيم الخبير فلو ترك فعلا وفعل ضده كان مشتملا على المصلحة فلا يمكن الحكم بوجوب فعل مخصوص عليه (قوله على ان التزام رعاية الخ) فيه انه اذا كان تركها مخالفا للحكمة كان رعاية الحكمة والمصلحة واجبة عليه بمعنى انها لازمة لا يجوز تركها لاستلزامه السفة والبخل وقوله تعالى لا يستل مما يفعل وهم يستلون لا يدل على عدم الوجوب بمعنى اللزوم كما لا يخفى (قوله وهو ما الخ) في شرح المقاصد ان اللطيف عند المعتزلة ما يختار العبد عنده الطاعة تركا أو اتيانا أو يقرب منها مع تمكنه في الحالين فان كان مقربا من فعل الواجب وترك القبيح يسمى لطفا مقربا وان كان محصلا له وهو اتيان المأمور به يسمى لطفا محصلا (قوله بوجوب الخ) غرض التكليف هو اتيان المأمور به ونقصه قبيح يجب على الله تعالى تركه (قوله والالزام نقض الغرض الخ) هذه المقدمة مستدركة لان قوله لان المكلف اذا علم الخ اثبات لكون ترك اللطيف موجبا للنقض وبعد اثباته انما يحتاج الى اثبات ان نقض الغرض قبيح فيكون اللطيف واجبا في كلامه أخذنا لا يعني وترك ما يعني (قوله لان المكلف اذا علم ان المكلف لا يطيع الا باللطيف) وان لم يكن ذلك اللطيف موقفا عليه الطاعة كافي الممثل به فانه اذا علم انه لا يجب الا بالتأديب أي وان لم يكن التأديب موقفا عليه الاجابة فاندفع الاعتراض الذي أورده بعد التنزل (قوله ويرد عليهما الخ) في حاشية الجبائي ذهب معتزلة البصرة الى وجوب الاصح في الدين بمعنى الانفع وقالوا تركه بخل وسفه يجب تنزيهه تعالى عن ذلك فالجبائي اعتبر في الانفع جانب علم الله تعالى فأوجب ما علم الله تعالى نفعه فلزمه ما لزمه وبعضهم لم يعتبر ذلك وذلك ان من علم الله تعالى منة الكفر على تقدير التكليف يجب تعريضه للثواب فلزمه ترك الواجب فحين مات صغيرا والعقاب واستحقاق الذم والمدح وان كان يريد من الوجوب قسيم الاستعلاء والامكان فلا يصح نفيه عن الواجب كيف ويجب ان يفعل على طبق ما علم والالزام الجهل المحال فالوجوب بمس هذا المعنى صحيح في جانب الحق تعالى وليس تحققه في جانبه بموجب لتقيصه بل لسكالك كما هو ظاهر بقى النظر في تفاصيل الواجب بهذا المعنى وما الذي قام عليه البرهان منه وما الذي لم يقم فقد قدمنا صفات كثيرة يجب ان تكون له تعالى والذي يعيننا في هذا الموضوع ما يتعلق بفعله تعالى فنقول قد قطع البرهان بان الواجب لا يجوز ان يكون

وذهب

فعل ما يوجب خلوده في النار وان يكون

ابقاء بليس طول الزمان واقداره على اضلال العباد أصح له مع انه بوجوب مزيد عذابه ولا يخفى أن مرادهم بالاصح بالنسبة الى الشخص لا بالنسبة الى الكل من حيث الكل كاذهبالفلسفة في نظام العالم ولذلك سأل الاشعري استاذة أبا علي الجبائي عن ثلاثة اخوة فاش أحدهم في الطاعة وأحدهم في الكفر والمعصية والآخر مات صغيرا فقال يثاب الاول ويعاقب الثاني ولا يعاقب الثالث ولا يثاب فقال الاشعري ان قال الثالث يارب هلا عمرتي فأصلح فأدخل الجنة كادخلها أخي المؤمن فأجاب الجبائي بأن الرب يقول كنت أعلم انك لو عشت لفسقت فدخلت النار ثم قال الاشعري فان قال الثاني يارب لم تمنني صغيرا حتى لا أعصي فلا أدخل النار كما أمت الثالث فهبت الجبائي وترك الاشعري مذهبه واشتغل بتتبع آثار السلف الصالح ونشر مذهبهم وهم قواعدا المعتزلة وأهل البدع والاهواء

وذهب معتزلة بغداد الى وجوب الاصلح في الدين والدنيا مع العلم بمعنى الاوفق في الحكمة والتدبير ولا
 يرد عليهم شيء اه كلامه فلا يرد عليهم الكافر الفقير المعذب في الدنيا والاخرة لانهم يقولون ان الاوفق
 في الحكمة والتدبير في حقه في الدنيا والدين ذلك ومن أين يعلم أن حالة المذكور ليست أصلح في الحكمة
 والتدبير نقل عن الشيخ ابن العربي أنه سئل عنه ما الحكمة في وجود الكافر الفاجر يقال ان وجوده
 حكمة ليست في وجود واحد من الانبياء وهو ان مقتوله شهيد وقائه غازيهم يرد عليهم أنهم جوزوا وتركه
 مع كونه مخالفا للحكمة فلما معنى للوجوب عليه تعالى بل هو مجرد لفظ وان لم يجوزوا وتركه ففيه رجوع
 عن القول باختياره تعالى والتزام لمذهب الفلاسفة حيث قالوا بصدر العالم عنه بطريق الايجاب
 بمقتضى العناية الازلية وان كان جائزا للترك نظر الى ذاته تعالى (قوله ومن تلك القواعد الخ) لا يخفى ان
 قوله والعرض مجرور معطوف على اللطف فتقدير من تلك القواعد أنه يجب على الله بما لا وجه له على أنه
 لم يذ كر فيما سبق مجرول حتى يكون هذا تفصيلا فالصواب وكالعوض (قوله واستدلوا عليه) أى على
 وجوبه (قوله لانه ظلم) كونه ظلما ممنوع لان الظلم معينين أحدها التصرف في ملك الغير ولا شئ في
 تنفائه والثاني وضع الشئ في غير محله والله تعالى حكيم لا يكون منه وضع الشئ في غير محله (قوله ولا يجب
 الثواب عليه) أشار الى ان قوله ولا الثواب عطف على شئ في قوله ولا يجب عليه شئ عطف الخاص على
 العام لمزيد الاهتمام (قوله فافهم الخ) وكذا صاحب الصغيرة عند الحوارج لا يجوز عفووه بدون التسوية
 لانه كافر عندهم وعند المعتزلة ان اجتناب الكبائر يجب عفووه والا فهو مخالف في النار لانه صاحب كبيرة مات
 بلا توبة (قوله يلزم حينئذ الخ) يعني لو لم يجب عليه عقاب صاحب الكبيرة لحاز العفو عنه نظر الى ذاته

(و) من تلك القواعد انه
 يجب عليه (العوض على
 الا لام) واستدلوا
 عليه بأن تركه يبيع
 لانه ظلم والظلم قبيح فيكون
 فعله واجبا وقد ابطه
 الاشعري بأن القبيح
 العقلي منتف والقبيح
 الشرعي لا معنى له في حقه
 تعالى بل لو عذب المطيع
 ونعم العاصي لم يبيع
 منه (ولا) يجب
 (الثواب عليه في الطاعة
 والعقاب على المعصية)
 خلافا للمعتزلة والحوارج
 فانهم أوجبوا عقاب
 صاحب الكبيرة اذ مات
 بلا توبة وحرموا عليه
 العفو واستدلوا عليه
 بأن الله أوعده مرتكب
 الكبيرة بالعقاب فلولم
 يعاقب لزم الخلف في
 وعيده والكذب في
 خبره وهما محالان
 وأجيب عنه بان غاية
 عدم وقوعه ولا يلزم منه
 الوجوب على الله تعالى
 واعترض عليه الشريف
 العلامة بأنه حينئذ يلزم
 جوازهما وهو محال لان
 امكان المحال محال واجاب
 عنه بان استعانتهم ما
 ممنوعة كيف وهما من
 الممكنات التي تشملها
 قدرة الله تعالى

ثابتا في أفعاله بل لا بد أن تكون مبنية على الحكمة التامة وانه ليس شئ مما يرزق في عالم الوجود بقاصر
 عن مصالح لولا لم تكن في الوجود بل ربما كان يختل به نظام كل موجود كما يعلمه المحقق فاذا التفتنا الى
 تعداد تفصيل هذه الحكم والمصالح فقد ندرك الحكمة بوجه وقد لا ندركها فعدم ادراكها لا يوجب
 عدمها لما تقدم من البرهان فقول المعتزلي يجب على الله الاصلح ان كان يريد به ما ذكرنا فنعلم ولا خلاف
 لا صاحبنا معه خصوصا لما تريد به لانهم لا يجوزون العيب عليه تعالى وان كان يريد ان يجب عليه أن
 يراعي مصالح على حسب ما نحن نفهمه وندركه فذلك ضرب من الجهالة كما يريد أن يضرب الله قانونا
 لا يجوز زلله تجاوزه على حسب عقله الضعيف وأما ما قال في اللطف فان كان يريد ان الله تعالى لا يجوز أن
 يكلف أحدا بدون أن يعلم بأنه مكلف أى بدون ارسال رسول أو يكلفه بالطيران بدون أن يكون له اجنحة
 فذلك مسلم اذا عاجز عن شئ مجرزا مطلقا لا يصح تكليفه والتوجه الى المجهول المطلق محال وهذا انشهد
 به البدهاء فلا داعي لاخذها بطراف النزاع وان كان يريد ان التكليف بذاته واجب فالاعلام به واجب
 فبعينه الانبياء واجبة مثلا فهذا موقوف على احاطته بتمام المصالح المترتبة عليه والمفاسد المترتبة على
 عدمه فليبينها حتى ننظر فيها وان كان يريد ان المصالح وقوع بعثة الانبياء والتكاليف وكانت هذه من
 الافعال الالهية والافعال الالهية لا تكون الا الحكمة فقد وجب العلم بانها واجبة في الواقع ونفس
 الامر لما انها الحكمة فذلك نظيران تقول ان المصالح وجوده يعلم ان الله كان علمنا به فكان وجوده
 واجبا وهذا ليس من المطالب العلمية ولكن لاشناعه في اطلاق الوجوب بهذا المعنى في جانب البارئ وان
 كانت الشناعة في الدعاوى الغير البينة ولعل فأن يقول ان المعتزلي ينزل عن التعمين ويقول يجب
 على الواجب أن يفعل ما فيه الحكمة ولا يجوز عليه أن يتركه وهذا أمر غير كون فعله لا بد أن يكون
 الحكمة فاقول ان قولنا الواجب الفعلية لا بد أن يكون الحكمة شامل لقولنا هذا فان ترك الفعل
 ان كان الحكمة فما كان في الفعل حكمة والافقد نقيض حصوله فالفعل لازم وقوع الوفاق بيننا وبينه
 (قوله ولا يجب الثواب عليه في الطاعة الخ) قد علمنا استعماله العيب على الله وجوب الحكم في أفعاله

فالتكذيب نقص والنقص عليه محال فلا يكون من الممكنات ولا يشمله القدرة وهذا كالانشاء من القدرة سائر وجوه النقص عليه تعالى كالجمل والمجزوفى صفة الكلام وغيرهما من الصفات الكالية بل الوجه في الجواب ما أشرنا إليه سابقا من أن الوعد والوعيد مشروطان بقيود وشروط معلومة من النصوص فيجوز التخلف بسبب انتفاء بعض تلك الشروط وأن الغرض منهما إنشاء الترغيب والترهيب على أنه بعد التسليم انما يدل على استحالة وقوع التخلف لا على الوجوب عليه تعالى إذ فرق بين استحالة الوقوع وبين الوجوب عليه كما أن إيجاد المحال محال في حق الله تعالى ولا يقال أنه سرام عليه تعالى والنقص عليه تعالى محال عقلا فمن يقول أنا قد بينا أن أمثال ذلك ليس فيها نقص عقلي بل الوجوب والحرمه وغيرهما فرغ القدرة على الواجب والحرام وأهمل أن بعض العلماء ذهب إلى أن الخلف في الوعد جائز على الله تعالى ومن صرح به الواحدى في تفسيره الوسيط في قوله تعالى في سورة النساء ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الآية حيث قال والاصل في هذا أن الله تعالى يجوز أن يخلف الوعد وإن كان لا يجوز أن يخلف الوعد وهذا وردت السنة عن رسول الله عليه السلام فيما أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد الأصفهاني حدثنا عبد الله بن محمد الأصفهاني حدثنا زكريا بن يحيى الساجي وأبو حفص السلمي وأبو علي الموصلي قالوا حدثنا هبة بن خالد حدثنا سهل بن أبي حازم حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من وعده الله تعالى على عمله ثوابا فهو بمنزله ومن أوعده على عمله عقابا فهو بالخيار وأخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن عبد الله بن حمزة حدثنا أحمد بن الخليل حدثنا الأصمعي قال جاء عمر بن عبد الله بن عمرو بن العلاء فقال يا أبا عمرو يخلف الله ما وعده (١٧٦) قال لا قال أفرأيت من أوعده الله تعالى على عمله عقابا أنه يخلف الله وعيده

فيه فقال أبو عمرو من الجملة أنت يا أبا عثمان أن الوعد غير الوعد أن العرب لا تعد عيبا ولا خلفا أن تعد شرما لا تفعله بل ترى ذلك كرما وفصلا وانما الخلف أن تعد خيرما لا تفعله قال فأرى هذا في العرب قال نعم أما سمعت قول الشاعر واني وإن أوعدته أو وعدته * لخلف أبعادي ومنجز موعدي والذي ذكره أبو عمرو

تعالى وإذا كان العفو جائزا نظرا إليه كان التكذيب والخلف جائزا نظرا إلى ذاته فتدبره فانه يخفى على بعض الناظرين (قوله التكذيب نقص) فيه ان كون التكذيب مطلقا نقصا ممنوع كيف وانه قد يكون واجبا كما اذا كان فيه عصمة دم معصوم (قوله والنقص عليه محال فلا يكون من الممكنات) لا يخفى انه موقوف على كونه ممنوعا بالذات ولا نسلم ذلك ادلو كان ممنوعا لما وقع التكذيب من أحد فهو ممنوع بواسطة أنه منافي لسكاته تعالى فيكون ممنوعا بالغير والامتناع بالغير لا ينافي الامكان الذاتي (قوله وغيرهما من الصفات الكالية) قد عرفت أن صفات الكمال لازمة لذاته تعالى فهي واجبة بذاته تعالى فيكون نفيها ممنوعا كالذات (قوله لا على الوجوب عليه) فيه ان معنى الوجوب عليه رعاية للحكمة والحسن والقبح بالاقسام الخمسة صفات فعل المكلف فلا يوصف بها البارى تعالى ولا افعاله (قوله من غير وجوب عليه) الصواب تركه وليست الحكمة عائدة عليه تعالى بالضرورة والاسكان مستكمله لا بغيره فهي عائدة على غيره بالضرورة فتأرق منه من ثواب وعقاب فانما كان حكمه تتعلق بالمثاب والمعاقب وأما تعيين الحكمة فليس لنا بل لازم فغايبه ما يقال ان الغدرو الظلم في جانبه تعالى نقص محال فاللائق بجنابه أن يكون ما يصدر منه في حان موقعه فان لم من فعل طر و نقص في ذاته أرى صفاته فذلك الفعل محال أيا كان وأما أخبار الله فلا يسبيل أى حل عقدها بمحال فانه انما أخبر بما هو مطابق لعلمه القديم ولا جوار لتعلقه بوجه من الوجوه كما يقول به

مذهب الكرام ومستحسن عند كل أحد خلف الوعد كما قال السرى الموصلى
 اذ وعد السراة بنجز وعده * وان أوعد الصراة فالعفو مانعه ولقد أحسن يحيى بن معاذ في هذا المعنى حيث قال الوعد والوعيد أحق فالوعد حق العباد على الله تعالى إذ ضمن لهم أنهم إذا فعلوا كذا أن يعطيهم كذا ومن أولى بالوفاء من الله تعالى والوعد حقسه تعالى على العباد إذ قال لا تفعلوا كذا فاني أهدبكم ففعلوا فان شاء عفا وان شاء أخذ لا نه حقه تعالى وأولا هم بار بنا العفو والكرم لانه عفو وغفور اه بلطفه وقيل ان المحققين على خلافه كيف وهو تبديل للقول وقد قال الله تعالى ما يبديل القول لدى قلت ان جلت آيات الوعد على انشاء التهذيب فلا خلف لانه حينئذ ليس خبرا بحسب المعنى وان جعل على الاخبار كما هو الظاهر فيمكن أن يقال بتخصيص الذنب المغفور من هجومات الوعد بالذات المفصلة ولا خلف على هذا التقدير أيضا فلا يلزم تبديل القول وأما ما ذكروه من قولهم باحد هذين الوجهين فيشكل التفصي عن لزوم التبديل والتكذب اللهم الا أن تحمل آيات الوعد على استحسان ما أوعده لا على وقوعه بالفعل وفي الآية المذكورة إشارة إلى ذلك حيث قال فجرؤه جهنم خالد فيها (بل ان أناب بالطاعة (فبفضله) من غير وجوب عليه تعالى ولا استحقاق من العبد وكيف لا يكون كذلك وما يصدر عنه من الطاعات انما هو بخلقه على أنه لا يبق بشكر أقل قلبل من نعمه فكيف يستحق هو ضاع عليه

لانه

لانه سبق قوله ولا يجب الشوا ب عليه والا كنفاء عنه بنى استحقاق العبد (قوله لانه لاحق الخ) مستدرك
 لانه دليل على نفي الوجوب عليه تعالى وعدم الظلم في عقابه والصواب ان يقول لكونه حقا للعبد جزءا
 للمعصية (قوله والشريعين الخ) بمعنى الامر به والنهي عنه وان كانت كلها حسنة بمعنى انه قد ورد الشرع
 بانشاء عليه في افعاله كما في شرح المقاصد لما تكرر من انه مالك الملك يتصرف في ملكه كيف يشاء والظاهر
 اسقاطه والا كنفاء بقوله لان الظلم الخ (قوله والله احكم الحاكمين الخ) يعني انه احكم الحاكمين فلا مكره له
 وأعلم العالمين فلا جهل عليه وأقدر القادرين فلا عجز له ووضع الشيء في غير موضعه منشؤه اما الا كراهه أو
 الجهل أو العجز (قوله لا تعرض لفعله) الاولى ولطعمته اذ لا عرض له (قوله والله تعالى أجل من أن يفعل)

الشيخ أبو منصور من انه يجب تحقق الوعد والوهد تصديقا للنصوص والقول بانها انشآت للترهيب
 والترغيب خروج عن السبيل وروم لتصرف الكلام عن مواضعه وأي ضرر في أن نفتقدان الحق صادق
 فيما أخبر به وانه لا محالة واقع لما انه قد علمه فآخبر به لا حول ولا قوة الا بالله (قوله وان عاقب فبعده لانه
 لاحق لاحد عليه) أقول انظر الى هذه التعاليل الر كيفة المستمجنحة عند النفوس السليمة التي
 لا ينبغي أن تذكر في جانب ناقص العدالة من مثل الاقتدار فضلا عن مبدأ السكال وغايتها التي يحصلها انما
 استبد بالمال الكمية ووقع العالم في قبضته ذليلا تحت قهره أخذ يتصرف فيهم بما يريد مما يضر ولا ينفع
 بدون ملاحظة مصلحة تعود اليه أو اليهم من المثر يشن الغارة على مستحق البر والاحسان وينعم
 ويفيض أنواع الخيرات على مستحق الويل والسكال بدون مراعاة شيء مافي الطرفين سوى هذه
 الارادة ان هذه الاشاعة زلت بها الاقدام ناشئة عن الجهل لمقام الربوبية وتصوره على وجه يلائم طبع
 بالقال ولكن ما خطر ببالك فالتة بخلاف ذلك سبحانه رب البر العزة عما يصفون فانظر بعين الحق
 والوجدان ترى ان السكال بفضله تعالى حتى العقاب والسكال فانه يتعالى شأنه عن التثني وهيجان دم
 الغضب من حيث ما يعود اليه بل تلك الام والانسكال اغماهي مما يعود الى ذات المعذب المعاقب
 لصالح ولكن المريض لا يدرك العصفه في شرب الدواء والمزمن مرضه قد لا يظن بالطبيب الا انه لا يريد به
 الا الايلا م ولا يعلم ان لولاه طلبت انتم مما تكلم هو عليه فجهانه فضله وهذله سواء وأمرهما ائد البنا
 بالخير والمنفعة من حيث لا تعلم الامن وفقه الله تعالى وفتح له باب الحق والمعرفة فانه يتحقق بما ذكرنا ولا
 يرى حالا من الاحوال التي يكون عليها الا وفيها خيره وان بلغت منه قصارى الالم ولذلك أسباب تبين في
 مواضع آخر فهذا الموقف الارق منع بآلامه مسرور باحرانه اذ لا يعلم من الحق الاما فيه الخير فاني يكون
 له الضير فهو بكل حال راض عن الحق والحق راض عنه فصدق النظر بنسب دفع عنك شكوك الهجو بين
 القائلين بان العبد يخلق افعال نفسه (قوله ولا يقبح منه) أقول هذا قول جميل أخذوه على غير
 وجهه وقد نشرحه في غير هذا الكتاب (قوله ولا عرض لفعله) أقول اعلم ان الفاعل المختار هو مانسبة
 الفعل والترك اليه سواء من حيث هو فعل وترك فلا يصح أن يصدر عنه مانسبته فيه مختارا بطريق
 اللزوم لذاته بمعنى الوجوب لذات الذات أو لصفة لازمة للذات كاقضاء طبيعة النار للحرارة واقضاء
 الحرارة لتفريق أجزاء المماس لها فانه لو لم شيء لنفس الذات أو لصفة من صفاتها بحيث لا يمكن
 انفكاكه عن تلك الذات أو الصفة وان شاء المختار انفكاكه فذلك لا يقال له فاعل بالاختيار فلم يكن
 بالاختيار الا ما كان لنفس ترجيح الارادة والمشية دخل فيه بل ما كان السبب القريب فيه هو الاختيار
 وليس ذلك الترجيح بامر لازم للذات والالزم صدور جميع افعال المختار في آن واحد لحصول ما هو السبب
 الاخير دائما أو تأخر المعلول عن تمام العلة وكلاهما محال بالضرورة وكذا القول في اللزوم للصفة فان ما هو
 لازم اللازم فهو لازم فالكلام فيها واحد فكان ترجيح المختار لفعل ما من افعاله قد لا يكون ثم يكون وقد

(وان عاقب) بالمعصية
 (فبعده) لانه لاحق لاحد
 عليه والكل ملكه فله
 التصرف فيه كيف يشاء
 (ولا يقبح منه) أجمع
 الامه على أنه تعالى لا يفعل
 القبيح لكن الاشاعة
 ذهبوا الى أنه لا يتصور
 منه القبيح لان الحسن
 والقبح العقليين منتفیان
 والشريعين لانهما
 بافعاله تعالى (ولا ينسب
 فيما يفعل أو يحكم الى
 جور أو ظلم) لما تكرر
 وتقرر والظلم قد يقال
 على التصرف في ملك الغير
 وهذا المعنى محال في حقه
 تعالى لان السكال ملكه
 فله التصرف فيه كيف
 يشاء وعلى وضع الشيء في
 غير موضعه والله تعالى
 أحكم الحاكمين وأعلم
 العالمين وأقدر القادرين
 فكل ما وضعه في موضع
 يكون ذلك أحسن المواضع
 بالنسبة اليه وان خفي
 وجه حسنه علينا وأيضا
 لما علم أنه لا يقبح منه
 تعالى والجور والظلم
 قبيح فلا ينسب أفعاله
 وأقواله اليهما (يفعل
 ما يشاء ويحكم بما يريد ولا
 عرض لفعله) الغرض هو
 الامر بالاعتدال للفاعل
 على الفعل وهو المحرك
 الاول للفاعل وبه يصير
 لفاعل فاعلا ولذلك قيل
 ان العلة الغائية علة فاعلية
 لفاعلية الفاعل والله
 تعالى أجل من أن يفعل

اليه أولى من عدمه فلو كان لفعله تعالى غرض لزم كونه مستكملا بغيره وهو ذلك الغرض أو رده عليه أنه يجوز أن تكون الأولوية راجعة إلى غيره لا إليه تعالى فلا يلزم الاستكمال بالغير ورد بأنه ان كان حصول الأولى لغيره وعدم حصوله لغيره متساويين بالنسبة إليه تعالى لا يكون باعثه بديهية وان كان حصوله أولى له تعالى لزم المحذور المذكور وما نشاهد من أن الشخص قد يفعل فعلا لنفع غيره فإنه في الحقيقة يفعل لنفع نفسه فإنه إنما يفعل إذا كان نفع ذلك الغير أولى وأحسن بالنسبة إليه من عدم نفعه مثلا إذا أحسن إلى غيره لثواب الآخرة أو لكونه محبوا له أو متوقعا منه منفعة فظاهر وان أحسن إليه للرحم والعطوفة عليه فلا زالة لم رقة القلب اللازم للجنية كمن ينقذ حيوانا من المهلكة فهو بالحقيقة لازالة الرقة عن نفسه والمعتزلة أثبتوا الفعله تعالى فخرضا وتسكروا بان الفعل الخالي عن الغرض عبث وهو ناقص فلا يجوز على الله تعالى ورد بان العبث هو الخالي عن المنفعة

بان يصير بسبب شئ من الاشياء فاعلا (قوله أو يستكمل بشئ) الصواب اسقاطه فإنه ثاب كذا كره (قوله لا يكون باعثه بديهية) رديع بديهية فإنه يجوز ان تكون الأولى بالنسبة إلى الغير باعثة على يكون ثم لا يكون ومن البديهي ان شئ لا يكون ثم يكون بدون ما به كان فهو باطل بحكم أن لا بحث ولا اتفاق ولا ترجيح بدون مرجح فلا يصح أن يكون موجب الترجيح والاختيار ما كان لذات الفاعل لما قد علمت فبقي أنه لا مرجح خارج عن الذات ليست الذات بمقتضية له فوجب الترجيح أمر عارض للذات ثم بالترجيح كان ترجح الفعل فذلك العارض هو الباعث للفاعل على الفعل ومعلوم أن باعث الترجيح شئ بخصوصه لا يكون الا وله خصوصية وملازمة مع ما أوجبه الترجيح وهو الفعل فهو مما يتعلق بالفعل فقد بان انه لا يصدر فعل عن مختار الا باعثة من ملائم الفعل ومن نفي ذلك فقد نفي الاختيار من أصله وذلك لعمر الله سهل التصديق عند تحقيق معنى الاختيار لمن له أدنى التفات إلى الاختيار والمختار ومقابلهما فهذا القدر من الباعث لا بد منه لتحقيق الاختيار بالضرورة الأولى ثم انه قد يكون ذات الفعل مقصد للفاعل لذاته بحيث يكون الفعل عين المقصود لذاته فباعثه تصويره فقط وهذا قول ظاهري وقد يكون لغيره فباعثه تصورهما وهل يكون مثلا أن تقول انه مختار بصد رعه فعل باختياره بدون أن تكون ذلك الفعل متصورا مقصودا بآي قصد كان كلا والا فليكن مختارا ثم ان ما نسبه عبثا عرفا لا بد فيه من تحقق هذا المعنى فهو لغاية ما لو كان قد يكون للفاعل أعمال هي أحق أن يعملها الغايات هي أحق أن تكون ثم بأخذ بعمل ما ليس كذلك لغايات دنيا ليست الحقيقية بان نفعه وهو يعلم ذلك فيقال له ثابت وسفيه اذ قد أتى بغير الحقيقي مع امكان الحقيقي فاذا كان لا يعلم فهو الجاهل المغرور ثم ان الغرض يطلق عرفا ولغته كما يعرف من عرفنا من تعبيرات اللغويين الذين لم تشبههم شائبة الاصطلاح ويراد منه الغاية العائدة على نفس الفاعل بكل بوجه ما قرب أو بعدو يطلق اصطلاحا على الباعث على الفعل ويرادف بذلك الغاية عند نفس الفاعل وهو بالاطلاق الثاني أعم منه بالاطلاق الاول بنفرد عنه فيما لم يكن ليعود منه كمال على ذات الفاعل بل انما كان متممضا لتكميل الغير فقط فيكون الباعث في الحقيقة محض الجود من الفاعل والرحمة بالمفعول فهو أمر ينبع الكمال لا يتبعه الكمال اذا تحققت هذا فاعلم ان الباري تعالى الذي هو أعلى من أن يقع التغيرات في ذاته أو صفاته المبرأ عن حكم الضرورة والمجبور به انما يفعل الفعل ويكون عنه الفعل بغاية ما لا يمكن مختارا أو كان الترجح بغير مرجح وانما يفعل لغاية هي أعظم الغايات بحيث لا يتصور قوقها غاية والالزم الجهل أو العيب والسفه وبمجرد ترتيبها على الفعل بدون قصد ها غير كاف في دفع الاستحالة فان ما يترب على عمل من أعمالك بدون قصد مثلا اليه لا بعد من ذلك حكمه بل رمية بغير رام فلا يقال لمضبط قفل عقر بابحركات تخبطه انه حكيم بذلك العمل على أنه لا فرق بين عدم القصد وعدم العلم في الحقيقة لمن تأمل فوعا من التأمل وبالجملة فلا يمكن أن يصدر فعل الحق الا لما هو من الغايات أحق وان كان في نظر الجاهل ليس كذلك ثم اننا نقول من الواجب ان لا تعود تلك الغاية على الذات بالكمال بل انما تعود إلى الغير بالكمال فان كان المراد من التسنن في قوله لا غرض لفعله نفي الغرض اللغوي العرفي في ذلك نعم وان كان يريد نفي مطلق الباعث فذلك هو نفي الاختيار المنزه عنه الباري وأماما أو رده من ان الغرض اما ان يكون حصوله بالنسبة إلى الفاعل أولى من عدم حصوله أولا يكون والاول يستلزم الاستكمال بالغير والثاني يستلزم أن لا يكون غرضا سواء كان ذلك الامر للغير أو للذات فهو مغالطة نشأت من الغلط في انه هل يقال للحاصل للغير أولى ان يحصل فذلكم اعمل أولى ليس يقال فنقول هو أولى أن يحصل للغير ولا يقال ان ما هو أولى أن يحصل للغير بلزم أن يكون أولى بان يحصل للفاعل كما هو ظاهر بل غاية ما يقال ان إيجاد الفاعل ذلك المفعول لغيره أولى من عدم

والمصلحة لا الخالي عن الغرض وأفعاله تعالى مشتملة على حكم ومصالح لا تخصي لكن لا شئ منها باعث له على الفعل كما فعله يشعر به قوله (راعي الحكمة فيما خلق وأمر) وأودع فيهما المنافع ولكن لا شئ منها باعث له تعالى على الفعل وان كانت معلومة له تعالى

كما أن من يغرس غرسا لأجل الثمرة يعلم ترتيب المنافع الأخرى على ذلك الغرس كالأستقلال به والانشقاق باغضائه وغيرهما مع أن الباعث له على الغرس هو الثمرة لا غير بجميع تلك الفوائد والمصالح بالنسبة إليه تعالى بمنزلة ما سوى الثمرة بالنسبة إلى الفارس والآيات والأحاديث الموهمة للعال والأغراض مؤولة بتلك الحكم والمصالح وإذا أتقنت ذلك علمت أن ما قاله شارح المقاصد من أن الحق أن تعليل بعض الأفعال لاسباب الأحكام الشرعية بالحكم والمصالح ظاهر كما يجب (١٧٩) الحدود والكفارات وتحريم المسكرات

فعله وإن كانت بالنسبة إليه تعالى متساويا حصولها وعدم حصولها (قوله غير منقول) بالنون والحاء المعجمة في القاموس تخله يتخله واتخله صفاه واختاره (قوله جعل الخ) قلت أراد هذا المعنى بدليل أنه قال بعده ولهذا كان القياس صحيحا فإن القياس إنما يصح إذا كان الجامع علة باعثة على شرعية الحكم ومؤثرة فيه ولا يكفي كونه مصلحة مترتبة عليه (قوله ثابتان للصفات) الأولى للأشياء إذ المعنى الثاني لا يختص بالصفات (قوله ويختلف) أي المعنى الثاني بالاعتبار فإن قيل زيد مصلحة لأعدائه ومفسدة لأوليائه ففي العبارة تعقيد متخيل (قوله تعلق المدح) ليس المراد ما يستحق المدح أو الذم في نظر العقول ومجاري العادات فإن ذلك يدرك بالعقل ورد الشرع أم لا إنما النزاع في الحسن والقبیح عند الله تعالى بمعنى استحقاق فاعله في حكم الله تعالى المدح أو الذم عاجلا والثواب والعقاب آجلا (قوله عقلي) معنى

بإيجاده فنقول نعم إيجاد الفاعل لهذا الفعل أولى من عدم إيجاده بحسب الواقع ونفس الأمر وهذا محل وفاق وكيف يقدم عاقل له إلى الله جانب على القول بأن الله ليس له مقصد في أفعاله بل هي حاصلة منه أبا ما كانت وبدل على أن المصنف إنما أراد في الغرض اللغوي قوله راعي الحكمة والمصلحة فإن المراعاة هي الملاحظة والقصد إلى الشيء فقد قال بان الباري قصد ترتيب الحكم والمصالح على أفعاله فافهم وأمعن النظر وههنا مقال آخر يتعلق بالمبحث لكن لا يتعمله علم الكلام (قوله كما أن من يغرس غرسا لأجل الثمرة الخ) أقول هذا تمثيل بارد فإنه قد مثل برجل خسيس الطبع ذي الهمة قد قصر كاله على بعض ما يرتب على فعله وهو عاقل عن الباقي مع أنه لو كان يعبر لنفسه حاجة إلى الاستقلال أو غيره مما ذكره أو كان يراعي نفع غيره كما يراعي نفع نفسه بقصد الكل وكان المجموع غاية فعدم قصده لذلك إنما لقصده في ذاته أو جهله على أنه قد قصد غاية فثبت فيها الغايات فعدم قصده لغيرها لما ناله لم يحضره أن الغير مصلحة (قوله والآيات والأحاديث مؤولة الخ) بأنضمام هذه التأويلات إلى التأويلات التي ذكرها في الوعد والوعيد وتاويلات الاستحقاق وغير ذلك مما هو معلوم لديك يكون القرآن كله الأمانند مما يفيد حكما أو قصاصا مؤولاً لم يقصد معناه وكل ذلك بدون ضرورة إذ لم يستحكم الدليل في هذه المواطن على خلاف ما يكاد أن يكون محكما وليس ما أبدوه ههنا إلا مقدمات خطيئة بل قياسات شعرية لا يعدل عن النصوص الصريحة إليها (قوله هذا علم فيما سبق) أي علم دليله فيما سبق من الآية الشريفة أي قوله له الحكم فإن تقديم الخبر فيه للحصر (قوله ولا نزاع في أن هذين المعنيين) أي صفة الكمال والنقص والملائمة للغرض والمنافرة ثابتان للصفات في حد أنفسها أي بقطع النظر عن ورود الشرع وفسره بقوله وإن ما أخذهما العقل وقوله ويختلف باعتبار يرجع إلى القسم الثاني أي ملائمة الغرض ومنافرةه تختلف باعتبار فرجهما كان شئ واحد ملائمة لشخص منافر الآخر أو ملائمة لمتنفر الشخص واحد في وقتين في حالين فكان الأولى تقديمه على ما يتعلق بالقسمين كذا قيل والذي يعلم عند التحقيق أن القسم الأول كذلك يختلف باعتبار قرب كمال شئ هونقص لآخر وبالعكس وإن كان كل بحسب الواقع حقيقيا فقوله ويختلف يرجع إلى القسمين فمأخذه قد صادف محلا (قوله وهو عند المعتزلة عقلي الخ) أقول

العقل ويختلف باعتبار الثالث تعلق المدح والذم عاجلا والثواب والعقاب آجلا وهو محل الخلاف إذ هو عندنا مأخوذ من الشرع لاسيما الأفعال في أنها في أنفسها لا تقتضي المدح والذم والثواب والعقاب وإنما صارت كذلك بسبب أمر الشارع حتى لو عكس الأمر انعكس الحال وهو عند المعتزلة عقلي قالوا للعقل في نفسه مع قطع النظر عن الشرع جهة حسن أو قبح تقتضي مدح فاعله وثوابه وذمه وعقابه لكن تلك الجهة قد تدرك بالضرورة كحسن الصدق النافع وقبح الكذب الضار مثلا وقد تدرك بالنظر كحسن الصدق الضار وقبح الكذب النافع مثلا وقد لا يدركها العقل بنفسه لا بالضرورة ولا بالنظر لكن إذا ورد به الشرع علم أن فيه جهة تحسنه كافي حسن

الاوائل منهم ذهبوا الى ان حسن الافعال وقبحها لذواتها لا لصفة زائدة عليها وذهب بعض المتقدمين منهم الى استناد الحسن والقبیح الى الصفات وذهب بعض متأخرهم الى اثبات صفة في القبیح مقتضية لقبحه دون الحسن اذا لاجابة الى صفة توجب الحسن بل يكفيه انتفاء الصفة الموجبة للقبیح قال الجبائي ليس حسننا وقبحها بصفات زائدة حقيقة بل بوجود واعتبارات وأوصاف اضافية تختلف بحسب الاعتبار كما في ظم اليشم للتأديب أو الظلم والدليل على أن الحسن والقبیح ليسا عقليين أن العبد غير مستقل بإيجاد فعله بل يبدنا أن فعله مخلوق لله تعالى فلا يحكم العقل بالاستقلال بترتب الثواب والعقاب على أفعاله (فالحسن ما حسنه الشرع والقبیح ما قبحه الشرع) لان أفعال العباد كلها اما مخلوقة لله تعالى ابتداء كما قال به الشيخ أو بان الله تعالى يوجد فهم داعيا وبانضمامه تحصل الافعال وعلى الوجهين لا يحكم العقل باستقلاله بحسن

كونه عقليا أن العقل يحكم بان للفعل جهة يستحق فاعله بسبب المدح أو الذم والثواب أو العقاب الذي أثبتته الشارع لان العقل يحكم باستحقاق فاعله الثواب أو العقاب فان العقل لا سبيل له الى ادراك الثواب والعقاب أصلا (قوله ان العبد) لا يخفى ان قوله ولان أفعال العباد تفصيل لقوله ان العبد فالصواب اسقاطه وتقديم قوله لان أفعال العباد كلها على قوله فالحسن ما حسنه الشرع (قوله تحصل الافعال) الصواب يجب به الافعال ليفيد كون الافعال اضطرارية (قوله وعلى الوجهين الخ) لان الاضطراري لا يوصف بالحسن والقبیح اتفاقا وانما يقيد بالاستقلال لان العقل بعد ورود الشرع يحكم بالحسن والقبیح بالمعنى المذكور (قوله فمعنى الخ) الظاهر ترك الغاويراد الوابان بقول ومعنى الحسن ما حسنه الشرع والقبیح ما قبحه أنه امر به ونهى عنه فالمباح وفعل البهائم وغير المكلف يكون واسطة أو لم يرد الشرع أو ورد به فلا واسطة واعلم ان قوله المباح عند أكثر الخ عبارة مخرج للمواقف والمقصود منها ابيان أنواع الحسن على هذا التعريف وليس قوله راما فعل البهائم من كلام الشارح كما فهمه بعض الناظرين الاشاعرة يذهبون الى ان ليس للعقل ما يوجب النهى عنه أو الامر به بل نفس النهى عنه أى كونه متعلقا للنهى هو قبحه ونفس الامر به أى كونه متعلقا للامر هو حسنه بمعنى ان كونه بحيث يثاب عليه الفاعل أو يعاقب عليه أو يذم عليه أو يمدح به ليس المحض كونه متعلقا للنهى والامر والمعتزلة والماتريديون يقولون ان النهى لم يتعلق به الاقيام ما يقتضى النهى والامر أى فالثواب والعقاب لامر مافى الافعال والنبوت منبئات كاشفة عنه وأما عند الاشاعرة فلا ثواب ولا عقاب على نفس الافعال لامر فيها وانما ذلك للنهى والامر فالخطاب الجارى على لسان النبوت منبئ لما به الثواب والعقاب ومن المعلوم ان الانشاء لا يعلم الا بعد تحققه من المنشئ فلا يمكن على قول الاشاعرة ان يعلم الحسن والقبیح قبل ورود الشرائع بوجه من الوجوه بل لا بد من تحقق الانشاء والعلم به حتى يحكم بالحسن والقبیح بهذا المعنى وأما على قول المعتزلة من ان الثواب والعقاب لقيام معنى في الفعل فيصح أن يعلم ذلك المعنى الموجب بالفحص والبحث أو بالكشف أو بالبرهان لما انه امر ثابت وكونه موجبا لذلك أيضا أمر لازم له وكل ما هو موجود فيصح ان يتحقق من الفعل الحكم بوجوده بأى طريق كان وان لم يكن طريق الاخبار غاياته قد يخفى لغموضه فينبئ عنه الشرع أى بسبب الامر والنهى يعلم ان فيه امر يقتضيهما على الاجمال وقد ينص الشرع على ذلك الامر تفصيلا (قوله والدليل على ان الحسن والقبیح ليسا عقليين الخ) أقول استدلال الاشاعرة على ان الحسن والقبیح لا يثبتان بالعقل بان العبد مجبور في أفعاله لان أفعاله مخلوقة لله تعالى فحصل فعله عنه اضطراري وكل ما حصوله اضطراري فلا سبيل الى الحكم بتعيينه أو تقييده عقلا فان الصادر عن الشيء لا يقال عليه انه حسن أو قبيح الا لو كان صادرا عنه باختياره وقد بينه في المواقف وأطال في بيانها والشارح قال ان العبد غير مستقل بإيجاد فعله فغير المستقل عن المجهور من اطلاق اللازم واردة الملزوم حياء فان من المغيب أن اضطرالى القول بالجهير المحض ثم ندعى صحة التكاليف ثم ندافع عما لا يدفع هذا حاصل ما قالوا ثم نقول بعد تسليم الاستدلال مع ضعفه كما ترى ان الامر والنهى اما أن يكونا من الامور المقضية المحكوم به في علم الحق تعالى بوقوعها أم لا الثاني باطل بالاتفاق ثبت الاول فلهما مع الواقعيات نسبة فيجوز الوصول اليهما اما بحدس أو برهان أو غير ذلك ولا سبيل الى منع ذلك الا باثبات استحالة حصول ما يوصل الى العلم بهما لاحد من الناس وذلك لا يثبت بالقول ما قال الشيخ أبو منصور وان واقفه عليه صدقة جماعة مما لا عقل لهم كالمعتزلة (قوله لان أفعال العباد كلها ما مخلوقة الخ) أقول أى ان فعل العبد على الاطلاق ما مخلوق لله مباشرة فلا تأثير للعبد فيه بوجه فيكون مجبورا

قال شئ منها وقبحه بالمعنى المذكور فعنى قوله ما حسنه الشرع انه لم يرد به نهى شرعى تحررهما أو تنزهها كفعل الله تعالى والواجب والمنسحب والمباح وهذا التعريف يصدق على فعل البهائم وغير المكلف وكذلك ما قال المصنف

في المواضع التي يوجبها شرعا والحسن بخلافه وقال في شرحه لا يختص المباح عند أكثر أصحابنا من قبيل الحسن وفعل الله تعالى
حسن أبدأ بالاتفاق وأما فعل اليها ثم فقد قيل أنه لا يوصف بحسن ولا قبح باتفاق المحصوم وفعل الصبي مختلف فيه (وليس للفعل صفة
حقيقية أو اعتبارية باعتبارها حاسنا أو قبيحا) كإقال به بعض المعتزلة كما مر (ولو عكس لكان الأمر بالعكس) أي كان ما هو حسن قبيحا
وما هو قبيح حسنا (وهو) أي الله (غير متبعض ولا متجزئ) لعله

على الأجزاء بالفعل
وبالأخر الانقسام
الفرضي والوهمي وهما
من خواص الأجسام
والجسمانيات وهو تعالى
منزه عن ذلك (ولا حادله)
يمكن أن يراد به في الأجزاء
العقلية فإن الحد مركب
من الذاتيات ويمكن جملة
على ما يراد في النهاية
وجملة ذلك بحمل التبعية
والتجزؤ على الأجزاء
الخارجية والعقلية (ولا
نهاية له) لأن النهاية من
خواص المقادير والمصنف
لم يبالغ في تهذيب العبارة
وتحريرها كما لا يخفى فإن
كثيرا ما يذكر ما لا حاجة
إليه للعلم به مما سبق (صفاته
واحدة بالذات) أي كل
واحدة من صفاته الحقيقية
كالعلم والقدرة والارادة
واحدة بالذات واستدلوا
عليه بان القدرة مثلا لو
تكررت لكانت مستندة
إما إلى القادر أو إلى الموجب
والأول محال لاستلزامه
التسلسل ولأن صفاته
تعالى قديمة والقديم

فقال ما قال (قوله فعل الله تعالى) وقع وهو من العلم إذا تعال الله تعالى لا توصف بالحسن والقبح بالمعنى
المتنازع فيه (قوله وفعل الله تعالى حسن) الاتفاق ظاهره يوم انه حسن بالمعنى المتنازع فيه وليس
كذلك بل هو حسن إذا أسقط من المعنى المذكور قيد الثواب والعقاب آجلا كما صرح به في شرح المقاصد
(قوله وبالأخر الانقسام الفرضي أو الوهمي) الصواب وبالأخر الانقسام بالقوة سواء كان فعليا أو
فرضيا أو وهميا (قوله أي القادر) الصواب إلى المختار فإنه المقابل للموجب (قوله لا استلزامه
التسلسل) الأظهر ان يقال لاستلزامه تقدم الارادة على نفسها وعلى القدرة والعلم (قوله فلا مخلص)
قد عرفت المخلص عن التسلسل تارة بان يكون الوجود الرابطة لهذه الصفات مقديا على وجودها
المحمولى (قوله لأن معلوماته الخ) الوجه ان يقال غير متناهية بحسب التعلق أي لا ينتهي تعلقها إلى
حد ينقطع عنده سواء كانت غير متناهية بالفعل أولا لئلا يلزم ارادة معينين من قوله غير متناهية (قوله
محمضا كما هو عند الشيخ واما بان يخلق الله في العبد داعيا يوجب الفعل عنده كما يقول به امام الحرمين فهو
مجبور أيضا فان الموجب ان كان اضطرارا باقيا أو جبه أيضا اضطراري واذ كان الفعل على أي الأحوال
اضطرارا ياتسبغ بوصف بالحسن والقبح في ذاته الا ان يضع الله ذلك (قوله كفعل الله) هذا مبني على ان
القبح ما نهى عنه شرعا والحسن بخلافه أو ان الحسن ما يسه عنه شرعا والقبح بخلافه فان ما لم يكن
منهيا عنه شرعا شامل لافعله تعالى وللإباح وغير ذلك مما ذكره اما ان عرف القبح بما نهى عنه شرعا
والحسن بما أمر به شرعا المباح لا حسن ولا قبيح كما هو الظاهر من أصل دعوى الأشاعرة من ان الحسن
والقبح هو ما يتعلق به المدح والذم والثواب والعقاب ففعل الله وغير المكلف والمباح لا يوصف بالحسن
ولا بالقبح بهذا المعنى (قوله يمكن أن يراد به في الأجزاء العقلية الخ) أقول الحق عليه الرئيس في
اشارته بان الواجب تعالى لا يشارك شيئا من الممكنات في ذاتي من ذاتياتها فان كل ما هو ذاتي للممكن
مقتضى لا يمكن لذاته ولا شيء مما يكون للواجب بمقتضى لا يمكن أما الأول فلأنه لو لم يكن كذلك لكان شيء
من ذاتيات ما هو ممكن مقتضيا للوجوب أو الامتناع فلا يكون ممكنا هذا خلف وأما الثاني فلأنه لو كان
للاوجب شيء يقتضي الامكان لم يكن واجبا هذا خلف وادلم بشار كه في ذاتي من ذاتياتها فهو منفصل عنها
بذاته لا بذاتي بل ولا بعرضي فلا جنس لعدم المشاركة ولا فصل لانه لو ازم ما له جنس فلا يوجد وهو
غير تام اذ لا يلزم من عدم مشاركته للممكنات أن لا يكون محدودا لجواز أن يكون له حقيقة جنسية
منحصرة في نوع والنوع منحصر في شخص والحقائق الفرضية فيه واجبات كالأشخاص الفرضية
فالصواب الاحتجاج بان التركيب الذهني يستدعي التركيب الخارجي والواجب تعالى يستحيل
عليه التركيب الخارجي لانه مدار للمكان فكذا الذهني فقامل (قوله استدل عليه الخ)
أقول استدل على وجوب كون صفات الواجب واحدة أي ان ليس له صفتان من نوع واحد
كقدرة اثنين أو ارادة اثنين مثلا بانه لو تكررت القدرة أو الارادة مثلا وهي صادرة عن الذات البتة فإما أن
تكون صادرة عنها بالاختيار أو الإيجاب ولا ثالث لهما وهما باطلان فالتكثير باطل أما بطلان صدورهما

لا يستند إلى القادر المختار وكذا الثاني لان نسبة الموجب إلى جميع الأعداد على السواء وليس صدور البعض أولى من بعض وقد
عرفت أن التحقيق ان استناد القديم إلى القادر جائز ولكن لا مخلص عن التسلسل على هذا التقدير في الصفات التي هي مبادئ
الاختيار ولا يخفى أن تساوي جميع الأعداد ممنوع لجواز أن يكون بعضها أولى من البعض في نفس الأمر وان لم يظهر لنا وجه
الألوية

(غير متناهية بحسب
ظاهرا لانه تعالى يعلم
الواجب والممكنات
والممتنعات بأسرها وهي
غير متناهية واما
المقدورات والمرادات
فلان قدرته وارادته
لا تتقان عند حد لا يمكن
الزيادة عليه فهي غير
متناهية بمعنى أنها لا تنتهي
عند حد لا يمكن تجاوزه
قلت لا حاجة في تعلق
القدرة الى ذلك فان جميع
الممكنات مقدورة له بمعنى
أنه يصبح منه فعل كل منها
وتركه بجميعها متعلق
القدرة بهذا المعنى وان
لم يكن اجتماعها في الوجود
مقدورا وبناء على
استحالة الامور الغير
المتناهية مطلقا واما في
تعلق الارادة فيمكن أن
يقال الارادة الازلية قد
تعلقت في الازل بوجود
الممكنات كل منها في الوقت
الذي يوجد فيه جميعها
متعلق الارادة دفعة
واحدة وان كانت متعاقبة
في الوجود بحسب ما
اقتضاه تعلق الارادة فلا
حاجة فيه ايضا الى ذلك ثم
من البين أن لله تعالى
صفات ذاتية لا تتعلق
بالغير كالحياة والبقاء عند
الشيوخ الاشعري فلا
يتصور فيها الحكم بلا
تناهي المتعلقات (فما وجد

اما المعلومات الخ) معلوماته تعالى غير متناهية بالفعل باعتبار نفسها وباعتبار انهما تتفق واما باعتبار
وقوعها فغير متناهية بمعنى عدم انتهائها الى حد فان العلم بوقوعها فاعرف وقوعها وهي باعتبارها متناهية
بالفعل غير متناهية بالقوة وكذا مقدوراته باعتبار التعلق الذي تمازبه المقدورات عن الممتنعات
والواجب غير متناهية بالفعل باعتبار التعلق الذي تقع به وهو التعلق الذي للقدرة بعد تعلق الارادة فهي
غير متناهية بالقوة عند الاشعريه النافين للتكوين واما الارادة فذهب الاشعري ان تعلقها ازيلية
فتكون المرادات غير متناهية بالفعل وقيل انها حادثه فهي متناهية باعتبار هذا التعلق بالفعل غير
متناهية بالقوة هذا عند النافين للتكوين واما عند القائلين بتعلقها بالارادة ازيلية وتعلقها بالتكوين
بالاختيار فلان الاختيار انما يكون بعد القدرة فتكون القدرة المتكثرة مستندة الى قدرة اخرى
ويتسلسل وهو باطل وايضا المصادر بالاختيار حادثه وصفاته تعالى ازيلية واما بطلان صدورهما
بالاجاب فلان نسبة الموجب الى جميع الاعداد على السواء فنسبته الى الاثنين كنسبته الى الثلاثة و
الاربعة فليس صدور بعض منها أولى من البعض الآخر فلا يصدر عنه شيء منها والالزم الترتيب بل
مرجح وهو محال بالضرورة فلان مصدر القدرة المتعددة مثلا عن ذات الواجب والقدرة الواحدة
نايبة فثبت المطلوب ثم ان الشارح بحث في هذا اولابان المختار يجوز ان يصدر عنه قديم لجواز ان
يكون القصد قديما وان لم يكن ههنا لخصوص المادة وهو ان القدرة مثلا ان صدرت بالاختيار
تحتاج الى قدرة سابقة ويلزم التسلسل وثانيا بان تساوى الاعداد بالنسبة الى الموجب ممنوع ولم لا يجوز
أن يكون البعض أولى من بعض بالنسبة اليه في الواقع وان كنا لانطعم على ذلك فلم ينقطع عرق جواز
أن يكون للواجب صفات متكثرة من نوع واحد وبحث فيه بعضهم أيضا بان ذلك جارفي القدرة
لواحدة مثلا فان الواحد من مراتب العدد فاسم محم على ما فوقه والنسبة مستوية ثم اجاب عنه بما
لا يجدي نفعا ونحن نقول ان المثل المقتضى لعرضه الحال فيه لا محالة يقتضى من عرضه ماله اليه نسبة
تامة على حسب ما توجه ذاته ونقتضيه ثم ان العرض الذي هو كيف كالقدرة والارادة اذا كان من نوع
واحد انما يتعدد بتعدد الحال اذ وجوده وجوده له فليس له شخص سوى محله وان كان قد يعرض له بعد
تحققه في المثل بعض لوازم آخر كاشددة والضعف وما يشبه ذلك وانما ينقسم ذلك العرض بعروض
القسمه بأى وجه على محله فان كان المثل خاصا ولا ينقسم فالعرض واحد لا ينقسم فالكيفيات العارضة
على معروضاتها واحدة بوحدة معروضاتها متعددة بتعدد ما يليها القائم بسطح واحد على أى وجه
تحقق لا يقال انه بياضان أو ثلاث بياضات نعم يقال شديد وقوى وما يشبه ذلك وانما لا تعنى من القدرة الا
ما هو مبدأ صدور الآثار بالاختيار ولا من الارادة الا ما هو منشأ الاختيار فكل واحد من الصفتين نوع
واحد وكذا يقال في الباقي وان قيامها بذات الواجب تعالى انما هو قيام الحال بالمحل وقيام الصفة
بالموصوف وقد علمت ما في قيام الصفات بموصوفاتها والواجب تعالى واحد لا ينقسم ولا يتعدد فاقام به
ايضا لا يتعدد ولا ينقسم نعم يقال ان مبدأ الانرفيه أقوى وأعلى وأشد وكذا الباقي وحاصل القول ان
الصفات انما تجوز تشخيصاتها وهي بائها بمحاطها وموصوفاتها فاذا التحد ما به الهوية فقد اتحدت الهوية
فتأمل حدا (قوله غير متناهية بحسب التعلق) أقول من الصفات الذاتية ما يقتضى تعلقها بالذات
وبين أعيانها كالعلم والقدرة والارادة فتعلق تلك الصفات بالاعيان غير متناهية ونعني بغير
المتناهية ما هو أعم من ان تكون التعلقات محققة بالفعل غير متناهية أو تكون بحيث لا تقف عند
حد وان لم يحصل في عالم التحقيق غير متناهية وقد استدل على عدم تناهي التعلقات لجميع هذه الصفات
بعدم تناهي متعلقاتها فانه اذا اختلف المتعلق وجب اختلاف التعلق باختلافه لو جوب اختلاف النسب
باختلاف أطرافها اما المعلومات فعدم تناهيها ظاهر لانه يعلم الواجب والممكن والممتنع والممكن غير

بل لانسبة بينهما من النسب المقدار به (وله الزيادة والنقصان في مخلوقاته) ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن (ولله تعالى ملائكة) هي
 اجسام لطيفة قادرة على التشكلات المختلفة لانذ كرو ولا تؤثت كما ورد في الكتاب والسنة والملائكة جمع ملائكة على الاصل لان
 الهمزة كانت متروكة لكثرة الاستعمال فلما جمعوه هاء وها وها راء لتأنيث الجمع أو هو مقلوب مألث من الالوكة وهي الرسالة سموابه
 لانهم وسائل بين الله وبين الناس (ذو أجنحة متنى وثلاث ورابع) وكان المراد تعدد الاجنحة لا الحصر في هذه الاعداد لما روى عنه صلى
 الله عليه وسلم انه رأى جبريل ليلة المعراج وله ستمائة جناح (منهم جبريل) وهو ملك مقرب يتعلق به القاء العلوم وتبليغ الوحي
 (وميكائيل) يتعلق به تعيين الارزاق (واسرافيل) يتعلق به نفخ الصور للموت والبعث (وعزرائيل) يتعلق به قبض الارواح خصهم
 بالذكور لزيادة فضلهم وشهرتهم (لكل واحد منهم) أى من الملائكة (مقام) (١٨٣) معلوم في المعرفة والقرب

والاقتدار بأمر من أوامر
 الله تعالى قيل انهم
 لا يترقون ولا ينزلون عن
 مقاماتهم وهذا قول الحكماء
 وبعض المتكلمين وقيل
 ان الآيه وهى قوله تعالى
 وما من الااله مقام معلوم
 لا تدل على نبي الترتي وتجاوز
 الترتي وانت تعلم أنه ينافي
 ظاهر ما قاله جبريل عليه
 عليه السلام ليلة المعراج
 لودنوت اغلة لا حشرت
 (لا يعصون الله ما أمرهم)
 في الماضي (ويفعلون
 ما يؤمرون) في المستقبل
 وما صدر عنهم في قصة
 خلق آدم عليه السلام
 من قولهم أتجعل فيها من
 يفسد فيها الآية لم يكن
 على سبيل الاعتراض بل
 على سبيل عرض الشبهة
 لدفعها ونسبة الافساد
 والسفك اليهم ليس غيبية
 كما توهم بل لمثل ذلك على

حادثة غير متناهية بالقوة هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام (قوله بل لانسبة الخ) لا معنى لهذا الاضراب
 (قوله وله الزيادة والنقصان الخ) الظاهر ان يقول لانه الفعل لما يشاء وما قوله ماشاء الله كان وما لم يشأ
 لم يكن فلا يفسد هذا المطلوب (قوله لاند كرو لا تؤثت) أى لا توصف بالذكورة والاونثة (قوله ما أمرهم
 في الماضي) أى الماضي عن وقت النزول ويؤمرون في الاستقبال وما قوله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم
 ويفعلون ما يؤمرون فلا استمرار (قوله وما صدر عنهم الخ) لا يخفى ان المفهوم من قوله تعالى لا يعصون
 الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون أنهم مستمرون في اطاعة أمره تعالى ولا يتركونه وليس في قصة آدم
 عليه السلام أمرهم بشئ أو مخالفتهم اغما هو توهم صدور المعصية عنهم نعم في القصة المذكورة توهم
 مخالفة قوله تعالى بل عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون حيث قصر فيه عملهم بأمره
 تعالى ونفى عنهم سبقهم بالقول فذكر الاعتراض والجواب ههنا لا وجه له نعم يرد الاعتراض بابليس حيث
 ترك الامر بالسجود وكذلك هاروت وماروت لا يرد اعتراضا على تقدير نبوت القصة أذكر كبت فيهما
 الشهوة فلم يبقيا على صرفة الملكية (قوله وما اشتر الخ) الاحسن ان يورد قوله وما يقال من أهم ما كان
 متناه فضلا عن قسيميه فانوا نظرا الى نوع من أنواع عالم الجسمانيات كالانسان مثلا لربما انه يصح ان
 يكون له أشخاص غير متناهية لجواز تبدل هيئات غير متناهية على أجزاء مخصوصة بالتركيب
 والتحليل فضلا عن سائر أنواع الممكنات فاعلم الامكان غير متناه والواجب يجب أن يعلم كل ما يصح أن
 يعلم أزلا وأبدا فتعلق علمه غير متناهية أزلا وأبدا وأما مقدوره وان هو اراد انه فليست غير متناهية
 بالفعل ولستنا نعتي ما يمكن تعلق الارادة أو القدرة به فان هذا لا يتعدد بتعدد تعلق القدرة والارادة بل
 انما يتعدد التعلق بتعدد المتعلق بالفعل كافي المعلومات والعلم نعم يكون التعلق في قوة الحصول والتعدد
 فهى غير متناهية بمعنى لا تنف عند حد فالتعلقات أيضا كذلك لا تنف عند حد حتى على هذا أن يقال
 حيث حكمنا بان المقدورات لا تنف عند حد والارادة يجب تعلقها بما تعلق به القدرة وتعلقات الارادة
 أزلية فالارادة يجب تعلقها غير المتناهي بالفعل فاه المخصصة لكل مقدور بما يجب أن يكون له
 فتعلقاتها غير متناهية بالفعل فاندفع ما أورده الشارح في القدرة وثبت ما أورده في الارادة فافهم (قوله
 بل لانسبة بينهما) اضراب عما يفهم من قوله قليل من كثير من ان بينهما نسبة مقدارية فقال لانسبة
 بينهما بالمقدار فان المتناهي لا ينسب لغير المتناهي (قوله والله ملائكة الخ) أقول ان من الواجب

ان الغيبة لا تصور في حق من لم يوجد بعد وقولهم ونحن نسمع بحمدك ونقدس لك ليس من قبيل تركيبة النفس والهيب بل لتقفة
 تقرير الشبهة واما ابليس فالاكثر على أنه لم يكن من الملائكة كما هو ظاهر قوله تعالى كان من الجن وما اشتر من قصة هاروت وماروت
 ليس مقبولا عند كثير من المحققين بل ذكر أبو العباس أحمد بن تيمية أن السبب في انزالهما ان السهر قد فشا في ذلك الزمان واشتغل
 الناس به واستنبتوا أمورا غريبة منه وكثر دعوى النبوة فبعث الله تعالى هذين الملكين ليعلموا اناس أبواب السهر حتى يتمكنوا من
 معارضة السحر الكفرة وقيل انهم جلال سجد ملكين اصلا حهما وبؤيده قراءة الملكين بالكسر وما يقال من انهما كانا ملكين من
 أعظم الملائكة علموا زهدا ودبابة وشرفا فنزلهما الله تعالى ليشترهما عابا على به بنو آدم وركب فيهما

الخ ههنا ثلاثا يلزم الحكم بكون القصة المشهورة غير مقبولة (قوله ولم يقدر الملائكة الخ) تجوز نسيانها
 للاسم الاعظم بسبب شؤم المعاصي أو رفع تأثير ركة الاسم الا عظم منها والفاجرة لعلها ثابت بعد تعلم
 الاسم غير مقبول قال القاضي في تفسيره انه محكى عن اليهود ولعله من رموز الاوائل ولا يخفى حمله على
 ذوى البصائر (قوله والقرآن كلام الله تعالى) لفظ القرآن وكلام الله مشترك بين النفسى واللفظى
 الا ان الاول شاع في اللفظى والثانى في النفسى ولذا اردف القرآن بكلام الله تعالى لتساوي توهم الكلام
 اللفظى وللتبرك بلفظ الحديث وللتفنيه على الترادف (قوله لما روى الخ) الدليل اخص من المدعى
 اعتقاده ان الله تعالى عالما من خلقه سماه الشرع بالملائكة ليس بالذكروا بالانثى وان لهم أجنحة كما
 أخبروا وهم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون وهذا شئ يجب اعتقاده من السمع وأما
 الاستدلال على وجوب أن يكون مثل هذا العالم أو البحث عن حقيقته أو انه جسم أو غير جسم وما هي
 أخصه وهل هي من جنس ما عهد أو أمر آخر عبر عنه بذلك تشبيها وانهم لم لا يعصون الله ما أمرهم
 وهل هذه الطاعة في جبلتهم بحيث لا يجحدون من أنفسهم تصور ضدها وتعيين مقاماتهم وان احدا
 لا يتعدى طوره ومقامه على ما اشار اليه في الاقوال الالهية وان لم ذلك وما حقيقة السؤال بقولهم أن جعل
 فيها من يفسد فيها فذلك مما لا يبين في فن الكلام وقد أشرنا الى شئ من ذلك في رسالتنا الواردا
 (قوله لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الخ) الله أعلم بصفة هذا الحديث حتى يوجب الظن فضلا عن
 أن يؤخذ موجبا لاعتقاد ما يعارض البرهان أو صفة زائدة في ذاته تعالى (قوله والانبيا أجمعوا الخ)
 أقول يريدانه قد وقع اجماع الانبياء عليهم الصلاة والسلام على ما تواتر عنهم على أنه تعالى متكلم
 والمتكلم من انصف بالكلام فقد ثبت انه تعالى متصف بالكلام والله تعالى لا يتصف بمحدث فوجب أن
 يكون الكلام قديما فان قامت نبوة الانبياء بتوقف نبوتها على ثبوت الكلام وذلك لان الارسل انما
 يتحقق بقول المرسل أرسلتك الى فلان أو ما في معناه فاذا لم يثبت الكلام فديمه كاذب من أول وهلة أو
 مشكوك الصدق فصدقهم موقوف على ثبوت الكلام فثبوت الكلام باجماعهم دور قلت ان النبوة
 والارسل لا يتوقفان على كلام المرسل بل يجوز أن يكون بالهام فيكون رسولا باظهار المجزة بدون
 توقف على شئ آخر ثم ثبت الكلام بنبوتهم هذا حاصل ما قاله ونوقض باننا انسلم ان المتكلم من قام به
 الكلام بل المتكلم هو من أحدث الكلام في شئ آخر ضرورة اننا نطلق المتكلم حقيقة على زيد المتلفظ
 بلغظ كذا مع ان اللفظ ليس الاصوات مخصوصا والصوت كيفية من كيفيات الهواء وقائمة بالهواء فالتكلم
 كل من أحدث هذه الكيفية المخصوصة في الهواء ثم أقول وأما القول بان العرف واللغة يشهدان بانه
 انما انصف بكونه متكلما من حيث انه متصف بالكلام النفسى فهو افتراء محض فان لم نسمع بان عرفا
 أو لغة يطلق على من أراد التكلم بل وشرع فيه فامسك رجل لسانه انه تكلم ما لم يتم كلاما اللفظيا مع ان
 هذه الصفة النفسية قد حصلت له البته بل انما يقال حقيقة أراد الكلام والمكابرة في هذا من العبادة
 نعم العرف واللغة انما يطلق المتكلم على من أحدث صوتا بلسانه أو مخارجه المخصوصة ضرورة ان من
 أحدث أصواتا حرفية بين ضاغطين خارجين عنه لا يقال له متكلم ضرورى واما ان رجلا طول يومه ما حرك
 لسانه ثم أنه أقر بعد ذلك انه هم بان يتكلم فامتنع أو منع فليس لنا أن نخبر عنه بانه تكلم بما هم به فليس
 الكلام لغة أو عرفا ما هو في القواد كإجماع وقول الشاعر ان الكلام لى القواد الخ فانقران قائمة
 على ان ليس المراد منه الاخبار بان الكلام هو الصور الخيالية التي يعقها النطق بل المراد افاة ان كل
 متكلم فانما ينطق عن اخلاقه وأحواله الذاتية الكائنة في نفسه ولفظه انما هو دليل على ما تطوى عليه
 كما يعطيه ذوق الكلام على انه لو كان كذلك فما علمنا الا ان لفظ الكلام يطلق على ما قام بالقواد أى
 القلب أو العقل أو ما يدرسه واما انه يطلق على صفة حقيقة سوى هذا وما بينه له في الحقيقة أى

الشهوة ونهاهما عن
 الشرك والقتل والزنا
 وشرب الخمر والزهرة
 كانت فاجرة في الارض
 فوافقها بعد أن شربا
 الخمر وقتل النفس ومعبدا
 للصنم وعلماها الاسم
 الاعظم الذى كانا يعرجان
 به الى السماء فتكلمت
 الزهرة بذلك الاسم
 فصعدت الى السماء
 فسخها الله تعالى وصيرها
 هذا الكوكب ولم يقدر
 الملائكة على الصعود غير
 مقبول ولا معقول لان
 الفاجرة كيف قدرت على
 الصعود الى السماء
 وسخها الله تعالى وجعلها
 كوكبا مضيا ولم يقدر
 الملائكة على الصعود مع
 انهم ما كانوا يعلمون الاسم
 الاعظم الذى به صعدت
 الفاجرة بل هم علماها
 فسياق هذه القصة
 يشهد بكدتها وليس في
 كتاب الله تعالى ولا سنة
 رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ما يدل على صدقها
 (والقرآن) وكذا سائر
 الكتب الالهية (كلام الله
 غير مخلوق) لما روى عن
 النبي عليه الصلاة
 والسلام القرآن كلام
 الله غير مخلوق والانبيا
 اجمعوا على أنه تعالى
 متكلم وتواتر نقل ذلك
 عنهم

وأن لا يتوقف ثبوت النبوة على الكلام حتى لا يمكن اثبات الكلام بالنقل عن الانبياء لجواز ارسال الرسل بان يخلق الله تعالى فيهم
 علم اضر و ربا رسالتهم من الله تعالى في تبليغ احكامه و يصدقهم بان يخلق المعجزة حال تحديقهم فثبتت رسالتهم من غير توقف على ثبوت
 الكلام ثم ثبتت صفة الكلام بقولهم ولا خلاف بين أهل اللغة في كونه تعالى متكلماً لكن اختلفوا في تحقيق كلامه وحدوثه وقدمه
 وذلك لانهم لما رأوا قياسين متعارضين في النتيجة وهما كلام الله تعالى صفة له وكل ما هو صفة فقديم فكلام الله قديم وكلام الله مر كب من
 حروف واصوات مرتبة متعاقبة في الوجود وكل ما هو كذلك فهو حادث فكلام الله تعالى حادث اضطرر والى القدرح في أحد القياسين
 ضرورة امتناع حقيقة التقيضين فمنع كل طائفة بعض المقدمات فالجواب (١٨٥) ذهبوا الى أن كلامه تعالى

حروف واصوات وهى
 قديمة ومنعوا ان كل ما هو
 مؤلف من حروف
 واصوات مرتبة فهو
 حادث بل قال بعضهم
 بقدم الجلد والغلاف
 قلت فما بالهم لم يقولوا
 بقدم الكتاب والمجلد
 وصانع الغلاف وقيل
 انهم امتنعوا من اطلاق
 لفظ الحادث على الكلام
 اللفظى رعاية للادب
 واحترازا عن ذهاب
 الوهم الى حدوث
 الكلام النفسى كما قال
 بعض الاشاعرة ان
 كلامه تعالى ليس قائما
 باساق وأقرب ولا حال في
 مصعب أو لوج وامتنع عن
 اطلاق القول بحدوث
 كلامه وان كان المراد هو
 اللفظى رعاية للادب
 واحترازا عن ذهاب
 الوهم الى حدوث الكلام
 الارلى والمعتزلة قالوا بحدوث
 كلامه وانه مؤلف من

الا اذا ضم اليه انه واحد عبر عنه بالعربية والسر بانيه والعبرية واليونانية (قوله ولا يتوقف) الاولى
 ما ذكره في شرح قوله متكلم وترك اجمعوا وانه ذكره سابقا (قوله لجواز ارسال الخ) اعنى ثبوت ارسال
 بالنسبة اليهم (قوله بان يخلق الله) لا بقوله ارسلنا حتى يتوقف ثبوت ارسال على ثبوت انه متكلم (قوله
 ويصدقهم الخ) عطف على جواز تقدير ان اى لتصديقه تعالى اياهم عند الخلق بخلق المعجزة الالهية على
 صدقهم (قوله حال تحديقهم) فيه ان خلق المعجزة ليس حال التحدى بل قبله على انه لا حاجة اليه (قوله
 ومنعوا الخ) لا خفاء في ان هذا الترتيب الذى في الالفاظ ترتيب زمانى لا يمكن تلفظ حرف الا بعد انقضاء
 حرف قبله وان ذاته تعالى وصفاته خارجة عن الزمان فليس المراد ان الالفاظ المترتبة المتعاقبة قديمة فانه
 لا يقول به عاقل فرادهم بترتيبها غير الترتيب الزمانى المستلزم للتعاقب فهو ترتيب في ذاته تعالى سوى هذا
 الترتيب الزمانى فيكون مذهبهم قدم الكلمات القائمة بذاته تعالى من غير ترتيب زمانى يستلزم الحدوث
 فذهبهم هو ما سيجى من مختار المصنف لكن المشهور المذکور في الكتب ما ذكره الشارح (قوله وقيل الخ)
 فهم متفقون مع الاشاعرة في اثبات الكلام النفسى وقدمه وحدوث اللفظى الا انهم تأدبوا عن اطلاق
 الحادث عليه (قوله ومعنى كونه الخ) فيه ان المتكلم في العرف واللغة من اتصف بالتكلم والتكلم معناه
 خلق الحروف والالفاظ فان الانسان المتكلم انما يخلق الحروف والالفاظ في الهواء المنموج في الخارج
 والجواب انه انما يطلق المتكلم عليه باعتبار قيام الكلام لا باعتبار ايجاد له بدليل انه لو اوجد في غيره
 لم يصح اطلاق المتكلم عليه في العرف واللغة وقيام الحروف بالمتكلم قيامها بالخارج التى هى اجزائه
 ولذا عرفوا الحرف بانه صوت يعتمد على الخارج وكونها حاصله من موج الهواء في الخارج لا ينافى قيامها
 ليست امر اولاهما أو وليست قائمة بقواد ولا عقل فن ابن علمناه الا ان يكون بوضع جديد ولا دليل عليه
 أو مجاز ولا فرق بين مجاز ومجاز ثم ان اجماع الانبياء على اطلاق لفظ لا يقتضى أن يكون المراد منه ما هو
 موضوعه الحقيقى ضرورة انه قد وقع الاجماع على ان الله يداوانه على العرش استوى كما نواتر عن الانبياء
 وعن نبينا وليس المراد حقيقته بالضرورة فليكن هذا الاجماع كذلك وان المتكلم مجازى في مخترع الكلام
 للاختصاص وايضا ان النصوص انما تعتبر قائماتها بعد عدم القرينة العقلية على خلاف الحقيقة
 فكان من الواجب أن يبحث اولاهل يجوز أن يكون لله صفة هى الكلام حتى يرتب عليه ان المراد من
 اطلاق هذا اللفظ تلك الصفة وهو لم يتكلم في ذلك والمانع برهانه قائم وحاصل الكلام ان الاطلاقات
 اللغوية لا تدخل لها في المقامات البرهانية الا من حيث ما يراد تطبيقها على ما يشبه البرهان ويأتى
 للكلام تتمه (قوله ولا خلاف الخ) شروع في تفصيل الكلام بعد اجماله

(٢٤ - عقائد)
 اصوات وحروف وهو قائم بغيره ومعنى كونه متكلماً عندهم أنه موجود لتلك الحروف
 والاصوات في الجسم كاللوح المحفوظ أو كجبر بل أو النبي عليه السلام أو غيرهم كشجرة موسى فهم منعوا ان المؤلف من الحروف
 والاصوات صفة الله تعالى والكرامية لما رأوا ان مخالفة الضرورة انى التزامها الخنابلة أشنع من مخالفة الدليل وان ما التزمه المعتزلة
 من كون كلامه تعالى صفة بغيره وان معنى كونه تعالى متكلماً كونه خالفاً للكلام في الغير بخلاف العرف واللغة ذهبوا الى ان
 كلامه صفة له مولفه من الحروف والاصوات الحادثة القائمة بذاته تعالى فهم منعوا ان كل ما هو صفة له فهو قديم والاشاعرة قالوا
 بكلامه تعالى

معنى واحد بسيط قائم بذاته تعالى قديم فهم منزهون ان كلامه تعالى مؤلف من الحروف والاصوات ولا نزاع بين الشيخ والمعتزلة في حدوث الكلام اللفظي وانما نزاعهم في اثبات الكلام النفسي وعدمه وذهب المصنف الى ان مذهب الشيخ ان الالفاظ ايضا قديمة وافرد في ذلك مقالة

بالمخرج فتدبر (قوله معنى واحد بسيط) أي لا تعدد فيه ولا جزئه (قوله كعدم تكفير الخ) لان المجاز يصح نفيه عن المعنى الحقيقي بلا تأويل فيقال زيد ليس باسد فيصح ان يقال ما بين دفتي المصاحف ليس كلام الله تعالى من غير تأويل انما المحتاج الى التأويل اطلاقه عليه لان المجاز يحتاج الى القرينة والتأويل وكذا التقرير في اللازم الثاني والثالث (قوله المعنى الثاني) أي ما يقوم بغيره لفظا كان أو معنى (قوله شاملهما) شمول الكلي لافراده فيكون كل منهما كلاما حقيقيا لاشمول الكل لاجزائه (قوله والادلة الخ) من الاجماع على كون المؤلف من الحروف كلام الله تعالى ومن الايات الدالة على كونه ذكرا وعريا ومنزلا ومضلا بالايات والسور ومن كونه مقرا ومحفوظا في القلوب وقابلا للتسخير وغير ذلك (قوله يجب حملها الخ) ربهما يندفع التعارض بين القياسين ويحصل الجمع بين نتيجتهما بان كلامه تعالى قديم بذاته وحادث باعتبار صفاته (قوله بعض المتأخرين) وهو السيد الشريف اختاره في

(قوله ولا نزاع بين الشيخ والمعتزلة الخ) أقول هذا تحريرا لمحل النزاع وحاصله ان ليس النزاع في الكلام اللفظي فانه حادث باتفاق وانما النزاع في اثبات الكلام النفسي وأقول ان الشيخ لم يثبت الكلام النفسي الا لترويح ظواهر النصوص الدالة على ان القرآن كلام الله غير مخلوق وما يشبه ذلك وهذه انما تبدل على قدم الكلام اللفظي ان كل لفظ الكلام حقيقة فيه فعلا وعلى قدم اللفظي والنفسى معان كان حقيقة فيهما وان صه بالنفسى فذلك تأويل أو ترجيح لا حدمعنى المشترك بدون موجب فان قال ان موجب هو استعماله القديم اللفظي قيل عليه لا بد من اثبات امكان النفسى ولم يثبت بعد والمانع قائم برهانه على ما راعى المصنف ثم ان الذى يبسدون كلام المصوم انما هو حالة تقدم الكلام اللفظي وانه هو المخلوق لله في المتكلم الرسول أو الشجرة أو ما يشبه ذلك وبرايمهم باسمها لا تنطق بسوى هذا ولم نسمع ان معتزليا أقام برهانا على حالة صفة الله تعالى هي من شأنها الكلام اللفظي ليست يحرف والاصوت ولا بامر ولا نهى ولا خبر فلا ندرى ان خصوم الشيخ في هذه المسئلة من هم وانما ظاهر بل المتعين من أصل النزاع انما هو في اللفظي وفرضه في النفسى اما مجرد التجاء أو تنازل عن أصل المدعى واثبات مدعى آخر ليس النزاع فيه (قوله وذهب المصنف الى ان مذهب الشيخ الخ) أقول ان المصنف أتبع النزاع بين الشيخ والمعتزلة في اللفظي كما هو المعروف وقال ان مذهب الشيخ ان الالفاظ ايضا قديمة وان الشيخ قال الكلام هو المعنى النفسى ولفظ المعنى يطلق على معنيين الاول ما هو مدلول اللفظ قام بالغير أم لا والثاني ما هو القائم بالغير سواء كل لفظ أم لا وان الشيخ يريد من المعنى ما هو الثاني أى القائم بالغير فالكلام هو اللفظ ومدلوله القائم بذاته تعالى أى اللفظ باعتبار دلالة على معناه فان اللفظ انما يسمى كلاما باعتبار ان يدل على شئ فلا بد من أخذ الدلالة فيه وأما ارادة المعنى الاول أى المدلول فقط فهذا يوجب ان يكون اللفظ ليس كلاما ويلزم عليه مفاسد كثيرة من تأملها وجدها من توهماته رحمه الله التي لا يخفى على المتفطن عدم لزومها تقوله لعدم تكفير الخ أى واللازم الذى هو عدم التكفير باطل اذ يجب تكفير من أنكر كون ما بين دفتي المصاحف كلام الله حقيقة فيكون المقدمون من الاشاعة كفارا كما سنبه عليه الشارح وهذه خرافة سقيمة (قوله وما يقال من أن الحروف والالفاظ مترتبة الخ) أقول معارضة لا لبس القدم بان الحروف والالفاظ لا يماز من قبيل الامور المتعاقبة

وأخرى على القائم بالغير والشيخ لما قال الكلام هو المعنى النفسى فهم الاصحاب منه ان مراده به مدلول اللفظ وهو القديم عنده وأما العبارات فانما تسمى كلاما مجازا لدلالتها على ما هو الكلام الحقيقي حتى صرحوا بان الالفاظ حادثه على مذهبه ولكنها ليست كلاما له تعالى حقيقة وهذا الذى فهموه له لوازم كثيرة فاسدة كعدم تكفير من انكر كلامية ما بين دفتي المصحف مع انه علم من الدين ضرورة كونه كلام الله تعالى حقيقة وعدم المعارضة والتحدى بما هو كلام الله حقيقة وعدم كون المقروء المحفوظ كلامه تعالى الى غير ذلك مما لا يخفى في فساد على المتفطنين في الاحكام الدينية فيجب حمل كلام الشيخ على انه أراد به المعنى الثاني فيكون الكلام النفسى عنده أمر اشياء لا للفظ والمعنى جميعا قائما بذاته تعالى (وهو المكتوب

في المصاحف المقروءة بالالسن المحفوظ في الصدور والمكتوب غير المتأبى والمقروء في القراءة والمحفوظ غير المحفوظ) وما يقال من ان الحروف والالفاظ مترتبة متعاقبة فجوابه ان ذلك الترتيب انما هو في التلفظ لعدم مساعدة الآلة والادلة الدالة على الحدوث يجب حملها على حدوث تلك الصفات المتعلقة بالكلام دون نفس الكلام جمع بين الادلة وتلقى هذا الكلام بعض المتأخرين بالقبول وقد قبله ار محمد بن عبد الكريم الشهرستاني ذهب اليه في نهاية الاقدام

شرح

شرح المواقف (قوله و بعضهم انكره) وهو المحقق المتفاز في رده في شرح العقائد النسفية (قوله ان كلامه تعالى واحد) لعله أراد به مبدأ هذا الكلام النفسى وهو التمكن من ترتيب المعاني والكلمات والافواع الخمسة عنده أنواع له باعتبار التعاقب فالكلام اللفظى دال على النفسى الذى هو المعانى دلالة الموضوع على الموضوع له وعلى مبدأه دلالة الاثر على المؤثر (قوله فلان كون الحروف النخ) ليس مراده نفي الترتيب مطلقا والالم تكن الكلمات قائمة بذاته تعالى بل حروف التهجي اذ مراده في الترتيب الزمانى المستلزم للحدوث والترتيب الوضعى الذى يستلزم تجزئته المحل فله ترتب آخر في ذاته تعالى والعقل قاصر عن ادراكه كالترتب الذى له في ذهن الحافظ واما انه يقضى الى وجود الاصوات من غير كونها سيالة ففيه ان الاصوات كيفية تحصل من توجع الهواء والسيلان انما يلزمه باعتبار حصولها في الزمان ولذا توجد الالفاظ في ذهن الحافظ من غير سيلان فالسيلان انما هو لازم لها في التلفظ بسبب قصور الالة ووقوعه في الزمان بخلاف الحركة فانها انتقال تدريجى والتدرج ما خرد في حقيقتها ولذا قال بعض العلماء ان موسى عليه السلام سمع صوتا الا على كلام الله تعالى من غير تقدم وتأخر بين الحروف (قوله فلانه يؤى النخ) لا يخفى أن القائم بذاته تعالى على اختيار المصنف كلمات مرتبة غير هذا الترتيب الزمانى وتلك الكلمات مقروءة بالاسن مخفوفة في الصدور مكتوبة في المصاحف غير حاله فيها والقائم بالقارى والحافظ هو القراء والحفظ والحال في المصاحف هو الكتابة فلانه دد في كلامه تعالى

المرتبة والامور المتعاقبة لا يصح أن تكون بأسرها قديمة أما أولا فلان التعاقب يقتضى السباق واللاحق في الزمان وهذا مستلزم للحدوث بالضرورة وثانيا أرا الامور الغير القارة وجودها أدنى مراتب وجودات فكيف يصح الحكم بقدمها ووجوبها ان الالفاظ لا ترتب فيها بذواتها ولا تعاقب بل ذلك من حكم الالة القاصرة والافهسى في عالمها المقدس من القصور ولا ترتيب زمانيا فيها ولا تعاقب فما سلمت هذه الصفات المقتضية لحدوث الامن حيث وصف انقارى والمتلفظ والكتاب فتحمل أدلة الحدوث على تلك الصفات لا على حدوث نفس الالفاظ جمعا بين الادلة واقول أولا اذا كانت الالفاظ قديمة فكيف قام بها صفات الحدوث مع انكم لا تجوزون قيام الحوادث بالقديم والاعاد الكلام بدو ثانيا ما ذرأ المصنف باللفظ ان كان أراد به ما هو حقيقة أى الصوت المشتمل على الحروف الهجائية كما هو صريح دعواه فذلك انما هو كيفية تقوم بالهواء كما سمعت له لا حقيقة له وانه والهواء جسم حادث فكيف قام به القديم وان أراد به ما هو صورته المعلومة منه بعد حدوثه أو قبله فنقول أولا انه ليس بلفظ حقيقة وثانيا انه ما أفاد الا ان المعلوم من هذه الحروف قديم أى ماهيات الحاصلة في العالمها قديمة في مرتبة العلم فان كان قائلًا بارتسام صور المعلومات في العالم فلا فرق بين القرآن وغيره وان لم يكن قائلًا بذلك محيلا فلم جعل هذه كذلك حيث لا فارق وثالثا ان حصولها في ذاته مرتبة مجتمعة على ترتيبها كما يدعيه مستلزم لتقدم البعض على البعض في ذاته فيكون جسمانيا فان كان يقول انها ليست مرتبة بل يعلم ترتيبها فنقول ان علم الترتيب لا يستلزم وقوع الترتيب في العلم بل تجب له في ذلك في التخييل فخرجت عن كونها الالفاظ المقصودة له وأما دعوى ترتيب لا يتصور فهو خروج عن حد النظر وان كان يريد غير ذلك فليبينه حتى تتكلم فيه وأيضار دعليه ما أورد بعضهم من انه لا شك في اننا اذا قرأنا القرآن يوجد فينا شئ من القرآن وذلك بدهى انكاره مكابرة فان كان ذلك الشخص بيينه هو القائم بذاته تعالى يلزم قيام الصفة الواحدة بمحلين متباينين وهو محال بالضرورة أو انتقال ما كان القائم بذاته تعالى اليما وهو محال بالضرورة أيضا ويكون قول النصارى انتقلت الكلمة الى جسد عيسى وان كان شخصا سوى القائم به تعالى فما قام بنا هو حادث وما قام بالله قديم وليس ما قام بنا هو ما قام به فيلزم عليه المفسد التى أزماه المتقدمين (قوله أما أولا النخ) قد دافع عبد الحكيم عن المصنف ههنا بسهام الخطا عن قسى

وبعضهم انكره اما أولا فلان مذهب الشيخ ان كلامه تعالى واحد وليس بأمر ولا نهي ولا خبر وانما يصير أحده هذه الاشياء بحسب التعلق وهذه الالفاظ لا تنطبق على الكلام اللفظى وانما يصح تطبيقها على المعنى المقابل للفظ بضرب من التكلف واما ثانيا فلان كون الحروف والالفاظ قائمة بذات الله تعالى من غير ترتيب يقضى الى كون الاصوات مع كونها اعراضا سيالة موجودة في وجود لا تكون فيه سيالة وهو قسطة من قبيل ان الحركة توجد في بعض الموضوعات من غير ترتيب وتعاقب بين أجزائها واما ثالثا فلانه يؤدى الى ان يكون الفرق بين ما يقوم بالقارى من الالفاظ وبين ما يقوم بذاته تعالى باجتماع الاجزاء وعدم اجتماعها بسبب قصور الالة فنقول هذا الفرق ان أوجب اختلاف الحقيقة فلا يكون القائم به تعالى

من جنس الالفاظ وان لم يوجد وجب وكان ما يقوم بالقارى وما يقوم بذاته تعالى حقيقة واحدة والتفاوت بينهما انما يكون بالاجتماع وعدمه اللذين هما عارضان

من عوارض الحقيقة الواحدة كان بعض صفاته الحقيقة له تعالى مجانسا

لصفات الخلوقات واما رابعاً فلان لزوم ما ذكره من المفاسد وهم فان تكفير من انكر كون ما بين الالفاظ كلام الله انما هو اذا اعتقد انه من مخترعات البشر اما اذا اعتقد انه ليس كلام الله بمعنى انه ليس في الحقيقة صفة قائمة بذاته تعالى بل هو دال على الصفة القائمة بذاته فلا يجوز تكفيره اصلاً كيف وهو مذهب أكثر الاشاعرة ما خلا المصنف وموافقيه وما علم من الدين من كون ما بين الالفاظ كلام الله تعالى حقيقة انما هو بمعنى كونه دالاً على ما هو كلام الله حقيقة لا على انه صفة قائمة بذاته تعالى وكيف يدعى أنه من ضروريات الدين مع انه خلاف ما نقله الاصحاب وكيف يزعم ان هذا الجمل الغفير من الاشاعرة انكروا ما هو من ضروريات الدين حتى يلزم تكفيرهم حاشاهم من ذلك واما ما سألنا من الادلة الدالة على النسخ لا يمكن حملها على اللفظ بل ترجع الى الملقوظ كيف وبعضها مما لا يتعلق بالنسخ باللفظ كما نسخ حكمه وبقي تلاوته

فلا معنى لترديد الاستفاد من قوله ان واجب اختلاف النسخ (قوله من جنس الالفاظ) والحاصل انه جعل كلامه تعالى شاملاً للفظ والمعنى كماله يلزم عدم كون الالفاظ كلامه تعالى كما يلزم على الاصحاب (قوله واما رابعاً النسخ) قد عرفت ان لزوم تلك المفاسد مبني على قولهم بأن اطلاق كلام الله على اللفظي مجاز لعلاقة الدالية ولا خفاء حينئذ في لزوم تلك اللوازم كما بيناه ولذا التزم المحقق التفاتاً زاني أنه مشترك بين اللفظي والنفسى لتلاصحه نفيه عن شئ منهما والمصنف لم يحكم بتكفير هذا الجمل الكثير بل يلزم عدم تكفير من نفي كونه كلام الله حقيقة وقال انه كلام الله تعالى مجازاً (قوله واما خامساً النسخ) الاشكال بالنسخ مشترك الورود بين ماقاله المصنف وبين ماقاله الاصحاب من كونه معنى قائماً بذاته تعالى ودفعه ان النسخ باعتبار التعاقب بافعال المكلفين سواء قيل انه المعنى فقط أو اللفظ والمعنى (قوله صفة تتمكن بها الوهم الموتره باوتار الخيال ولا نظير له بانقضاء ماقاله وعبارات الشارح ظاهرة (قوله واما خامساً فلان الادلة الدالة على النسخ) أقول من الادلة الدالة على ان القرآن حادث ورود الشرع بان بعضا منه قد ينسخ أى يحكم بعدم تلاوته أو يحكم بزوال الحكم الذى قد كان دل عليه فان كان هذا النسخ يرجع الى صفة من صفات اللفظ كما زعمته فذلك ان سلم في نسخ التلاوة لا يسلم في نسخ الاحكام فان الاحكام ليست الا من حيث يتعلق الخطاب بالحكموم والخطاب لا يزال مادام اللفظ موجوداً من الخطاب فان كانت الالفاظ قديمة والخطاب بها أزلى والارى لا يمكن زواله فلا يزال حكمها وجوداً متعلقاً مادام الخطاب وليس في الخطاب تقييد بزمان دون زمان والام يمكن نسخا فيجب ان تكون الالفاظ حادثة وانه يحدث لفظ للدلالة على حكم من الاحكام نقيضه زمن حدوثه ثم أتى لفظ آخر يحكم آخر سوى ما أتى به الاول فانقول بقدم الالفاظ يناقض حكم النسخ واما ما ذهب اليه الاصحاب فليس يلزم عليه مثل ذلك فان النسخ يقع في المتعلقة بالحادثة والكلام الازلى واحداً لا أمر فيه ولا نهي حتى يتعلق به النسخ (قوله ولنا في تحقيق الكلام كلام النسخ) أقول يريد ان يحقق الكلام بتحقيقه ينطبق على كلام الشيخ من وجبه ولا يلزم عليه مخالفة الظاهر من ان هذه الالفاظ كلام الله من وجبه وتحقيقه يتوقف على مقدمه فمهدا وهي ان نجد من أنفسنا تارة انا اذا أردنا ان نتلفظ بكلام على نظم مخصوص نحتاج الى ترتيبه أو اعلى النظم المقصود في خيالنا ثم نتلفظ به على طبق ما تخيلنا وربنا وان كان لا يتمكن من ترتيبه الا بجهد ومشقة وتارة يتمكن من ذلك بأدنى التفات فلنا صفة به ترتيب هذه الالفاظ في خيالنا تتقوى بالممارسة ونحوها وتضعف بما يقابل ذلك فتلك الصفة فينا هي مبدأ نظم الكلام الخيالى عندنا بحيث ينطبق على مقصود معين وهذه الصفة هي ضد الحرس فان من لا يتمكن من النظم الخيالى بوجه لا يتمكن من النطق بوجه فان التللفظ الخارجى مبني على التخييل الباطنى ومن تمكن من ذلك تمكن من التللفظ ان لم يمنع مانع اللسان والحرس وضده معنيان يقومان بالنفس لا باللسان وهذه الصفة هي غير العلم فانها لو كانت العلم الذى هو مبدأ الانكشاف لكان كل منكشف لنا من الالفاظ المترتبة كلاماً متفسيماً لنا وليس كذلك بل قد يحصل عندنا علم بالالفاظ غير المترتبة وليست كلاماً متفسيماً لنا بالضرورة بل الكلام النفسى ما نتحدثنا به أنفسنا بحيث يكون منشأه نفس الترتيب ومبداؤه من ذاتنا فكلامنا هو ما نتبناه في خيالنا بأفئنا وما ترتبه الغير فهو كلام الغير اذا تعهد هذا فنقول ان كلام الله النفسى هو الكلمات التى ترتبها الله تعالى في نفس ذاته الاقدس على حسب علمه الازلى بصفته الازلية التى هي مبدأ هذا الترتيب وهذه الصفة قديمة وتلك الكلمات المترتبة بحسب هذا الوجود أى وجودها في ذاته أزلية أيضاً وهذا الوجود في الذات بالحقيقة من الوجودات العلمية وسائر الكلمات والكلام الذى يوجد في علم الخارج

الخ

ولنا في تحقيق الكلام كلام يتوقف على تعهد مقدمه هي ان مبدأ الكلام النفسى فينا صفة تمكنهم من نظم الكلمات وترتيبها على الوجه الذى ينطبق على المقصود وهذه الصفة

ضد الخرس وهي مبدأ الكلام النفسى وهي غير العلم فانها قد تعاقب عن العلم فان كلام الغير معلوم لنا فقد تعاقب به علما ولم تتعلق به تلك
الصفة منافيس كلاما متابلا كلاما هو الكلمات التي ترتبها في خيالنا لا غير وما رتبته غير نافه وكلام الغير اذا تعاقب ذلك فنقول كلام
الله تعالى هو الكلمات التي رتبها الله تعالى في علمه الازلى بصفة الازلية التي هي مبدأ تأليفها وترتيبها وهذه الصفة قديمة وتلك الكلمات
المرتبة أيضا بحسب وجودها العلى ازيله أيضا بل الكلمات والكلام (١٨٩) مطلقا كسائر الممكنات ازيله

بحسب وجودها العلى وليس

كلام الله تعالى الامارته
الله تعالى بنفسه من غير
واسطة والكلمات
لا تعاقب بينها في الوجود
العلمى حتى يلزم حدوثها
وانما التعاقب بينها في
الوجود الخارجى وهى
بحسب هذا الوجود كلام
لفظى وهذا الوجه سالم
مما يلزم المذهب
المنقولة مثل ما يلزم على
مذهب المعتزلة من كون
كلام الله تعالى قائما غيره
وعلى مذهب الكرامية من
كونه تعالى محلا للحوادث
وعلى مذهب الحنابلة من
قدم الحروف والاصوات
مع بداهة تعاقبها
وتجدها وعلى ما هو
ظاهر كلام متقدمى
الاشاعرة من ان
الالفاظ والحروف ليست
كلام الله تعالى بل
معانيها وعلى ما اول به
المصنف كلام الشيخ
من ان الاصوات مع
كونها من الاهراض
السيالة قائمة بذاته تعالى
من غير ترتيب والترتيب
في القصور الاله فانه

الشيخ لا دليل على ثبوت الصفة التي هي مبدأ التمكن انما الثابت نفس التمكن من نظم الكلمات وهو
راجع الى القدرة فلا يلزم ثبوت صفة اخرى (قوله ضد الخرس) أى الخرس الباطنى وهو عدم التمكن
من نظم الكلمات وترتيبها (قوله كلام الله تعالى) لا يخفى عليك ان ترتب تلك الكلمات انما هو على وفق
سواء كان هو ما نسميه كلام الله أم لا كسائر الممكنات ازيل بحسب الوجود العلى أيضا الا ان كلام الله
هو امارته الحق بذاته بدون توسط موضوع آخر يضاف اليه وكلام غيره هو امارته الحق على انه صادر
من ذلك الغير وتلك الكلمات في وجودها ذلك ليست متعاقبة حتى يلزم حدوثها وانما التعاقب بينها في
الوجود الخارجى وهى بحسب هذا الوجود الخارجى كلام لفظى حادث مخلوق ولكن يقال انه كلام الله
من حيث انطباقه عليه كما يقال ان زيد الخارجى هو زيد المعلوم بعينه فقول الشيخ ان الكلام صفة
بسيطة يريد مبدأ الترتيب كما ثبتنا وان كان اطلاقا مجازيا كما هو ظاهر كاطلاق الكلام على الذى نسميه
كلاما نفسيا وانما هو صور خيالية أو علمية على وجه مخصوص واللوازم التي لزمنا على قول المتقدمين
من دفعه لهذا الانطباق هذا حاصل تحقيق هذا الحق وأقول أولاد عليه ما قدمنا من ان تسميته
النفسى كلاما ليس الاصطلاح أو مجاز كما يتبين من اللغة والعرف فالوازم اللازمة على قول المتقدمين
لازمة على هذا أيضا وثانيا ان هذا المبدأ الذى يبنى عليه ليس له أثر سوى أثر القدرة ولم يذ كر ما يميزه عنها
غاية الامر انه أثر خاص لمبدأ عام وان كان أثره قديما اذ يجوز ان يكون بعض تعلقات القدرة قديما في هذا
الموضع فليس أمرا اذا على الصفات المتفق عليها وثالثا تفرقه بين كلام زيد الموجود بالوجود العلى
في ذات الله وبين كلام الله الموجود بذلك الوجود بان كلام الله ما كان ترتيبه بغير واسطة وكلام غيره
ما كان بواسطة تفرقه بلا تعقل فانه ان أراد الواسطة في الترتيب العلمى فغير صحيح فان الترتيب العلمى
مبدؤه ما به الترتيب في علم الرب ولا شئ يتوسط في هذا الترتيب حيث لا يكون هناك الا الله وحده وصفاته
فلا فارق بين الكلمات التي للحوادث ولا التي تنسبها الى الله وان أراد الواسطة في الوجود الخارجى فذلك
لا مدخل له في الترتيب العلمى الذى به الكلام النفسى كلام بل يعود الى قول المعتزلى من ان نسبة
الكلام الى الله من حيث انه صادر عنه بلا واسطة اختيار المتكلم أو غيره وأيضا في الواسطة في عالم
الخارج غير صحيح فان الخالق انما يخلق الكلام على لسان رجل أو في شجرة أو ما يشبه ذلك نعم نفي
الواسطة بمعنى العلم أو التفكير أو المعين مثلا ثابت ولكن ليس ذلك بمثابة التفرقة في القدم والحدوث أو
ما يترتب على ذلك فالتوى الكل في نسبة الابدان غايته بعضه بالاسباب الاعتيادية والبعض لا وهو قول
المعتزلى أيضا وقد أورد على الشارح غير ذلك ولا حاجة الى الاطالة بذلك والحاصل ان تحقيقه هذا
ما أفاد الازيادة قول في المسئلة من غير فائدة والحق ان لا يسمي الى القول بقدوم الالفاظ ولا الى القول
بترتيب الالفاظ الخيالية في ذاته تعالى مع الاختصاص باسم الكلام وليكن هذا محملا وفان بيننا وبين
جميع الحصوص وان ليس معنى القرآن أو الكلام الا هذه الالفاظ المقصورة باللسن المكتوبة في
المصاحف المتفق على حدودها وما ورد في النصوص من انه غير مخلوق فؤولة بغير تخلف كما قيل وما في
اطلاقات النبيين من انه تعالى متكلم فقول أيضا بان مجازا وما يشبهه وأما ثبات صفة حقيقة قائمة

يؤدى الى سفسطة ظاهرة ولا يلزم على ذلك امارته المصنف على متقدمى الاشاعرة من المحذورات فان المتهدى به حينئذ كلام الله تعالى
وانه كارتون ما بين الدفتين كلام الله تعالى يكون كما نكار كون ما بين اوراق ديوان الحافظ كلام الحافظ فيكون كفرافى حق القرآن اذ ليس
معنى كون هذا المكتوب كلام الله الا ان ذلك الكلام موجود بالوجود اللفظى واعل المتامل الصادق ممن رفض التعصب والجدال
بشهادة حقيقة هذا المقال

العلم الاولي وبعده ترتبها على حسب علمه معلومة له تعالى في الازل فترتب الكلمات متأخر عن العلم بترتيبها
والعلم بالكلمات المترتبة متأخر عن ترتيبها والكلمات القائمة بذاته تعالى لا بد أن تكون مترتبة غير
الترتب الزماني والوضعي والعلمي لا يدرك لها ممر وان لم يكن حينئذ كلام الله تعالى الا الكلمات الموجودة
في علمه تعالى فلا يكون صفة موجودة في الخارج قائمة بذاته تعالى * واعلم أن المصنّف قال بقيام الالفاظ
بذاته تعالى في الخارج ونفي الترتيب الزمني الملتزم لحدوثها وجعلها عارضا تقصيرا لآلة الحدوث
راجع الى صفاتها والشارح قال بالترتب بينهما في الوجود العلمي وجعل الحدوث لازما لوجودها الخارجي
وفيه بحث اما اولها الممر واما ثانيا فلان القول بالترتب في الوجود العلمي انما يصح اذا كان علمه تعالى عبارة
عن الصور القائمة بذاته تعالى واما اذا كانت صفة حقيقية ذات تعلق فلا معنى لترتيبها في الوجود العلمي
اذ لا ترتب في نفس العلم ولا في تعلقها به انما ان الترتيب بينهما مالم يلمس له تعالى واما ثالثا فلانه يكون صفة
الكلام حينئذ مخالفة لساير الصفات فانها موجودة قائمة بذاته تعالى في الخارج والكلام موجود
بالوجود العلمي قائم بذاته تعالى باعتبارها واما رابعا فلان الكلام اللفظي الموجود في الخارج اما ان
يكون مغاير للمقائم بذاته تعالى كما يشعر به قوله وهو بهذا الوجود كلام لفظي فلا بد من القول بالاشتراك
لفظ كلام الله بينهما كما لا يلزم ما يلزم الاصحاب واما ان يكون عينه والاختلاف بالحدوث والقدم
باختلاف الوجود الخارجي والعلمي وكلام الله تعالى اسم لتلك الكلمات مع قطع النظر عن الوجودين
فلا يكون كلام الله تعالى عبارة عن الالفاظ المترتبة لان الترتيب انما هو في الوجود العلمي والخارجي
ولا يكون صفة الكلام قديمة لان القدم فرع الوجود في الخارج واما خامسا فلانه يلزم ان يكون الكلام
عبارة عن الالفاظ المعلومة له تعالى لاصفة له فمقدر والله تعالى الموفق (قوله بسبقه غفلة) الاولى بسبقه
جهل كما في سائر الكتب وقع اطلاق العارف على ذاته تعالى في اسمائه تعالى كما في العينية وفي الحرز اليماني

وأسماء الله تعالى توقيفيه)
أي لا يجوز اطلاق اسم
عليه مالم يرد به اذن الشارع
قال في المواظف وشرحه
ليس الكلام في الاسماء
الا علم الموضوع في
اللغات وانما النزاع في
الاسماء المتأخوذة من
الصفات والافعال فذهب
المعتزلة والكرامية الى انه
اذا دل العقل على اتصافه
تعالى بها جاز الاطلاق عليه
تعالى سواء ورد بذلك
الاطلاق اذن الشارع اولم
يرد وكذا الحال في الافعال
وقال القاضي أبو بكر من
اصحابنا كل لفظ دل على
معنى ثابت لله تعالى جاز
اطلاقه عليه بلا توقيف
اذا لم يكن اطلاقه موهما
لما لا يليق بكبريائه فمن ثم
لم يجز ان يطلق عليه تعالى
لفظ العارف لان المعرفة
قد يراد بها علم بسبقه غفلة
ولا لفظ الفقيه

بذاته تكون متبعالا فاضة هذه الاقوال المقدسة على التبيين عليهم الصلاة والسلام ويطبق على هذه
الصفة لفظ الكلام ويطبق على الله متمكلم على سبيل التجوز والتشبيه فذلك امر يطلب بالبرهان
وان احببت ان تسمع قليلا في ذلك فاقول قد اثبتنا بالبرهان ان الحق تعالى جواد وان لا يقبض الا ما فيه
صلاح عالم الامكان ولا يصدر عنه العيب بالضرورة ومن البين ان ذلك لا ينشأ عنه بالقهر والقسر من
خارج او داخل فليكن ذلك ناشئا عنه لوصف الحمية المشار اليه بقوله فاحببت ان أعرف فذلك الوصف
هو المنبوع والمبد الفيز كل خير على عالم الاستعداد في كل حقيقة بما يليق بها وذلك الوصف غير ساير
الاصناف المتفق عليها بالضرورة ضرورة تحقق جميعها بدون تحققه بالامكان لانها ولما كان بلوغ
نوع الانسان الى حقيقة كماله في جميع مراتبه الاثنية به مرتبة على ما اودع الحق فيه من حقيقة
الاستعداد التي منشأ تحققها العلم بالغايات وذلك العلم لا يكون له الا بمرشد حقيقي له تطلع تام الى سر الحق
فيفاض عليه ما فيه ارشاد هذا النوع وهو الكلام المنزل على ذلك المرشد الذي هو النبي الصادق فذلك
الكلام انما كان منبوعا فيضه ذلك الوصف الحقيقي القائم بذاته الذي هو الحب الحقيقي لمفيض ما فيه
الصلاح الحقيقي لجملة العالم وذلك الكلام انما هو تفصيل لنوع ما اجل في هذا الوصف وان تلك الصفة
ازلا وبدا حيث لا مخاطب ولا مأمور هنالك بدون لزوم ما يوجب اعتراضا وامه اليست بامر ولا نهي
ولا غيرهما وانما تلك من تفاصيل ما اقتضته تلك الصفة ثم اختصاص اسم الكلام من بين ساير
الاشارة بالاطلاق على تلك الصفة لما انه الموصل الى حقيقة المعرفة التي هي غاية كل ذرة في عالم الوجود
على ما اشير اليه في حديث الحب المتقدم وهذا قول مجمل فاطلب تفصيله من غير هذا الكتاب بل تحتسه
من عجب فادخل يدك في جيبك تخرج آية أخرى فانهم (قوله واسماؤه تعالى توقيفيه) أقول فصل
القول في المسئلة ان اطلاق الالفة المفهومة تفصا بباي النظر ممنوع الا اذا ورد الشرع بها ثم لا يقاس

لان الفقه فهم غرض المتكلم من كلامه وذلك مشهور اذ فيه الجهل ولا لفظ العقول لان العمل علم ما من عن الاقدام على ما ينبغي
 مأخوذ من العقل وانما يتصور هذا المعنى فيمن يدعوه الداعي الى ما لا ينبغي ولا لفظ الفطن لان اللفظة مرعبة ادراك ما مراد
 نعر بضمه على السامع فتكون مسبوقه بالجهل ولا لفظ الطبيب لان الطب يراد به علم ما خوذ من التجارب الى غير ذلك من الاسماء التي
 فيها نوع من ايهام ما لا يسوغ في حقه تعالى وقد يقال لا بد من نفي ذلك الابهام من الاشعار بالتعظيم حتى يصح الاطلاق بلا توقيف رذهب
 الشيخ الاشعري ومتابعوه الى انه لا بد من التوقيف وهو المختار للاحتياط في الاحتراز عما يوجبهم باطلا لعظم الخطر في ذلك فلا يجوز الاكتفاء
 في عدم ايهام الباطل بما يقع ادراكه بل لا بد من الاستناد الى اذن الشارع اه قلنا رذهب الامام الغزالي الى جواز اطلاق ما علم
 انصافه تعالى به على طريق التوصيف ون التسمية لان اجراء الصفة اخبار (١٩١) ثبوت مدلولها في جواز عند

ثبوت المدلول الامتناع
 بخلاف التسمية فانها
 تصرف في المسمى ولا
 ولاية عليه الا للاب والام
 ومن يجري مجراهما وهو
 تعالى منزعه عن تصرف
 فيه هذا كلامه وبشكل
 ذلك بل فخط خدای وتكری
 وأمثالهما في سائر اللغات
 مع شوبها من غير تكبر
 اللهم الا أن يقال ان لفظ
 خدای معناه خود اينده
 أي الموجود بذاته
 وحينئذ يكون المراد
 فالواجب الوجود كما
 ذكره الامام الرازي في
 بعض تصانيفه ويقال
 بمثل ذلك في سائر اسمائه
 بحسب سائر اللغات ان
 أمكن وأما اطلاق واجب
 الوجود وصانع العالم
 وأمثالهما فانها هرانه
 بطريق التوصيف لا
 بطريق التسمية
 (والمعاد) أي الجسماني

(قوله لان الفقه الخ) في القاموس الفقه بالكسر العلم بالشئ والفهم والفظنة بالكسر الخذني بالشئ أي
 الممارسة ومن هذا الوجه يكون موهمًا لا يليق بذاته تعالى وأما المعنى الذي ذكره السيد الشريف فلم
 يوجد نقله وما ذكره من معنى اللفظة مشهور (قوله من دفع ذلك الابهام) وفي بعض النسخ من نفي ذلك
 الابهام والاولى من عدم ذلك الابهام (قوله اعظم الخطر) الخطر الخاء المعجمة والطاء المهملة الاشراف عن
 الهلاك (قوله والمعاد الخ) المعاد مصدر أو مكان حقيقة العود توجه الشئ الى ما كان عليه والمراد ههنا
 الرجوع الى الوجود بعد الفناء أو رجوع أجزاء البدن الى الاجتماع بعد التفرق والى الحياة بعد الموت
 والارواح الى الابدان بعد انفارقه وأما المعاد الروحاني المحض على ما راه الفلاسفة فعن رجوع الارواح
 الى ما كانت عليه من التجرد عن علاقة البدن واستعمال الآلات أو التبري عما ابتليت به من
 الظلمات كذا في المقاصد (قوله ويكفر من أنكره) لانه انكار للنصوص وأما الروحاني ففي الآيات
 والا حديث اشارة اليه لكنه ليس منصوصا فلا يكفر منكره كيف وهو مبني على تجرد النفس
 الناطقة وجمهور المتكلمين انكروا تجرده وقالوا ليست هي الا الهيكل المحسوس وقال الامام حجة الاسلام
 ان المعاد الروحاني قد دلت عليه الدلائل العقابية والشرع لم ينه فقلت بهم ما جمع بين العقل والنقل وقيل
 علم في الاطلاق بل لا بد من التوقيف وذلك كما سمع الصبور الذي يفهم تحمل المشاق مثلا فاذا ورد الشرع
 باطلا فله جازر واجب تأويله ثم لا يجوز ان يطلق ما بمعناه وأما الالفاظ التي لا تفهم الا الكمال
 ولا شوب ظاهرها شائبة النقص فيجوز اطلاقها على الله تعالى بالاسراج ولكل قوم ان يصطليحوا في ذلك
 على ما شاؤا كيف وانما ان نستدل على اثبات صفات كالية للواجب تعالى ثم نعتبره بمشتق يطلق عليه
 وان هذا التسمية وأما من فرق بين التسمية والتوصيف فذلك رجل قد خنقته العربية واطلاق القول
 في المنع جهل بموارد اللغات وقصو في الاطلاع كيف ولم يرد نص بايجاب تغيير الالفاظ الغير العربية
 مما يدل على الله تعالى وان أمكن التأويل في بعضها بالتوصيف لم يكن في الآخر كدوي في الفرنسية
 ودثوي في الهندية ويزدو بزدان في الفارسية فانها عند أهل اللغة أعلام على ذات الرب لا يفهم منها
 معنى التوصيف بوجه (قوله ولا ولاية عليه الا للاب والام) أقول ماذا يصنع هذا الفاضل في الاعلام
 التي بالغبية والتي وضعها قوم ابتداء لتعارفهم (قوله خدای وتكری) يفتح التاء وكسر الكاف المغلظة
 والاول أي خدای اسم الله بالفارسية والتأني أي تنكري اسمه بالتركية (قوله اللهم الا ان يقال ان
 لفظ خدای معناه خود اينده) أي الموجود بذاته خود بالفارسية النفس اينده اسم فاعل من أمسدن
 بمعنى الجي. أي آت بذاته (قوله ويقال بمثل ذلك الخ) من أين أتى له ان في كل لغة هذا اللفظ القلب

فانه المتبادر عند اطلاق أهل اشرع انه الذي يجب الاعتراف به وانكره حتى باجماع أهل الملل الثلاث وبشهادة نصوص
 القرآن في المواضع المتعددة بحيث لا يقبل التأويل كقوله تعالى أولم ير الانسان انما خلقناه من نطفة فاذا هو خصيم مبين وضرب لنا
 مثلا ونسئ خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل علم قال المفسرون نزلت هذه الآية في أبي بن
 خلف خصم النبي صلى الله عليه وسلم وآتاه بعظم قد رمى في قبضه فنفثه بيده وقال يا محمد أترى الله يحيي هذه بعد ما رمى صلى الله
 عليه وسلم نعم ويبعثك ويدخلك النار وهذا ما يقطع عرف التأويل بل بالكافية ولذلك قال الامام الانصاري انه لا يمكن الجمع بين الايمان
 بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم وبين انكار الحشر الجسماني

قلت ولا الجمع بين القول
 بقدم العالم على ما يقول به
 الفلاسفة وبين الحشر
 الجسماني أيضا لان
 النفوس الناطقة على هذا
 التقدير غير متناهية
 فيستدعي حشرها جميعا
 أبدا غير متناهية في
 أمكنة غير متناهية وقد
 ثبت تنهاى الابعاد بالبرهان
 وباعتراهم (تحشر الاجساد
 وتعاد فيها الارواح) باعادة
 البدن المعدوم بعينه عند
 بعض المتكلمين بل أكثرهم
 أو بان يجمع الاجزاء
 المنفردة كما كانت أولا
 عند بعضهم وهم الذين
 ينكرون جواز اعادة
 المعدوم موافقة للفلاسفة
 وهم يدعون بدهشة
 استحالة ويرغمون أن اقامة
 الدلائل لتنبئه عليهم انها
 ما ذكره ابن سينا في
 التعليقات انه اذا وجد
 الشيء وقتما ثم لم يعد
 واستمر وجوده في وقت
 آخر وعلم ذلك أو شوهد علم
 ان الوجود واحد وما اذا
 عدم فليكن الوجود
 السابق (أ) وليكن المعاد
 الذي حدث (ب) وليكن
 المحدث الجديد (ج) وليكن
 (ب كج) في الحدوث
 والموضوع وزمان وغير
 ذلك ولا يخالفه الا بالعدد
 فلا يتميز (ب) عن (ج)
 في استحقاق أن يكون (أ)
 منسوب اليه دون (ج)

ان الكتب السماوية السابقة ناطقة صريح بالبرهان وحاني كان القرآن ناطق بشيوت الجسماني (قوله
 ولا الجمع بين القول بقدم العالم على ما يقول به الفلاسفة) أي المشاؤون فانه يلزم القول بوجود نفوس
 غير متناهية بناء على وجود أبدان غير متناهية هي شروط النفوس الناطقة اللزومة لتقديم الأنواع
 المتولدة ومقصود الشارح رحمه الله من هذا الكلام ان الفلاسفة الاسلاميين يدعون الايمان
 بالحشر ويقولون بقدم العالم والجمع بينهما غير ممكن (قوله لان النفوس الناطقة على هذا التقدير
 الخ) دليل على قوله ولا الجمع بين القول بقدم العالم والمراد بهذا التقدير تقديم العالم على الطريق
 الذي قال به الفلاسفة واحتر زعن القول بقدم النفوس وتنهايتها وتناسخها كما يقول به افلاطون فانه
 لا ينافي القول بالحشر بهذا الوجه وان كان منافيا بوجه آخر من أن الحشر اما أن يكون في عام العناصر
 فيلزم التناسخ واما في عالم الافلاك فيلزم الحرق عليها (قوله حشرها جميعا) أي مجتمعة (قوله أبدا غير
 متناهية) لا ممتنع التداخل (قوله انه اذا وجد الخ) جعل بعض الازياء هذا الكلام دليلين أحدهما
 من أوله الى قوله واذا كان المحمولان الاثنان وثانيهما منه الى آخر الكلام وقال حاصل الاول ان المعاد
 على تقدير الاعادة ليس متميزا عن المستأنف في استحقاق ان يكون هو الموجود الاول دون المستأنف فيلزم
 موجود (قوله قلت ولا الجمع بين القول بقدم العالم الخ) أقول أي ولا يمكن الجمع بين القول بقدم العالم
 على ما بينه الفلاسفة من الاستدلال على قدم الأنواع وبين الحشر الجسماني لان النفوس الناطقة التي
 هي نوع من أنواع العالم تكون غير متناهية على هذا التقدير أي تقديم النوع فيستدعي حشرها
 جميعا أبدا غير متناهية حيث لا يمكن تعلق نفسين أو يزيد ببدن بل تعلق نفسين أو يزيد ببدن واحد
 لم يكن بد من أبدان غير متناهية فان النفوس على هذا التحيطها مراتب العدد والابدان الغير
 المتناهية تقتصر الى امتداد غير متناه وقد قام البرهان على بطلان عدم تنهاى الابعاد وقررت أهم
 عليه أي فالفلاسفة القائلون بقدم العالم لا يمكنهم القول بالحشر الجسماني فيحتم منهم انكاره ومنكره
 كما فهم كفار أقول أولا أعجب لهذا المحقق كيف نسب هذا القول للفلاسفة على الاطلاق مع ان منهم من
 صرح بنفي لزوم قدم النوع كاشيخ الرئيس واحتج على ذلك في كثير من كتبه وتبعه على ذلك الجهم
 الغير منهم والذين يتوهم من كلامهم القول بالقدم النوعي لم يكن مصرحافي أقوالهم وثانيا حيث صرحوا
 بشيوت الجسماني وصرحوا بتقديم الأنواع على ما زعمه فهم بالحشر مؤمنون وما ألزمه عليهم لازم
 مذهب ولازم المذهب ليس بمذهب كما هو مشهور وثالثا لم يصح الجمع بين القولين مع جواز ان يجعل
 النص من قبيل المتشابه الذي لا مجال للرأي فيه ولا يعلم معناه فتوهم بحشر جسماني لا يعلم معناه
 وما كلفيته بل كما أراد القائل اجبالا كفي سائر تشابهات أو يدخله التأويل بوجه ما وواجبا كيف ان
 الشارح فيما تقدم في مسألة الوعد والوعيد قد جعل جميع الاخبار انشاآت للتهديد والترغيب ثم جاء
 ههنا وسد باب التأويل كانه العالم بحكم ما يريد وابعان هذا الشارح قال في رسالته الزوراء بقدم العالم
 بالشخص فضلا عن النوع فكيف ساغ له التكلم بمثل هذا الكلام في هذا الكتاب فان قال لكل مقام
 مقال فلا يحكماء مثل هذه المقالة وكان في رأي الشارح فاقد ايقوده غيره مثله (قوله منها ما ذكره ابن سينا
 في التعليقات) أقول ذكر الشيخ في التنبية على استحالة اعادة المعدوم برهاننا متينا بتحقيقه انه لو انعدم
 شيء بالعدم الصرف بحيث يصدق انه قد زال وجوده بالكيفية فاعادته ليست الا ايجادا من العدم الصرف
 وما يوجد من العدم الصرف ليس أولى به ان ينسب الى وجود آخر قد كان من ان ينسب الى انه وجود مبتكر
 مخترع فالحكم بانه معاد ترجح بالمرجح ان قلت ان مشابهنه للوجود الاول على وجه بحيث يسوغ انه هو
 بدون تعاون بينهما الا بالزوال في السابق والايجاد في اللاحق ترجح انه معاد الاول لا مخترع قلت ان المشابهة
 لم تخرجه عن كونه موجودا من العدم انصرف فليكن مبدءا لثالثا للوجود الاول اذ قد جوزت ايجاد

أن يكون كل واحد منهما معاداً أو لا يكون شيئاً منهما معاداً أو كلاهما باطل فيلزم أن تكون الاعادة باطلة
وحاصل الثاني بيان مغايرة ما فرض ثانياً للموجود المفقود سابقاً مع قطع النظر عن فرض وجود
المستأنف وتشابهه وتخالفه للمعاد والشارح جعله دليلاً واحداً وقال محصلاً ان العدم عبارة عن فقدان
الذات وطلانه فلا يكون موضوع الوجودين والعدم شيئاً واحداً لعدم انخفاض وحدة الذات حال العدم
فامتياز المعاد عن المستأنف المفروض واختصاصه بصفة الاعادة ان كان لكونه ثابتاً من حيث الذات
في حال العدم فهو باطل لان المعدوم لا هو بيه له وان كان لكونه مفروض الوجود أو لافهوعين النسبة
التي وقع النظر في امكانه وذلك غير متصور مع فقدان الاستمرار لانه يوجب الانثنية الصرفة انتهى وعلى
هذا التقرير يكون ذكر المستأنف الجديد مجرد التوضيح ويظهر ان الحادث المفروض كونه معاداً
لا فرق بينه وبين الحادث المستأنف في نسبة الاعادة فاما ان يكون كل منهما معاداً أو لا يكون شيئاً منهما
معاداً والاول باطل فتعين الثاني كذا قاله بعض الفضلاء أقول ويرد على الاول أن فرض الحادث الجديد
مما لا للحادث المعاد في جميع العوارض سوى نسبة كونه معاداً الوجود السابق فرض محال لان الحادث
الجديد لا يكون تعيينه عين تعيين الحادث المعاد ضرورة ان التعيين الجزئي لا يقوم بشئين فيكون تعيينه
مغايراً لتعيين الحادث المعاد والتمايز بين المعاد والمستأنف متحقق لان تعيين المعاد عين تعيين الموجود سابقاً
لكونه معاداً وتعيين المستأنف مغاير له بل نقول ان افراد التعيين جزئيات حقيقة بنفسها لا بانضمام
التعيين اليها والالزم التسلسل فالتعينات كلها متغايرة بالذات ويمتنع اتحاد اثنين منها بخلاف تعيين المعاد
وتعيين الوجود السابق فانه تعيين واحد ضرورة كونه معاداً فالامتياز بين المعاد والمستأنف حاصل
باعتبار تغاير التعيينين رأياً نقول اما أن يكون المستأنف متميزاً عن المعاد بوجه من الوجوه فيكون ذلك
التمايز كافي في نسبة الاعادة الى أحدهما دون الآخر وان لم يكن متميزاً أصلاً فلا انثنية ولا تعدد ويرد
على التقرير الثاني أنه مبني على أنه لا بد في كون الوجود الثاني منسوباً الى الاول من انخفاض وحدة
الذات حال العدم وهذه المقدمة نظرية لا بد من اقامة الدليل عليها فان اللازم في الاعادة ان تكون الذات
المشخصة محفوظة في الوجودين وهو متحقق ههنا لان قد عرفت ان تشخص المعاد وما عينه عين
تشخص الوجود السابق وما عينه فالواحد الشخصى محفوظ في الحالين واما انه لا بد ان يكون محفوظاً
في حال العدم أيضاً فكلا (قوله فان نسبته الخ) وفي بعض النسخ فان نسبة ا بوضع الظاهر موضع المصغر
(قوله لكنهما اذ لم يختلفا) أى بوجه من الوجوه سوى النسبة فليس ان تجعل النسبة لاحد الامرين
أولى من جعلها للآخر (قوله انما هو) أى النسبة المذكورة وتذكير الضمير لكونها عبارة عن كونه
منسوباً (قوله لانه كان لب) لكونه ب معادة دون ج يكون مستأنفاً (قوله بل يقول الخصم الثاني
للاعادة انما كان النسبة المذكورة الخ) اذ لا تغاير بين ب وج فان قلت هذا الجواب منع والشيخ
كان في مقام الاستدلال قلت ادعى الشيخ بديه هذا المطلب والوجه المذكور تنبيه عليه فلم يبال في
ايراد الكلام بطريق المنع (قوله بل اذا صح) في بعض النسخ لفظ بلى الإيجابية بدل بل الاضربية (قوله

فان نسبة (ا) الى امرين
متشابهين من كل وجه الا
في النسبة التي يتظر هل
يمكن أن يحدفا فيها أو لا
يمكن لكنهما اذ لم يختلفا
فيم افليس أن يجعل
لاحدهما أولى من ان
يجعل للآخر فان قيل
انما هو أولى (ب) دون
(ج) لانه كان (ب) دون
(ج) فهو نفس هذه النسبة
وأخذ المطلوب في بيان
نفسه بل يقول الخصم انما
كان (ج) بل اذا صح

المعائل التام فلا ترجع وبهذا التحقيق يندفع ما أورده عبد الحكيم على هذا التنبيه أخذ من سلفه فافهم
فلمست أطيل في بيان البديهيات (قوله بل اذا صح الخ) أقول هذا بيان أن القول بجواز اعادة المعدوم
يصح على قول من قال ان للمعدوم ذاتاً ثابتة بعرضها الوجودي وزول عنها وهي هي فالذات لا تختلف
ذاتيتها في حال الوجود والعدم فيصح أن يقال عرض لها الوجود ثم زال ثم عرض لها ثانياً بدون لزوم
محال في جواز الاعادة حتى تطل الاعادة من حيثية أخرى أما اذ لم يسلم القول بثبوت ذات المعدوم فما
تسميه معاداً لا يكون أولى بكونه معاداً من أن يكون الحادث الا بتداني أيضاً معاداً بل اما أن يكون سمي
منهما معاداً او اما أن يكون كل منهما مبتدأً أو لما استشعر أن يقال لو سلم قول القائل بثبوت ذات المعدوم

مذهب من يقول) وهو المعتزلة القائلون بثبوت المعدومات الممكنة حال العدم (قوله وإذا كان الخ) شرطية جزاؤه الجملة الشرطية مع جزائها المذكورة بقوله بان استمراره وقوله الاثنان مجرد التأييد وقوله موجودا واحدا حال والتفسير في استمرار اجمع الى الموضوع وقوله أو ذاتا عطف على موجودا اشارة الى مذهب الاعتزال وقوله كان أى كان الموضوع جواب لقوله فان استمر وقوله موجودا وذاتا حال من ضمير القائل وقوله شيئا واحدا خبر كان وقوله الاثنينية الصرفة معناه الاثنينية التي لا وحدة فيها فلا يمكن ان يكون الثاني عين الاول بوجه من الوجوه والاعادة لانها تقتضى الاتحاد (قوله انه اذا عدم) يعنى ان موضوع الوجودين سواء كان محسوسا أو معقولا اذا عدم في الخارج ببقى ذلك الموضوع في نفس الامر بحسب وجوده الذهني في الحواس أو في النفس الناطقة فوحدة الذات محفوظة في نفس الامر

لم يصح القول باعادة المعدوم أيضا فان الوجود الزائل غير الوجود الطارئ فيختلف المعروف لهما بانتم لافهما فلا يكون الاول معاد فان حكمت بان تغير المحمول لا يستوجب تغير الموضوع فاحكم بذلك على القول بان ليس للمعدوم ذات ثابتة أجاب بأنه اذا كان المحمولان المتغيران بوجبان كون الموضوع لهما مع واحد منهما غير نفسه مع الآخر فذلك الموضوع الواحد لهما ان استمر موجودا واحدا أو ذاتا ثابتة واحدة كان باعتبار الموضوع الواحد القائم حال كونه موجودا وحال كونه ذاتا ثابتة شيئا واحدا أى يحكم العقل بأنه واحد وان كان بحسب اعتبار المحمولين شيتين اثنتين والاختلاف الاعتباري لا يضر بوحدة الذات التي الكلام فيها أما اذا فقد استمراره بان انعدم بحيث لم يبق مشارا اليه بوجه ثم حل الوجود على ثابته وحدث من عدم بحيث بقي الاثنينية صرفة ذاتا اعتبارا اذا كان كل واحد مخترا صالة كسائر الموجودات المتباينة فلو سلم قول من قال بثبوت الذات في العدم لصح أن يكون المعاد عين الاول والتغير الاعتباري لا يضر بالوحدة بخلاف ما قيل بعدم ثبوت الذات في العدم فانه يختلف الذاتان فالدليل واحد كما هو المتبادر من هبارة الشارح لا دليلان كما زعموا (قوله وربما يخالف الاوهام الخ) أقول هذا وهم نشأ من أنه اذا سلم القول بثبوت ذات المعدوم صح القول باعادته وجوابه حاصل الوهم انما وان لم نقل بثبوت ذات للمعدوم في العدم ولكن نقول بالتحفاظ وحيده الشخصية في نفس الامر بسبب وجوده الذهني الخيالي فان الصور الخيالية حاكية عن الاشخاص الخارجية بحيث لو كانت في الخارج لكانت عين تلك الاشخاص فتكون الهوية الشخصية محفوظة بتلك الصور ويرد عليها الوجود باعادة كالموجود في ذات في العدم فلا يلزم عدم التراجع في النسبة وحاصل الجواب أنه انما يتم القول بهذه الاعادة لو كان معروض الوجود الاول والعدم والوجود الثاني شخضا واحدا بحيث لا يختلف أصلا ويختلف اختلافالا اعتبار له في الشخصية كالاختلاف بالمحمول على ما سبق والصور الذهنية سواء كانت خيالية أو غير خيالية ليست هي الشخص الخارجى بعينه بالذات فان الموجود في الذهن بالحقيقة هو الهوية الذهنية أى الصورة المكتنفة بالعوارض الذهنية فيستحيل أن يكون الشخص الخارجى بعينه والالزم أن يكون شخص واحد متعينا بتعيين ذهني وخارجي وأن يكون شخص واحد متعينا بتعيين العرض وتعيين الجوهر معا وهو باطل بالبداهة فوجب أن يكون عند التعيين باحد التعيينين قد زال التعيين الآخر فيزول التعيين الخارجى للصورة حتى يعترضها التعيين الذهني وكذا الذهني فتكون الصورة الذهنية غير الشخص الخارجى بالشخص واتحادهما مع كاهو المشهور على لسان القوم انما هو بمعنى أنها الوجودت عن المعينات الذهنية اصح أن تكون متعينة بتعيينه عند الوجود في الخارج فتكون عينه قلبت اياه بالفعل مطلقا ولكن بعد تجريد ما عن الغواشي الذهنية وصيرورتها مطلقه -نى عن الاطلاق ثم ضم الوجود الخارجى اليها فلم تحفظ الوحدة الشخصية من حيث هو شخص موجود ولا تتصور الاعادة الا بذلك وحاصل الكلام أن الشخصية

مذهب من يقول ان الشيء يوجد في عدم من حيث هو موجود ويبقى من حيث هو ذاته بعينه ذاتا ولم يعدم من حيث هو ذات ثم أعيد اليه الوجود أمكن أن يقال بالاعادة الى أن يبطل من وجوه أخرى وأذالم يسلم ذلك ولم يجعل للمعدوم في حال العدم ذاتا ثانية لم يكن أحد الحادثين مستحقا لان يكون له الوجود السابق دون الحادث الآخر بل اما أن يكون كل منهما معادا أولا يكون كل واحد منهما معادا واذا كان المحمولان الاثنان بوجبان كون الموضوع لهما مع كل واحد منهما غير نفسه مع الآخر فان استمر موجودا واحدا وذاتا ثانية واحدة كان باعتبار الموضوع الواحد القائم موجودا وذاتا ثانيا واحدة باعتبار الموضوع الواحد المحمولين شيتين اثنتين فاذا فقد استمراره في نفسه ذاتا واحدة بقي الاثنينية الصرفة لا غير هذا كلامه وربما يخالف الاوهام انه اذا عدم في الخارج يبقى في نفس الامر بحسب وجوده في الذهن فحفظ وحدته بحسب ذلك الوجود كالموجود ثابتا في العدم ووجه النقصى

فلا يبقى الاثني عشر في حال العدم (قوله ان الموجود الخ) أي الموجود في الذهن هو الهويية أي
 الشخص الخارجي المكتشفة بالعوارض الذهنية لانها الحاصلة فيه وهي غير الوجود الخارجي واتحادها
 بالموجود الخارجي بمعنى أنه متحدة معه بعد التجريد عن العوارض الذهنية فالهويية المكتشفة ليست
 عين الوجود الخارجي المكتشفة حقيقة حتى يكون وجوده في الذهن وجوده وتكون وحدة الذات
 محفوظة فاندفع ما قيل ان كون الشخص الخارجي محفوظا في الذهن وموجودا فيه محفوظا بالعوارض
 التي تكون بعد التجريد عن الشخص الخارجي لا كون الشخص الخارجي محفوظا بتلك العوارض
 (قوله اللازم) تخلل العدم بين وجودي الشيء الواحد قلنا ان الوجود ليس بمعاد وان قلنا باعادته
 فاللازم تخلل زمان العدم بين زمان الوجود (قوله ولا يخفى عليك) تفصيل ما ذكره الشارح في حاشية
 التجريد ان معنى تخلل العدم بين الشيء ونفسه ان يكون عدمه مسبوقا سابقا بشئ واحد بعينه بالسبق
 الزماني فانه اذا حاز الازادة يكون سابقا على عدمه وهو بعينه مسبوق بذلك العدم وهو محال لاستلزامه
 تقدم الشيء على نفسه بالزمان وهو محال بالبداية وهذا بخلافه وهو فانه محال لاستلزامه تقدم الشيء
 على نفسه بالذات وفيه بحث أما أولا فلا ناسلم ان معنى تخلل العدم بين الشيء ونفسه ذلك بل معناه
 دخول العدم بين الشيء ونفسه واستحالته اظهر من استلزامه تقدم الشيء على نفسه قال في شرح
 التجريد الجليل ولو أعيد لتخلل العدم بين الشيء ونفسه اذ المفروض ان المحال هو المبدأ بعينه وتخلل
 العدم انما يتصور بين الشئين وأما ثانيا فلا نقول لاستلزامه تقدم الشيء على نفسه بالزمان ان اراد به
 انه يتصف الشيء بالتقدم الزماني بالذات على نفسه فممنوع لان المتصف به بالذات انما هو الزمان وان اراد
 به انه يتصف به بالعرض فلا ناسلم استحاله فان الشيء المستمر الوجود مقدم على نفسه باعتبار وجوده

والتعين للخارج حيات ليست الا الوجود الخارجي فاذا زلت زالت كما تقدم بيانه في بحث العلم والافانصورية
 خيالية كانت أو غيرها عند نسبتها الى الخارج حيات قابلة لان تنطبق على عدد كثير في عالم الخارج ويشهد
 لذلك ما يفعله مهرة المصورين من جعل صور كثيرة تحاكي صورة واحدة بحيث لا يميز بينها الا بعباينة
 الوجود اللهم الا عند حضور المادة فذلك هو اعتبار الوجود فتفكر في ثم صرح للشارح أن يقول وأيضا كما
 أن الخ وحاصله أن تلك الصورة الذهنية تكون حاكية عما فرضناه مبتدأ مما لا يزيد باثم المماثلة فيعود عدم
 الترجيح فكانه قال أولا لا انحفاظ وثانيا عدم الترجيح لازم ولذات المطالب قال الشارح فتأمل فانه دقيق
 والتأمل حقيق وقد خفي مقصده هذا عن جميع من رأيت كلامه من الناظرين في كلام الشارح فبعدوا
 عن الغرض في كلامهم وخطوا كثيرا وقد أجابوا عن الوهم أيضا بان الكلام في جواز إعادة المعدوم في
 الخارج بوجوده الخارجي كان له أو لم يعدوم في الذهن بوجوده في كان له فلا بد من انحفاظ ذات كل في كل والا
 فما يتعلق بين الوجود الخارجي والانحفاظ الذهني ولا بأس بهذا الجواب أيضا للتأمل (قوله ومنها انه لو
 أعيد المعدوم لم تخلل العدم الخ) أقول ببرهان آخر ينبيه على استحالة إعادة المعدوم حاصله أن الموجود في
 الحالتين شئ واحد فلو تخلل بين الوجودين عدم لم تخلل العدم بين الشيء ونفسه واستحالته بديهية وأورد
 على هذا ان اللازم تخلل عدم بين وجودين شئ واحد وهو أول المسئلة وأخذ استحاله في الدليل مصادرة
 وأجاب الشارح بان معنى تقدم شئ على شئ مطلقا أي بالذات أو بالزمان عبارة عن كون وجود الاول
 متقدما على وجود الثاني بحيث يكون وجود الثاني منعذما في مرتبة وجود الاول أو زمانه فلو قلنا باعادة
 المعدوم لم تخلل العدم بين الوجودين كونه موجودا قبل وجوده أو كونه موجودا في الدور المستلزم لتقدم
 وجود الشيء على وجوده تقدما ذاتيا يحكم باستحالته في إعادة المستلزم لو وجود الشيء قبل وجوده
 وتقدم وجوده على وجوده تقدما زمانيا كما هنا والجزا للدور أيضا بان يكون شئ واحد معدا لنفسه
 بان يكون وجوده ووقفا على عدمه بعد وجوده فيجب أن يوجد في عدمه ويكون ذلك جزءا من وجوده

ان الموجود في الذهن
 بالحقيقة هو الهويية المكتشفة
 بالمشخصات الذهنية
 واتحادها مع الوجود
 الخارجي بمعنى انها بعد
 التجريد بعينه فليست
 اياه مطلقا بالفعل وأيضا
 كان المعدوم موجودا في
 الذهن كذلك المبدأ
 المفروض موجود فيه
 أيضا فليس نسبة الوجود
 الثاني الى المعدوم السابق
 الوجود أولى من نسبه
 الى المبدأ المفروض فتأمل
 فانه دقيق وبالتأمل حقيق
 ومنها انه لو أعيد المعدوم
 لم تخلل العدم بين الشيء
 ونفسه فان الوجود سابقا
 ولا حاشي واحد وأورد
 عليه ان اللازم تخلل
 العدم بين وجودي الشيء
 الواحد واستحالته أول
 المسئلة ولا يخفى عليك ان
 معنى تقدم الشيء على الشيء
 مطلقا عبارة عن كون
 وجود الشيء الاول متقدما
 على وجود الشيء الثاني
 واعتبر ذلك بالدور فانه
 يستلزم تقدم الشيء على
 نفسه بمعنى أن يكون وجوده
 متقدما على وجود
 نفسه ولو أعيد المعدوم
 لم تقدمه بالوجود على
 نفسه فيحكم العقل
 بطلان تقدم الشيء على
 نفسه تقدم مادانيا

كإلزام في الدور بحكم بطلان تقدمه على نفسه تقدم ما يابا واذا استعالت اعادة المعدوم تعين الوجه الثاني وهو ان تكون الاعادة بجمع
 الاجزاء المتفرقة وتألّفها كما كانت أولا لا يقال لو ثبت استحالة اعادة المعدوم لزم بطلان الوجه الثاني أيضا لان اجزاء البدن المشخص
 كبدن زيد مثلا وان لم يكن له جزء صوري لا يكون بدن زيد الا بشرط اجتماع خاص وشكل معين فاذا تفرقت اجزائه وانتهى الاجتماع
 والشكل المعين لم يبق بدن زيد ثم اذا أعيد فاما ان يعاد ذلك الاجتماع والشكل بعينهما أولا وعلى الاول يلزم اعادة المعدوم وعلى
 الثاني لا يكون المعاد بعينه (١٩٦) هو البدن الاول بل مثله وحينئذ يكون تناسخا ومن ثمة قيل ما من مذهب

في الزمان السابق واللاحق بالتبع وقد اعترف به الشارح في حاشيته في هذا المقام (قوله وهو مجتهد
 الدور) ممنوع فان التقدم فيه موصوف بالتقدم على نفسه بالذات لكونه محتاجا اليه بخلاف التقدم
 الزماني فان المنتصف فيه بالتقدم هو الزمان والاتصاف للشيء وبه بالذات أصلا (قوله لم يكن بدن زيد)
 لا تنفاه شرطه وهو الاجتماع المخصوص (قوله ومن ثمة قيل) أي من أجل لزوم التناسخ في الآخرة
 قيل ما من مذهب الخ لانه يلزم على هذه الفارقة مع بعينهم من الاجزاء الاصلية وهي ما يتعلق
 به الروح أولا (قوله فلا يستحيل اعادة الروح) وقع في أكثر النسخ بانفائه ولا يخفى انه لا يصح ان يكون
 جزءا وفي بعضها بالواو عطفًا على قوله كان كذلك داخل تحت الشرط وحينئذ لا حاجة اليه (قوله
 مثل الشكل السابق) الصواب اسقاطه لان المشهور عندهم مشكل بشكل مغاير للاول سواء كان
 مماثلا أولا كيف وقال المفسرون في تفسير قوله تعالى يوم ينفخ في الصور فتأتون أفواجا انه قال النبي
 صلى الله عليه وسلم تحشر أمي عشرة أصناف بعضهم على صورة القردة الحديث (قوله وان كان
 الخ) أشار بان الوصلية الى انه على تقدير التماثل عدم توهم التناسخ أولى لكون البدنين متماثلين
 الثاني فيلزم توقف الشيء على نفسه بالذات وهو الدور ويكون منه سفسطة عظيمة ومن الأدلة على احالة
 اعادة المعدوم أنه لو جاز ذلك لم يحصل لنا انقطع بان شيئا من الاشياء مبتدأ الجواز ان يكون قد وجد ثم
 انعدم صرفا ثم وجد بكبريات كثيرة (قوله لا يقال لو ثبت الخ) أقول معارضة لتجوير الحشر الجسماني عن
 تفریق حاصلها لو ثبت استحالة اعادة المعدوم لاستحال الحشر بالجمع بعد التفریق أيضا وذلك لان
 زيدا انما يعاد على أنه زيد اذا كان قد أعيد بجميع اجزائه الداخلة في شخصيته التي من جعلها جزءه
 الصوري الذي ينعدم بتفرق الاجزاء فلوا أعيد بجميع ما هو به زيد لا يعيد هذا الجزء الصوري أيضا
 وقد كان انعدم فيلزم اعادة المعدوم فان قلت لانتم ان للمعدوم جزءا حقيقيا سمي به بالصورة حتى ينعدم
 ولا يعاد بل ليس المركب الانفس الاجزاء والهيئة اعتبارا عقلي قلت ان لم يكن جزء صوري فلا يحصى لان
 عن أن تقول بان بدن زيد ليس بدن زيد بجمها هو مجرد الاجزاء على أي تركيب بل لا بد ان يكون على تركيب
 خاص وشكل معين وذلك بدیهی فاذا تفرقت الاجزاء فلا محالة زال الاجتماع والترتيب والشكل فان أعيد
 الاجتماع الاول والترتيب والشكل الاوان فهذا هو اعادة المعدوم وقد بطلت وان لم تعد بل تركيب
 الاجزاء على ترتيب وشكل سوى الاول ضرورة تغير الاجتماعين فليس المعاد هو الاول بل ما يشبهه قد
 وجد وتعلق النفس به تعلق بغير بدنها الاول وهو تناسخ ومن ثم قيل ما من مذهب الاوالتناسخ فيه قدم
 راستخ والمراد أكثر المذاهب وحاصل الجواب اننا نعني من الحشر الجسماني الا ان تجتمع الاجزاء
 المتفرقة الاصلية وتحلها الحياة وان اختلف الترتيب بالشخص فانه لو أعيد الى مثل التركيب الاول
 فتر بد هو زيد لغيره وشعره هو الظاهر ولا يكون تناسخا محالا الا لو كانت الاجزاء اجنبية عن بدن الروح
 والا فيلزم التناسخ في كل ما زاد عمره عن عشر سنين فانه قد وقع الاتفاق على أنه في كل عشر سنين يزول

الاوالتناسخ فيه قدم
 راستخ لانقول انما يلزم
 التناسخ لو لم يكن البدن
 المشهور مؤلفا من
 الاجزاء الاصلية للبدن
 الاول واما اذا كان كذلك
 فلا يستحيل اعادة الروح
 اليه وليس ذلك من
 التناسخ ونسعى مثل
 ذلك فالتناسخا كان مجرد
 اصطلاح فان الذي دل
 على استحالة الدليل
 تعلق نفس زيد ببدن
 آخر لا يكون مخلوقا من
 اجزاء بدنه واما تعلقه
 بالبدن المؤلف من
 اجزائه الاصلية بعينها
 مع تشكها بشكل مثل
 الشكل السابق فهو الذي
 نعنيه بالحشر الجسماني
 وكون الشكل والاجتماع
 بالشخص غير الشكل
 الاول والاجتماع السابق
 لا يقدح في المقصود
 وهو حشر الاشخاص
 الانسانية باعيانها فان
 زيدا مثلا لا شخص
 واحد محفوظ وحدته

الشخصية من أول عمره الى آخره بحسب العرف والشرع ولذلك يؤخذ شعره وعرفه بعد
 التبدل بما لم يكن قبله فكلا يتوهم ان في ذلك تناسخا ينبغي أن يتوهم في هذه الصورة أيضا وان كان الشكل الثاني مخالفا للشكل
 الاول كما ورد في الحديث انه يحشر المتكبرون كما مثال الدرود ضرر السكاره مثل أحد وان أهل الجنة جرد مرد مكحولون والحاصل ان
 المعاد الجسماني عبارة عن عود النفس الى بدن هو ذلك البدن بحسب الشرع والعرف ومثل ذلك التبدلات والمغايرات التي لا تقدر
 في الوحدة بحسب العرف والشرع ولا يقدح في كون المشهور هو المبدأ فافهم ذلك

واعلم ان المعاد الجسماني مما يجب الاعتقاده ويكفر منكره واما المعاد الروحاني فعنى التذاد النفس بعد المغارقة وتألها بالذات والالام العقليه فلا يتعاق التكليف باعتقاده ولا يكفر منكره ولا يمنع شرعا ولا عقلا من اثباته قال الامام في بعض نصابه اما القاؤون بالمعاد الروحاني والجسماني معا فقد أرادوا ان يجمعوا بين الحكمة والشرعية فقالوا دل العقل على ان سعادة الارواح معرفة الله تعالى ومحبيته وان سعادة الاجسام في ادراك المحسوسات والجمع بين هاتين السعادتين في هذه الحياة غير ممكن لان الانسان مع استغراقه في تحلي أنوار عالم القدس لا يمكنه ان يلتفت الى شيء من اللذات الجسمانية ومع استغراقه في استيقاظ هذه اللذات لا يمكنه ان يلتفت الى اللذات الروحانية وانما بعد هذا الجمع لكون الارواح البشرية ضعيفة في هذا العالم فاذا فارقت بالموت واستمدت من عالم القدس والطهارة قويت وكملت فاذا أعيدت الى الابدان مرة ثانية كانت قوية قادرة على الجمع بين الامرين ولا شبهة في ان هذه الحالة هي الغاية المقصود من مراتب السعادات قلت سياق هذا الكلام مشعر بان اثبات الروحاني انما هو من حيث الجمع بين الشرعية والفلسفة فاثباته ليس من المسائل الكلامية وهذا كما ان الرئيس أباعلى مع انكاره المعاد الجسماني على ما بسطه في كتاب المبدأ والمعاد وبالغ فيه وأقام الدليل بزعمه على نفيه قال في أول كتاب النجاة (١٩٧) والشفاة انه يجب ان يعلم ان

المعاد منه ما هو مقبول من الشرع ولا سبيل الى اثباته الا من طريق الشرعية وتصديق خبر النبوة وهو الذي للبدن عند البعث وخبراته وشروعه معلوم لا يحتاج الى ان يعلم وقد بسطت الشرعية الحقبة التي انا نأبها سيدنا ومولانا محمد عليه الصلاة والسلام حال السعادة والشقاوة التي بحسب البدن ومنه ما يدرك بالعقل والقياس البرهاني وقد صدقه النبوة وهو السعادة والشقاوة

من حيث الاجزاء والصور (قوله واما المعاد الروحاني فعنى التذاد الخ) لا يخفى عليك ان ما ذكره بيان للسعادة والشقاوة الروحانية وثمرة المعاد الروحاني وقد عرفت سابقا ان المعاد الروحاني عبارة عن رجوع النفس الناطقة الى التجرد عن غواشي البدن في عبارته تسمع اقامة ثمرته مقامه (قوله فاثباتها) أى الجسماني والروحاني وفي بعض النسخ فاثباته بافراد الضمير أى اثبات الروحاني (قوله كان الرئيس الخ) يعنى كان اثبات المعاد الجسماني ليس من مسائل الحكمة كما يشعر به كلام ابن سينا (قوله وكذا المجازاة) أى الجزاء على الاعمال الحسنة والسيئة والمحاسبة أى محاسبة الاعمال (قوله لظواهر النصوص الخ) مثل قوله تعالى جزاء بما كانوا يفعلون وهل تجزون الا ما كنتم تعملون ومن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره في المحاسبة قوله والله سبحانه الحساب وقوله تعالى واما

جميع اجزاء البدن التي قد كانت في أول العشر ويحدث بدن آخر مع ان هذا لا يعد تناسخا باجتماع النافين للتناسخ ومثليه بل يلزم التناسخ في كل يوم صحة بعد مرض وعكسه بل في كل يوم لتحقق تطاير الاجزاء البدنية وتجدد مثلها في كل حين فالجموع المتجدد غير المنعدم (قوله واعلم أب المعاد الجسماني الخ) أقول أى كون الارواح تلتذ في عالم آخر معناه الشرع الدار الآخرة بلذات جسمانية من الاكل والشرب وما يشبه ذلك وان تلك الاجسام التي بسببها تحصل تلك اللذات اجسام نالت تعلق الروح بها في الدنيا يجمعها الله بعد تفرقها بحبيها بعد موتها كما قال يجب اعتقاده شرعا ويكفر منكره فان ذهب ذاهب الى ان تلك اللذات الجسمانية على وجوه أعلى مما يعقله العوام واستندوا في ذلك للشرع أيضا فلا يصح الحكم بتكفيره اذ قد آمن بالشرع وما فيه غاية قامت القرائن عنده على ما لم تقم عليه عند غيره فاختلقت الافهام لاختلاف المشارب وعبارة الشارح ظاهرة غنية عن الشرح والله أعلم بحقيقة الحال

اثباتان بالقياس الى نفس الامر وان كانت الارهاق منا تقصر عن تصورهما الا ان سياق هذا الكلام مشعر بان اثباته للمعاد الجسماني ليس من حيث الحكمة بل من حيث الشرعية قال التمسك بالدليل النقلي ليس من وظائف الفلسفة فلا يتوهم ان اثباته من المسائل الحكيمية بل هو اذ ان يجمع بين الفلسفة والشرعية (وكذا المجازاة والمحاسبة) نظوا عن النصوص المتكثرة المشهورة بالجزاء والحساب والحكمة في الحساب مع انه تعالى عالم بتفاصيل اعمال العبادان تظهر فضائل المتقين ومناقبهم وفضائل العصاة ومناقبهم على أهل العرصات تتميم المسرة الاولى وحسرة الاخرين (والصراط حق) للنصوص الشائعة في الكتاب والسنة وهو جسر ممدود على متن جهنم أدق من اشعر وأحد من السيف يجوز عليه جميع المخلوقات من المؤمنين والكافرين وعلى ذلك حل قوله تعالى وان منكم الا اورد هاراً ذكره كثير من المعترلة منهم القاضي عبد الجبار متهمسكين به لا يمكن العبور على مثل ذلك فإيجاده عبث وان أمكن ففيه تعذيب الانبياء والصالحين ولا عذاب عليهم يوم القيامة ورد بان العبور عليه أمر يمكن بحسب اللذات غابته انه محال عادي والانبيا والالقياء يجوزون عليه من غير تعذب ونصب فمنهم كالبقر الخاطف ومنهم كالريح الهابية

الى آخر ما ورد في الحديث (والميزان حق) وهو عبارة عما يعرف به مقادير الاحمال وليس ههنا البحث عن كيفية بل تؤمن به ونفوس كيفية الى الله تعالى وقيل يوزن به صحائف الاعمال وقيل تجعل الحسنات اجساما نورانية والسيئات اجساما ظلمانية وعلى هذا تمدفح شبهة المعتزلة وهي ان الاحمال اعراض وقد عدت فلا يمكن اعادةها وعلى تقدير اعادةها لا يمكن وزنها وعلى تقدير امكانه مقاديرها معلومة لله تعالى فوزنها عبث وجه الاندفاع ظاهر والحكمة في الوزن مثل الحكمة في الحساب على انه ليس يجب علمنا بيان وجه الحكمة فان افعال الله تعالى غير معلومة بالاغراض ولا يجب عليه شئ والميزان عند بعض السلف واحده كفتان ولسان وساقان وروى في الحديث وذكره بلفظ الجمع في قوله تعالى ونضع الموازين القسط للاستعظام وقيل لكل مكلف ميزان (وخلق الجنة والنار) أي هما مخلوقتان الا ان لقوله تعالى أعدت للمتقين وانقوا النار التي أعدت للكافرين ولقصة آدم وحواء ولم يرد نص صريح في تعيين مكانهما والا كبرون على ان الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش لقوله تعالى «ندسدره المنتهى» عندها جنة المأوى وقوله عليه السلام سقف الجنة عرش الرحمن وان النار تحت ١٩٨ الارضين وقالت المعتزلة انهما ليسا مخلوقين الا ان بل مخلقان يوم الجزاء لانهما

لو كانا موجودين فاما في عالم الافلاك اوفي عالم العناصر اوفي عالم آخر والكل باطل اما الاقوان فلانه ورد في التنزيل ان عرض الجنة كعرض السموات والارضين فكيف توجد الجنة والنار معا فيهما واما الثالث فلانه يستلزم الخلاء بينهما والجواب امتناع الخلاء وعلى تقدير التسليم يمكن ان تكون القرحة مملوءة بجسيم آخر قلت اذا كانت الجنة فوق السموات السبع وتحت العرش كما هو ظاهر الحديث يكون عرضها كعرض السموات والارض من غير اشكال وقد يستدل المعتزلة على مذهبهم بان افعال الله تعالى لا تتخاوع عن حكم

من اوقى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا وقوله صلى الله عليه وسلم حاسبوا انفسكم قبل ان تحاسبوا الى غير ذلك (قوله الى آخر الحديث) ومهم كالجواد ومهم من يحبوعلى وجهه ويديه ورجليه تجر منه يد وتعاق اخرى وتعاقر جل وتجر اخرى (قوله البحث عن كيفية) الضمير راجع الى الوزن المدلول عليه بالميزان كما يدل عليه سابق الكلام (قوله والحكمة في الوزن الخ) على ما ورد في الحديث يكون عند كل كفتي الميزان ملك فاذا ترجح كفة اخبر نادي الا ان فلانا سعد سعادة لاشقاوة بعدها ابدا واذا ترجح كفة الاخرى نادي الملك الثاني الا ان فلانا شقي شقاوة لاسعادة بعدها ابدا (قوله فان افعال الله تعالى الخ) الصواب اسقاط هذه العبارة اذ لا وجه يظهر به تعلقها بما تقدم (قوله والميزان عند بعض السلف) وفي شرح المقاصد عند كثير من المفسرين واحده كفتان ولسان وشاهين عملا بالحقيقة لامكانها (قوله وروى في الحديث) أي في تفسير الميزان بذلك (قوله لكل مكلف ميزان) مبالغة صيغة الجمع والميزان الكبير واحداظهار الجلالة الامر وعظم المقام (قوله أعدت للمتقين الخ) وجعلها على التعبير عن المستقبل بصيغة الماضي للدلالة على تحقق وقوعه بخلاف الظاهر (قوله ولم يرد به الخ) فالحق نفويض ذلك الى العلم الخبير (قوله فلانه يستلزم الخلاء) لانه لا بد في ذلك العالم ايضاً من جهات مختلفة يتجدد بالمحيط والمهم فيبدون لروايات يلاق هذا العالم الابنقطة فيلزم بين العالمين خلافا لا يقال هذا الدليل لا يليق بانفائس بوجود الجنة والنار يوم الجزاء لانه على تقدير تمامه يبقى وجود جنة يدخلها الناس ويوجد فيها العناصر لا يفتأ ذلك على خرق الافلاك لا نأقول على تقدير اتمام هذا العالم وابتعاد عالم آخريه الجنة والنار واللسان وسائر العناصر لا يلزم الخرق ولا غيره من الحالات فلذا خص هذا الدليل في وجود الجنة والنار مع وجود هذا العالم (قوله يمكن الخ) بان يكون العالمين في محيط لها بمنزلة تدوير في نحو ذلك (قوله عرضها الخ) فاه روى عن ابن عباس رضى الله عنه انه لو وصل السموات والطبقات السبع الى ههنا انتهى بما سير الف كروفوف القلم والحمد لله حيث بالخبر نعم وكان ذلك في أو اخر ذي الحجة الحرام سنة اثنتين وتسعين وما تين وألف من الهجرة المحمدية صلى الله وسلم على مقتض تاريخها وعلى آله وأصحابه

ومصالح فالحكمة في خلق الجنة والنار المحارة بالتواب والعقاب وذلك غير واقع قبل القيامه اجساما من المسلمين فلا فائدة في خلقهما الا ان فيكون ممنوعا والجواب انه لا يجب عليه تعالى رعاية المصلحة والحكمة عندنا ولئن سلمنا فلا نسلم الحصار الفائدة في المجازاة ولئن سلمنا لا نسلم انه غير واقع قبل يوم القيامه اذ قد ورد في الحديث انه يفتح للمؤمن في قبره باب الى الجنة وللكافر باب الى النار وان المؤمن يصل اليه من روح الجنة والكافر يصل اليه من النار (ويخاد أهل الجنة في الجنة) أما (الكافر) فيخلد (في النار) مثلما قال الجاحظ وعبد الله العنبري ان دوام العذاب انما هو في حق الكافر المعاند دون المبالغ في الاجتهاد الساعي بقدر وسعه وان لم يتدله اذ لا تقصير منه ولا يكاب الله نفسا الا وسعها وفي المنفذ للمام حجة الاسلام كلام يقرب منه بعض القرب والجهور يستدلون بظواهر الكتاب والسنة والاجماع المنعقدة بل ظهور المخالفين على ان الكفار كما هم يتخذون في النار وعلى ان المؤمنين كما هم يتخذون في الجنة بعد ان تعذب عصاتهم بقدر المعصية أو بعين

هنهم واما الاطلاق

فالجهور على أن اطفال المشركين في النار لما روى ان خديجة رضيت الله عنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن اطفالها الذين ماتوا في الجاهلية فقال هم في النار وقيل من علم الله منه الايمان والطاعة على تقدير بلوغه في الجنة ومن علم الله منه الكفر والعصيان في النار قال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح ان اطفال المشركين من أهل الجنة وقالت المعتزلة انهم لا يعدون بل هم خدام أهل الجنة لقوله تعالى ولا تزور أزواجا بعضهم ولا تجزون الا بما كنتم تعملون قلت هذا الدليل لا يدل على كونهم خدام أهل الجنة فلا بد لهم من دليل آخر (ولا يخمد المسلم صاحب الكبيرة في النار) وان مات ١٩٩ بالقرينة خلافا للمعتزلة والخوارج

(ب) بل يخرج آخر الى الجنة) تفضلا لا وجوبا والدليل على عدم خلودهم في النار قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والايمان خير ورؤيته لا تكون قبل دخول النار اجماعا فتكون بعد خروجه فلا يكون مخلدا فيها ولقوله عليه السلام من قال لا اله الا الله دخل الجنة والآيات المشعرة بخلود صاحب الكبيرة محمولة على المكث الطويل جمعا بين الآيات فان الخلود يستعمل حقيقة في المكث الطويل أهم من أن يكون معه الدوام أولا وقالت المعتزلة ان صاحب الكبيرة ان لم يقب ليس مؤمنا ولا كافرا وقالت الخوارج انه ليس بمؤمن بل مرتكب الذنب مطلقا صغيرة كانت أو كبيرة كافر واختلف العلماء في تعريف الكبيرة فقيل ما قرن به حد وهو قاصر وقيل ما قرن به حد أو اعن أو تعزير أو وعيد

للارض بعضه - هـ امع بعض لكان مثل عرض الجنة فكيف طولها (قوله فالجهور الخ) في معتقد المعين النسبي قال أهل السنة اطفال المشركين خدام أهل الجنة وقال المعتزلة حكمهم حكم آباؤهم بخالدون في النار وقال أبو حنيفة رضي الله عنه لا أدري أنهم في الجنة أو في النار وقال محمد رحمه الله اني أعلم ان الله لا يعذب أحدا من غير ذنب وانما قال أبو حنيفة رضي الله عنه لا أدري احتياطا للغاية ورعه لتعارض الأدلة انتهى ولا يخفى مخالفته لما ذكره الشارح رحمه الله تعالى لا بد لهم نقل الشيخ الزاهد الورع عبد الحق الدهلوي في شرح المشكاة عن الشيخ التوربشتي في بيان القول انهم لم يلزموا ما يشاؤون به ولم يعرفوا ما يعاقبون عليه ولا مقر في الآخرة الا في إحدى الدارين واحدا هما ينفقهما العدل والاخرى يقضيهما العقل فنقول انهم يدخلون الجنة لا على سبيل الاستحقاق بل يكونون لاهلها كخدام الملوك في قصورهم ومنازلهم انتهى كلامه فالمراد بكونهم خدام أهل الجنة انهم لا يشاؤون استقلالهم بالعمل لهم فلا يعاقبون لقوله تعالى ولا تزور أزواجا بعضهم ولا تجزون الا بما كنتم تعملون (قوله ان اطفال المشركين الخ) تعرض لبيان حال اطفال المشركين إشارة الى ان اطفال المؤمنين مع آباؤهم في الجنة لقوله تعالى وانبتعتهم ذريتهم الى قوله وما اتناهم من عملهم من أجرهم من شيء (قوله والدليل الخ) الاستدلال بهذا الدليل مبني على عدم احباط المعاصي للطاعات كما هو مذهب أهل السنة وأما على القول باحباط المعاصي للطاعات كاحباط الطاعات للمعاصي كإذهب اليه المعتزلة فلا يتم لانهم يقولون ان ارتكاب الكبيرة يحبط الايمان كما كان الكفر يحبطه (قوله حقيقة في المكث الطويل) لانه يستعمل في الدوام يقال سجن مخلد ووقف مخلد لانه لا يجرحواله فلو كان حقيقة في الدوام يلزم الاشتراك أو الحقيقة أو المجاز والاصل ينفقها (قوله وهو قاصر الخ) فان ما قرن به الحد القتل وشرب الخمر والسرقه وقطع الطريق والقتل والزنا وكل مال اليتيم وسائر الكبائر ليست كذلك لكن القصور وانما يلزم اذا اعترف القائل المذكور بكون ما صدها من الكبائر في شرح المشكاة للشيخ الدهلوي قد ذكر في الاحاديث ذنوب باعيانها ثلاثا أو أربعاً أو سبعا أو تسعا أو أكثر فقيل هي الكبائر ومادونها ما غائر والمختار انه ليس المراد بها الحصر وقد روى عن ابن عباس رضي الله عنهما الكبائر ثلثة أو سبعمائة أقرب منها الى سبع بل النبي صلى الله عليه وسلم أخبر منها في كل مجلس ما يوحى اليه (قوله أولعن) فيه انه يلزم أن يكون التحلل وركوب المرأة على الدابة من الكبائر لقوله عليه السلام لعن الله المحلل والمحلل له وقوله عليه السلام لعن الله الفروج على السروج (قوله أو تعزير) كاللواطه ففهي تعزير ولا حد وفيه ان التعزير متعلق بالصغار أيضا كما ذكر في كتب الفقه (قوله أو علم ان مفسدته كفسدته) كشراب كل مسكر سوى الخمر وكإذاء اللودو كالتطيف فانه مثل الزنا (قوله أو أكثر) كدلالة جوش الكفار على المسلمين فانه أكثر من الفرار عن الزحف وكحكم القاضي بغير الحق فانه أكثر من شهادة الزور وظلما وانما (قوله وقال الروابي الخ) والحق ان فسر الكبيرة بما ورد فيه أو وجد في أي أكثر مما ذكره كما لا يخفى على المتبحر

بنص الكتاب أو السنة أو علم ان مفسدته كفسدته ما قرن به أحد الثلاثة أو أكثر منه أو أشعر به في المرتكب بالدين اشعار مثل اشعار أصغر الكبائر كالوقل ر جلا مؤمنا يعتقد انه معصوم الدم فظهر انه يستحق دمه أو وطنه وجهه وهو يظن أنها جنسية وقال الروابي من أصحاب الشافعي الكبائر هذه الامور قتل النفس بغير الحق والزنا واللواطه وشرب الخمر والسرقه وأخذ المال غصبا والقتل وشرب كل مسكر باحق شرب الخمر وشرب في الغضب ان يبلغ دينار أو ضم اليها شهادة الزور أو كل الزنا والافطار في نهار رمضان بلا عذر واليمين الفاجرة وقطع الرحم وعقوق الوالدين والفرار يوم الزحف وكل مال اليتيم والحيلولة في الكيل والوزن وتقديم الصلاة على

وقتها وتأخيرها عن وقتها بالاعذار وضرب المسلم به يبرحق والكذب على النبي صلى الله عليه وسلم عمدا وسب الصحابة وكتمان الشهادة
 بلا هذرو أخذ الرشوة والقيادة بين الرجال والنساء والسعاية عند السطان ومنع الزكاة وترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع
 القدرة ونسيان القرآن بعد تعلمه واحراق الحيوان بالنار وامتناع المرأة عن زوجها بالاسباب والياس من رحمة الله والامن من مكر
 الله واهانة اهل العلم وحلة القرآن والظهار واكل لحم الخنزير وفي وجه تأخير صلاة واحدة الى ان يخرج من وقتها ليس بكبيرة وانما ترد
 الشهادة لو اعتاده (والعقوع الصغائر والكبائر بلا توبة) والمراد بالعقور ترك عقوبه المحرم واستر عليه بعدم المواخذة (جانز)
 لقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وليس المراد بعد التوبة لان الكفر بعد التوبة أيضا كذلك فيلزم
 تساوي ما نفي عنه الغفران وما ثبت له (والشفاعة) لدفع العذاب ورفع الدرجات (حق لمن اذن له الرحمن) من الانبياء عليهم الصلاة
 والسلام والمؤمنين بعضهم لبعض لقوله تعالى يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من اذن له الرحمن ورضي له قولا وقوله تعالى من ذا الذي يشفع
 عنده الا باذنه وعند المعتزلة لم يجز العقوع الكبائر دون التوبة لم تجز الشفاعة له وأما الصغائر فمعموعها عندهم قبل التوبة
 وبعدها فالشفاعة عندهم لرفع الدرجات (وشفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل الكبائر من أمته) لقوله عليه الصلاة والسلام
 اذخرت شفاعة لاهل الكبائر من امتي وهو حديث صحيح وبذلك يبطل مذهب المعتزلة في انكارهم الشفاعة لاهل الكبائر مستدلين
 بقوله تعالى وانقوا يوم لا تجزى نفس عن نفس شيئا ولا يقبل منها شفاعة واجيب عنه بمنع دلالاته على العموم في الاشخاص والاحوال
 ولئن سلم يجب تخصيصها بالكفار جميعا بين الادلة (وهو مشفع فيهم) أي مقبول الشفاعة قبل هو صلى الله عليه وسلم مشفع في جميع
 الانس والجن الا ان شفاعتهم في الكفار (٢٠٠) لتجمل فصل القضاء فيخفف عنهم احوال يوم القيامة وللمؤمنين

بقوله لقوله تعالى النار الخ) فان عطف عذاب القيامة يقتضي ان يكون عرضهم على النار غير ذلك
 العذاب فيكون عذابا بعد الموت وقبل يوم القيامة وهو المراد من عذاب القبر والمراد بقوله تعالى فاعترفنا
 بذنوبنا فهل الى غير وجه من سبيل فان الاعتراف بالتوب للكفار انما يحصل في هذين الاحياء واما
 الاحياء الذي في الدنيا فكأنوا ممنكرين للذنوب وقيل المراد احياء الدنيا لان الاعتراف بالذنوب فرع
 الكسب فيصح التفرغ المسذكور واما احياء القبر فاحياء ناقص لمجرد السؤال (قوله ونقل العلامة
 الخ) الصواب ايراده تحت قوله وسؤال منكر ونكير (قوله فانسكه قوم) وهم المحدثه (قوله وأنكر
 الاحياء) في شرح المقاصد واما ما يقول به الصالحية والكرامية من جواز التعذيب بدون الحياة لانها
 ليست شرطا للدراك وابن الرواندي من أن الحياة موجودة في كل ميت لان الموت ليس ضد الحياة
 بل هو آفة كلية معجزة عن الافعال الاختيارية غير منافية للعلم فقط فلا يوافق أصول أهل الحق

بالهـ فوور رفع الدرجات
 فشفاعته عليه السلام هاه
 قال الله تعالى وما أرسلناك
 الا رحمة للعالمين (ولا يرد
 مطلوبه) لقوله تعالى وسوف
 يعطونك بل فترضى وما
 روى في الحديث ان الله
 تعالى يقول له اشفع تشفع
 وسل تعط وهو صلى الله
 عليه وسلم لا يرضى الا

(قوله)

باخراج من كان في قلبه مثقال ذرة

من الايمان من النار وهذا هو الشفاعة الكبرى الذي خص بعض العلماء المقام المحمود به (وعذاب القبر) للمؤمنين الفاسقين
 وللكافرين (حق) لقوله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشد العذاب وقوله تعالى
 على سبيل الحكاية ربنا ائتنا ائتنا اثنين واحيتنا ائتنا اثنين والمراد بالاماتين والاحياء من الامانة الاولى ثم الاحياء في القبر ثم الامانة فيه أيضا
 بعد سؤال منكر ونكير ثم الاحياء للعشر ولقوله عليه السلام ان احدكم اذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي ان كان
 من أهل الجنة فن الجنة وان كان من أهل النار فن النار يقال هذا مقعدك حين يبعثك الله يوم القيامة وقوله صلى الله عليه وسلم
 استترهوا عن البول فان عامة عذاب القبر منه وقوله عليه السلام القبر امارضة من رياض الجنة أو حفرة من حفرة النيران ونقل
 العلامة التفتازاني عن السيد أبي سجع ان الصبيان يستلون وكذا الانبياء عليهم الصلاة والسلام وقيل ان الانبياء لا يستلون لان
 السؤال على ما ورد في الحديث عن ربه وعن دينه وعن نبيه ولا يعقل السؤال عن النبي عليه السلام عن نفس النبي عليه السلام
 وانت خبير بان لا يدل على عدم السؤال مطلقا بل على عدم السؤال عن نبيه فقط وذلك ايضا في النبي الذي لا يكون على صلة تبي آخر
 واختلف الناس في عذاب القبر فانكره قوم بالكيفية واثبتته آخرون ثم اختلف هؤلاء فمنهم من أثبت التعذيب وانكر الاحياء وهو
 خلاف العقل وبعض لم يثبت التعذيب بالفعل بل قال تجمع الآلام في جسده فاذا حشر أحس بهادفة وهذا انكار لعذاب القبر
 بالحقيقة ومنهم من قال باحيائه لكن

من غير اعادة الروح ومنهم من قال بالا حياء واعادة الروح معا ولا يلزم ان يرى اثر الحياة فيه حتى ان المأكول في بطن الحيوانات يحيا
 ويسئل وينمو يعذب ولا ينبغي ان ينكر لان من أخفى النار في الشجر الاخضر قادر على اخفاء العذاب والنعم قال الامام الغزالي في
 الاحياء اعلم انك ثلاث مقامات في التصديق بامثال هذا احداهما هو الاظهر والاصح والاسلم ان تصدق بان الحياة مثلها موجودة
 تلدغ الميت ولكنها لا تشاهد ذلك فان هذه العين لا تصلح لمشاهدة تلك الامور الملكوتية وكل ما يتعلق بالاخرة فهو من عالم الملكوت
 الا ترى ان الصحابة كيف كانوا يؤمنون بنزول جبريل وما كانوا يشاهدونه ويؤمنون بانه صلى الله عليه وسلم يشاهده فان كنت
 لا تؤمن بهذا فتصحيح الايمان بالملائكة والوحى أهم عليك وان آمنت به وجوزت ان يشاهد النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يشاهده
 الامة فكيف لا تجوز هذا في الميت المقام الثاني ان تذكر أمر النائم فانه يرى في منامه حية تلدغه وهو يتألم بذلك حتى يراه في فومه
 يصيح ويعرق جبينه وقد ينزعج من مكانه كل ذلك بدركة من نفسه ويتأذى به كما يتأذى اليقظان وهو يشاهده وانت ترى ظاهره
 ساكنا ولا ترى حوايه حية والحياة موجودة في حقه والعذاب حاصل له ولكنه في حقه غير مشاهد واذا كان العذاب ألم اللدغ فلا فرق
 بين حية تتخيل أو تشاهد المقام الثالث ان تعلم ان الحياة بنفسها لا تؤلم بل الذي يلحق منها هو الألم ليس هو الألم بل عذابك
 بالامر الذي يحصل فيك من السم فلو حصل مثل ذلك الامر من غير سم

(٢٠١)

لا يمكن تعريف ذلك
 النوع من العذاب
 الابان يضاف الى السبب
 الذي يقضى اليه في
 العادة والصفات
 المهلكات تنقلب
 مؤذيات ومؤلمات في
 النفس عند الموت
 فيكون الآلهة كالآلام
 لدغ الحيات من غير
 وجود الحيات فان قلت
 ما الصحيح من هذه
 المقامات الثلاثة فاعلم
 ان من الناس من لم يثبت
 الا الاول وانكر ما بعده
 ومنهم من أنكر الاول

(قوله من غير اعادة الروح) بل قدر ما يدرك به الالم واللذة والجواب والسؤال (قوله وسؤال منكرو
 ونكبير) قال بعض الفضلاء وكان النكبير أهيى من المنكر فان النكبير مصدر بمعنى الانكار وانما سمي
 به ما يكون صورته ما رصفتمهما أهيب وفي شرح المشكاة للشيخ الاجل الدهلوى رحمه الله النكرة خلاف
 المعرفة ونكر الامر ككرم وصعب ونكر فلان الامر كفرح والمنكر ضد المعروف اسم مفعول من الانكار
 ونكبير فعمل من النكر وانما سمي بهما لعدم معرفة الميت باهما وتوحشه منهما وعدم استئناسه
 بهما وفي شرح القصيدة الامالية لبعض الفقهاء والمحدثين من أهل الدين قال الحلبي يشبهه ان
 يكون ملائكة السؤال جماعة كثيرة فسمى بعضهم منكرا وبعضهم نكبرا فبحث الى كل منهم اثان كما
 ان الموتى لكتابته عمله ملكان وفيه قال بعض العلماء منكرو ونكبر اسمان للملكى الكافر وأما المؤمن
 فاسم ملكيه مبشرو وبشير وقال السيد الشريف لم أقف على أصل لما قاله وقد عراه الحافظ ابن حجر
 ببعض الفقهاء والذي تقتضيه الاحاديث استواء المؤمن والكافر في اسميهما وصفتيهما (قوله
 أسودان الخ) قال الثوربشتى أسودان اما على الحقيقة لما في السواد من الهيبه والنكر واما
 كناية عن قبح النظر واما زرقه العينين فالمراد بهما وصفهما بتقليب البصر وتحديد النظر اليه يقال
 زرقت عينه نحوى أى اذا انقلبت وظهور بياضها كما ينظر العدو الى من يعاديه وقيل انما يوصف العدو
 بالزرقة لان الروم أعداء العرب وهم زرق العيون (قوله في هذا الرجل) أى محمد صلى الله عليه وسلم
 قال الطيبي عبر بهذه العبارة التي ليس فيها تعظيم امتحان الله سؤال ثلاثا تطلق تعظيمها عن عبارة القائل

(٢٦ - عقائد)

وأثبت الثاني ومنهم من لم يثبت الا الثالث وانما الحق الذي انكشف
 لنا بطريق الاستبصار ان كل ذلك في حيز الامكان وان من ينكر بعض ذلك فهو لضيق حوصلته وجهله باتساع قدرة الله تعالى وعجائب
 تدبيره فيمنكر من أفعال الله تعالى ما لم يأمن به ولم يألفه وذلك جهل وقصور بل هذه الطرق الثلاث في التعذيب ممكنة والتصديق بها
 واجب ورب عبد يعاقب بنوع واحد من هذه الانواع الثلاثة ورب عبد يجتمع عليه النوعان ورب عبد يجتمع عليه الانواع الثلاثة
 هذا هو الحق فصدق به (وسؤال منكرو ونكبير حق) لقوله عليه الصلاة والسلام اذا قبر الميت أتاه ملكان اسودان أزرقان يقال
 لاحدهما منكرو وللآخر نكبير فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل فان كان مؤمنا فيقول هو عبد الله ورسوله أشهد أن لا اله الا
 الله وأشهد ان محمدا عبده ورسوله فيقولان قد كنا نعلم انك تقول هذا ثم يفتح له في قبره سبعين ذراعاً في سبعين ثم ينوره فيه ثم يقال له ثم
 فيقول ارجع الى أهلى فأخبرهم فيقولان ثم كنوم العروس الذي لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك وان
 كان منافقا فيقول سمعت الناس يقولون قولا فقلت مثلهم لا أدري فيقولان قد كنا نعلم انك تقول ذلك فيقال للارض التامى عليه فتلتمام
 عليه فتختلف اضلاعه فلا يزال فيه معدبا حتى يبعثه الله تعالى من مضجعه ذلك وانكر الجبائى وابنسه والبلخي تسمية الملكين منكرا

ونكيرا وقالوا اعمال المنكر ما يصدر عن الكافر عند تجلبه اذا سئل والتكبير انما هو تفرغ الملكين له وهو خلاف ظاهر الحديث والا حديث
 الصالح الدالة على عذاب القبر ونعيمه وسؤال الملكين أكثر من أن تخصي بحيث يبلغ القدر المشترك منها حد التواتر وان كان كل
 واحد منها خبرا لا حادوا تفق عليه السلف الصالح قبل ظهور المخالفين وانكره مطلقا ضرار بن عمرو وبشر المريسي وأكثر متأخري
 المعتزلة وبعض الرافض متمسكين بان الميت جاد فلا يعذب وما سبق حجة عليهم ومن تأمل في عجائب الملك والملكوت وغرائب صنعته
 تعالى لم يستكف عن قبول امثال هذا فان للنفس نشأة وهي في كل نشأة نشأة نشأة فكلما انشأه في المنام
 صور الانشأهها في اليقظة كذلك نشاهد في حال الاختلاص عن البدن أمور الم نكن نشاهد في الحياة والى ذلك يشير قول من قال
 الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا (وبعثه الرسل) جمع رسول وهو من أرسله الله تعالى الى الخلق ليبدعهم اليه بالاوامر والنواهي
 الشرعية (بالمعجزات) جمع معجزة وهو أمر يظهر بخلاف العادة على يد من يدعي النبوة عند تحدى المنكرين على وجه يدل على
 صدقه ولا يمكنهم معارضته وطاسبعة عشر و الاول ان يكون فعل الله تعالى أو ما يقوم مقامه من التروك الثاني ان يكون خارقا
 للعادة الثالث ان يتعذر (٢٠٢) معارضته الرابع ان يكون مقرونا بالتحدى ولا يشترط التصريح بالدعوى بل

يكفي قرائن الاحوال
 الخامس ان يكون موافقا
 للدعوى فلو قال معجزتي
 ان احبي ميتا ففعل خارقا
 آخر لم يدل على صدقه
 السادس ان لا يكون
 مادامه واطهره مكذبا له
 فلو قال معجزتي ان ينطق
 هذا الذئب فانطق الضب
 فكذبه لم يعلم صدقه بل
 ازداد اعتقاد كذبه
 بخلاف ما لو قال معجزتي
 ان يحيي هذا الميت فاحياه
 فكذبه فان الصحيح أنه
 لا يخرج عن المعجزة
 لان الاحياء معجزة وهو
 غير مكذب وانما المكذب

(قوله جمع معجزة) مأخوذ من العجز المقابل للقدرة وحقيقة الابعزاز ثبات العجز استعير لظهوره ثم
 أسند جاز الى ما هو سبب العجز وجعل اسما له فالتاء للنقل من الوصفية الى الاسمية كافي الحقيقة وقيل
 للمبالغة كافي العلامة (قوله من التروك) من جعل التروك وجودا لم يحتج الى قوله أو ما يقوم مقامه
 وقال الا مدى ان العجز ان كان عدميا فالمعجزة هنا عدم خلق القدرة فلا تكون فعلا وان كان وجوديا
 كاذبه اليه بعض أصحابنا رجمهم الله فالمعجزة هو خلق العجز فتكون وجوديا فلا حاجة الى قولنا أو
 ما يقوم مقامه (قوله وهو غير مكذب) وفي صورة الانطاق لكن لما لم يكن تحقق الانطاق المطلق
 بدون الخصوص كان المعجزة هو الانطاق الخاص وهو مكذب فاندفع ما توهم ان الفرق محل تأمل فان أصل
 الانطاق هو الدعوى وخصوصية المنطوق به أمر آخر وليس في أصل الدعوى مخالفة (قوله كرامات)
 وظهورها عن الاولياء جائز فكيف عن الانبياء في شرح المقاصد الخوارق المتقدمة ان ظهرت وشاعت
 وكان مظنة البعثة كافي حق نبينا صلى الله عليه وسلم حيث أخبر أهل الكتاب والكهنة فارهاص أي
 تأسيس لقاعدة النبوة والافكرامة محضة فان ظهرت من غيره فان كان من الاخبار فكذلك أي كرامة
 وارهاص والافارهاص محض كظهور النور في جبين عبد الله (قوله أمر ونهى) قال الله تعالى يا آدم
 اسكن أنت وزوجك الجنة ولا تقر باهذه الشجرة وما ورد عليه من أن هذا الامر والنهي كان قبيل
 البعثة لانه كان في الجنة ولا نهي هناك اوله ليس دار التكليف فندفع لانه ان كانت حواء أمه له
 كانت الجنة في حقهما دار التكليف حيث ترتب على ارتكابهما المنهي ما ترتب عليه (قوله وأظهر
 الخوارق) الصواب المعجزات (قوله على ان القرآن النخ) كلمة على هذه ليست علاوة ولا قوله على ان

المعجزات

هو ذلك الشخص بكلامه وهو بعد الاحياء مختار في تصديقه وتكذيبه فلا يقدح

تكذيبه السابع ان لا تكون المعجزة متقدمة على الدعوى بل مقارنة لها أو متأخرة عنها بزمان يسير بعناد مثله والخوارق المتقدمة على
 دعوى النبوة كرامات (من لدن آدم الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم حق) اما نبوة آدم قبل الالات الدالة على انه أمر ونهى مع القطع
 بانه لم يكن في زمانه بنى آخر فهو بالوحي لا غير وكذا السنة والاجماع فانكار نبوته على ما نقل عن بعض البراهمة كفر واعلم ان السمنية
 وأكثر البراهمة ينكرون النبوة مطلقا وبعض البراهمة قالوا بنبوة آدم عليه السلام فقط والصابئة بنبوة شيث وادريس فقط
 وبعض اليهود بانكار نبوة غير موسى على ما يعلم من تضاعيف كلمات بعض من شاهدناه منهم وجهود اليهود والمجوس والنصارى
 ينكرون نبوة نبينا محمد سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم وبعض النصارى وبعض اليهود ينكرون رسالته الى غير العرب وهو
 خلاف النص حيث قال الله تعالى قل يا أيها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وما أرسلناك الا كافة للناس وما قيل ان الاحتياج الى
 النبي عليه السلام كان مختصا بالعرب لفسق الشرك فيهم دون أهل الكتاب فاسد فانهم لا اختلاف بينهم بالنسخ والتعريف كانوا في ضلال
 مبين (ومحمد صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء) اما نبوته فلانه ادعى النبوة وأظهر الخوارق وكلاهما بلغ حد التواتر على ان القرآن الكريم
 الذي أوحى اليه موجود محفوظ وقد دعا المخالفين من اعداده الى المعارضة باتيان اقصى سورة من مثله فلم يقدر واعليه وعدلوا عن

المعارضة بالحروف الى المضاربة والمقارعة بالسيوف ولم يأت من زمنه صلى الله عليه وسلم الى هذا الزمان احد بمثله ولا يجايد ابيه فسواء كان
 اعجازه للاسلوب البديع والتأليف العجيب المخالف لما بعده فحما العرب في كلامهم في المطالع والمقاطع كاذب اليه بعض المتكلمين
 أو لكونه في الدرجة العليا من الفصاحة والبلاغة بحيث لا يقدر البشر على مثله كاذب اليه الجمهور أو المجموع الامر من كفاية القاضي
 أو لصفى الله تعالى اياهم عن المعارضة مع القدرة كاذب اليه النظام وان كان من ضعف الكلام أو صرف فهم بان سلبهم العالوم التي
 يحتاجون اليها في المعارضة ثبت نبوته صلى الله تعالى عليه وسلم على ان المعجزات المغايرة للقرآن وان لم يتواتر كل منها فالقدر المشترك
 بينها متواتر كشجاعة علي رضي الله عنه ومخاوتة ومخاوتة حاتم وهو كاف في اثبات المطالب وسيرته المطهرة وأحواله عليه السلام قبل
 النبوة وبعدها وخلق العظم وبيانه للمعارف الالهية والدقائق الحكيمية التي يعجز عنها أفاضل الحكماء مع انه نشأ بين قوم غلبت فيهم
 الجهالة ولم يجارس الخط والتعلم والتأديب الى غير ذلك من شيماته الكريمة التي تهب الالباب هي أقوى دليل على نبوته صلى الله عليه
 وسلم واما كونه خاتم الانبياء (ولا يبي بعده) فلنقله تعالى ولكن رسول الله وخاتم النبيين ولنقله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه أنت
 مني بمنزلة هارون من موسى الا انه لا يبي بعدى وقال أهل البصائر لما كانت فائدة الشرع دعوة الخلق الى الحق وارشادهم الى مصالح
 المعاش والمعاد واعلامهم الامور التي يعجز عنها عقولهم وتقرر بالحجج القاطعة وازالة الشبهة الباطلة وقد تكفلت هذه الشريعة
 الغراء بجمع هذه الامور على الوجه الاتم الاكمل بحيث لا يتصور عليه مزيد

(٢٠٣)

اليوم أكلت لكم دينكم
 وأتممت هليكم نعمتي
 ورضيت لكم الاسلام
 ديناً فلم يبق بعده حاجة
 للخلق الى بعثة نبي بعده
 فلذلك ختم به النبوة واما
 نزول هدي عليه السلام
 ومتابعته لشرعته فهو
 مما يؤكد كونه خاتم
 النبيين (والانبياء عليهم
 السلام معصومون) من
 الكفر قبل الوحي وبعده
 ومن الكبائر عمداً
 والعصمة عندنا ان
 لا يخلق الله تعالى فيهم
 ذنباً وعند الفلاسفة

المعجزات لانها بيان لآثار المعجزات وليس أمر امتياز الهافهي بيانها فالواجب ايراد الواو في قوله على
 ان المعجزات الخ (قوله فسواء كان الخ) الفاء فصحية أي وزحلفت من الجزاء الى متعلقه والجملة من
 المبتدأ والخبر أعني سواء كان اعجازه كذلك أو كذلك حال والتقدير اذا ثبت أنه معجزة فيثبت نبوته حال
 كون اعجازه كذلك أو كذلك مساوية في اثبات اعجازه (قوله وسيرته الخ) بالرفع مبتدأ خبره
 هي أقوى دليل وحاصله أنه كان كاملاً بحيث لا يحصل ذلك الكمال الا في النبي وكذا كان مكتملاً للناس في
 الافعال والاخلاق والشمايل والمعارف الالهية بحيث لا يكون الا في النبي صلى الله عليه وسلم بل لا معنى
 للنمو الا ذلك وأشار اليه الشارح بقوله وقال أهل البصائر الخ (قوله فلم يبق الخ) فيه انه لا يفتي
 الحاجة الى نبي بعث لتقرر دينه وازالة الخفاء فيه ودعوة الخلق اليه وان الاحكام والشرائع روعي فيها
 مصالح العباد على حسب طبايعهم واخلاقهم وأوقاتهم وأحوالهم ولذا جاءت الشرائع ناسخة ومنسوخة
 فكمال الشريعة ونعماها بحيث لا يتصور المزيد عليه لا يفتي نسخها باعتبار تبدل الامزجة والاقوات
 والاحوال (قوله والعصمة عندنا الخ) بناء على أصلنا من اسناد الاشياء الى الفاعل المختار ابتداء وقوله
 وعند الفلاسفة بناء على ما ذهبوا اليه من الايجاب في اعتبار استبعاد القوابل (قوله ملكه تمنع
 الفجور) ويحصل أو لا العلم بمطالب المعاصي ومناقب الطاعات ويتأكد بتنبع المعاصي والطاعات

ملكه تمنع الفجور فاجمع أهل الملل والشرائع كلها على وجوب عصمتهم عن تعمد الكذب فيما دلت المجيزة على صدقهم فيه كدهوى
 الرسالة وما يبلغونه عن الله تعالى وفي جواز صدوره فيما ذكره على سبيل السهو والنسيان خلافه الا كثرون وجوزوا القاضي أبو بكر
 وأما سائر الذنوب فان كانت كبيرة فهم معصومون عن تعمد هار أو ما عن صدور هاسهوا أو على سبيل الخطأ في التأويل فقال المصنف رحمه
 الله تعالى في المواضع انه يجوز الا كثرون وقال العلامة الشارح المختار خلافاً وعن الصغائر المشعرة بالخسة كسرقه لقمه عمداً وسهواً
 خلافاً للمعاصي وبعض المعتزلة فانهم يجوزونها سهواً بشرط أن ينهوا عليه فينتهوا عنه وعن الصغائر الغير المشعرة عمداً أيضاً كما ذكره
 العلامة المتقناني في شرحه للمقاصد لكن قال في شرح العقائد أنها الصغائر فتجوز عمداً عند الجمهور خلافاً للجباثي واتباعه وتجوز
 سهواً بالاتفاق الا ما يدل على الخسة كسرقه لقمه والتطفيف بحجة لكن المحققين اشترطوا ان ينهوا عليه فينتهوا عنه هذا كله بعد
 الوحي واما قبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة وذهب المعتزلة الى امتناعها لانها توجب النفرة المنعفة من اتباعهم فتفتون
 مصلحة البعثة والحق منع ما يوجب النفرة كعهر الامهات والفجور والصغائر الدالة على الخسة ومنع الشيعة صدور الصغيرة والكبيرة
 قبل الوحي وبعده لكنهم جوزوا اظهار الكفر بقية واذا تقرر هذا فما نقل عن الانبياء عليهم الصلاة والسلام مما يشعر بعصية أو كذب
 فما كان منقولاً بطريق الآحاد فردودوما كان بطريق التواتر فصرف عن ظاهره ان أمكن والا فمحمول على تركه الا في قوله أو كونه قبل
 البعثة قلت هذا كلامه

ولا يخفى ما بين أوله وآخره من التناقض والخسيرة في المواقف شرحه انهم معصومون في زمان نبوتهم عن الكبائر مطلقا أي سهوا أو همدا
وعن الصغائر همدا وهذا هو المحققون من المحدثين والسلف الصالح على عصمتهم عن الصغائر عمدا والكبائر مطلقا بعد البعثة وما يشعر
بصدور المعصية عنهم فحمول على ترك الأولى فان حسنات الأبرار سيئات المقربين (وهم أفضل من الملائكة العلوية) عند أكثر
الإشاعة والملائكة السفلية بالاتفاق (وامة البشر) من المؤمنين أيضا (أفضل من اامة الملائكة) وعند المعتزلة وأبي عبد الله
الجليمي والقاضي أبي بكر من الملائكة أفضل والمراد بالفضلية أنهم أكثر ثوابا عند الله وذلك لان عبادة الملائكة فطرية ولا من احم
لهم عنها بخلاف عبادة البشر فان لهم من احمات كثيرة فتكون عبادتهم أشق وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم أفضل العبادات أجزها أي
أشقها قلت وعلى هذا يندفع ما يتوهم من أن اساءة الادب مع الملك كفر ومع آحاد المؤمنين ليس بكفر فيكون الملك أفضل من البشر لان
ذلك انما يدل على كون الملك أشرف بسبب كثرة مناسبة بين المبدأ في الزاهة وقلة الوسائط لاعلى انه أفضل بمعنى كونه أكثر ثوابا عند الله
(وأهل بيعة الرضوان) وهم الذين قال الله تعالى فيهم لقد رضى الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة (وأهل غزوة بدر) وهم
الذين حاربوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقرب قلب بدر وكانوا اثمناثة وثلاثة عشر شخصا والكفار تسعمائة وخمسين وقد
تعاضدت الاحاديث الصحيحة (٣٠٤) في شأنهم أنهم (من أهل الجنة) وقد عددهم الامام البخاري رحمه الله تعالى في الجامع

الصحيح وقد سمعنا من
مشايخ الحديث ان
الدعاء عند ذكرهم
مستجاب وقد جرب ذلك
وكذا فاطمة وخديجة
والحسن والحسين
وعائشة رضي الله عنهم
بل سائر أزواج الرسول
صلى الله عليه وسلم
ورضى الله عنهم
(وكرامات الاولياء
حق) وهي أمور خارقة
للعادة تظهر على يد

(قوله ولا يخفى ما بين أوله وآخره من التناقض) قلت لاننا فرقا ما قاله في شرح المقاصد من عصمتهم
من الصغائر همدا بيان للمذهب المختار عند محقق الاشاعرة كما في شرح المواقف وما ذكره في شرح
العقائد من جواز الصغائر عمدا مذهب الجمهور (قوله أكثر ثوابا) لا يخفى أن الثواب باعتبار اللذات
الجمانية غير محقق في الملكية وبالذات الروحانية انما يتم عند القائلين بقدر النفس الناطقة فما
معنى النزاع في أن الملائكة أكثر ثوابا أو الانبياء واعلم مرادهم بالثواب ههنا التقرب والكرامة من الله
تعالى كما وقع في عبارة البعض أكثر ثوابا وكرامة من الله تعالى (قوله وهم الذين انج) روى انه صلى الله
عليه وسلم لما نزل بالمدينة بعث حواس بن أمية الخزاعي الى أهل مكة فهدموا به فتمعه الا جاشيش فرجع
وبعث عثمان بن عفان رضي الله عنه فحبسه فار جف بقتله فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحابه
وكانوا الف وثلثمائة أو اربعمائة أو خمسمائة وعشرين ويايعهم على ان يقاتلوا قريشا ولا يفرروا
منهم وكان جالس تحت سمرة أو سدرة (قوله قلب بدر) في الصحاح القلب البئر قبل ان يطوى
يد كرويونث قال أبو عبيدة هي البئر العادية القديمة وبدر موضع وهو اسم ماء قال الشعبي بدر
بئر كانت لرجل يدعى بدرا ومنه يوم بدر (قوله وعن المعونة) عطف على قوله وعن الاستدراج

(قوله)

المؤمن المتقى العارف بالله وسفاته المتوجه بكلية قلبه الى جانب

قدسه غير مقرونة بدعوى النبوة وبذلك تتمازج المجزأة بالصفات المذكورة للمؤمن عن الاستدراج كما يقع لبعض الفساق والظلمة
بل للمكفرة أحيانا استدراجا لهم وزيادة في غيبيهم حتى يأثمهم أمر الله تعالى وهم غافلون كما قال الله تعالى فلما نوا ما ذكرناه فقصنا عليهم
أبواب كل شيء حتى اذا فرحوا بما آتوا أخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيت الله يعطى العبد ما يحب وهو مقيم على معصيته فاغنا ذلك استدراج ثم تلا فلما نسوا ما ذكرناه الآية
وعن المعونة وهي ما يظهر من عوام المسلمين عند اضطرابهم تخليصا لهم من المحن والبلايا والاستناد أبو اسحق منا والمعتزلة ينكرون
كرامات الاولياء اذ حينئذ تشبه بالمجزأة ورد بانها امتياز عنها بهدم مقارنة التحدي وبانها تكون مجزأة للنبي وكرامة للوحي الذي ظهرت
على يده والدليل على حقيقتها قصة مريم وآصف بن برخيا وما تواتر عن غيرهما من اولياء امة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم بحيث
لا يستطيع العاقل انكاره وقلما ينكره أحد لما يشاهد بعضها أو يتواتر له بحيث يمتنع عنده نواظر الخبرين على الكذب (ويكرم
الله ما من يشاء ويختص برحمته من يريد) فيه اشعار بوجه تسميتها بالكرامات فلوقال بكرم الله ما من يريد ويختص برحمته من يشاء
لكان أرفق بنظم القرآن العظيم * واعلم أن مسألة الامامة ليست من الاصول التي يجب على كل مكلف معرفتها عند أهل
السنة والجماعة لكن لما جعلها الشيعة من الاصول وزعموا فيها أمور مخالفة لمذهب الجمهور جرت عادة المتكلمين بإيرادها
في ذيل النبوات حفظا لعقائد عامة المسلمين عن الخطأ والحلل وصونهم عن الوقوع في مهاري الزلل كما قال المصنف (والامام)

الحق (بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق رضي الله عنه) لقبه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك واسمه عبد الله بن أبي
 قحافة (ثبت امامته بالاجماع) وان توقف فيه بعضهم والا فالعصابة رضي الله عنهم قد اجتمعوا بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم في سقبة بنى ساعدة فقال الانصار لاهلها جرحين منا أمير ومنكم أمير فقال أبو بكر رضي الله عنه منا الامر ومنكم الزراء
 واحتج عليهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم الاثم من قرئش فاستقر رأي العصابة رضي الله عنهم بعد المشاورة والمراجعة على خلافة
 أبي بكر واجمعوا رضي الله عنهم على ذلك وابعوه وابعوه بعد ذلك على رضي الله عنه على رؤس الاشهاد بعد توقف منه ولقب بتخلفه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فصارت امامته مجمعا عليهم من غير مدافع ولم ينص رسول الله صلى الله عليه وسلم على أحد خلافا للبكرية
 فانهم زعموا النص على أبي بكر وللشيعة قائم يزعمون النص على علي كرم الله وجهه امانا جليا واما نصا خفيا والحق عند الجمهور
 نفيهما (ثم هجر الفاروق رضي الله عنه) الفارق بين الحق والباطل برأيه الصائب ثبت امامته بنص الامام والاجماع فان أبا بكر رضي الله
 عنه بعدما انقضت على خلافته سنتان وأربع أشهر أو ستة أشهر مرض فلما شمس من حياته دعا عثمان رضي الله عنه وأمر على عليه
 كتاب العهد لعمر فقال كتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة في آخر عهده بالدين اقرارا جامعا وأول عهده
 بالآخره داخلها حين يؤمن الكافر ويتوب الفاجر اني استخلفت عمر بن الخطاب فان عدل فلذلك ظني به ورأي فيه وان جار فلذلك
 امر ما كتب من الاثم والخير أردت ولا أعلم الغيب وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون (٢٠٥) ينقلبون فلما كتب ختم الصحيفة

وأخرجها الى الناس
 وأمرهم أن يبايعوا لمن في
 الصحيفة فبايعوا حتى
 هرت بعلي كرم الله وجهه
 فقال يابعدنا لمن كان فيها
 وان كان عمر فوقع
 الاتفاق على خلافته فقام
 عمر عشر سنين بأمر
 الخلافة والامامة وأقامها
 على نزع العدل والاستقامة
 واستشهد في ذي الحجة
 سنة ثلاث وعشرين من
 الهجرة على بدأي لؤلؤة
 غلام المغيرة بن شعبه

(قوله لقبه النبي صلى الله عليه وسلم الخ) لتصديقه النبي صلى الله عليه وسلم في النبوة من غير توقف
 وفي المعراج بالتردد وصدق بيعة مباغلة (قوله وان توقف بعضهم) فان عليا رضي الله عنه تخلف
 عن بيعته وكذا الزبير والمقداد وسلمان وأبوذر وسعد بن عباد وقال أبو سفيان أرضيتم يا بني عبد مناف
 أن تلي عليكم نعيم والله لا ملان الوادي خيلا ورجلا (قوله أولا) فالاجماع انعقد بعد بيعتهم ثم ناخر على
 رضي الله عنه يحمل على الاشتغال بالنظر الصحيح ليتضح وجه الصواب روى أنه لما بويع لابي بكر رضي
 الله عنه وتخلف على الزبير والمقداد وسلمان وأبوذر رضي الله عنهم أرسل أبو بكر رضي الله عنه من
 الغد الى علي رضي الله عنه فأتاه مع أصحابه فقال ما خلفك يا علي عن أمر الناس فقال عظم المصيبة
 ورأيتمكم استغنيتم رأيكم فاستذر اليه أبو بكر رضي الله عنه ثم أمر ف على الناس فقال هذا علي بن
 أبي طالب ولا يبعه لي في عنقه وهو بالخيار في امره الا وانتم بالخيار جميعا في بيعتكم باي فان رأيتم لها
 غيري فانا أول من يبايعه فقال علي رضي الله عنه لا ترى أحد اغيرك فبايعه هو وسائر المخلفين وفي
 طبقات المقدمة أن عليا رضي الله عنه بايعه بعد ستة أشهر (قوله وان كان عمر) أي وان كان فظا
 غلب على ما روى أنه قال أبو بكر بعد ما قبل له وليت علينا فظا غلبت الوساألني الله تعالى يوم القيامة
 عنه لقلت وليت عليهم خير أهلك ولم ينكر عليه أحد فبايعوه (قوله بعد ثلاثة أيام أو خمسة) روى أنه لما

و حين استشهد عمر منه فقال ما أحد أحق بهذا الامر من الذين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض فسمى عثمان
 وعليما والزبير وطهمة وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم أجمعين وجعل الامر شورى بينهم فاجتمعوا بعد دفن عمر
 رضي الله عنه وفوض الامر جميعهم الى عبد الرحمن بن عوف ورضوا بحكمه فاختار عثمان رضي الله عنه وبايعه بمحض من
 الصحابة فبايعوه وانقادوا له وصاومعه الجمعة والاعباد فصارت ذلك اجماعا (ثم عثمان ذو النورين رضي الله عنه) سمي به لان النبي
 صلى الله عليه وسلم زوجه رقيقة بنته فلما ماتت زوجه أم كلثوم بنتا أخرى له فلما ماتت قال لو كان عندي نائمة زوجتكها (ثم
 علي المرتضى كرم الله وجهه) الذي ارتضاه الله تعالى ورسوله في أمر الدين والدينا ومناقبه أكثر من ان تحصى وأوفر من أن تستقصى
 لما استشهد عثمان رضي الله عنه اجتمع كبار المهاجرين والانصار رضي الله عنهم بعد ثلاثة أيام أو خمسة من موت عثمان رضي الله
 تعالى عنه على علي كرم الله وجهه والتمسوا منه قبول الخلافة فقبل بعد مدافعة طويلة وامتناع كثير فبايعوه فصارت خلافة
 اجماعا من أهل الحبل والعقد فقام بأمر الخلافة ست سنين واستشهد على رأس الثلاثين من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتم
 نصاب الخلافة على ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تصير ملكا عضوا وقيل ان الثلاثين لا تتم
 الا بخلافه أمير المؤمنين حسن بن علي رضي الله تعالى عنهم ستة أشهر بعد وفاة علي كرم الله وجهه والمراد بالخلافة الخلافة الكاملة
 وهي الخلافة الحقيقية فلا ينافي ذلك تسمية الأئمة من أهل الحبل والعقد بعضهم خليفة ولا ما ذكره الفقهاء من أنه يجوز

اطلاق خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم على السلطان (والأفضلية بهذا الترتيب) أي ترتيب الخلافة عند الجمهور ونقل عن مالك التوقف بين عثمان وعلي رضي الله عنهما وقال امام الحرمين الغالب على الظن ان أبا بكر أفضل ثم عمر ثم تتعارض الظنون في عثمان هلى على وعلي على عثمان وعن أبي بكر بن أبي خزيمة تفضيل على على عثمان رضي الله عنهما (ومعنى الأفضلية) أي المعنى المراد بها هنا (انه أكثر وابعده الله تبارك وتعالى) بما كسب من الخير (لأنه أعلم وأتمرف ونسباً وما أشبه ذلك) فان صبغه أفعال التفضيل موضوعة لزيادة في معنى المصدر بوجه ما عم (٢٠٦) من أن يكون من جميع الوجوه أو يجمع صفات الفضائل من حيث

المجموع والذي وقع الخلاف فيه ههنا هو الرجمان بهذا الوجه أعني من حيث الثواب لا الرجمان من الوجوه الأخر فلا ينافي ذلك رجمان الغير في آحاد الفضائل الأخر في مجموع الفضائل من حيث المجموع وعمام تفصيله في الحواشي الجديدة لتأعلى الشرح الجديد للتجريد (والكفر عدم الإيمان) والإيمان في اللغة التصديق لقوله تعالى وما أنت بمؤمن لنا أي بمصدق لنا وفي الشرع هو التصديق بما علم بحسب النبي صلى الله عليه وسلم به ضرورة تفصيلاً واجالا في علم اجالا هذا مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري وأتباعه وان التلطف بكلمتي الشهادة بين مع القدرة عليه شرط فن أخل به فهو كافر بخلاف النار ولا تنفعه المعرفة القلبية من غير اذعان وقبول فان من الكفار من كان يعرف الحق يقينا

استشهد عثمان رضي الله عنه هاجت الفتنة بالمدينة وقصد قتل عثمان الاستيلاء عليها والفتن باهلها فأرادت العصاة رضي الله تعالى عنهم تسكين الفتنة فعرضت الخلافة على علي رضي الله تعالى عنه وآثروه الكوفيون فامتنع عنها وأعظم قتل عثمان ولزم بيته ثم عرضوها بعده على طلحة وآثروه البصريون فإني ذلك وكرهها ثم عرضوها على الزبير فامتنع أيضا أعظما مالم يقتل عثمان رضي الله تعالى عنه فلما مضت ثلاثة أيام اجتمعت الانصار والمهاجرون وسأوا عليا هذا الامر وأقسموا عليه وناسدوه الله في حفظ الاسلام وصيانة دار الهجرة قبلها بعد شدة وبعد أن رآه مصلحة فبايعوه (قوله) والكفر عدم الإيمان مما من شأنه الإيمان) فالمنكر والمتردد والخالي الذهن عن التصديق والانكار كافر فلا واسطة بين الإيمان والكفر سواء فسر الإيمان بالتصديق فقط أو مع الاقرار أو مع العمل كما هو عند الخوارج وأما عند المعتزلة فالكفر عندهم عدم التصديق فقط والإيمان مجموع الامور الثلاثة والفسق أي ارتكاب الكبيرة واسطة بين الإيمان والكفر (قوله ضرورة) لانه اشتهر كونه من الدين بحيث يعلمه المتدين وغير المتدين هكذا قالوا فانكار ما علم بحسبه قطعاً من غير شبهة فيه وان كان بالنظر لا يكون كفراً فالوجه تفسير الضرورة بالقطع سواء كان بديهياً أو نظراً كما في منهيات شرح العقائد النسفية (قوله شرط لاجراء الاحكام في الدنيا) فلا بد من التلطف وعلاية وعند الحكماء والدليل على أنه التصديق أن النبي صلى الله عليه وسلم حين سئل عن الإيمان قال ان تؤمن بالله الخ فاعاد لفظ الإيمان في تفسير الإيمان الشرعي وبين متعلقه إشارة الى الإيمان بمعناه المقهور وهو التصديق والفرق انما هو باعتبار المتعلق ولو كان منقولاً الى معنى آخر لينه ولما كان التصديق أمراً مبطناً اعتبر معه ما يدل عليه وهو التصديق اللساني أي الاقرار اما جزأ كما هو رأي أبي حنيفة رضي الله عنه وهو انظاره لان التلطف بالشهادة اعتبر في الشرع قائماً مقامه مالم يظهر خلافه عملاً أو قولاً واما شرطاً كما هو مذهب الأشعري (قوله فن أخل به) أي بالتصديق وقوله ولا تنفعه أي لا ينفع محل التصديق المعرفة القلبية وهو أن يحصل في القلب منسوية التصديق الى الجزاء والخبر في نفس الامر كمن وقع بصره على المجزوء وحصل له كون صاحبها صادقاً في نفس الامر عن غير اذعان وقبول كالمسوفطائية وبعض المعاندين (قوله) وجمدوا بها أي بالآيات ظلماً أي للظلم لانفسهم وعلاو أي زفعا على الإيمان بها (قوله) على أنه فعل القلب لا فعل اللسان فقط كما هو مذهب الكرامية أو بشرط المعرفة كإذهب اليه الرقاشي أو بشرط التصديق كما اختاره ابن القطن فالدلائل المذكورة انما تدل على عدم كونه فعل غير القلب وأما خروج كلمتي الشهادة عنه فلا يجوز أن يكون نسبتها الى القلب لكون التصديق أمرفاً جزأه فالصواب أن يقول والدليل على أنه ليس التلطف لكلمة الشهادة باسقاط لفظ الخروج كيف ولودلت الدلائل على خروج التلطف لدلت على خروج العمل أيضا لانه اذا ثبت بها كونه للتصديق فقط أي كون فعل اللسان وعمل الجوارح خارجين

عنه

وكان انكاره عناداً واستكباراً كما قال الله تعالى وجمدوا بها واستيقظها أنفسهم ظلماً وعلواً والدليل

على خروج التلطف بكلمتي الشهادة عن الإيمان قوله تعالى أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وقوله تعالى ولما يدخل الإيمان في قلوبكم وقوله تعالى وقليه مطمئن بالإيمان وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم ثبت قلبي على دينك حيث نسب فيها وفي نظائرها الغير المحصورة الإيمان الى

القائمة ذكراً على أنه فعل القلب

الكتاب كقوله تعالى الذين آمنوا و عملوا الصالحات فان الجزاء لا يعطى على كلفه فلا يقال جاء في القوم وافرادهم ولا عندى العشرة و آحادها وتفصيل المقام ان ههنا أربعة احتمالات الاول ان يجعل الاعمال جزءا من حقيقة الايمان داخل في اقوام حقيقته حتى يلزم من عدمها عدمه وهو مذهب المعتزلة والثاني ان تكون أجزاء عرفية للايمان فلا يلزم من عدمها عدمه كما يدعى العرف الشمر والظفر واليد والرجل أجزاء بد مثلا ومع ذلك لا يقال بانعدام زيد بانعدام أحد هذه الامور وكالاتصان والاوراق للشجرة تعد أجزاء منها ولا يقال بانعدام بانعدامها وهذا مذهب السلف كما ورد في الحديث الصحيح الايمان بضغ وسبعون شعبة أهلاها قول لا اله الا الله وأدناها امانة الاذى عن الطريق فكان لفظ الايمان عندهم موضوعا للقدر المشترك بين التصديق ومجموع التصديق والاعمال فيكون اطلاقه على التصديق فقط وعلى مجموع التصديق والاعمال حقيقة كما

عنه بلا شبهة فلا حاجة الى الاستدلال على خروج العمل (قوله وهو التصديق) لاسا ثماني القلب من الصفات لاتفاق الفريقين على ذلك ولانه في اللغة التصديق ولم يعين في الشرع بمعنى آخر والا يبينه الشارع ولان النقل خلاف الاصل (قوله مقرونا بالخ) قيل يجوز ان يكون الايمان في هذه النصوص السابقة بالمعنى اللغوي وجوابه أنه لم يذكر متعلقه فالمراد المعنى الشرعي فان المتعلق داخل في مفهومه (قوله جاء في القوم وافرادهم) فيه ان افراد القوم نفس القوم لاجزائها وكذا آحاد العشرة نفسها فالصواب أنه لا يقال جاء القوم وزيد ولا عندى العشرة وواحد أو ما قوله تعالى تنزل الملائكة والروح فمن قبيل خلاف مقتضى الظاهر لتكنه (قوله وتفصيل الخ) وتفصيل المذاهب في الايمان مع الضبط أنه لا يخرج باجماع المسلمين عن فعل القلب وفعل الجوارح فهو ما فعل القلب فقط وهو المعرفة عند الامامية أجمعهم والتصديق مذهب الأشهر به أو ما فعل الجوارح فقط وهو فعل اللسان بدون شرط عند الكرامية وبشرط المعرفة عند الرقاشي وشرط التصديق عند ابن القطان أو فعل غير اللسان وهو العمل بالطاعات المطلوبه عند الجوارح والقرضة عند المعتزلة وأما فعل القلب والجوارح معا والجوارح اما اللسان فقط وهو مذهب أبي حنيفة رضى الله عنه أو جميع الجوارح وهو مذهب المحدثين (قوله وهو مذهب المعتزلة) وكذا عند الجوارح وهو المشهور المذكور في الكتب وفي المواقف عند المعتزلة الاعمال فقط والمذكور في مختصر ابن الحاجب وغيره من كتب الاصول أنه عندهم حقيقة شرعية في الاعمال واستدلوها عليه بدلائل لكن صاحب التصريح رأوله بان المراد أنها داخله فيه وأنه حقيقة شرعية في مجموع التصديق والاعمال (قوله الثاني) لا يخفى أن انعدام الكل عند انعدام الجزء حكم ضروري كما صرح به في شرح المقاصد والفرق الذي أخذ به الشارع من كونه جزءا حقيقيا أو عرضيا لا يعرف له وجه فان الشجرة المخصوصة تنتفي بانتفاء أغصانها بالضرورة والعرف انما لا يحكم بانعدامها اعتبارها أجزاء له وانما يطلقونها على الساق سواء كان معه أغصان أو لا وكذا اذا بدأ غما يطلق على ما يتعلق به الروح ولا يعتبر في اطلاقه الشعر والظفر واليد فالصواب ما في العقائد الاسلامية بتحقيق بالنطق والعمل الصالح عندنا وصف مكمل له لاجزء وعند فقهاء أهل الحديث كالشافعي والشافعي ومنكلمهم كما صرح بن راهويه وأحمد بن حنبل وغيرهم جزء مكمل ولا يفوت الايمان لفواته على المذهبين بل كاله وعند الجوارح والمعتزلة جزء مقوم فيفوت بفواته ويؤيده ما في تفسير القاضى أنه مجموع أمور ثلاثة اعتقاد الحق والاقرار به والعمل بمقتضاه عند جمهور المحدثين والمعتزلة والجوارح فن أدخل بالاعتقاد فهو متناقم ومن أدخل بالاقرار فهو وكافر ومن أدخل بالعمل فهو فاسق اتفاقا كافر عند الجوارح خارج عن الايمان غير داخل في الكفر عند المعتزلة حيث مذهب الفرق الثلاثة واحد أو كون الخلل به فاسقا بالاتفاق والفرق بين المذاهب الثلاثة بدخوله في الكفر عند الجوارح وخروجيه عن الايمان وعدم دخوله في الكفر عند المعتزلة وعدم خروجه عن الايمان عند المحدثين ولذا قال المحقق التفتازاني في شرح المقاصد وفيه اشكال ظاهر وهو أنه كيف لا ينتفي الشيء أعنى الايمان بانتفاء ركنه أعنى العمل وكيف يدخل الجنة من لم يتصف بالايمان وجوابه أن الايمان يطلق على ما هو الاصل والاساس في دخول الجنة وهو التصديق وحده أو مع الاقرار وعلى ما هو الكامل المنجى (قوله بالاخلاق) وهو التصديق مع الاقرار والعمل على ما أشير اليه بقوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت الى قوله تعالى أولئك هم المؤمنون حقا وموضع الخلاف ان مطلق الاسم الاول أو الثاني انتهى ويظهر بما ذكره فساد ما قاله الشارع من أنه موضوع للقدر المشترك عند السلف (قوله وهذا مذهب السلف) الظاهر بعض السلف كابن مجاهد وجميع المحدثين كما في شرح المواقف والشرح الجديد للتجريد (قوله للقدر المشترك الخ)

ان المعتزلة في الشجرة المعنية بحسب العرف القدر المشترك بين ساقها ومجموع ساقها مع الشعب والاوراق فلا يطلق الانعدام عليها

بجسب العرف ما بق الساق وقس عليه الانسان المعين كزيد فالصدق بمنزلة أصل الشجرة والاعمال بمنزلة فروعها وأغصانها
دام الاصل باقيا يكون الايمان (٣٠٨) باقيا وان انعدم شعبها كما تقدم تشبیهه بالشجرة الثالث ان

تجعل الاعمال آثارا
خارجة عن الايمان
مسببة له ويطلق عليها
لفظ الايمان مجازا ولا
مخالفة بينه وبين
الاحتمال الثاني الا بان
يكون اطلاق اللفظ عليها
حقيقة أو مجازا وهو
يبحث لفظي الرابع أن
تكون الاعمال خارجة
عنه بالكلية ومن
القائلين بهذا الاحتمال
من يقول لا يضم مع
الايمان معصية كالابتغ
مع الكفر طاعة وهو
مذهب بعض الخوارج
* واعلم ان الاسلام
هو الانقياد الظاهر وهو
التلفظ بالشهادتين
والاقرار بما يترتب عليه
والاسلام الكامل الصحيح
لا يكون الا مع الايمان
والايمان بالشهادتين
والصلاة والزكاة والصوم
والحج وقد بنفس
الاسلام الظاهر عن
الايمان كما قال الله تعالى
قالت الاعراب آمننا
تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا
ويصح ان يكون الشخص
مسلم في ظاهرا شرعا ولا
يكون مؤمنا في الحقيقة
والاسلام الحقيقي المقبول
عند الله تعالى لا ينفك

القدر المشترك بين الساق وبين المجموع هو الساق فيكنى المعترف بها الساق سواء كان معه أغصان أو لا
تكون الاغصان أجزاء لها أصلا (قوله وقس عليه الانسان المعين كزيد) يعني ان المعترف في زيد القدر
المشترك بين زيد وبدون الشعر والظفر والبدن وبين المجموع اوفيه أنه يلزم أن لا يكون زيد عالما بالعلم
ما وضع لشيء بعينه وإذا كان موضوعا للقدر المشترك يكون كيانا فالصواب ان المعترف في وضعه البدن الذي
يتعلق به الروح ويبقى ببقائه وليس شيء من المذكورات داخلا فيما وضع له بل هي مكملات له فاذا فات
شيء منها فات كماله وبقي ذات زيد (قوله محسنه له) أي مكمله للايمان وفي بعض النسخ متقنه له أي محكمه
له وهو المذهب عند المتكلمين من الاشاعرة والمازدييه كما مر منقولا عن العقائد الاسلامية (قوله
ولا مخالفة الخ) فيه بحث لان الشارح ذكر سابقا انه للقدر المشترك بين التصديق فقط وبينه وبين
الاعمال فيكون اطلاقه على الاعمال على الاحتمال الثاني أيضا مجازا وان الايمان على هذا الاحتمال
حقيقته في التصديق فقط ومع الاقرار والاعمال صفات مكمله له وعلى الاحتمال الثاني داخلة في حقيقته
يزيد الايمان بزواتها ينقص بانقاصها (قوله بالكلية) أي لا تكون جزءا حقيقيا ولا عرفيا ولا مكملا
له ولا يخفى أنه ليس لهذا الاحتمال ذكر في الكتب وليس مذهب أحد ان الاعمال ليست مكمله له
والقول بأنه لا يضم مع الايمان معصية كالا ينفق مع الكفر طاعة كما ذهب اليه المرحبه لا يقتضي ان
تكون الاعمال خارجة عنه بالكلية فانها تنفرد في الدرجات (قوله وهو مذهب الخوارج) لم يوجب هذا
في الكتب المتداولة فان المسطور في الكتب ان الخوارج قاطبة قائلون بكون العمل جزءا مقوم للايمان
كالمعتزلة والفرق باعتبار دخول تارك العمل عندهم في الكفر وعدم الدخول فيه (قوله ان الاسلام الخ)
في الاحياء ان الايمان في اللغة التصديق والاسلام التسليم والاستسلام بالاذعان والانقياد وترك التمرد
والعناد والتصديق محله القلب وأما التسليم فانه عام في القلب واللسان والحوارج توجب اللغة ان الاسلام
أعم والايمان أضخص فاذا كل تصديق تسليم وليس كل تسليم تصديق يقاوفي الشرع ورد اطلاقهما على
الترادف والتوارد نحو قوله تعالى فأخرجنا من كان فيهما من المؤمنين فمأواجا فيها غير بيت من المسلمين
ولم يكن بالاتفاق الا ببيت واحد ورد اطلاقهما على الاختلاف أيضا نحو قوله تعالى قالت الاعراب آمننا
الآية والمراد بالايمان ههنا التصديق فقط وبالاسلام الاستسلام باللسان والحوارج وفي حديث جبريل
حين سأله ما الايمان فقال الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله الخ فقال ما الاسلام فذكر
الحصول الخمس وورد على التداخل أيضا نحو قوله صلى الله عليه وسلم حين سئل أي الاعمال أفضل
فقال الاسلام فقبل أي الاسلام أفضل فقال الايمان انتهى فمأواجا كرهه الشارح رحمه الله ان الاسلام يطلق
على الانقياد ظاهرا وهو التلفظ بالشهادتين لا يصح لغة ولا شرطا فانه في اللغة والشرع الانقياد مطلقا
سواء كان بالقلب أو باللسان أو بالحوارج الا ان متعلقه في الشرع خاص وهو ما جاء به النبي صلى الله عليه
وسلم (قوله مسلم في الشرع) بان يكون مقرا باللسان وطاملا بالحوارج ولا يكون مصداقا لقبه (قوله وأما
الاسلام الخ) ان أراد بالحق في الكامل فالاعمال الكاملة أيضا لا ينفك عن الاسلام لان كل واحد عبارة
عن التصديق والقرار والعمل وان أراد به ما يكون اسلا ما عند الله ويترتب عليه التوبة وهو عدم
الخلود في النار فهو متحقق بمجرد التصديق كما ان الايمان الحقيقي الثابت عند الله تعالى فلا ينفك أحدهما
عن الآخر وهو المراد من قولهم ان الايمان والاسلام واحد (قوله ولو فسر الخ) هذا على تقدير ان
تكون المعرفة القلبية الحاصلة لبعض الكفار المعاندين داخلة في التصديق المنطقي الذي هو أحد قسمي

عن الايمان الحقيقي بخلاف العكس كما في المؤمن المصدق بقلبه التارك للاعمال
واعلم أنه لو فسر التصديق المعترف في الايمان بما هو أحد قسمي العلم فلا بد من اعتبار قيد آخر يخرج الكفر والعنادي كما مر في الاشارة اليه

وقد عبر عنه بعض المتأخرين بالتسليم والانتقاد وجعله ركنا من الايمان والاقرب ان يفسر التصديق بالتسليم الباطني والانتقاد
 القلبي ويقرب منه ما قيل التصديق ان تنسب باختيارك الصدق الى احد وهو يحوم حول ذلك وان لم يصب المحز (ولا تكفر احدا
 من اهل القبلة) وهم الذين اعتقدوا بقالهم دين الاسلام اعتقاد اجاز ما خاليا عن الشكوك ونطقوا بالشهادتين فان من اقتصر على
 احدا ههنا لم يكن من اهل القبلة الا اذا عجز عن النطق لعلة في لسانه او لعدم تمكنه منه بوجه من الوجوه (الابما فيه) أي ما يعلم منه
 (نبي الصانع القادر المختار) ذكره بعد القادر لان الاختيار الذي اثبتته الفلاسفة ليس اختيارا عندنا فالمراد به الاختيار
 بالمعنى الذي اثبتته المتكلمون أعني صحة الفعل والترك فلا يعني القادر عنه ٣٠٩ فان القادر قد يضطر الى الفعل فيفعله

بقدرته وليس مختارا
 بهذا المعنى (العليم)
 فعلا كان أوزكا (أو)
 بما فيه (شرك) امانى
 وجوب الوجود أوفى
 الحاقية كالتالين
 بالنور والظلمة الذين
 يجعلون النور فاعل
 الخبير والظلمة فاعل
 الشر وأما المعتزلة
 فاختار انهم لا يكفرون
 وقد سئل الامام أبو القاسم
 الانصارى وهو من
 أفاضل تلامذة امام
 الحرمين عن تكفيرهم
 فقال لا يجوز تكفيرهم
 لانهم تزوهوا تعالى عما
 يشبه الظلم والقيح ومالا
 يليق بالحكمة وسئل عن
 أهل الجبر فقال لا يجوز
 تكفيرهم لانهم عظموه
 حتى لا يكون لغيره قدرة
 وتأثير ويجاد فالكل
 متفقون على أنه تعالى
 مستزه عن سمات النقص
 والزوال واما المعبودية
 كعبدة الاصنام والكواكب

لعلم ولم تكن تكفيرهم لكونهم موسومين بعلامة الكفر وهو الانكار للسانى وأما على ما ذهب اليه المحقق
 التفتازانى من انها دخلة في التصور ولذا قال في التهذيب العلم ان كان اذا عاين للنسبة فتصديق والاقتصور
 قال الشارح رحمه الله عنه في حاشيته سواء كان متعلقه المفرد أو النسبة التقيديه أو النسبة التامة
 لخبرية لا يمكن لا على وجه الاذعان فلا حاجة الى اعتبار قيدزائد نعم انه لا بد من حصوله بالاختيار لكونه
 مكلفا فن وقع نظره على المجزئة وحصل في قلبه منسوية الصدق الى التصديق الى النبي لا بد من حصوله
 منه اختيارا ون شئت زيادة تفصيل فارجع الى حواشينا على شرح العقائد النسفية (قوله وقد عبر
 بعض المتأخرين) أي المولى نظام الدين الغورى الذى عرض به صدر الشريعة بأنه زادنى الايمان
 ركنا آخر سوى التصديق (قوله والاقرب أن يفسر الخ) اثنان يزيدان ركن آخر ويدخل الكفر
 العنادى في التصور أو يحكم بكفره لكون عبادة اللسانى علامة التكذيب (قوله وان لم يصب المحز) بناء
 على أن كلامه يوهم ان التصديق من مقولة الفعل وليس كذلك فانه ليس الا الاطمان للنسبة لكن
 مقصوده أنه لا بد من حصوله بطريق الاختيار وقوله لم يصب المحز في كتب اللغة حزه قطعه والمحرز المفصل
 لانه محل القطع (قوله ولا تكفر) في شرح الحافظية لا تكفر وأهل القبلة أى لا تعاملوهم معاملة
 الكفار كالخراج والخزيرة ونحو ذلك مما ذكرناه في أحكام المرتدين (قوله وهم الذين الخ) وقال بعضهم
 هم الذين صالوا صلاتنا واستقبلوا قبالتنا وأكواذ يعتنا (قوله لان القادر قد يضطر الخ) كما قال الفلاسفة
 من أنه تعالى قادر بمعنى التمكين من الفعل والترك نظرا الى ذاته الا أنه تعالى بالنظام الاكل واجب
 الفعل بحيث صار الترك ممتنعا فهو عندهم قادر موجب ليس يصح منه الفعل والترك (قوله فعلا كان
 أوزكا) الصواب ذكره بعد قوله بما فيه لانه بيان لما (قوله لا يكفرون) مع قولهم بأن العبد خالق
 لا فعلة ويخصصون قوله تعالى أفن يخلق كمن لا يخلق بخلق الاجسام والجواهر (قوله لانهم تزوهوا)
 أى انما نفوا خلقه لافعال العباد لان تعذيبهم وانابتهم على أفعال لا يفعلوها ظلم وقبح لا يليق بالحكمة
 فهم وقعوا فيما وقعوا التزيمهم ذاته تعالى عما لا يليق بكبريائه (قوله المنكرون لحرمه الخمر) حرمه
 الخمر ثبتت نص الكتاب لا بالاجماع ولذا يحرمه الشيعة الذين لا يقولون بحجبة الاجماع (قوله لا بد
 من التقييد الخ) المذكور في شرح العقائد للمحقق التفتازانى وحاشيته ان استعمال المعصية اذا ثبتت
 كونها معصية بدليل قطعي من الكتاب والسنة كقربان النفاق واذا ثبتت حرمتها بالاجماع ففيه خلاف
 وفي التلويح وأما الحكم الشرعى المجمع عليه فان كان اجماعه ظنيا فلا يكفر جاحده اتفاقا وان كان
 قطعا ففيه خلاف فقيل يكفر وقيل لا يكفر والحق ان نحو الواجبات الخمس مما علم كونه من الدين
 يكفر جاحده اتفاقا وانما الخلاف في غيره فهذا التقييد غير داخل فيما تقدم (قوله وحينئذ) أى حين
 اذا اعتبر القيد الثانى يكون استعمال المعصية داخل فيما تقدم لانه انكار لما علم من الدين ضرورة

(٢٧ - عقائد) والنار (أو انكار النبوة أو انكار ما علم بحجى محمد صلى الله عليه وسلم به ضرورة أو انكار مجمع عليه قطعا)
 كالاركان الخمسة للاسلام وهى شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله واقام الصلاة وابتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت مثال
 الاول الذين ينكرون النبوة مطلقا كالبراهمة وبعض الملاحدة ومثال الثانى المنكرون للمعاد الجسمانى كما سبق ومثال الثالث
 المنكرون لحرمه الخمر وطعم الخنزير وطل الختم للرجال بالفضة (واستحلال المحرمات) ولا بد من التقييد بكون تحريره مجمعا
 عليه وان يكون حرمتها من ضروريات الدين وحينئذ يدخل فيما تقدم وبدون القيد الاول لا يثبت التكفير أصلا

وبدون القيد الثاني ان كان الاجماع مستندا الى الظن لا يثبت أيضا وكذا ان كان مستندا الى دليل قطعي ولم يكن مشتمرا بحيث يكون من ضروريات الدين قلت ومع هذه القيود لا يدخل فيما تقدم وقد ذكر الامام حجة الاسلام في كتابه المختلف من تعليق الجدل أنه قد ثبت الخلاف في كون الاجماع حجة ولا يكفر منكره فنسكرا المجمع عليه اذا لم يكن من ضروريات الدين لا يكفر قلت ولا يبعد أن يقال اذا علم أنه مجمع عليه ومع ذلك أنه كره يكفر لانه يدل على العناد ونصب الخلاف وابتغاع الفتنة بين أهل الاسلام وأما ما ذكره في ذلك فيعذر والله أعلم (واما غير ذلك) كالفائدين بخلاف القرآن والقادرين في أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الاجماليين يجب تكفيرهم فهم به يكفرون وكقذف عائشة رضي الله عنها وسب الصحابة بغير ما ذكر ليس بكفر على الاصح في مذهب الشافعي رحمه الله (فالقائل به مبتدع وليس بكافر ومنه التبعين) أي القول بأن الله جسم بلا كيف وأما المصرحون بالجسمية المبتغون الوازمها من غير تسمية بالبدعة فهم يكفرون كما صرح به الرافعي في القريب وذكره الشريف العلامة في أول شرح المواظف فان قلت نحن نرى الفقهاء يكفرون بكلمات ليس فيها شيء من الامور التي عدوها المصنف رحمه الله تعالى من موجبات الكفر كما ذكره وفي باب الردة أنه لو قال أحدنا في الله تعالى في الدنيا يكلمني شفاها كفر مع ان الآدمي

شفاها كفر مع ان الآدمي

وأما معاقبته بعضهم ونفاه آخرون رهل يجوز ان يرى في المنام قيل لا وقيل نعم والمحقق أنه لا مانع من هذه الرؤية وان لم تكن رؤيا حقيقية قلت حكمهم بالردة في الكلمات المذكورة مبنى على أنه يفهم منه أحد هذه الامور المذكورة والظاهر ان التكفير في المسئلة المذكورة بناء على دعوى المكالمة شفاها فانه منصب النبوة بل أعلى مراتبها وفيه مخالفة لما هو من ضروريات الدين وهو أنه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين عليه أفضل صلاة المصلين وقس عليه باقي

(قوله وبدون القيد الثاني) أي لو لم يعتبر القيد الثاني بل اكتفى بالقيد الاول فقط ففيه تفصيل (قوله لا يكفر بجاهده) الحكم المجمع عليه اذا كان الاجماع مستندا الى دليل قطعي وكذا اذا كان مستندا قطعي ولم يشتمر ذلك الحكم بحيث يكون من ضروريات الدين فبقي الحكم المجمع عليه اذا كان مستندا قطعيًا واشتهر بحيث صار من ضرورياته ومذهبه القيد يدخل فيما تقدم لكونه انكار ما هو من ضروريات الدين لكن قال في شرح المواظف لان الاجماع اذا كان قاطعاً ففيه خلاف وهو موافق لما قلنا من التلويح (قوله والقادرين الخ) في بعض النسخ والقادرين فهو جملة مستأنفة لبيان ان هذه الفرق وان كانوا غير من ذكرنا لكنهم كافرين ومستثناة من قوله فالقائل به مبتدع وليس بكافر (قوله بغير ما ذكر) أي بغير ما يوجب تكفيرهم (قوله فان قلت الخ) في المواظف وأما معاده فالقائل به مبتدع غير كافر وللفقهاء فيهما ملتزم خلاف وهو خارج عن فتنائهم في فعل ما نرى في الفقهاء غير طرية المتكلمين لان الفقهاء سلوا الطريق الاحوط كيتلابع المسلم فيما فيه احتمال الكفر والمتكلمون أخذوا الطريق الاسلامي حيث لا ينسبون الكفر الى أحد (قوله قلت الخ) فيه أن لزوم الكفر ليس بكفر بل التزامه الا أن يكون اللزوم ظاهراً فهو بمنزلة الالتزام (قوله لغة الرجوع) قال القاضي في تفسيره أصل التوبة الرجوع فاذا وصف به العبد كان رجوعاً عن المعصية واذا وصف به البارئ تعالى أريد به الرجوع من العقوبة الى المغفرة انتهى وهو الظاهر لانه تعالى وصف بالتوب والرحيم في قوله انه هو التواب الرحيم (قوله أي رجوع الخ) قال القاضي في تفسيره ثم تاب عليهم بالتوب والرحمة مرة بعد أخرى بالتوفيق للتوبة ليتوبوا أو أزل قبول توبتهم ليعودوا من جملة التوابين أو رجوع اليهم بالتوب والرحمة مرة بعد أخرى ليستقيموا على توبتهم وما ذكره الشارح يستلزم تكرار ذلك الرحيم بعد التوب في قوله تعالى انه هو

التوب

التوب (وهي لغة الرجوع) فصلها المصنف (والتوبة) وهي لغة الرجوع

وإذا أسندت الى الله تعالى فالمراد بها الرجوع بالنعمة والطب على العبد واذا وصف العبد بها كان المراد بها الرجوع عن المعصية قال الله تعالى ثم تاب عليهم ليتوبوا أي رجوع عليهم بالفضل والانعاش ليرجعوا الى الطاعة والانقياد وعلى الشرع التوب على المعصية من حيث هي معصية والاقلاع عنها في الحال مع العزم على ان لا يعود اليها اذ قدر عليها ارقيد المعصية تلحرج التوب على المباحات والواجبات والمنسوبات وقيد الحثية تلحرج الندامة على شرب الخمر لانه لا يكون معصية بل لا حثية تلحرج المضار النبوية كالصداع وخفة العقل والاخلال بالمال والعرض وقيد الاقلاع في الحال تلحرج الندم والعزم مع الاشتغال في الحال وقيد العزم تلحرج الاقلاع مع الندم على ما مضى من غير عزم على عدم العود اذ قدر عليها بشرط بعضه في حقوق الناس رد المظالم وقيد يقال الاقلاع في الحال لا يكون بدونه لان دوام الغصم غضب وقيل هو واجب برأسه ولا يدخل له في أصل التوبة بشرط المعتزلة أن لا يعاد ذلك الذنب وان يستديم التوب وعندنا هما ليسا بشرطين في حصول التوبة (واجبة) لقوله تعالى وتوبوا الى الله جميعاً أي المؤمنون وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا توبوا الى الله توبة تصوحا (وهي مقبولة) عند الله (اطعوا ورحمة واحسانا من الله) لا وجوباً بالاسم

واقتراف الذنب بعد التوبة لا يبطل التوبة السابقة لانها عبادة مستقلة منفضية وفي صحة التوبة عن بعض المعاصي دون بعض خلاف
 مبنى على ان الندم لكونه عن مطلق الذنب فيجب ان يع الذنوب اول كونها ذنبا خاصا فلا يجب تعميمها والخحيح هو الثاني ولا يصح
 التوبة المؤقتة مثل ان لا يرتكب الذنوب سنة لما مر في تعريف التوبة من وجوب العزم على ان لا يعود اليها (والامر بالمعروف نبع
 لما يؤمر به فان كان ما يؤمر به واحبا فواجب) الامر به (وان كان) ما يؤمر به (منسداً بالمتدوب) الامر به والمنكر ان كان حراما وجب
 النهي عنه وان كان مكرها كان النهي عنه مندوبا ولا يشترط في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كونه مأذونا من جهة الامام
 والوالي لان آحاد الصابة والتابعين كانوا يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر من غير اذن وكان ذلك شأن عافيتهم ولم ينقل التنكير على
 ذلك من احد فكان ذلك اجما (وشرطه) اي شرط وجوبه ونديه (ان لا يؤدي الى الفتنة) فان علم انه يؤدي اليها لم يجب ولم يندب بل
 ربما كان حراما بل يلزمه ان لا يحضر المنكر ويعتزل في بيته كالابراه ولا يخرج الا للضرورة ولا يلزمه مشاركة تلك البلدة الا اذا كان
 عرضة للفساد (وان يظن قبوله) فان لم يظن قبوله لم يجب سواء ظن عدم (القبول أو شد في القبول وعدمه هذا ظاهر
 ٣١١)

العبارة كما لا يخفى وفي
 الاخير تأمل واذ لم يجب
 لعدم ظن القبول ولم يخف
 الفتنة فيستحب اظهارا
 لشعار الاسلام (ولا يجوز
 التجسس) لقوله تعالى ولا
 تجسسوا وقوله صلى الله
 عليه وسلم من تتبع عورة
 أخيه تتبع الله عورته
 ومن تتبع الله عورته
 فضحه على رؤس الاشهاد
 الاولين والا آخرين
 وأيضاً علم من سيرته المطهرة
 صلى الله عليه وسلم انه
 كان يكره اظهار المنكرات
 الصادرة من المسلمين
 ويرشدهم الى لانكار كل
 ذلك لسكال رحته وعظمة
 اخلاقه صلى الله عليه
 وسلم وقد صرح الفقهاء


التواب الرحيم (قوله بل يلزمه) هو واجب الواو اذ لا معنى للترقي أو الاضراب (قوله وفي الاخير تأمل) أي في
 عدم الوجوب في صورة الشك تأمل لان الامر بالمعروف والنهي عن
 المنكر واجب ومنسحب وسقوطه انما هو
 لما منع وانما هو عدم تحقق
 المانع في صورة
 الشك


بانه يستحب الاجتماع في المعاصي دون الكفر وقد روي أن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه دخل من السطح دار رجل فوجد
 على حالة مشكورة فأنكر عليه فقال يا أمير المؤمنين ان كنت قد عصيت الله بن وجه فقد عصيت الله من ثلاثة أو حسه فقال ما هي فقال
 الرجل قد قال الله تعالى ولا تجسسوا وقد تجسس وقال وأتوا البيوت من أبوابها وقد أتيت من السطح وقال الله تعالى لا تدخلوا بيوتنا غير
 بيوتكم حتى تستأذوا وتسلموا على أهلها وما ملئت فقرأه عمر رضي الله تعالى عنه وشرط عليه التوبة وتفصيل مسألة التجسس
 يطلب من كتب الفقه (ثبت الله على هذه العقائد الصحيحة) التي مرت تفصيلها (وزقل العمل بما يجب ويرضى) وفي بعض النسخ وقل
 الله ما يرضى من الاعمال قبل التوفيق عند الأشعري وأكثر اصحابه خالق القدرة على الطاعة وقال امام الحرمين هو خالق الطاعة قلت
 الظاهر ما قاله الامام فان القدرة على الطاعة منتهية في كل مكلف اللهم الا ان يكون المراد القدرة القريبة المؤثرة في الطاعة التي هي
 مع الفعل كما هو مذهبه من ان لقدرة مع الفعل وهو خلاف ما عرف بعض المتأخرين من جعل الاسباب موافقة للمسبب * اللهم
 ثبت قلوبنا على ديننا وفقنا للاعمال الصالحة ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة اننا انت الوهاب

(يقول المتوسل بصالح السلف معجزة التقدير عبد الجواد خلف)

نحمدك اللهم البسنتنا جلايب التوحيد ونشكرك على خزيل الآلئ واحسانك المزيد وانصلي ونسلم
 على خير خلقك على الاطلاق المبعوث لاعلاء الحق وخفض الكفر والنفاق سيدنا محمد الرحمة المهتداه
 وعلى آله وصحبه ومن والاه (وبعد) فقد تم طبع هذين الحاشيتين الجليلتين بل الدرتين اليتيمتين
 المشتملتين على درر النفايس ونفائس الدرر وغرر الفرائد وفرائد الغرر وعلى تحقيقات شريفه
 وتدقيقات منيفه وابحاث رائقه ونكات فائقه اولاهم الاعلامه المحقق الدراكه المدقق
 العلم المفرد الشهير البدر الكامل المنير عبد الحكيم السلكوتي وثانيهما للعلامه الاوحد
 الفهامه الامجد المرحوم الشيخ (محمد عبده) مفتي الديار المصريه كلاهما على شرح
 العقائد العضديه أسكنهما الله العرف العليه وذلك بالمطبعة الخيرية بمصر
 القاهره المعزیه لمالكها ومديرها المتوكل على العزيز الوهاب حضرة
 السيد (عمر حسين الخشاب) في أواخر شهر شعبان المعظم
 سنة ١٣٢٣ من هجرة سيدنا محمد صلى الله عليه
 وسلم وشرفي وكرم وعظم وعلى آله
 وأصحابه الاعلام ملاح بدر
 التمام وفاح مسك
 الختام







893.791
S199

OCT 20 1955

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU58896023

893.791 Si99

Hashiyatay Abd al-Ha